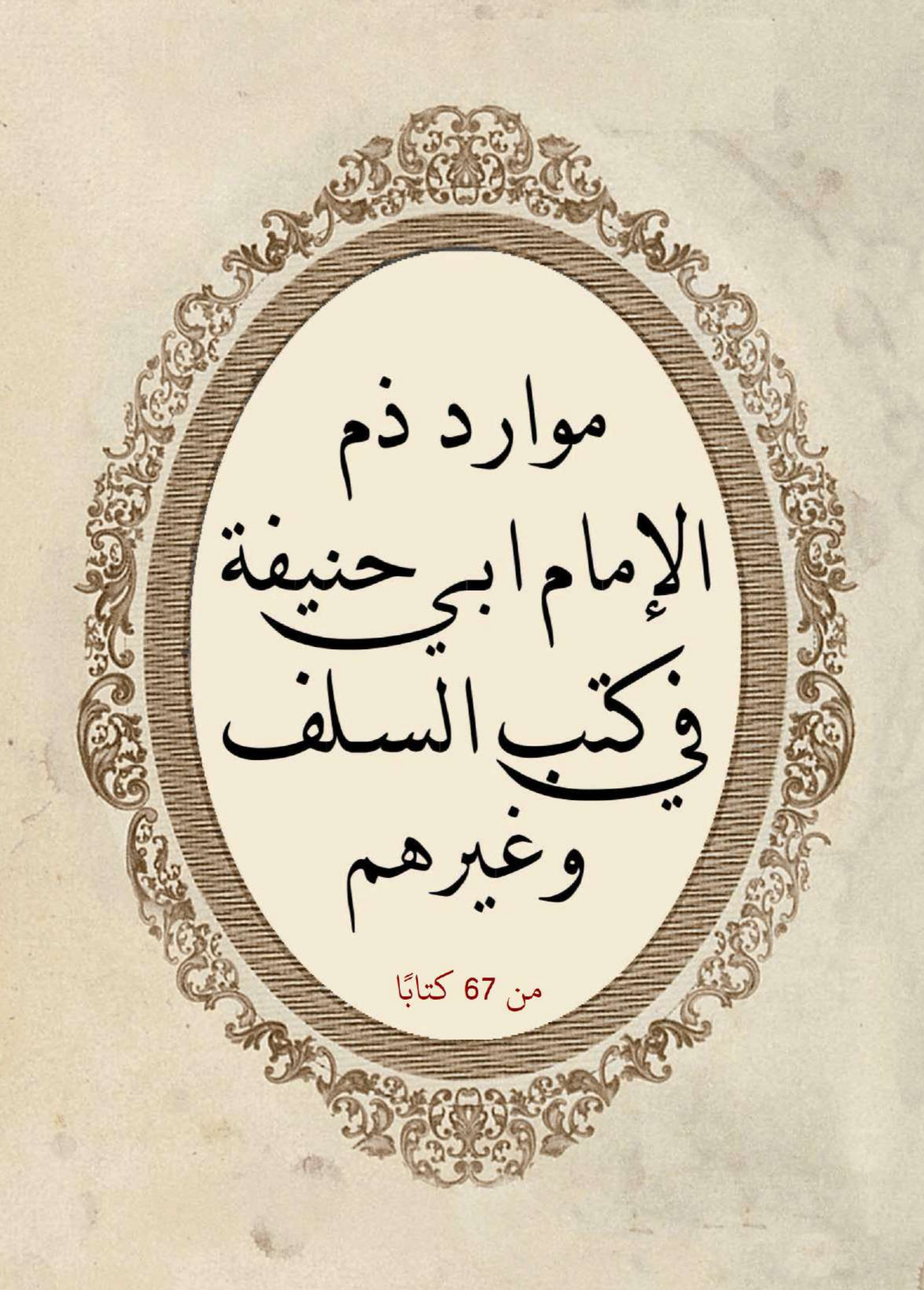

موارد ذم
الإمام ابي حنيفة
في كتب السلف
وغيرهم
من 67 كتابًا

في حين يدافع المسلمون عن عقيدتهم، ويدعون إخوانهم للاجتماع على الكتاب والسنة وسبيل المؤمنين الأولين، ظهرت جماعة تطعن بعلماء السلف، وتتهمهم بالغلو والظلم والحسد، فراحت تمتحن المسلمين بأبي حنيفة، فمن لم يقر لهم بأن السلف ظلموه وحسدوه؛ فإن هذا عندهم سيصير شبه كافر، يُستحل عرضه، وتهدر كرامته، ويحرض عليه السلاطين، ويستباح الكذب عليه بكل وسيلة، ويتقرب إلى الله بترويج الأكاذيب عنه، وتشويه صورته.

وما هذا التعامل المتطرف الإرهابي إلا لنزع ثقة المسلمين بالسلف، وصرفهم عن كتب السلف لكي تصير مرجعيتهم هي المتأخرين فقط، فيقال: مذهب السلف أحسَد وأظلم، ومذهب الخلف أسلم وأعلم وأحكم.

ثم يصيرون إلى **المرحلة الثانية**، فيُقال: هؤلاء الغُلاة الذين حسدوا أبا حنيفة وظلموه، ما يؤمننا أنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره؟ فيُسقط قولهم، في كل من تكلموا فيه؛ من الضعفاء في الحديث، ومن أهل البدع.

ثم يصيرون إلى **المرحلة الثالثة**، حيث يتساوى أهل السنة مع الأشعرية والرافضة وغيرهم ممن لا سلف لهم؛ فالأشعري يقول: كتب السلف فيها تجسيم فنرفضها، والسلفي يقول: فيها حسد وظلم وغلو فنرفضها، والرافضي يقول: هذه فيها تمجيد للصحابة فنرفضها، فيفقد المسلمون مرجعيتهم، ليعود هذا الدين دينا مستحدَثا تَسَاوَى فيه أهل السنة وأهل البدعة، وهُجِرَ فيه السلف، وتحقق قول النبي ﷺ «لا تقوم الساعة حتى يلعن آخر هذه الأمة أولها، ألا عليهم حلت اللعنة» وليس أول الأمة الذي يُخشى لعنه هم ابن مُلجم والجعد ابن درهم والجهم بن صفوان وأضرابهم ممن انتحل الإسلام وعاصر الصحابة، أو عاصر التابعين، فهؤلاء قد ذمهم السلف الصالح، فمن قلد السلف لا يدخل في هذا، وإنما يتحقق الوعيد عندما يشككون بالسلف الصالح، فنعوذ بالله من الخذلان.

فهذا الكتاب يجمع ستين كتابا أتى بذم أبي حنيفة (الذي يمتحنون الناس به) ليعرف المسلم أسماء من يُراد رميهم بالظلم والحسد، وينتبه لهذه الفتنة، أعاذنا الله وإياكم منها.

مسائل الامام أحمد

كتاب
العلل ومعرفة الرّجال

للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله
(١٦٤ - ٢٤١)

تحقيق وتخريج
الدكتور وصيّ الله بن محمد عباس

المجلد الأول

دار الخاني
فرقد فريد الخاني
الرياض

الثقات، حدثنا عنه جرير وابن عيينة وابن أبي غنية، وحدث عنه أبو عوانة، شيخ ثقة مأمون [١].

٧٦٠ ــ سمعت أبي يقول: مر رجل برقبة فقال له رقبة: من أين جئت؟ قال: من عند أبي حنيفة، قال كلام ما مضغت وترجع إلى أهلك بغير ثقة.

٧٦١ ــ وقال أبي: لم يسمع الثوري من أبي عون [٢] إلا حديثاً واحداً عن عبد الله بن شداد.

٧٦٢ ــ وقال أبي: لم يسمع يونس بن عبيد [٣] من نافع شيئاً إنما سمع من ابن نافع [٤] عن أبيه.

٧٦٣ ــ حدثني أبي قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن حُميد بن أبي غَنَيّة قال: حدثنا رجل من العطّارين عن رَقَبة بن مَسقَلة، قال: حَدَّثَنا بحديث فلحنَ فيه، قال: قلنا: مالك وللحن؟ قال: هكذا حدثني.

٧٦٤ ــ سألت أبي عن الحسن بن يزيد الأصم الذي يحدث عن السدي [٥]، قال: ثقة ليس به بأس إلا أنه حدث عن السدي عن أوس

= (المغني في الضبط ص ٧١).

(١) الجرح ١/٢:٥٢٢ فيما كتب عبد الله عن أبيه إلى ابن أبي حاتم.

(٢) أبو عون هو محمد بن عُبيد الله الثقفي الأعور الكوفي.

(٣) يونس بن عُبيد بن دينار العبدي.

(٤) ابن نافع هو عبد الله بن نافع، العدوي، ضعيف وتركه بعضهم، الجرح ٢/٢:١٨٣ الميزان ٢:٥١٣، التهذيب ٦:٥٣.

(٥) الحسن بن يزيد الأصمّ ثقة الجرح ١/٢:٤٣.

حديث آخر: يقال أبو خارجة [١]، وقبيصة بن ذؤيب أبو سعيد [٢].

١١١٧ ــ حدثني أبي قال: حدثنا روح قال: حدثنا شعبة قال: كان ثابت البناني يقرأ القرآن في يوم وليلة ويصوم الدهر [٣].

١١١٨ ــ حدثني أبي قال: حدثنا عبد الله بن إدريس قال: قلت لمالك بن أنس: كان عندنا علقمة والأسود، فقال: قد كان عندكم من قلب الأمر هكذا، وقلب أبي كفه على ظهرها ــ يعني أبا حنيفة [٤] ــ.

١١١٩ ــ حدثني أبي قال: قال عبد الرحمن بن مهدي: تَبِعتُ محمد ابن النضر الحارثي إلى واسط أتعلم من أدبه ومن يعني عقله، فكان لا يكلمني، فقالوا لي: إن أردت أن يكلمك فافعل شيئاً ينكره، فلما دخلت السفينة أدخلت رجلي في الماء كأنه خضخض الماء برجله ولم يغسله بيده، فقال: أيش عندك في ذا؟ فقلت: حدثنا فلان عن فلان وحدثنا فلان عن فلان. قال أبي: قال عبد الرحمن: ما رأيت مثله في الصلاح ــ يعني محمد بن النضر الحارثي [٥] ــ.

---

(١) وبالكنيتين كناه البخاري في التاريخ الكبير ٢/١:٣٨٠ وابن أبي حاتم في الجرح ١/٢:٥٥٨ وابن حجر في التهذيب ٣:٣٩٩. وقيل في كنيته أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن وأبو ثابت أيضاً، أنظر ثقات ابن حبان ٣:١٣٥، والإستيعاب ١:٥٥١ والإصابة ١:٥٦١ وهو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان الأنصاري الصحابي الجليل، مات سنة ٥٤.

(٢) وقيل في كنيته أبو اسحاق أيضاً، ينظر التاريخ الكبير ٤/١:١٧٤ الجرح ٣/٢:١٢٥، التهذيب ٨:٣٤٦، الإصابة ٣/٢:٢٦٦ وأنظر ٢١٩.

(٣) اسناده صحيح، أورده في سير أعلام النبلاء ٥:٢٢٤ عن روح مثله، وقد ثبت النهي عن صوم الدهر، وختم القرآن في أقل من ثلاثة.

(٤) إسناده صحيح أبي مالك رحمه الله ورحم أبا حنيفة ونحوه أقوال أخرى لمالك في السنة لعبد الله ١:١٩٩-٢٠٠ تحقيق الدكتور محمد سعيد القحطاني.

(٥) محمد بن النضر الحارثي أبو عبد الرحمن العابد تقدم في ٢٠٩.

كتاب

العلل ومعرفة الرجال

للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله
(١٦٤ - ٢٤١)

تحقيق وتخريج
الدكتور وصي الله بن محمد عباس

المجلد الثاني

دار الخاني
فرقد فريد الخاني
الرياض

الجَحْدري أبو مُجشّر[1]؛ وعبد الكريم الجزري أبو سعيد[2].

٢٤٥٤ ــ حدثني أبي قال: حدثنا حجاج قال: قال شعبة: قد أدرك رفيع ــ يعني أبا العالية ــ يعني علياً[3] ولكن لم يسمع منه[4].

٢٤٥٥ ــ حدثني أبي قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: ترك شعبة حديث الحكم في الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ.

٢٤٥٦ ــ حدثني أبي قال: حدثنا اسحاق بن عيسى الطبّاع عن ابن عيينة قال: قلت لسفيان الثوري: لعله يحملك على أن تفتي أنك ترى من ليس بأهل للفتوى يُفتي فتفتي، قال أبي: ــ يعني أبا حنيفة ــ[5].

٢٤٥٧ ــ حدثني أبي قال: سمعت سفيان بن عيينة قال: قال لي سفيان الثوري: ألا تقول لمِسعر أني بالهلالية[6] ــ يعني في الإرجاء ــ

= أبيه بهذا الحرف والظاهر أنه مصحف. وفي كنى الحاكم أبو صفرة ويقال: أبو صفيرة.
ذكره ابن حجر في القسم الأول من الصحابة، ولكن جعل البخاري: روايته مرسلة وجعل كنيته أبو صخرة بالصاد المهملة والخاء المعجمة. التاريخ الكبير ٤/١:٩١.

(١) وبه كناه الجميع أنظر الجرح ٣/١:٣٤٩ وثقات ابن حبان ٥:٢٤٠، وكنى الدولابي ٢:١٠٧، وتاريخ ابن معين ٣٧٣٢، والميزان ٢:٣٥٤.
وهو عاصم بن العجاج أبو مجشر الجحْدري، قال ابن حبان في الثقات: قد رأى أنساً وروى عن أبي بكرة إن كان سمع منه. من عباد أهل البصرة وقراءهم، وذكره في التاريخ الكبير ٣/٢:٤٨٦ ولم ينسبه إلى أبيه ولم يكنه.

(٢) وبه كناه الجميع أنظر التاريخ الكبير ٣/٢:٨٨، الجرح ٣/١:٥٨ كنى مسلم ٢٦ أ وكنى الدولابي ١:١٨٨، والتهذيب ٦:٣٧٣ وأنظر ٢٠٣٦.

(٣) في هامش الأصل: في كتاب ابن خالد علياً، وليس في الأصل سقط منه.

(٤) المراسيل ٤٢، ونحوه قول ابن معين أيضاً عنده.

(٥) اسناده صحيح.

(٦) لعله يعني: أني مع الهلاليين وكان مسعر هلالياً يعني في الإرجاء أقول بقولهم: ولكن قال محمد بن سعد كان مسعر مرجئاً فمات فلم يشهده سفيان الثوري والحسن بن صالح =

٣١٢٥ ـ سألته عن موسى بن عُقْبة، فقال: ثقة [١].

٣١٢٦ ـ سُويد بن عبد العزيز؟ قال: متروك الحديث [٢].

٣١٢٧ ـ وسألته عن شعيب بن إسحاق قال: ما أرى به بأساً ولكنه جالس أصحاب الرأي، كان جالس أبا حَنيفَة [٣].

٣١٢٨ ـ سألته عن عَبد ربّه بن بارق الحنفي فقال: هو ابن أخي سماك الحنفي. وما به بأس [٤].

٣١٢٩ ـ خالد الزيّات؟ قال: ما أرى به بأس [٥].

٣١٣٠ ـ محارب بن دثار ثقة [٦].

٣١٣١ ـ القاسم بن عبد الله بن محمد بن عَقِيل؟ قال: ليس هو بشيء [٧].

---

(١) أنظر النص ١٤٠٧.

(٢) الجرح ٢/١:٢٣٨ والتهذيب ٤:٢٧٦ واتفق الآخرون أيضاً على تضعيفه.

(٣) وفي رواية أبي طالب عنه في الجرح ٢/١:٣٤١: ما أصح حديثه وأوثقه. وهو شعيب بن اسحاق بن عبد الرحمن الدمشقي الأموي.

(٤) في الجرح ٣/١:٤٣ ما به بأس فقط عن عبد الله عن أبيه وقال ابن أبي حاتم: روى عن جده سماك بن الوليد الحنفي وعن خاله الزميل بن سماك بن الوليد فيظهر من قوله هذا أنه يقرب منه من قبل أمه وليس عمّه بل جده من قبل أمه والله أعلم.

(٥) الجرح ١/٢:٣٥٧ عن عبد الله وأنظر النص (٢٣٠).

(٦) وانظر النص (١٠١٨) والجرح ٤/١:٤١٧.

(٧) كذا في الأصل القاسم بن عبد الله بن محمد وهو القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن عقيل بن أبي طالب نسبه المصنف إلى جده وفي الجرح ٣/٢:١١٩ في رواية أبي طالب عن أحمد: القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل: ليس بشيء. وانظر التاريخ الكبير ٤/١:١٦٤ وقال أبوحاتم: متروك الحديث وقال أبوزرعة: أحاديثه منكرة وهوضعيف.

وعطاء بن السائب. فقال لي حفص: إيش حدث عن مُغيرة؟ قلت: حَدّث عن مغيرة بكذا وكذا فسَكت حَفص فما تكلم بشيء، وإلى جانب حفص رجلٌ كان يُجالس حَفْصاً من كِندةَ فجعل يَقَع في أبي بَدر ويتكلم فيه.

٣٥٨٦ ـ حدثني أبي قال: حدثنا مُؤمّل بنُ إسماعيل قال: سمعت حَمّاد بن سلمة يقول: وذكر أبا حنيفة فقال: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسُنَن يردّها برأيه[١].

٣٥٨٧ ـ حدثني أبي قال: حدثنا مُؤملّ قال: سمعت سفيان الثوري قال: استتيب أبو حنيفة مرتين[٢].

٣٥٨٨ ـ حدثني أبي قال: سَمِعتُ سفيان بن عُيَينة يقول: استتيب أبو حنيفة مرّتين، فقال له أبو زيد يعني حماد بن دُلَيل: رجل من أصحاب سفيان لِسُفيان فيماذا؟ فقال سفيان [١١٣ أ]: تكلم بكلام فرأى أصحابه أن يَستَتِيبُوه فتاب[٣].

---

(١) اسناده ضعيف لأجل مؤمل بن اسماعيل، وأخرجه عبد الله في السنة ١:٢١٠ مثله، والخطيب في تاريخ بغداد ١٣:٣٩١ من طريق عبد الله وله طريق آخر عند الخطيب ١٣:٣٩٠ تابع فيه عبد الأعلى بن حماد النرسي ـ وهو ثقة ـ مؤمّلاً.

(٢) وهو في السنة لعبد الله ١:١٩٢ مثله، وأخرجه الخطيب في التاريخ ١٣:٣٨٢ من طريق مؤمل نفسه ومؤمل ضعيف.

ولكن في السنة لعبد الله ١:١٩٢ و١٩٣ له طرق أخرى صحيحة عن سفيان، والله المستعان.

(٣) اسناده صحيح وأخرج الخطيب في تاريخه ١٣:٣٨٣ باسناد صحيح عن سفيان بن عيينة يقول: استُتِيبَ أبو حنيفة من الدهر ثلاث مرات. وفي السنة لعبد الله ١:١٩٢-١٩٩ روايات عن سفيان بن سعيد (الثوري) بهذا المعنى بعضها صحيحة وبعضها ضعيفة.

ونقل ابن عبد البر في الإنتقاء ص (١٥٠) عن الخريبي عبد الله بن داود تكذيب رواية الإستتابة.

٣٥٨٩ ــ حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي الجذامي قال: سمعت أبا حفص عَمرو بن أبي سَلمة التنيسي قال: سمعت الأوزاعي يقول: ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة وأبي مُسلم صاحب[1] ... [2].

٣٥٩٠ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثني عباد بن كثير قال: قال لي عَمرو بنُ عُبَيد: سَل أبا حَنيفة عن رجلٍ قال: أنا أعلم أن الكعبة حَق وأنها بيت الله ولكن لا أدري هي التي بمكةَ أو التي بخُراسان أمؤمن هو؟ قال: مؤمن.

قال لي: سَلْه عن رجل قال: أنا أعلم أن محمداً ﷺ حَق وأنه رسولُ الله ولكن لا أدري هو الذي كان بالمدينة أو محمد آخر أمؤمن هو؟ قال: مؤمن[3].

٣٥٩١ ــ قال أبي: استتابُوه أظن في هذه الآية سبحان ربك ربّ العزة عما يصفون. قال: هو مخلوق[4].

---

(١) اسناده حسن وأخرجه في السنة ١٨٧:١ مثله والخطيب في تاريخه ٣٨٩:١٣ من طريق آخر بذكر الإمام أبي حنيفة فقط، ونحوه قول حماد والثوري عند الخطيب والعقيلي في الضعفاء ل ٤٣٣ وابن حبان في المجروحين ٦٤:٣.

(٢) هذا النص في هامش الأصل بخط الأصل وفي آخره محو.

(٣) وهو في السنة ١٩٤:١ مثله وأخرجه الخطيب في التاريخ ٣٧٢:١٣ من طريق عامر بن اسماعيل عن مؤمل بن اسماعيل ومؤمّل ضعيف، وله عنده طريق آخر أيضاً (٣٧١، ٣٧٢).

(٤) وهو في السنة لعبد الله ١٩٢:١ وتاريخ بغداد ٣٨٣:١٣ نحوه وروى الخطيب في تاريخه ٣٧٨:١٣ (أيضاً) عن أبي بكر المروذي قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق.

٣٥٩٢ ـ حدثني أبو مَعمر عن الوليد بن مسلم قال: قال لي مالك ابن أنس: أيُذكَر أبو حَنِيفة ببلدكم؟ قلت: نعم، قال: ما يَنبغي لبلدكم أن يسكن[٦] (١).

٣٥٩٣ ـ حدثنا منصور بن أبي مُزاحم قال: سمعت شريكاً يقول: لأن يكون في كل رَبعُ من أرباع الكوفة خمّارٌ خير من أن يكون فيه من يقول برأي أبي حنيفة(٢).

٣٥٩٤ ـ قال منصور: وسمعتُ مالكَ بن أنس وذكر أبا حَنِيفةُ فقال: كاد الدين(٣).

٣٥٩٥ ـ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمّل قال: حدثنا حَمّاد بن زَيد قال: حدثنا محمد بن ذكوان قال أبي: هذا خالُ وَلد حماد بن زيد قال: ذُكِر عند حماد بن أبي سليمان أن النبي ﷺ أعتق اثنين وأرَقّ أربعةً أقرع بينهم(٤)، فقال حماد: هذا رأي الشيخ يعني الشيطان قال محمد: فقلت

---

(١) وهو في السنة ١:١٩٩ بلفظ الوليد بن مسلم قال قال مالك وفيه شبهة تدليس الوليد، ولكن رواية الكتاب ترفع هذه الشبهة ويصح الإسناد. وأخرجه العقيلي في الضعفاء ل ٤٣٣ عن عبد الله مثله بلفظ قال قال لي مالك...

وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٣:٧٣ باسناد آخر عن الوليد. انظر [٤٧٣٢].

(٢) وهو في السنة ١:١٩٩ مثله وأخرجه العقيلي في الضعفاء ل ٤٣٣ عن عبد الله وضعفه والخطيب في التاريخ ١٣:٣٩٧ من طريق عبد الله وأحمد بن علي الأ بار كلاهما عن منصور والخطيب من طريق آخر أيضاً.

(٣) وهو في السنة ١:١٩٩ مثله وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤٣٣ عن عبد الله وضعفه الكوثري في تأنيبه ١٦٩ لأجل عبد الله بن أحمد ونال منه لتأليفه كتاب السنة (؟).

(٤) يشير به إلى الحديث الذي أخرجه مسلم ٣:١٢٨٨، رقم ١٦٦٨ وغيره عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم، فدعا بهم رسول الله ﷺ، فجزّأهم أثلاثاً، ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرقّ أربعةً، وقال له قولاً شديداً.

أبو زكريا: أخبرني بهذه القصة أبو جعفر السُويدي صاحب لنا [١٢١ ب].

٣٨٨١ ــ سمعتُ يحيى يقول: رأيتَ عبد الرزاق بمكة يحدّث فقلت له: هذه الأحاديث سمعتَها؟ فقال: وهذا عليك بعض سمعنا وبعض عرضنا وبعض شيء ذكره وكل سماع.

٣٨٨٢ ــ قال لي يحيى: ما كتبتُ عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابِه كله.

٣٨٨٣ ــ قلت ليحيى: أخ لعبد الرزاق؟ قال: كان صديقاً لي وكان معي في القرية وكنتُ ربَّما بعثتُ به يَشتري لنا الشيء وكان قاضي القرية[1].

٣٨٨٤ ــ قلت ليحيى: إن حارثاً النَقّال[2] يُحدّث عن ابن عيينة بحديث عاصم بن كُلَيب حديث وائل أتيت النبي ﷺ ولي شعرٌ فقال: كل من حديث بحديث عاصم بن كُليب عن ابن عُيينة فهو كذّاب خبيث، ليس حارِث بشيء.

٣٨٨٥ ــ سمعت يحيى وذكر مُحرِزُ بن عون فقال لي: مات؟ فقلت: نعم فقال: نِعمَ الرجل كان صاحب صلاة.

يتلوه في الجزء السادس إن شاء الله سألت يحيى عن سعيد بن عَمرو ابن جعدة فقال: هو ابن جعدة بن هبيرة ثقة.

والحمد لله وحده وصلى الله عليهم على محمد النبي وآله وسلم تسليماً.

---

(١) لم يتعين لي من هو؟ ويذكر في ترجمة عبد الرزاق أن له أخاً يسمى عبد الله بن همام إلا أن عبد الله لم أجد له ترجمة فيما عندنا من كتب الرجال. واخ آخر عبد الوهاب بن همّام، ولكن لم يذكر بالقضاء انظر الجرح ٣/١: ٧٠.

(٢) هوالحارث بن سُريج النقال [بالنون والقاف المشددة] متروك الجرح ١/٢: ٧٦.

مسائل الإمام أحمد

كتاب العلل ومعرفة الرجال

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله

(١٦٤ - ٢٤١)

تحقيق وتخريج

الدكتور وصي الله بن محمد عباس

المجلد الثالث

دار الخاني

فرقد فريد الخاني

الرياض

الحديث حديث أمّ سلمة لم يَرفعه لي ورفعه لغيري.

٤٥٩٦ ــ سمعتُه يقول: قال سفيان بن عُيينة: ثلاثة يُعجبون برأيهم: بالبصرة عثمان البتّي وبالمدينة ربيعة الرأي[(١)]، وبالكوفة أبو حنيفة.

٤٥٩٧ ــ حدثني أبي قال: حدثنا ابن عيينة قال: قُلتُ لمغيرة، سمعتَ هذا من ابراهيم؟ قال: وما تُريد إلى هذا؟

٤٥٩٨ ــ قال أبي مطر الوراق، مطر بن طهمان.

٤٥٩٩ ــ حدثني أبي قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا شداد أبو طَلحَة قال: سَمعتُ أبا الوازع جابر بن عَمرو قال أبي: أبو طلحة شداد شيخ ثقة. روى عنه ابن عُلَيَّة ووكيع[(٢)] قال أبي ورأيت مُحمد بن سعيد الأموي أخا يحيى بن سعيد ولم أكتب عنه شيئاً[(٣)].

٤٦٠٠ ــ وسمعت أبي يقول: أيوب بن النجار شيخ، ثقة. عفيف رجل صالح[(٤)].

٤٦٠١ ــ حدثني أبي قال: حدثنا عفّان قال حدثنا حمّاد بن زيد عن يونُس قال: قال الحسن احتساباً وسكت محمدٌ احتساباً.

٤٦٠٢ ــ سمعت أبي يقول: كنا في مجلس هُشيم وهُشيم يحدثنا

---

(١) ربيعة بن فروخ وهو ربيعة بن أبي عبد الرحمن القرشي التيمي تابعي ثقة ثبت. مات سنة ١٣٣، التاريخ الكبير ٢/١:٢٨٦ الجرح ١/٢:٤٧٥ تاريخ بغداد ٨:٤٢٠، الميزان ٢:٤٤ التهذيب ٣:٢٥٨، ثقات ابن حبان ٣:٦٥.

(٢) الجرح ٢/١:٣٣٠ عن عبد الله وانظر [٢٧٣٥].

(٣) ترجمه في التاريخ الكبير ١/١:٩٢ وقال مات سنة ١٩٣ والجرح ٣/٢:٢٦٤.

(٤) الجرح ١/١:٢٦٠ والتهذيب ١:٤١٤ عن عبد الله وهو ابن زياد بن النجار الحنفي أبو اسماعيل اليمامي قاضيها.

٤٦٩٢ ـ حدثني أبي قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس قال: سألته عن شعبةَ مولى ابن عباس. قال لم يكن يُشْبه القُرَّاء[١].

٤٦٩٣ ـ سألت أبي عن محمد بن راشد الذي يحدث عن مَكحول فقال: ثقة. قال عبد الرزاق: ما رأيتُ أحداً أورع في الحديث منه يعني محمد بن راشِد[٢].

٤٦٩٤ ـ حدثني أبي قال: وقال أبو النضر كُنتُ أوصي شعبة بالرصافة فمرّ محمد بن راشد فقال شعبة: ما كتبت عن هذا أما إنه صدوق ولكنه، شيعي أو قدري شك أبي[٣].

٤٦٩٥ ـ قال أبي: ابن المبارك حدّث عنه وكيع وابنُ مهدي.

٤٦٩٦ ـ قال أبي: وقال ابن عيينة: ثلاثة يُعجبون برأيهم بالبصرة: عُثمان البَتّي وبالمدينة ربيعة الرأي وبالكوفة أبو حنيفة[٥].

٤٦٩٧ ـ وربما قال أبي قال ثلاثة أولاد سبايا الأمَم هذا معناه.

٤٦٩٨ ـ حدثنا أحمد بن خلف عن سُفيان قال: بَنُو عامر ثلاثة أمّا عبيد الله بن عامر فحدثَنا عنه ابن أبي نجيح، وأما عُروة بن عامر فحدثنا عنه عَمرو بن دينار وأما عبدُ الرحمن فسمعتُ أنا منه[٤]. [١٤٣ أ].

---

(١) تقدم في [٣٢٢٩، ٣٢٩٨].

(٢) انظر الجرح ٣/٢:٢٥٣ والتهذيب ٩:١٥٨، و[٣٣٢٢].

(٣) التهذيب ٩:١٥٩، الجرح ٣/٢:٢٥٣ عن عبد الله ورماه بالقدر غيره أيضاً.

(٤) النص في التاريخ الكبير ٣/١:٣٩٢ عن ابن عُيينة في ترجمة عبيد الله وذكره ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن بن عامر وذكر عن ابن معين توثيقه التهذيب ٦:٢٠٢.

وأما عروة بن عامر القرشي ويقال: الجهني المكّي فروى عنه عدة من الثقات وذكره ابن حبان في ثقاته التهذيب ٧:١٨٥.

وعبد الرحمن بن عامر تقدم في [٤٦٦٣].

(٥) انظر [٤٥٩٦].

٤٧١٠ ــ قال أبي: قال يحيى بن مَعين يوماً عند عبد الرحمن . سرنا إبراهيم بن مُهاجر والسُّدّي فقالَ يحيى: ضعيفين فغضب عبد الرحمن وكرِه ما قال[١].

٤٧١١ ــ حدثني أبي عن أبي قَطن[٢] قال: ما أعَرْت كتابي قطُّ ولا عارضْت قطُّ[٣] قال وجاءني أبو داود فقال: أعِرني كتابَك قُلتُ أقعُد أملي عليْك يعني حديث هشام الدستوائي، وقال أبو قَطن كتب لي شعبة إلى رجُلٍ يعني أبا حَنيفة.

٤٧١٢ ــ قال أبي: حَدّث عثمانُ بن عُمر يحيى بن سعيد بحديث أسامة بن زيد عن عَطاءٍ عن جَابر عن النبي ﷺ: مِني كلها مَنْحر[٤] وفيه كلامٌ غير هذا[٥] فَتركه يحيى بأخره لهذا الحديث وتَرك يحيى عَمرو بن عُبَيْد بآخره ثم قد حدثنا عنه[٦].

= ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(١) في الجرح ١/١/١٣٣ عن عبد الله فيه ذكر ابراهيم فقط وفيه ذكر فغضب وفي التهذيب ١:١٦٨ ذكر ابراهيم بن مهاجر وآخر.

(٢) أبوقطن: عمرو بن الهيثم.

(٣) انظر [٦٧٨].

(٤) أخرجه أبوداود ٢:١٩٣ المناسك باب الصلاة بجمع من طريق الحسن بن علي عن أبي أسامة.

وابن ماجه ٢:١٠٦٣ من طريق وكيع عن أسامة بن زيد.

(٥) وفيه كلام غيرهذا: لعله يعني به تمام الحديث وليس يعني ء تضعيفه. وأما تركه لعثمان ابن عُمر وهو ابن فارس بن لقيط العبدي، فلم يتبيّن وجهه إلا أن يحيى بن سعيد كان لا يرضاه كما قال أبوحاتم، الجرح ٣/١/١٥٩.

ولكن ورد في التاريخ الكبير ٣/٢/٢٤٠ قال علي: احتج يحيى بن سعيد القطّان بكتاب عثمان بن عمر بحديثين عن أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر عرفة كلها موقف، [كذا ولم يذكر الحديث الثاني] فهذا يدل على عكس ما ههنا.

(٦) وفي التهذيب ٨:٧٠ قال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد يحدثنا عنه ثم تركه وانظر [٨٤٢، ٢٦٤٦].

٤٧٣١ ــ حدثنا سُريج بن يونس قال حدثنا أبو قَطَن قال حدثنا أبو حنيفة وكان زمِناً في الحديث.

٤٧٣٢ ــ حدثنا أبو مَعمر عن الوليد بن مسلم قال قال لي مالك بن أنس: أيذكر أبو حنيفة ببلدكم؟ قلتُ: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن يُسكن، وما أراه سمع من الوليد(١).

٤٧٣٣ ــ حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال: سمعت مالك بن أنس ذكر أبا حنيفة فقال: كاد الدين كاد الدين(٢).

٤٧٣٤ ــ وحدثنا منصور بن أبي مزاحم قال: سمعت شريكاً يقول: لأن يكون في كل رَبَع من أرباع الكوفة خمّارٌ خير من أن يكون فيهم من يقول، يقول أبي حنيفة(٣):

٤٧٣٥ ــ حدثني أبي قال حدثنا سفيان بن عُيينة عن حُصين(٤) عن ابن خُليدة(٥): كان ابنُ عمر لو مَشتْ نملة إلى الصلاة لم يَسْبِقُها.

٤٧٣٦ ــ سمعت أبي يقول: هذا حديث أبي سنان ضرار أخطأ سفيان وليس من حديث حصين(٦).

٤٧٣٧ ــ حدثني أبي قال حدثنا [١٤٤ أ] سفيان عن مُحمد بن

---

(١) تقدم في ٣٥٩٢ وما أراه الخ قول عبد الله بن أحمد، يريد به تضعيف الرواية عن مالك.

(٢) تقدم في رقم [٣٥٩٤].

(٣) تقدم في رقم [٣٥٩٣] بمثله.

(٤) حُصين هو ابن عبد الرحمن السُلمي.

(٥) ابن خليدة هو زيد بن عبد الله بن خليدة الشيباني سكت عنه في التاريخ الكبير ٢/١: ٣٦٥، والجرح ١/٢: ٥٦٦ وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ٤: ٢٤٦.

(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٤: ١٥٤ عن الفضل بن دكين عن مندل بن علي وهو ضعيف عن أبي سنان ضرار قال حدثني زيد بن عبد الله الشيباني به.

٥٠٣٤ ــ حدثني محمد بن بكّار قال حدثنا أبو مَعْشر[1] قال حدثنا سعيد بن كَيْسان وكيسان أبو سعيد المَقْبُري عَن أبيْهِ عن أبي سعيد.

٥٠٣٥ ــ حدثني محمد بن بَكّار قال حدثنا أبو معشر[1] قال: رأيتُ أبا أمامة بن سَهْل بن حُنيف[2] يَخْضِبُ بالحِنَّاء وله وَفْرة[3].

٥٠٣٦ ــ حدثني أبو مَعْمر قال حدثنا سُفيان عن عاصم الأحول قال: قُلتُ للقاسم بن عبد الرحمن من أعلم أهل الكوفة بحديثِ عبد الله؟ قال: سُلَيمان الأعمش.

٥٠٣٧ ــ حدثني أبو مَعْمَر قال حدثنا سفيان قال قال ابن جريج: داود بن أبي هندٍ يَقْرع العِلم قَرعاً.

٥٠٣٨ ــ حدثني أبو معمر قال: حدثنا هُشَيم عن أبي بِشْر قال قال الشَّعْبيُّ: أحدِّثُهم عن ابن عُمر ويقولون: قال حماد.

٥٠٣٩ ــ حدثني أبو مَعْمر قال قيل لِشَريكٍ مما استتبتم أبا حَنيفة؟ قال: من الكفر.

٥٠٤٠ ــ كتب إليّ ابنُ خلاد سمعت يحيى بن سعيد قال: سَمِعْتُ سفيان يقول: لا يَنْبغي لأحدٍ أن يُكْرَه على القضاء.

٥٠٤١ ــ كتب إليّ ابنُ خَلادٍ قال حدثنا سُفْيان بن عيينة قال قال: عَمرو بن دينار: كان صالح بن كَيسان من رِجالنا عند الحسن بن

---

(١) أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي.

(٢) هو أسعد أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري ولد في حياة النبي ﷺ وسُمّي باسم جده لأمه وكنى بكنيته وروايته عن الصحابة التهذيب ١: ٢٦٤.

(٣) التهذيب ١: ٢٦٤ ذكر الخضاب فقط.

إسماعيل بن إبراهيم بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلى ، أبو معمر القطيعى الهروى

قال الذهبي: ثبت سنى ، لم ينصفه ابن معين

٥٠٥٠ ــ كتب إليّ ابنُ خلاّد قال: سمعت يحيى يقول: حدثني ابنُ جُرَيج عن محمد بن عباد بن جعفر قال: أتيت جابر بن عبد الله فَقُلتُ سمعت رسول الله ﷺ يَنْهى عن صوم يوم الجُمْعة؟ قال: إي وربّ الكعبة، قال يحيى: رفعه قال فيه: حَدّثنا يعني محمد بن عَبّاد وهو في الكُتُب عن عَبد الحميد بن جبير بن شيبة[1] وإن لم يُحدِّثك ابن جريج من كتابه لم تَنْتَفِع به.

٥٠٥١ ــ كتب إليّ ابن خلاد قال: سمعت يحيى يقول: كنا نسمي كُتُبَ ابن جُرَيج كتب الأمانة.

٥٠٥٢ ــ كتب إليّ ابنُ خَلاّدٍ قال: سمعت يحيى قال: حدثنا سُفْيان قال: استتاب أصحابُ أبي حنيفة أبا حنيفة مرتين أو ثلاثا وكان سفيان شديد القول في الإرجاء والردّ عَلَيْهم[2]. [١٥٤ أ].

---

(١) وهو في صحيح البخاري في الصوم ٤: ٢٣٢ عن أبي عاصم عن ابن جريج.

وفي مسلم ٢: ٨٠١ عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة أنه أخبره عن محمد بن عباد أنه سأل جابراً.

وأخرجه النسائي في الصوم لعله في الكبرى عن حجاج بن محمد عن ابن جريج بإسناده مثله.

وعن عمرو بن علي عن يحيى سعيد وعن سليمان بن سلم البلخي عن النضر بن شميل، وعن أحمد بن عثمان بن حكيم عن أبي نعيم عن حفص بن غياث ثلاثتهم عن ابن جريج عن محمد بن عَبّاد بن جعفر نحوه، ولم يذكروا عبد الحميد.

وفي حديث يحيى عن ابن جريج أخبرني محمد بن عَبّاد بن جعفر، أنظر تحفة الأشراف ٢: ٢٦٨.

فالذي يبدو أن المحفوظ كلا الطريقين ولا يُعلّل أحدهما بالآخر. فتصريح سماعه يرفع شبهة التدليس واسقاط عبد الحميد وظاهر كلام يحيى أنه يوهِّمُه في تصريحه بالتحديث وهذا بعيد والله أعلم وانظر فتح الساري ٤: ٢٣٢-٢٣٣.

(٢) اسناده صحيح.

في أول عُمره[(١)].

٥١٩١ ـ حدثني أبي قال حدثنا أبو المغيرة القاصّ قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال: رأيت أبا بكر الصِدّيق آخذاً بطرف لسانه وهو يقول هذا الذي أوردني الموارد[(٢)].

٥١٩٢ ـ حدثني أبي قال حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خُنَيس قال حدثنا الحجاج عن حَمّاد قال: إن العالِم لَيغْشاه يومَ القيامة مِثْل الغمام فيُوضع في ميزانه فيقول ما هذا؟ فيقال العِلم الذي عَلمّته الناسَ.

٥١٩٣ ـ حدثني أبي قال حدثنا عبد القدوس عن رَجُل قد سَمّاه يعني أبا حنيفة عن حمّاد مثله[(٥)].

٥١٩٤ ـ حدثنا أبو بكر الأعين[(٣)] عن الحسن بن الرّبيع قال: ضرب ابن المبارك على حديثِ أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام يَسيْرة[(٤)].

٥١٩٥ ـ حدثني أبي قال حدثنا روح قال حدثا ابنُ أبي ذِئب عن أخيه الحارث بن عبد الرحمن عن أبيه عن الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب عن أبيه قال: رآني عمر بنُ الخطّاب أمشي فقال: مشية أبيه والذي نفسي بيده مشية أبي ذئب قال: فحمل عَلَيّ بالدرة فأعجزتُه[(٥)].

---

(١) يعني رفعه في آخرته بعدما أختلط. وهذا يدل أيضاً على أن ابن وهب سمعه قبل الإختلاط وبعده ولكنه كان ينتقي منه الصحيح ولذلك صحح الأئمة حديثه والعبادلة الآخرين عن ابن لهيعة.

(٢) تقدم في [١٧٨٥].

(٥) وانظر [١٧٨٦].

(٣) أبو بكر بن أبي عتاب الأعين التقريب ٢: ٥٥٢ ولم أجد فيه غير هذا.

(٤) تاريخ بغداد ١٣: ٤١٤ عن عبد الله بن أحمد ونحوه من طريق الحميدي عن ابراهيم بن شماس عن ابن المبارك و١٣: ٤٠٤ عن الحسين بن عبد الله النيسابوري عن ابن المبارك.

(٥) مكرر رقم [١٧٨٧].

المجنون حتى يفيق فقال: ما تريد إلى هذا؟ قلت أنت ما أردت إلى هذا[1]؟

٥٢٢٤ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمّل قال: سمعت حماد بن سلمة وذكر أبا حنيفة فقال: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسنن يردها برأيه[2].

٥٢٢٥ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل قال: سمعت سفيان الثوري يقول: إن أبا حنيفة استتيب مرتين[3].

٥٢٢٦ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمّل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا محمد بن ذكوان قال ولده يعني حماد بن زيد قلتُ لحماد بن أبي سليمان: أكان إبراهيم يقول، بقولكم في الإرجاء؟ قال: لا كان شاكاً مثلك.

٥٢٢٧ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل قال مات ابن جريج سنة خمسين قبل أن يجيء الحج.

٥٢٢٨ ــ قال أبي: وقد سمع مؤمل بن إسماعيل من ابن جريج.

٥٢٢٩ ــ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل عن حمّاد بن زيد قال حدثني محمد بن ذكوان قال: كتبت إلى حمّاد: أخبرني بما حدثتنا به عن ابراهيم أسمعته من ابراهيم؟ قال: منه ما سمعت ومنه ما حدثني به غيره عن إبراهيم ومنه ما قست برأيي علي[4] إبراهيم.

---

(١) اسناده ضعيف وقد تقدم [٣٥٩٥] ومحمد بن ذكوان هو الأزدي الجهضمي.

(٢) تقدم في [٣٥٨٦].

(٣) تقدم في [٣٥٨٧].

(٤) على إبراهيم كذا في الأصل.

٥٢٣٠ ـ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان يعني الثوري قال: حدثني عبّاد بن كثير قال: قال لي عمرو يعني ابن عبيد: سل أبا حنيفة عن رجل قال: أنا أعلم أن الكعبة حق وأنها بيت الله ولكن لا أدري هي التي بمكة أم التي بخراسان أمؤمن هو؟؟ قال: مؤمن وقال لي سله عن رجل قال: أنا أعلم أن محمداً حق وأنه رسول الله ولكن لا أدري أهو الذي كان بالمدينة أو محمد آخر؟ أمؤمن هو؟ قال: مؤمن(١) [١٥٩-ب].

٥٢٣١ ـ حدثنا هارون بن سفيان أو غيره قال حدثنا طلق بن غنام قال: سئل حفص بن غياث عن مسألة قال فأبطأ عن الجواب فيها، قال: فقلت له يا أبا عمر فقال: دعني فإني إنما أحُزُّ في لحمي قد رأيت أبا حنيفة وهو يسأل عن المسألة فيقول فيها في المجلس الواحد، عشرة أقاويل.

٥٢٣٢ ـ حدثني أبي قال: حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن سلمان المؤذن عن مرة قال: قال لي الحارث: أنك عندي بمنزلة قد تعلّمت القرآن في سنة والوحي في كذاوكذا. قال أبي: لا أدري سفيان الثوري أو ابن عيينة.

٥٢٣٣ ـ حدثني أبي قال: حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مِغْول عن محارب قال: صحبت عمران بن حطان فما رأيت أحداً مثله(٢).

٥٢٣٤ ـ حدثني أبي قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثني شعبة عن قتادة عن مطرف قال: قال رجل عند عمران بن حصين: هلك سمرة فقال عمران: كلا ما ذُبّ به عن الإسلام أفضل.

---

(١) تقدم في [٣٥٩٠] وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٣:٣٧٢، من طريق مؤمل، وفيه قال مؤمل: قال سفيان: وأنا أقول: من شك في هذا فهو كافر.

(٢) فيماذا؟

أبو بكر وعمر ولو شئت أن أسمي الثالث[1].

وقد كتبت عن يحيى بن سعيد عن شريك على غير وجه الحديث يعني المذاكرة.

٥٣٢٨ ـ سألت أبي عن محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني قال: ما أراه يسوى شيئاً[2] كان ينزل عند مقابر الخيزران جعل يحدثنا بأحاديث يجيء بها كما يحدث بها ابن أبي زائدة وأبو معاوية[2].

٥٣٢٩ ـ سألت أبي عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة صاحب الرأي قال: لا أروي عنه شيئاً[3].

٥٣٣٠ ـ سألت أبي عن محمد بن الحسن الواسطي الذي يقال له: المزني قال: ليس به بأس[4]، شيخ ضخم وكان عبد الله بن خازم قد ضربه[5] وقد حدثتكم عنه كتبت عنه عن إسماعيل يعني ابن أبي خالد أحاديث غرائب كتبت عنه أول سنة انحدرت منها إلى البصرة. [١٦٢-ب] ولم ألقه في السنة الثانية كان قد مات قديماً.

٥٣٣١ ـ سألت أبي عن الحكم بن عبد الله أبي مطيع البلخي فقال: لا ينبغي أن يروى عنه حكوا عنه أنه كان يقول الجنة والنار خلقتا

---

(١) اسناده ضعيف لأجل حكيم، والإنقطاع بين الشعبي وعَليٍّ أنظر التهذيب ٥:٦٨.

(٢) التاريخ الكبير ١/١:٦٧.

(٣) في الجرح ٣/٢:٢٢٧ سألت أبي عن محمد بن الحسن صاحب الرأي قال: لا أروي عنه شيئاً.

(٤) الجرح ٣/٢:٢٢٦ عن عبد الله ووثقه وحسن حاله غير واحد وقال ابن حبان يقال: يرفع الموقوف ويسند المراسيل، التهذيب ٩:١١٩.

(٥) تبدو الكلمة في الأصل هكذا وذكر النص بكامله البخاري في تاريخه الكبير ١/١:٦٧.

فستفنيان وهذا كلام جهم لا يروى عنه شيء[1].

٥٣٣٢ ـ سألت أبي عن أسد بن عمرو قال: كان صدوقاً[2]، وأبو يوسف صدوق[3] ولكن أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي أن يروى عنهم شيء.

٥٣٣٣ ـ سألت أبي عن أبي حفص العبدي، فقال: تركنا حديثه وخرقناه[4].

٥٣٣٤ ـ سألت أبي عن هشام بن لاحق فقال: كان يحدث عن عاصم أحاديث لم يكن به بأس رفع عن عاصم أحاديث لم ترفع أسندها إلى سلمان وأنكر شبابة حديثاً حدثنا به هشام عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن عليّ في الحج سجدتين فقال شبابة: أنا قد سمعت منه حديث هذا الشيخ وأنكر يعني حديث نعيم[5].

٥٣٣٥ ـ سألت أبي عن خالد بن القاسم المدائني فقال: لا أروي

---

(١) العقيلي ل ٩٣ بتمامه والجرح ١/٢/١٢٢: بدون ذكر الجنة والنار وهو البلخي مولى قريش صاحب الرأي، صاحب أبي حنيفة الإمام ضعفه الآخرون أيضاً، ولي قضاء بلخ ومات سنة ١٩٩، الميزان ١: ٥٧٤-٥٧٥.

(٢) في الجرح ١/١/٣٣٨: عن عبد الله كان صدوقاً ولكن كان من أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي أن يروى عنه شيء. وهو أسد بن عمرو أبو المنذر البجلي الكوفي قاضي واسط، كذبه يحيى بن معين وقال ابن حبان: كان يسوي الحديث على مذهب أبي حنيفة وضعفه الآخرون أيضاً وقال ابن عدي: لم أر له شيئاً منكراً وأرجو أنه لا بأس به، الميزان ١: ٢٠٦-٢٠٧.

(٣) في الجرح ٤/٢/٢١٠: صدوق ولكن من أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي أن يروى عنه شيء. وأنظر النص [١٧٠٦].

(٤) ضعفه وتركه غيره أيضاً الجرح ٤/٢/٣٦١، الميزان ٤: ٥١٦ ولم يذكر باسم.

(٥) الجرح ٤/٢/٦٩: عن عبد الله، التاريخ الكبير ٤/٢/٢٠٠: قال لأحمد فذكره وانظر [٢١٠٠، ٢٥٣٢].

كتاب
التاريخ الكبير

تأليف

الحافظ النقاد شيخ الاسلام جبل الحفظ وإمام الدنيا
أبي عبد الله محمد اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري
المتوفى سنة ٢٥٦ هجرية - ٨٦٩ ميلادية

القسم الثاني من الجزء الرابع

مدرك - ياسين

٢٢٥٣ ـ نعمان بن ثابت ابو حنيفة الكوفى مولى لبنى تيم الله بن ثعلبة روى عنه عباد بن العوام وابن المبارك وهشيم ووكيع ومسلم بن خالد وابو معاوية والمقرى كان مرجئا سكتوا (عنه و ـ ١) عن رأيه وعن حديثه، قال ابو نعيم مات ابو حنيفة سنة خمسين ومائة (٢) .

باب نافع

٢٢٥٤ ـ نافع بن عتبة بن ابى وقاص القرشى الزهرى ابن اخى سعد، قال موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك بن عمير

---

(١) من قط (٢) ذكر فى التاريخ الصغير ص ١٧٤ اثرا من طريق نعيم بن حماد فيه طعن شنيع على الامام ابى حنيفة رحمه الله تعالى ونعيم بن حماد معروف بالميل الشديد على اهل الراى واما مهم رحمه الله حتى اتهم بوضع حكايات فى ذلك كما ١٠ فى ترجمة نعيم من التهذيب (١٠ ـ ٤٦٢) ولفظه «وقال غيره كان يضع الحديث فى تقوية السنة وحكايات فى ثلب ابى حنيفة كلها كذب» وليس لذلك الاثر ذكر فى التاريخ الكبير واما ما ذكره الامام البخارى رحمه الله هنا فهذا قوله وقد اثنى كثير من ائمة الحديث والفقه على الامام ابى حنيفة رحمه الله تعالى قال

المملكة العربية السعودية
وزارة المعارف
المكتبات المدرسية

كتاب التمييز

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله

٢٠٤ – ٢٦١ هـ

قدم له وحققه وعلق عليه
الدكتور محمد مصطفى الأعظمي
(الأستاذ المشارك بكلية التربية قسم الدراسات الإسلامية)
بجامعة الرياض

ابن عمر ، حكي ذلك من حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عليه السلام .

وإنما روى ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه هو الذي حضر ذلك دون أن يحضره ابن عمر .

ولو كان ابن عمر عاين ذلك وشاهده لم يجز أن يحكيه عن عمر .

وسنذكر إن شاء الله رواية من أسند هذا الحديث إلى ابن عمر ، يرويه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسؤال جبريل عليه السلام إياه ، ثم ، نذكر مواضع العلل في متنه ، ونبينها إن شاء الله .

وذكر حديث كهمس[١٢٧] ، ومطر الوراق[١٢٨] ، وعثمان بن غياث[١٢٩] ، وسليمان التيمي[١٣٠] عن يحيى عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فهذه رواية البصريين لهذا الحديث ، وهم في روايته أثبت ، وله أحفظ من أهل الكوفة . إذ هم الزائدون في الإسناد عمر بن الخطاب ولم يحفظ الكوفيون فيه عمر .

والحديث للزائد والحافظ ، لأنه في معنى الشاهد الذي قد حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه . والحفظ غالب على النسيان وقاض عليه لا محالة .

فأما رواية أبي سنان ، عن علقمة ، في متن هذا الحديث إذ قال فيه : إن جبريل عليه السلام حيث قال : جئت أسألك عن شرائع الإسلام . فهذه زيادة مختلقة ، ليست من الحروف بسبيل . وإنما أدخل هذا الحرف — في رواية هذا الحديث — شرذمة زيادة في الحرف مثل ضرب[١٣١] النعمان بن ثابت وسعيد بن سنان ومن يجاري[١٣٢] الارجاء نحوهما . وإنما أرادوا بذلك تصويباً في قوله في الإيمان . وتعقيد

---

(١٢٧) م الايمان ١ ، ن ٨:٨٨ .

(١٢٨) م الايمان ٣ .

(١٢٩) م الايمان ٣ .

(١٣٠) م الايمان ٤ ، انظر أيضاً فتح الباري ١:١١٦ .

(١٣١) في الأصل كلمة غير واضحة لعلها ضرب بمعنى نوع .

(١٣٢) في الأصل : يجاني ولعل الصواب ما أثبتناه .

الارجاء ذلك ما لم يزد قولهم إلا وهناً[١٣٣]، وعن الحق إلا بعـداً. إذ زادوا في روايـة الأخبار ما كفى بأهل العلم[١٣٤].

والدليل على ما قلنا من إدخالهم الزيادة في هذا الخبر، أن عطاء بن السائب وسفيان روياه، عن علقمة، فقالا، قال: يا رسول الله ما الإسلام؟ وعلى ذلك رواية الناس بعد، مثل سليمان، ومطر، وكهمس، ومحارب، وعثمان، وحسين بن حسن، وغيرهم من الحفاظ، كلهم يحكي في روايته أن جبريل عليه السلام قال: يا محمد، ما الإسلام؟ ولم يقل: ما شرائع الإسلام، كما روت المرجئة.

● سمعت مسلماً يقول:

ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله، [١١ ـ أ] صلى الله عليه وسلم. واتفق العلماء على القول بخلافها.

(٧٥) حدثنا مسلم، ثنا حجاج بن الشاعر، أنا يعقوب بن ابراهيم، ثنا أبي، عن ابن اسحاق، حدثني شعبة بن أبي هند، عن رجل من المغرب ـ من أهل البادية وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث ـ أن أباه حدثه، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا نبي الله أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت. فقلت: يا نبي الله أرأيت إن أدركني الفجر؟ فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت.

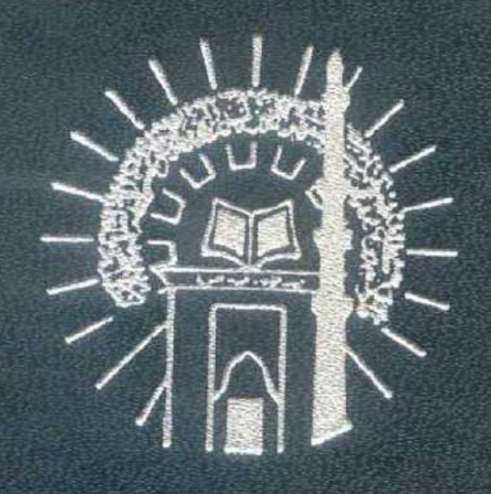
ذكر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف هذه الرواية، ثم عن الصحابة والتابعين من بعد.

(٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

---

(١٣٣) كذا في الأصل.

(١٣٤) كذا في الأصل. وللتفصيل في مسألة الإرجاء انظر الرفع والتكميل للكنوي ٢٢٣ ـ ٢٢٦.



المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة

المجلس العلمي
إحياء التراث الإسلامي
- ٨ -

الكنى والأسماء

للإمام مسلم بن الحجاج

دراسة وتحقيق
عبد الرحيم محمد أحمد القشقري

٩٥٧ ـ أبو حيوه شريح بن يزيد الحضرمي[١] سمع شعيب بن أبي حمزة[٢] روى عنه يزيد ابن عبد ربه[٣] وإسحاق بن إبراهيم.

٩٥٨ ـ أبو حزم[٤] سمع جابر بن زيد روى عنه محمد بن بكير.

٩٥٩ ـ أبو حمصة عبد الله بن حمصة الخزاعي[٥] عن أبي هريرة روى عنه قتادة.

٩٦٠ ـ أبو حنظلة الحذاء[٦] عن ابن عمر روى عنه اسماعيل بن أبي خالد.

٩٦١ ـ أبو الحسنا[٧] عن الحسن روى عنه شريك.

٩٦٢ ـ أبو حجير طالب بن حجير[٨] سمع هوذ بن عبد الله[٩] روى عنه قيس بن حفص[١٠] وموسى بن اسماعيل.

٩٦٣ ـ أبو حنيفة النعمان بن ثابت[١١] صاحب الرأي مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح.

---

(١) من التاسعة. مات سنة ٢٠٣ ـ د س ـ (تقريب ١٤٥)، وثقه الذهبي (الكاشف ٢/١٠).

(٢) شعيب بن أبي حمزة ـ الحمصي ـ ثقة عابد من السابعة ـ ع ـ (تقريب ١٤٦).

(٣) يزيد بن عبد ربه ـ الزبيدي ثقة من العاشرة ـ م د س ق ـ (تقريب ٣٨٣).

(٤) قال أبو أحمد حديثه في البصريين (الكنى ١/١٢٤).

(٥) ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وسكت عنه (الجرح ٢/٢/٤٠).

(٦) قال ابن حجر ـ لا أعرف فيه جرحا بل ذكره ابن خلفون في الثقات (تعجيل ٣١٥).

(٧) أبو الحسنا بزيادة ألف قيل اسمه الحسن ويقال الحسين مجهول من السابعة ـ ت ب عس ـ (تقريب ٤٠١).

قال الذهبي لا يعرف (ميزان ٤/٥١٥).

(٨) طالب بن حجير بمهملة وجيم مصغرا العبدي. صدوق من السابعة. ـ بخ ت ـ (تقريب ١٥٦).

(٩) هود بن عبد الله ـ العبدي. مقبول من الرابعة ـ بخ ت ـ (تقريب ٣٦٥).

(١٠) قيس بن حفص ـ الدارمي. ثقة له أفراد من العاشرة ـ خ خد ـ (تقريب ٢٨٣).

(١١) فقيه مشهور من السادسة مات سنة خمسين ومائة ـ ت س ـ (تقريب ٣٥٨).

سلسلة السؤالات الحديثية "١٤"

سؤالات البرذعي

لأبي زرعة الرازي

٢٠٠ - ٢٦٤ هـ

وهو كتاب الضعفاء والكذابين والمتروكين

ومعه كتاب أسامي الضعفاء

تحقيق

أبو عمر محمد بن علي الأزهري

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

أصحابنا سمعوا منه ، وأي شيء يشبه المُعَلَّى من أبي حنيفة ، المعلى صدوق ، وأبو حنيفة يوصل الأحاديث[١] ، أو كلمة قالها أبو زُرْعَة ، هذا معناها .

ثم قال لي أبو زُرْعَة : حدث عن موسى بن أبي عائشة ،[٢]/ [ل٣٣/أ] عن عبد الله بن شداد[٣] ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، فزاد في الحديث : عن جابر ، يعني : « حديث القِرَاءة خَلْف [الإمام][٤] » .

---

(١) قال ابن حبان في أبي حنيفة : « حَدَّث بمئة وثلاثين حديثًا مسانيد ، ماله حديث في الدنيا غيرها ، أخطأ منها في مئة وعشرين حديثًا ، إما أن يكون أقلب إسناده أو غَيَّر متنه من حيث لا يعلم ، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار » ، « المجروحون »(٣/٦٣) .

(٢) (ع) موسى بن أبي عائشة المخزومي الهمداني ، أبو الحسن الكوفي ، مولى آل جعده بن هبيرة ، ثقة عابد ، وكان يرسل ، « التقريب » (٦٩٨٠) ، و« تهذيب التهذيب » (١٠/٣٥٢) .

(٣) (ع) عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي أبو الوليد المدني ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، وكان معدودًا في الفقهاء ، مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين ، وقيل بعدها . « التقريب » (٣٣٨٢) ، و« تهذيب التهذيب » (٥/٢٥٢) .

(٤) ما بين حاصرتين من مصادر تخريج الحديث .

والحديث مرسل من رواية الثقات ، أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٢/١٣٦) (٢٧٩٧) ، وأحمد بن منيع في « مسنده » (١٥٦٧ - إتحاف المهرة) ، وابن المنذر في « الأوسط » (٣/١٢٣) (١٣٠٨) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢/١٦٠) (٢٨٩٧) ، وفي « القراءة خلف الإمام » (٣٣٦) ، من طريق سفيان الثوري .

والحديث عند ابن منيع مقرون مع سفيان : شريك .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١/٣٧٦) (٣٨٠٠) ، وأحمد بن منيع في « مسنده » (١٥٦٨ - إتحاف) من طريق جرير ، وشريك .

والحديث عند ابن منيع ، عن جرير وحده .

ثلاثتهم : (سفيان الثوري ، وجرير بن عبد الحميد ، وشريك بن عبد الله) عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له إمام ، فقراءته له قراءة » .

وتابعهم على روايته بالإرسال جماعة من الثقات ، منهم : شعبة بن الحجاج ، ومنصور بن المعتمر ، وسفيان بن عُيينة ، وإسرائيل بن يُونس ، وأبو الأحوص ، وجرير بن عبد الحميد ، و أبو عوانة . انظر :=

ويقول : القُرآن مَخْلُوق[1] ، ويرد على رسول الله ﷺ ،

= « السنن الكبرى » للبيهقي » (٢/ ١٦٠) (٢٨٩٧) ، و« إتحاف المهرة » (١/ ٥٩٦) (١٨٣٤) .
وخالفهم أبو حنيفة ، فرواه في « مسنده » ٤٥ كتاب الصلاة ، الحديث الخامس والعشرون ، من رواية الحصكفي ، وعنه أبو يوسف القاضي في « كتاب الآثار » (١١٣) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١/ ٢١٧) (١٢١١) ، والدارقطني في « السنن » (١/ ٣٢٣) (١٢٣٣) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢/ ١٥٩) (٢٨٩٦) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (١٠/ ٢٤٠) ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ به ، وله ألفاظ متعددة ، انظرها في « مسند أبي حنيفة » ، وفي « سنن الدارقطني » .
قال الدارقطني عقبه : « لم يُسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة ، والحُسين بن عُمارة ، وهما ضعيفان » .
وقال الدارقطني أيضًا بعدما أخرجه مرفوعًا من طريق إسحاق الأزرق ، وأسد بن عمرو ، عن أبي حنيفة ، ومن حديث الحسن بن عمارة ، كلاهما عن موسى بن أبي عائشة مرفوعًا : « الحسن بن عمارة متروك الحديث ، وروى هذا الحديث سفيان الثوري ، وشعبة ، وإسرائيل بن يُونس ، وشريك ، وأبو خالد الدالاني ، وأبو الأحوص ، وسفيان بن عُيينة ، وجرير بن عبد الحميد ، وغيرهم ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد مرسلًا ، عن النبي ﷺ ، وهو الصواب » .
وقال أبو حاتم الرازي : « ولا يختلف أهل العلم أنَّ من قال : موسى بن أبي عائشة ، عن جرير ، أنه قد أخطأ . قال أبو محمد بن أبي حاتم : قلت : الذي قال : عن موسى بن أبي عائشة ، عن جابر ، فأخطأ ، هو النعمان بن ثابت ؟ قال : نعم ، « علل الحديث » لابن أبي حاتم (١/ ١٠٤) (٢٨٢) .
وقال البيهقي بعد ما أخرجه عن أبي حنيفة مرفوعًا : « هكذا رواه جماعة عن أبي حذيفة موصولًا ، ورواه عبد الله بن المبارك ، عن مرسلًا دون ذكر جابر ، وهو المحفوظ » .
وهذا دليل على اضطراب أبي حنيفة في روايته لهذه الحديث .
وقد رُوي هذا الحديث عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم : أنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وسعد بن مالك أبو سعيد الخدري ، وعبد ا لله بن عمر ،وعمران بن حُصين ، وعُو يمر بن زيد أبو الدرداء ، وأبو هريرة ، ولم يصح منها شيء ، وقد تناول بعضها أبو الحسن الدارقطني بالنقد والرد في كتابه « السُّنن » ، وكتابه « العلل » ١٣/ (١٨) (٢٩٠٤) ، و ٣٤١ (٣٢٢١) و ٣٧٣ (٣٢٦١) .

(١) قال أبو زرعة الدمشقي : قال سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لا رحم الله أبا حنيفة ، فإنه أول من=

ويستهزئ بالآثار[١]، ويدعو إلى البدع والضلالات[٢]، ثم يُعْنَى بحديثه، ما يفعل هذا إلا غبي جاهل، أو نحو ما قال.

وجعل يحرد على إبراهيم، ويذكر أحاديث من رواية أبي حنيفة لا أصل لها، فذكر من ذلك: حديث علقمة بن مرثد[٣]، عن ابن بريدة[٤]، عن أبيه[٥]: «الدَّال على الخير كفَاعِلِهِ»[٦].

= زعم أن القرآن مخلوق»، «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١٣٣٠).

وقال الحسن بن أبي مالك، عن أبي يوسف قال: «أول من قال القُرآن مخلوق، أبو حنيفة»، يريد بالكوفة. «المجروحون» (٣/٦٥).

وقال سعيد بن سلم الباهلي: «سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة في دار المأمون يقول: القرآن مخلوق، هذا ديني، ودين أبي، ودين جَدِّي»، «الكامل» لابن عدي (١/١٣٩)، وانظرك «تاريخ بغداد» (١٣/٣٨٥ - ٣٨٨)، فقد عقد الخطيب بابًا عمن حكى عن أبي حنيفة القول بخلق القرآن.

(١) انظر في ذلك كتاب «الرد على أبي حنيفة» لابن أبي شيبة، وهو ضمن كتب «المصنف» ٢٠/٥٣ ط. عوامة، فقد عرض ابن أبي شيبة مئات النماذج عن أبي حنيفة في رده لحديث رسول الله ﷺ تارة، واستهزائه به تارة أخرى.

(٢) ومن ذلك دعوته إلى الإرجاء، وكونه كان يرى السيف على أُمّة محمد ﷺ، والرأي وكفى به ضلالة.

(٣) (ع) علقمة بن مَرْثَد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي، روى عن سليمان بن بريدة، ومقاتل بن حيان، وغيرهما، وعنه شعبة، والثوري، وأبو سنان سعيد بن سنان، وأبو سنان ضرار بن مرة قال أحمد: «ثبت في الحديث»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، ووثقه النسائي، ويعقوب بن سفيان. «تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٧٨، ٣٧٩).

(٤) (م٤) سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي، أخو عبد الله، قال ابن معين، و أبو حاتم: «ثقة»، مات هو وأخوه في يوم واحد سنة خمس ومئة. و«تهذيب التهذيب» (٤/١٧٤).

(٥) (ع) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، أبو عبد الله، وقيل غير ذلك، أسلم قبل بدر ولم يشهدها وشهد خيبر وفتح مكة، واستعمله النبي ﷺ على الصدقات قومه، وسكن المدينة، ثم انتقل إلى البصرة، ثم مرو، فمات بها سنة ثلاث وستين. «الإصابة» (١/٢٨٦)، و«تهذيب التهذيب» (١/٤٣٢ - ٤٣٣).

(٦) أخرجه أحمد في «المسند» (٥/٣٥٧) (٢٣٤١٥)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٣٩٤ -=

وأنكر عليه حديثًا آخر يرويه عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، حديث عمر : « جَاءَ جِبْرِيلُ إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : ما الإيمان » .

قال أبو زُرْعَة : فجعل هو ، وأبو سِنَان الإيمان شَرَائع الإيمان[1] .

وذكر أحاديث قد أوهم فيها ، وأنكرها من رواياته ، ثم قال لي : من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر ، فيعني بما أسند الكفار ، أي قوم هؤلاء ؟!

= إتحاف المهرة) ، والروياني في « مسنده » (٤/١) (٦) ، و الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (٣٠٤/٤) (١٥٤٥) ، وابن عدي في « الكامل » ٧/(٩٥٤) ، والقطيعي في « جزء الألف دينار » (٧٦) ، والدارقطني في « المؤتلف والمختلف » (١٠٥٧/٢) من طريق أبي حنيفة ، النعمان ، عن علقمة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « الدال على الخير كفاعله » . وهو في « مسند أبي حنيفة » (٢١١ - ٢١٢ - رواية الحصكفي) عن علقمة به .

قال أحمد : « حدثنا إسحاق بن يوسف ، أنبأنا أبو فلان ، عن علقمة ..» .

قال عبد الله بن أحمد : « كذا قال أبي ، لم يُسَمِّه على عمد ، وحدثناه غيره فَسَمَّاه ، يعني أبا حنيفة » .

وقال ابن عدي : « وهذا حديث لا يُجَوِّد إسناده غير أبي حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، وتابعه حفص بن سليمان ، روى عن علقمة أحاديث مناكير ، لا يرويها غيره ، ورواها عن أبي حنيفة إسحاق الأزرق ، ومصعب بن المقدام ، وأرسله عنه محمد بن الحسن ، فلم يذكر فيه ابن مرثد ، ولا بريدة » .

وأخرجه تمام الرازي في « فوائدة » (٣٤٩/٢) (١٥٨٣) ، وابن عدي في « الكامل » ٣/(٧٦٥) ، من طريق عبد العزيز بن معاوية ، حدثنا سليمان الشاذكوني ، حدثنا يحيى بن اليمان ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد به . وزاد في آخره : « والله يُحبُّ إغاثة اللهفان » .

قال ابن عدي : « ولا أعرفه إلا عن الشاذكوني ، وعنه عبد العزيز بن معاوية » وحسبي أن الشاذكوني قد سرقه ، فإنه لص كذاب فاجر كما هو محفوظ من ترجمته .

وعبد العزيز بن معاوية ينفرد بمناكير ، لا سيما عن أبي عاصم النبيل . انظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » (٣١٩/٦) .

(١) أخرجه أبو حنيفة في « مسنده » (٨ - ١٠ من رواية الحصكفي) ، عن علقمة بن مرثد ، عن يحيى ابن يعمر قال : « بينما أنا مع صاحب لي بمدينه رسول الله ﷺ إذ بصرنا بعبد الله بن عمر ، رضي الله عنه ، فقلت لصاحبي هل لك أن نأتيه فنسأله عن القدر ، قال : نعم . قلت : دعني حتى أكون أنا الذي أسأله ، فإني أعرف به منك . قال : فانتهينا إلى عبد الله بن عمر فسلمنا عليه ، وقعدنا إليه . فقلت له :=

مسائل الإمام أحمد
رواية
أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

تحقيق

أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

الناشر
مكتبة ابن تيمية

مكحولٍ وخالدٍ - يعني : ابنِ معدانَ - يُفتِي فيهِ][1] .

١٥٣٥ - [حدثنا أحمدُ ، قالَ : إنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ مهديٍّ وحمادَ بنَ خالدٍ وزيدَ بنَ حبابٍ ، أنَّهم حدثُوهُم ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ ، عن أبي بشرٍ ، عن مكحولٍ : أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ هجَّنَ الهجينَ يومَ خيبرَ ، وعرَّبَ العربيَّ ؛ للعربيِّ سهمانِ ، وللهجينِ سهمٌ][2] .

١٥٣٦ - قلتُ لأحمدَ : أليسَ للفارسِ ثلاثةُ أسهمٍ ؟ قالَ : بلَىٰ .

١٥٣٧ - سمعتُ أحمدَ قالَ : يُسهمُ الفرسينِ قطُّ ، لكلِّ فرسٍ سهمينِ ؛ لرجلٍ ولفرسَيهِ خمسةُ أسهمٍ .

١٥٣٨ - سمعتُ أحمدَ - غيرَ مرةٍ - سئلَ عن سهمِ البِرْذَوْنِ ؟ قالَ : سَهمٌ واحدٌ . قيلَ : معهُ بِرْذَوْنَيْنِ ؟ قالَ : يُسهمُ لاثنينِ .

١٥٣٩ - قلتُ لأحمدَ : إنَّهم جعلُوا سهمَ الفرسِ والهجينِ واحدًا ، يأخذُ صاحبُ البرذونِ سهمينِ ؟ قالَ : لا يأخذُ .

١٥٤٠ - قلتُ لأحمدَ : الرجلُ يغزُو لفرسٍ[3] وهجين ؟ قالَ : يسهمُ للفرسِ وللهجينِ . قلتُ : إنَّهم لا يسهمونَ لهُ - أعني : للهجينِ [إذا كان مع فرسٍ -][4] ؟ فقالَ : يسهمُ للفرسِ والهجينِ ، قلتُ : فترَىٰ أنْ يحملَ

---

(١) هذه الزيادة من « ل » ، وهي في « م » أيضًا لكن فيها تخليط .

(٢) هذه الزيادة من « م » .

والأثر ؛ أخرجه أبو داود بهذا الإسناد في « المراسيل » (٢٨٧) .

(٣) في « ل » و« م » : « بفرس » .

(٤) زيادة من « ل » .

راكبًا معهُ علَىٰ ثقلٍ علَىٰ الهجينِ فيعترضُ عليه فيكتبُ لهُ الهجينَ ؟ قالَ : لا يعجبني أنْ يحتالَ كما يحتالُ أصحابُ أبي حنيفةَ .

١٥٤١ ـ قلتُ لأحمدَ : الرجلُ يغزُو بفرسٍ فينفقُ قبلَ الغنيمة ؟ قالَ : لا سهمَ لهُ . قلتُ : فيشترِي منَ المغنمِ فرسًا أيسهمُ لهُ ؟ قالَ : لا ، ليسَ للفرسِ غنيمةٌ إلاَّ أنْ يشهدَ الواقعةَ .

١٥٤٢ ـ قلتُ لأحمدَ : إذا أدَربَ الرجلُ ، ثمَّ ماتَ قبلَ الغنيمةِ ؟ قالَ : يعجبني أنْ يسهمَ لمنْ شهدَ الواقعةَ[1] .

١٥٤٣ ـ قلتُ لأحمدَ : المكارِي يسهمُ لهُ ؟ قالَ : كلُّ منَ شهدَ القتالَ يسهمُ لهُ . قلتُ : هوَ علَىٰ بغالِ الساقةِ ؟ قالَ : نعمْ ، قلتُ : فالتاجرُ ؟ قالَ : نعمْ ، يسهمُ لهُ .

قلتُ : الغلامُ يغزَىٰ بهِ قبلَ أنْ يدركَ ؛ يسهمُ لهُ ؟ قالَ : أرجُو أنْ لا يكونَ لهُ سهمٌ ولكنْ يُحذا لهُ .

١٥٤٤ ـ سمعتُ أحمدَ يقولُ : «العبدُ» يقولونَ : ليسَ لهُ فِي الغنيمةِ شيءٌ .

بَابُ السَّلْبِ مِنَ الْغَارِ

١٥٤٥ ـ قلتُ لأحمدَ : في القومِ يدخلونَ المغارَ وفيهِ أعلاجٌ فيركبونَ يفرونَ يلحقَ الرجلُ العلجَ فيقتلَهُ ألهُ سلبَهُ ؟ قالَ : إنَّما سمعنا لهُ سلبهُ في المبارزةِ . قلتُ : وإذا التقَىٰ الزحفانِ ؟ قالَ : وإذَا التقَىٰ الزحفانِ .

---

(١) أكثر كلمات هذه المسألة والتي قبلها لم تظهر في « ل » ، نظرًا لكونها ملحقة في الحاشية الضائعة من جراء التصوير .

عنِ التابعينَ إلاَّ ويوجدُ فيهِ عن أصحاب النبيِّ ﷺ ، ـ يعني : عندِي ما يُمثلُ عليهِ ذلكَ الشيءُ .

١٧٩١ ـ [سمعتُ أحمدَ يقولُ : رأىٰ رَقَبَةُ رجلاً ، فقالَ : مِنْ أينَ جئتَ ؟ فقالَ : من عندِ أبي حنيفةَ . فقالَ : مضغتَ كلامًا كثيرًا ، ورجعتَ من غيرِ ثقةٍ][1] .

١٧٩٢ ـ سمعتُ أحمدَ غيرَ مرةٍ يسألُ يقالُ : لِمَا كانَ من فعلِ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ سنةٌ ؟ قالَ : نعم ، وقالَ مرةً لحديثِ رسولِ اللّهِ ﷺ : « **عليكُم بسنتِي وسنة الخلفاء الراشدينَ** » ، فسمَّاها سنةً ، قيلَ لأحمدَ : فعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ ؟ قالَ : لا ، أليسَ هوإمامٌ ؟ قالَ : بلىٰ ، قيلَ لهُ : تقول لمثلِ قولِ أُبيٍّ ومعاذٍ وابنِ مسعودٍ : سنةٌ ؟ قالَ : ما أدفعهُ أنْ أقولَ ، وما يعجبني أنْ أخالفَ أحدًا منهم .

١٧٩٣ ـ قلتُ لأحمدَ : أليسَ الأوزاعيُّ هوأتبعُ من مالكٍ ؟ قالَ : لا تقلدْ [دينَكَ] أحدًا من هؤلاءِ ، ما جاءَ عنِ النبيِّ ﷺ وأصحابهِ فخذْ بهِ ، ثمَّ التابعينَ بعْدُ الرجلُ فيهِ مخيرٌ .

* * *

---

(١) زيادة من « ل » و« م ».

(٢) في الأصل : « ذلك » .

ذخائر العرب
٤٤

المعارف

لابن قتيبة

أبي محمد عبد الله بن مسلم

٢١٣ هـ (٨٢٨ م) - ٢٧٦ هـ (٨٨٩ م)

حققه وقدّم له

دكتور ثروت عكاشة

الطبعة الرابعة



دار المعارف

المُـــرجئة

إبراهيم التَّيمىّ ، عمرو بن مُرّة ، ذر الهمدانىّ[1] ، طلق بن حبيب ، حماد بن أبى سليمان[2] ، أبو حنيفة[3] ، صاحب الرأى ، عبد العزيز بن أبى داود ، وابنه عبد الحميد ، خارجة بن مصعب ، عمرو بن قيس الماصر ، أبو معاوية الضرير ، يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، أبو يوسف ، صاحب الرأى ، محمد بن الحسن ، محمد بن السائب ، مسعر بن كِدَام .

القَـــدرية

معبد الجهنى ، عَطاء بن يسار ، عمرو بن عُبيد ، غَيلان القبطى ، الفضل الرقاشىّ ، عمرو بن فائد ، وهب بن مُنبه — ثم رجع — قتادة ، هشام الدَّستوائى ، سعيد بن أبى عَروبة ، حميد[4] الطويل ، عَوف بن أبى جميلة ، إسماعيل بن مسلم المكىّ ، عثمان بن مِقسم البرى ، نَصر بن عاصم . ابن أبى نَجيح ، خالد العَبدى ، همام بن يحيى ، مكحول الشامىّ ، سعيد بن إبراهيم ، نُوح بن قيس الطاحى — وكان رافضيا أيضا — غندر ، ثور بن زيد ، عبَّاد بن منصور ، عبد الوارث التنورىّ ، صالح المُرى ، كهمس ، عباد بن صُهيب ، خالد بن مَعدان ، محمد ابن إسحاق .

(1) ب ، ط ، ل : « أبو ذر » .
(2) هـ ، و : « حماد بن سليمان » . وانظر : التهذيب (٣ : ١٦) .
(3) ب ، ط ، ل : « أبو حنيفة الفقيه » .
(4) هـ ، و : « عثمان » .

تأويل

مختلف الحديث

والرد على من يريب في الأخبار المدعى عليها التناقض

تأليف

خطيب أهل السنة والأثر فقيه الأدباء وأديب الفقهاء الإمام السلفي والعلامة الأثري

أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

٢١٣-٢٧٦هـ - رحمه الله، وأسكنه الفردوس الأعلى، بمنه وكرمه

حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه وآثاره، وعلق عليه

أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي السلفي الأثري

دار ابن القيم　　　　دار ابن عفان

قال أبو محمد: ولست أدري أيصح هذا عن رسول الله ﷺ[1] أم لا يصح، وإنما هو شيء حُكي عنه.

(قال أبو محمد)[2]: وقد أخطأ، والصواب في القول الأول؛ لأنّ الدابة تنفر من البئر[3] أو من الشيء تراه، ولا يراه الراكب[4]؛ فتتقحم، وفي تقحمها[5] الهلكة؛ فنهى عن ضربها على النفار، وأمر بضربها على العثار[6] لِتَجِدّ فلا تعثر؛[7] لأن العثرة لا تكاد تكون إلا عن توان.

قال أبو محمد رحمه الله: ثم نصير إلى أصحاب الرأي؛ فنجدهم أيضاً يختلفون ويقيسون، ثم يدعون القياس ويستحسنون، ويقولون بالشيء ويحكمون به ثم يرجعون.

حدثني سهل بن محمد قال: حدثنا الأصمعي عن حماد بن زيد قال: سمعت يحيى بن مخنف قال: جاء رجل من أهل المشرق إلى أبي حنيفة بكتاب منه بمكة عاماً أول فعرضه عليه مما كان يسأل[8] عنه، فرجع عن ذلك كله، فوضع الرجل التراب على رأسه ثم قال: يا معشر الناس،

---

(١) في «م» و«ل» و«ش» و«ظ»: «من قول رسول الله ﷺ».

(٢) زيادة من «ش».

(٣) في «نسخة»: «النهر».

(٤) في «ل» و«ظ» و«ش»: «راكبها».

(٥) في «ش»: «هجمه»، وفي «ل»: «تقحمه».

(٦) في «ظ» و«ل» و«ش»: «العثرة».

(٧) في «خط»: «تفتر».

(٨) في «ظ» و«ل» و«ش»: «سُئل».

أتيت هذا الرجل عاماً أولاً[1] فأفتاني بهذا الكتاب، فأهرقت به[2] الدماء، وأنكحت به الفروج، ثم رجع عنه العام.

حدثني سهل بن محمد قال: حدثنا المختار بن عمرو أن الرجل قال له: كيف هذا؟ قال: كان رأياً رأيته فرأيت العام غيره. قال: فتأمنني ألاّ ترى من قابل شيئاً آخر قال: لا أدري كيف يكون ذلك. فقال له الرجل: لكنى أدري أن عليك لعنة الله.

وكان الأوزاعي يقول: إنا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى، كلنا (كان)[3] يرى، ولكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره[4].

حدثنى سهل بن محمد قال: حدثنا الأصمعي عن حماد بن زيد قال: شهدت[5] أبا حنيفة سئل عن محرم لم يجد إزاراً فلبس سراويل[6]، فقال: عليه الفدية. فقلت: سبحان الله حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في المحرم: «إذا لم يجد إزاراً لبس سراويل، وإذا لم يجد نعلين لبس خفين»[7]. فقال: دعنا من هذا[8]، حدثنا حماد عن

---

(١) في «ش»: «عام الأوّلة».

(٢) في «ش»: «فهرقت بذلك»، وفي «ل»: «فهرقت به».

(٣) زيادة من «بط».

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥١ و٣٢٦)، والهروي في «ذم الكلام» (٢/ ٢٩٠ - ٢٩١/ ٣٧٩) وهو صحيح.

(٥) في «ظ»: «سمعت».

(٦) في «ش»: «سراويلاً فما عليه».

(٧) أخرجه البخاري (٥٨٠٤)، ومسلم (١١٧٨).

(٨) في «ش» زيادة: «قال».

إبراهيم أنه قال: عليه الكفارة[1].

وروى أبو عاصم عن أبي عوانة قال: كنت عند أبي حنيفة فسئل عن رجل سرق وَدِيًا[2] فقال: عليه القطع. فقلت له: حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قطع في ثمر ولا كثر[3]»[4] فقال: ما بلغني هذا. قلت له: فالرجل الذي أفتيته رُدَّه. قال: دعه فقد جرت به البغال الشهب.

قال أبو عاصم: أخاف أن تكون إنما جرت بلحمه ودمه.

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٩٢) بسند صحيح عن حماد به.

(٢) الودي: الفسيل، واحدها ودية؛ كما فسره المصنف في «أدب الكاتب» (ص١٠١).

(٣) هو جمار النخل.

(٤) صحيح - أخرجه مالك (٢/ ٨٣٩/ ٣٢)، وأبو داود (٤٣٨٨)، والنسائي في «المجتبى» (٨/ ٨٧)، و«الكبرى» (٤/ ٣٤٥/ ٧٤٤٩و٧٤٥٠و٧٤٥١و٧٤٥٢و٧٤٥٣و ٧٤٥٤ و٧٤٥٥)، وأحمد (٣/ ٤٦٣و٤٦٤و٥/ ١٤٠و ١٤٢)، والدارمي (٢/ ٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ١٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٣٩-٤٣٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٦٢)، و«بيان خطأ من أخطا على الشافعي» (٢٧٣و٢٧٤)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠/ ٣١٧-٣١٨) من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج.

قلت: إسناده رجاله ثقات، لكنه منقطع بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج إلا أنه روى موصولاً من طريق السفيانين والليث بن سعد وزهير بن محمد أربعتهم عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج: أخرجه الترمذي (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» (٨/ ٨٧و٨٧-٨٨و٨٨)، و«الكبرى» (٤/ ٣٤٦/ ٧٤٥٦و٧٤٥٧)، والحميدي (٤٠٧)، والشافعي (٢٧٦)، وابن حبان (١٥٠٥-موارد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ١٧٢)، والبيهقي (٨/ ٢٦٣)، والطيالسي (٩٥٨)، وابن الجارود (٨٢٦) وغيرهم

قلت: واسع بن حبان صحابي؛ فاتصل الإسناد، وقد وصله أربعة من الثقات؛ فزيادتهم مقبولة، وروايتهم أثبت الروايات، والله أعلم.

وقال علي بن عاصم: حدثت أبا حنيفة بحديث عبد الله (بن مسعود) في الذي قال: من يذبح للقوم شاة أزوجه أول بنت تولد لي، ففعل ذلك الرجل؛ فقضى ابن مسعود أنها امرأته، وأن لها[1] مهر نسائها. فقال أبو حنيفة: هذا قضاء الشيطان[2].

(قال أبو محمد):[3] ولم أر أحداً ألهج بذكر أصحاب الرأي وتنقصهم[4]، والبعث على قبيح أقاويلهم، والتنبيه عليها من إسحٰق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه. وكان يقول: نبذوا كتاب الله تعالى وسنن رسوله ﷺ ولزموا القياس[5]، وكان يعدد من ذلك أشياء.

منها: قولهم أن الرجل إذا نام جالساً واستثقل في نومه لم يجب عليه الوضوء، (قال)[6] ثم أجمعوا على أن كل من أغمي عليه منتقض الطهارة.

---

(١) في «ل» و«بط» و«ش»: «مهرها».

(٢) انظر تفصيل الأقوال في أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه في: «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» للعلامة المعلمي اليماني رحمه الله، و«نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة» للشيخ مقبل بن هادي الوادعي اليماني حفظه الله، ففيهما بغية المريد، وغاية المستفيد، وقرة عين المستزيد.

(٣) زيادة من «ظ» و«ل» و«ش».

(٤) في «م»: «يبغضهم».

(٥) قال الإسعردي رحمه الله (ص٣٨): «تنبيه: الترتيب المثبت هنا هو في الواقع في النسخة الدمشقية، ووقع في النسخة البغدادية تقديم قوله: ولم أر أحداً إلى قوله: ولزموا القياس على قوله: وقال علي بن عاصم (الحكاية) ثم بعدها ماهو في كلام بعض الرواة عن المؤلف مانصه: هذه الحكاية لم يملها علينا ابن قتيبة ثم قال: رجع (يعني المؤلف) إلى كلام إسحاق بن راهويه، ولزموا القياس وكان إلخ».

(٦) زيادة من «ظ».

قال: وليس بينهما[1] فرق، على أنه ليس في المغمى عليه أصل فيحتج به في انتقاض وضوئه، وفي النوم غير حديث:

منها قول النبي ﷺ: «العين وكاء السه؛ فإذا نامت العين انفتح الوكاء»[2].

---

(١) في «ش»: «منهما».

(٢) ضعيف جداً- أخرجه عبد الله بن أحمد في «المسند» (٤/٩٦-٩٧) وجادة، والدارمي (١/ ١٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٣-٣٤٣٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٥)، و«مسند الشاميين» (١٤٩٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٥٤و٩/ ٣٠٤-٣٠٥)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١١٨)، و«معرفة السنن والآثار» (١/ ٢١١/ ١٦٧) من طريق بقية بن الوليد والوليد بن مسلم كلاهما عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس عن معاوية به.

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ فيه بقية والوليد يدلسان تدليس التسوية ولم يصرحا بالتحديث في جميع طبقات السند، وأبو بكر بن أبي مريم الغساني ضعيف جداً؛ وكان قد سُرِق حليٌّ من بيته فأنكر عقله، فاختلط، وكان رديء الحفظ، فكثر ذلك منه حتى استحق الترك.

وقال الدارقطني: «متروك»؛ كما في «سؤالات البرقاني» (٥٩٦)، و«المجروحين» (٣/ ١٤٦) وكذا قال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١/ ١٤٦).

والحديث ضعفه أبو حاتم؛ كما في «العلل» (١/ ٤٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١/ ١٩٢-١٩٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢١١/ ١٦٧)، والزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٤٦)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ١١٨)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٤٧)، وشيخنا في «المشكاة» (٣١٥).

قال البيهقي: «رواه مروان بن جناح عن معاوية وعطية عن معاوية موقوفاً عليه».

قلت: أخرج الرواية الموقوفة ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١١٨-١١٩).

وفي حديث آخر: «فمن[1] نام فليتوضأ»[2].

(١) في «ت» و«م» و«ش»: «من».

(٢) ضعيف - أخرجه أبو داود (٢٠٣)، وابن ماجه (٤٧٧)، وأحمد (١/ ١١١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٢)، والدارقطني (١/ ١٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٥٥١)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (١٢٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ١١٨)، و«معرفة السنن والآثار» (١/ ٢١١-٢١٢/ ١٦٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٥٦) وغيرهم من طريق بقية ثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن ابن عائذ عن علي به.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه بقية بن الوليد وهو يدلس تدليس التسوية، ولا فائدة من تصريحه بالسماع عند أحمد والطبراني؛ لأنه لا بد من ذلك في كل طبقات السند ولم يفعل.

وقد أعله بعض أهل العلم بعلل أخرى لا تثبت عند التحقيق العلمي:

منها: الانقطاع بين عبد الرحمن بن عائذ وعلي؛ كما في «المراسيل» (١٢٤)، و«الجرح والتعديل» (٥/ ٢٧٠/ ١٢٧٨) كلاهما لابن أبي حاتم، و«التنقيح» (١/ ٤٣٤) لابن عبد الهادي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١/ ١٤٦)، وابن القطان في «الوهم والإيهام» (٣/ ٩).

وقد ردّه الحافظ ابن حجر «التلخيص الحبير» فقال: «لكن قال أبو زرعة: لم يسمع منه وفي هذا النفي نظر لأنه يروي عن عمر كما جزم به البخاري».

ومنها: أن الوضين واهي الحديث؛ كما ذهب إلى ذلك ابن الجوزي في «التحقيق» (١/ ٤٣٣)، والمنذري في «مختصر سنن أبي داود» (١/ ١٤٥).

قلت: الوضين وثقة أحمد وابن معين وابن شاهين، وفيه كلام، والصحيح: أنه حسن الحديث مالم يخالف.

ومنها: جهالة عبد الرحمن بن عائذ؛ كما ذهب إلى ذلك ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٣/ ٩).

قلت: فإن جهله ابن القطان؛ فقد عرفه ووثقه غيره؛ كابن حبان، والنسائي، وابن حجر، وغيرهم.

تنبيه: ولا يشهد حديث معاوية لحديث علي رضي الله عنه لما يأتي خلافاً لمن حسنه من أهل العلم قديماً وحديثاً.

وذلك لسببين: =

قال: فأوجبوا في الضجعة الوضوء إذا غلبه النوم، وأسقطوه عن النائم[1] المستثقل راكعاً أو ساجداً.

قال: هاتان الحالتان في خشية الحدث أقرب من الضجعة فلا هم اتبعوا أثراً، ولا لزموا قياساً.

قال: وقالوا: من تقهقه بعد التشهد[2] أجزأته صلاته، وعليه الوضوء لصلاة أخرى.

قال: فأي غلط أبين من غلط من يحتاط لصلاة لم تحضر، ولا يحتاط لصلاة هو فيها.

قال: وقالوا في رجل توفي وترك جده أبا أمه وبنت بنته[3]: المال للجد دون بنت البنت[4]، وكذلك هو عندهم مع جميع ذوي الأرحام.

= الأول: أن حديث معاوية ضعيف جداً؛ فلا يفرح به.

الثاني: أن العلة مشتركة وهي تدليس بقية، ولا ينفعه متابعة الوليد بن مسلم؛ لأنه يدلس التسوية أيضاً، والله أعلم.

ويغني عن حديث معاوية وعلي رضي الله عنهما حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه: «كان النبي ﷺ يأمرنا إذا كنا في سفر أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من غائط ونوم وبول».

أخرجه أصحاب السنن عدا أبو داود، وهو حديث صحيح ثابت، وهو نص في أن النوم مطلقاً من نواقض الوضوء، ومن زعم من أهل العلم أن لفظه نوم مدرجة فلا حجة له، والله أعلم.

(١) في «ش»: «القائم».

(٢) في «ش»: «صلاته».

(٣) في «ظ»: «ابنة ابنته».

(٤) في «ظ»: «ابنة الابنة»، وفي «ش»: «ابنة البنت».

قال: فأي خطأ أفحش من هذا؛ لأن الجد يدلى بالأم فكيف يفضل على بنت البنت[١] وهي تدلي بالبنت[٢] إلا أن يكونوا شبهوا أبا الأم بأبي الأب إذا اتفق أسماؤهما.

قال أبو محمد: وحدثنا إسحٰق بن (إبراهيم[٣] الحنظلي)[٤] وهو ابن راهويه قال: حدثنا وكيع أن أبا حنيفة قال: ما باله يرفع يديه عند كل رفع وخفض أيريد أن يطير؟ فقال له عبد الله بن المبارك: إن كان يريد أن يطير إذا افتتح؛ فإنه يريد أن يطير إذا خفض ورفع[٥].

قال: هذا مع تحكمه في الدين؛ كقوله أقطع في الساج والقنا ولا أقطع في الخشب والحطب، وأقطع في النورة ولا أقطع في الفخار والزجاج؛ فكأن الفخار والزجاج ليسا مالاً، وكأن الأبنوس ليس خشباً.

وقال إسحٰق بن راهويه: وسئل -يعني أبا حنيفة- عن الشرب في الإناء المفضض فقال: لا بأس به إنما هو بمنزلة الخاتم في أصبعك؛ فتدخل يدك الماء فتشربه[٦] بها.

وكان يعدد من هذا أشياء يطول الكتاب بها.

---

(١) في «ظ» و«ش»: «ابنة الابنة».

(٢) في «ظ» و«ش»: «الابنة».

(٣) زيادة من «ظ».

(٤) زيادة من «ت».

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٥١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٨٩).
قلت: وسنده صحيح.

(٦) في «ل» و«ش»: «فتشرب».

وأعظم منها مخالفة كتاب الله كأنهم لم يقرؤه[١].

وكان أبو حنيفة لا يرى لولي المقتول عمداً إلا أن يعفو أو يقتص، وليس له أن يأخذ الدية والله تبارك وتعالى يقول: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة:١٧٨]؛ يريد: فمن عفا عن الدم؛ فليتبع بالدية اتباعاً بالمعروف؛ أي: يطالب[٢] مطالبة جميلة لا يرهق المطلوب، وليؤد[٣] المطالب المطلوب أداء بإحسان لا مَطْلَ فيه، ولا دفاعاً عن الوقت.

ثم قال: ﴿ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾؛ يعني: تخفيفاً عن المسلمين مما كان بنو إسرائيل أُلْزِمُوه فإنه لم يكن للولي إلا أن يقتص أو يعفو.

ثم قال: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ ﴾ [البقرة:١٧٨]؛ أي: بعد أخذ[٤] الدّية فقتل ﴿ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة:١٧٨].

قالوا: يُقْتَل ولا تؤخذ منه الدّية، وقال رسول الله ﷺ: «لا أعافي أحداً قتل بعد أخذ الدّية»[٥].

---

(١) في «خط» و«بط»: «كأنه لم يقرأه».

(٢) في «ل»: «وأن يطالبه».

(٣) في «ش»: «ولولي».

(٤) في «ش»: «أخذ الولي».

(٥) ضعيف - أخرجه أبو داود (٤٥٠٧)، وأحمد (٣/٣٦٣)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٣٩٢) وغيرهم من حديث جابر.

قلت: وهو حديث ضعيف؛ أعله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/٢٠٩) بالانقطاع، وضعفه شيخنا في «المشكاة» (٣٤٧٩).

وهذا وأشباهه من مخالفة القرآن لا عذر فيه، ولا عذر في مخالفة رسول الله ﷺ بعد العلم بقوله.

فأما الرأي في الفروع فأخف أمراً، وإن كان مخارج أصول الأحكام ومخارج الفرائض والسنن على خلاف القياس وتقدير العقول.

حدثني الزيادي قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير قال: قال علي بن أبي طالب: «ما كنت أرى أن أعلى القدم أحق بالمسح من باطنها حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على أعلى قدميه»[1].

---

(١) صحيح - أخرجه النسائي في «الكبرى» (١/٣٦/١١٨)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» - كما في «المحلى» (٢/٥٦)، و«الأحاديث المختارة» (٢/٢٤٨) - والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٣/٣٠٠) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش به.

وتابعه وكيع عن الأعمش: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ١٩)، وأحمد (١/٩٥و١١٤)، وابنه في «زوائد المسند» (١/١٢٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٣٤٦و٦١٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٦٦٢و٦٦٣).

وتابعه حفص بن غياث عن الأعمش: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/١٨)، وأبو داود (١٦٢و١٦٤)، والبيهقي في «المدخل» (٢١٩)، و«السنن الصغرى» (١/٦١/١٢٩)، و«الكبرى» (١/٢٩٢)، والبزار في «البحر الزخار» (٣/٣٨-٣٧/٧٨٨)، والدارقطني في «سننه» (١/١٩٩ و٢٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١/٢١٢/ ٢٤٤).

وتابعه يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش به: أخرجه أبو داود (١٦٣) ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١/٢٩٢).

وتابعه أيضا محاضر بن المورع عن الأعمش به: أخرجه البزار (٣/٣٦-٣٧/ ٧٨٩)، والهروي في «ذم الكلام» (٢/٢٠٢-٢٠٣/ ٢٧٠).

قلت: فالحديث صحيح ثابت، وصححه الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/١٥٨)، وشيخنا في «إرواء الغليل» (١٠٣).

وحدثني أبو حاتم عن الأصمعي قال: سمعت زفر بن هذيل يقول في رجل أوصى لرجل بما بين العشرة إلى العشرين قال: يعطى تسعة ليس له ذلك العقد، ولا هذا العقد؛ كما تقول له ما بين الأسطوانتين فله ما بينهما، ليست له الاسطوانتان. فقلنا له: فرجل معه ابن له محظوظ قيل له: كم لابنك؟ قال: ما بين الستين إلى إثنين وستين؛ فهذا -في قياسكم- ابن سنة. قال: استحسن في هذا الموضع.

وحدثنا عن مالك في «الموطأ» عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سألت سعيد بن المسيب: كم في أصبع المرأة؟ قال: عَشْرٌ من الإبل. قلت: فكم في أصبعين؟ قال: عشرون من الإبل. قلت: فكم في ثلاث أصابع؟ قال: ثلاثون من الإبل. قلت: فكم في أربع أصابع؟ قال: عشرون من الإبل. قلت: حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها[1]. قال: هي السنة يا ابن أخي[2].

قال أبو محمد: وكان أشد أهل العراق في الرأي والقياس الشعبي، وأسهلهم فيه مجاهد.

حدثني أبو الخطاب قال: حدثني مالك بن سعير قال: حدثنا الأعمش عن مجاهد أنه قال: «أفضل العبادة الرأي الحسن».

وحدثني محمد بن خالد بن خداش قال: حدثني سلم بن قتيبة قال: حدثنا مالك بن مِغْوَل قال: قال لي الشعبي -ونظر إلى أصحاب الرأي-: «ما حدثك هؤلاء عن أصحاب محمد ﷺ فاقبله، وما خبروك

---

(١) ديتها.

(٢) هو في «الموطأ» (٨٦٠/٢ - رواية يحيى)، و(٢٢٧٨/٢٣٦/٢ - رواية أبي مصعب الزهري).

به[1] عن رأيهم؛ فارم به في الحش[2]»[3].

وكان يقول: «إياكم والقياس؛ فإنكم إن أخذتم به حَرّمتم الحلال، وأحللتم الحرام».

قال أبو محمد: حدثني الرياشي قال: حدثنا الأصمعي عن عمر بن أبي زائدة قال: قيل للشعبي: إن هذا لا يجيء في القياس. فقال: «أيْر في القياس».

وحدثني الرياشي عن أبي يعقوب الخطابي عن عمه عن الزهري أنه قال: «الحديث ذَكَرٌ يحبه ذكور الرجال، ويكرهه مؤنثوهم»[4].

قال أبو محمد: وكيف يَطَّرد[5] لك القياس في فروع لا يتفق أصولها والفرع تابع للأصل؟ وكيف يقع في القياس أن يقطع سارق في عشرة دراهم ويمسك عن غاصب مائة ألف درهم؟ ويجلد قاذف الحر الفاجر ويعفى عن قاذف العبد[6] العفيف؟ وتستبرأ أرحام الإماء بحيضة ورحم الحرة بثلاث حيض؟ ونحصن الرجل بالعجوز الشوهاء السوداء ولا نحصنه بمائة أمة حسناء؟ ونوجب على الحائض قضاء الصوم ولا نوجب عليها قضاء الصلاة؟ ونجلد في القذف بالزنى أكثر من الجلد[7] في بالقذف بالكفر؟ ونقطع في القتل بشاهدين

---

(١) في «ش»: «وما حدثوك به».
(٢) هو الكنيف.
(٣) أخرجه الدارمي (١/ ٦٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٢).
(٤) أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٢/ ١٦٠ - ١٦٢/ ٢٤٢ و٢٤٣).
(٥) في «ش»: «يظن».
(٦) في «ش»: «الحر» وهو خطأ.
(٧) في «خط»: «مما نجلد».

كتاب المعرفة والتاريخ

تأليف

أبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي

رواية

عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي

حققه وعلق عليه

الدكتور أكرم ضياء العمري

أستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مكتبة الدار بالمدينة المنورة

إليه يوم القيامة.

حدثنا أبو يوسف قال: سمعت محمد بن عبدالله بن نمير يذكر عن عمار بن رزيق وكان من علماء أهل الكوفة قال: إذا سئلت عن شيء فلم يبن عندك فانظر ما قال أبو حنيفة فخالفه فإنك تصيب[1].

حدثنا أبو يوسف حدثني عقبة[2] حدثنا محمد بن بكر[3] حدثنا ابن جريج أخبرني سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبدالرحمن أخبره وهو ثابت الأحنف[4].

[قتـــادة]

أبو يوسف حدثني محمد بن عبدالرحيم حدثنا علي ثنا أبو الخير عن ابن ادريس عن شعبة قال: وافقت قتادة[5] على الحديث إلا أربعة أحاديث.

أبو يوسف حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير[6] عن مغيرة[7] قال: قيل للشعبي: رأيت قتادة؟ قال: نعم رأيته حاطب ليل[8].

قال أبو يوسف: خرج قتادة إلى واسط يؤذي الناس ويسعى بهم

---

(١) انظر حواشي ق ٢٣٣ ب.

(٢) ابن مكرم العمي.

(٣) محمد بن بكر بن عثمان البرساني البصري (تهذيب التهذيب ٩/ ٧٧).

(٤) ثابت بن عياض الأحنف الأعرج العدوي مولاهم وهو مولى عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب (تهذيب التهذيب ٢/ ١١).

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي في الطبقة الثالثة من تابعي أهل البصرة عند ابن سعد توفي سنة ثماني عشرة ومائة (الطبقات ٧/ ٢٢٩).

(٦) جرير بن عبدالحميد الضبي الرازي.

(٧) مغيرة بن مقسم الضبي.

(٨) وردت في تهذيب التهذيب ٨/ ٣٥٣ من طريق جرير أيضاً.

كان يقال «جرِّدوا القرآن».

وقال: حدثنا سفيان قال: سمعت إسماعيل يقول: ما سألت أبا صالح[1] عن شيء من القرآن إلا أخبرني به.

وقال: حدثنا سفيان قال: كان يحيى[2] بن أبي خلف يحدث ثم يقول: حدثني فلان كما أنك جالس.

وقال: حدثنا سفيان حدثنا محمد بن قيس[3] عن حبيب بن أبي ثابت قال: ما كنا نسمي أبا صالح إلا بادروزذ[4].

وقال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الربيع[5] بن لوط من ولد البراء بن عازب ـ وكان من أسناني أو فوقي شيئاً ـ.

وقال سفيان: وكان مساور ـ يعني الوراق ـ رجلاً صالحاً لا بأس به إلا أنه كان له رأي في أبي حنيفة، وكان يقول الشعر، فقال فيه هذه الأبيات، وليته لم يقلها[6] ـ أو قال سفيان: لو لم يقلها كان خيراً له ـ:

إذا ما الناس يوماً قايسونا بمعضلة من الفتيا ظريفة
رميناهم بمقياس صليب مصيب من طراز أبي حنيفة

---

(١) باذام.

(٢) هكذا في الأصل ولم أجده ولعله تصحيف «محمد» وهو محمد بن أحمد بن أبي خلف البغدادي (تهذيب التهذيب ٩/٢٢).

(٣) المرهبي الهمداني الكوفي.

(٤) في ميزان الاعتدال ١/٢٩٦ «در وعزن».

(٥) في الأصل «أبو الربيع» والتصويب من تهذيب التهذيب ٣/٢٥٠.

(٦) راجع حاشية ورقة ٢٣٣ ب.

باب

حدثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال: كنا عند رؤبة[1]، فأبصر الناس وقد انجفلوا فقال: من أين؟ فقال: من عند أبي حنيفة. قال: هيه يمكنهم من رأى ما مضغوا وينقلبوا إلى أهاليهم بغير ثقة[2].

حدثنا سلمة عن أحمد حدثنا أبو نعيم[3] قال: سمعت سفيان يقول: مررت بجواب[4] ما عرضت له[5].

حدثني يوسف بن محمد الصفار ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين[6] قال: كنت مع أبي عبدالرحمن[7] نلقى شقيق الضبي، فقال: أنت يا عم تنهى الناس عن مجالستي. فقال: من هذا؟ قلنا: شقيق. قال: إني لم أرك إلا مضلاً دينك تطلبه تقول رأيتك رأيتك.

وقال حدثنا أبو بكر عن عاصم[8] قال: كان أبو عبدالرحمن إذا ابتدأ مجلسه قال: لا يجالسنا رجل يجالس شقيق الضبي لا يجالسنا حروري.

حدثنا زيد بن أخزم[9] قال: سمعت وهب بن جرير قال: سمعت

---

(١) رؤبة بن العجاج الراجز المشهور (تهذيب التهذيب ٣/٢٩٠).

(٢) أنظر صفحة ٧٤٦ حاشية (١).

(٣) الفضل بن دكين.

(٤) جواب بن عبيدالله التيمي، وفي ميزان الاعتدال ١/٤٢٦ «وقال الثوري: مررت بجرجان، وبها جواب التيمي فلم أعرض له - يعني للأرجاء -» وكان جواب مرجئاً.

(٥) أوردها الإمام أحمد: كتاب العلل ومعرفة الرجال ١/١٦٠.

(٦) عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي.

(٧) السلمي.

(٨) ابن بهدلة.

(٩) الطائي النبهاني البصري أبو طالب (تهذيب التهذيب ٣/٣٩٣).

«حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم ثنا أبو مسهر عن مزاحم بن زفر قال: قلت لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة هذا الذي [تفتي والذي وضعت في كتبك] هو الحق الذي لا شك فيه؟ فقال: والله ما أدري لعله الباطل الذي لا شك فيه»[1].

حدثنا محمد بن عبدالله بن عمار ثنا يعقوب بن إسحق الحضرمي قال: قال شعبة: كنت آتي أبا سفيان في الشعر.

حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثني محمد بن معاذ قال: سمعت سعيد بن مسلم قال: قلت لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة جهمياً؟ قال: نعم. قلت: أكان مرجئاً؟ قال: نعم. قلت: ولقد قلت له أرأيت امرأة تزوجت سندياً فولـدت له أولاداً مفلفلي الرؤوس ثم تزوجت بعده تركياً فولدت له أولاداً صغار الأعين، عراض الوجوه. قال هم للزوج الأول. قال: فقلت له فعلام كنتم تجالسونه؟ قال: على مدارسة العلم[2].

حدثنا سلمة ثنا أحمد[3] ثنا يحيى بن آدم ثنا مفضل[4] عن مغيرة أنه كان يقول: إنما أبو صالح[5] صاحب الكلبي[6] يعلم الصبيان ويضعف [٢٤٩ أ)

---

(١) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٤٠١ ـ ٤٠٢ والزيادة منه وانظر صفحة ٧٤٦ حاشية (١).

(٢) أنظر ص ٧٤٦ حاشية (١).

(٣) ابن حنبل.

(٤) المفضل بن مهلهل السعدي الكوفي (تهذيب التهذيب ١٠/٢٧٥).

(٥) باذام.

(٦) محمد بن السائب الكلبي.

«حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم ثنا أبو مسهر عن مزاحم بن زفر قال: قلت لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة هذا الذي [تفتي والذي وضعت في كتبك] هو الحق الذي لا شك فيه؟ فقال: والله ما أدري لعله الباطل الذي لا شك فيه»[1].

حدثنا محمد بن عبدالله بن عمار ثنا يعقوب بن إسحق الحضرمي قال: قال شعبة: كنت آتي أبا سفيان في الشعر.

حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثني محمد بن معاذ قال: سمعت سعيد بن مسلم قال: قلت لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة جهمياً؟ قال: نعم. قلت: أكان مرجئاً؟ قال: نعم. قلت: ولقد قلت له أرأيت امرأة تزوجت سندياً فولـدت له أولاداً مفلفلي الرؤوس ثم تزوجت بعده تركياً فولدت له أولاداً صغار الأعين، عراض الوجوه. قال هم للزوج الأول. قال: فقلت له فعلام كنتم تجالسونه؟ قال: على مدارسة العلم[2].

حدثنا سلمة ثنا أحمد[3] ثنا يحيى بن آدم ثنا مفضل[4] عن مغيرة أنه كان يقول: إنما أبو صالح[5] صاحب الكلبي[6] يعلم الصبيان ويضعف [٢٤٩ أ)

---

(١) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٤٠١ ـ ٤٠٢ والزيادة منه وانظر صفحة ٧٤٦ حاشية (١).

(٢) أنظر ص ٧٤٦ حاشية (١).

(٣) ابن حنبل.

(٤) المفضل بن مهلهل السعدي الكوفي (تهذيب التهذيب ١٠/٢٧٥).

(٥) باذام.

(٦) محمد بن السائب الكلبي.

تفسيره. قال كتب أصابها!! قال: يعجب ممن يروي عنه.

«حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا عبدة[1] قال: سمعت ابن المبارك ـ وذكر أبا حنيفة ـ فقال رجل: هل كان فيه من الهوى شيء؟ قال: نعم، الإرجاء»[2].

«حدثنا أبو جزء[3] عن عمرو بن سعيد بن مسلم قال: سمعت جدي قال: قلت لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة مرجئاً؟ قال: نعم. قلت: أكان جهمياً؟ قال: نعم. قال: قلت: فأين أنت منه؟ قال: إنما كان أبو حنيفة مدرساً فما كان من قوله حسناً قبلناه وما كان قبيحاً تركناه عليه»[4].

«حدثني محمد بن أبي عمر قال: قال سفيان[5]: ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة»[6].

«حدثنا أحمد بن يونس قال: سمعت نعيماً[7] يقول: قال سفيان: ما

---

(١) عبدة بن سليمان المروزي (تهذيب التهذيب ٦/٤٥٩).

(٢) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٧٥.

(٣) في الأصل «جزي والتصويب من الذهبي: ميزان الاعتدال ٤/٢٥١ وهو حافظ، جرحه أحمد والنسائي والفلاس والفسوي، وقال البخاري: «سكتوا عنه»، ويروي عنه يعقوب بواسطة، وهذه الرواية أوردها بواسطة أحمد بن الخليل الذي تقدم في الرواية السابقة.

(٤) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٧٥ ووقع فيه «وقال يعقوب حدثنا أبو جزي عمرو بن سعيد بن سالم» وهو خطأ.

(٥) ابن عيينة.

(٦) الخطيب: تاريخ بغداد ٤/٢٠٩ وانظر تعليقي ص ٧٤٦ حاشية (١).

(٧) نعيم بن حماد.

وضع في الإسلام من الشر ما وضع أبو حنيفة إلا فلان ـ قال: لرجل صلب ـ»[1].

«حدثنا محمد بن بشار قال: سمعت عبدالرحمن يقول: بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب»[2].

«حدثني علي بن عثمان بن نفيل حدثنا أبو مسهر[3] حدثنا يحيى بن حمزة[4] ـ وسعيد[5] يسمع ـ: أن أبا حنيفة قال: لو أن رجلاً عبد هذه النعل يتقرب بها إلى الله لم أر بذلك بأساً. فقال سعيد: هذا الكفر صراحاً»[6].

«حدثني عبدالرحمن قال: سمعت علي بن المديني قال: قال لي بشر بن أبي الأزهر النيسابوري: رأيت في المنام جنازة، عليها ثوب أسود، وحولها قسيسون، فقلت: جنازة من هذه؟ فقالوا جنازة أبي حنيفة فحدثت بها أبا يوسف فقال: لا تحدث به أحدًا»[7].

---

(١) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٩٦ ـ ٣٩٧.
(٢) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٤٠٧ وانظر ص ٧٤٦ حاشية (١).
(٣) عبدالأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي (تهذيب التهذيب ٦/٩٨).
(٤) الحضرمي.
(٥) سعيد بن عبدالعزيز التنوخي.
(٦) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٧٢.
(٧) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٤٢٣ ولعل نهي أبي يوسف له عن التحديث بها لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحديث بالرؤيا إذا لم تكن خيراً. وانظر ص ٧٤٦ حاشية (١).

«حدثنا أبو بكر بن خلاد[1] قال: سمعت عبدالرحمن بن مهدي قال: سمعت حماد بن زيد يقول: سمعت أيوب يقول ـ وذكر أبا حنيفة ـ فقال: ﴿يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره﴾[2]»[3].

حدثني ابن نمير حدثنا عبدالله بن إدريس عن زكريا[4] قال: رأيت الشعبي (**٢٤٩ ب**) مر على أبي صالح[5] فأخذ بأذنه فقال: تفسر القرآن ولا تقرأه.

«حدثنا ابن نمير ثنا بعض أصحابنا عن عمار بن رُزيق قال: إذا سئلت عن شيء فلم يكن عندك شيء، فانظر ما قال أبو حنيفة فخالفه، فإنك تصيب»[6].

«حـدثنـا نعيم بن حماد ثنا إبراهيم بن محمد الفزاري قال: كنا عند سفيان الثوري إذ جاءه نعي أبي حنيفة فقال: الحمد لله الذي أراح المسلمين منه، لقد كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة، ما ولد في الإسلام مولود

---

(١) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي البصري أبو بكر (تهذيب التهذيب ٩/١٥٢).
(٢) سورة التوبة آية ٣٢.
(٣) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٩٧.
(٤) زكريا بن أبي زائدة الهمداني الوادعي مولاهم الكوفي (تهذيب التهذيب ٣/٣٣٠).
(٥) باذام.
(٦) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٤٠٧.

أشأم على الإسلام منه»[1].

«حدثنا نعيم قال: سمعت معاذ بن معاذ ويحيى بن سعيد[2] يقولان: سمعنا سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين»[3].

«حـدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال: قال ابن عون: نبئت أن فيكم صدادين يصدون عن سبيل الله. قال سليمان بن حرب: وأبو حنيفة وأصحابه ممن يصدون عن سبيل الله»[4].

«حدثني الوليد بن عتبة الدمشقي ـ وكان ممن قهر نفسه ـ حدثنا أبو مسهر ثنا يحيى بن حمزة ـ وسعيد بن عبدالعزيز جالس ـ حدثني شريك بن عبدالله قاضي الكوفة أن أبا حنيفة استتيب من الزندقة مرتين»[5].

«حدثني الوليد حدثني أبو مسهر حدثني محمد بن فليح المديني عن أخيه سليمان ـ وكان علامة بالناس ـ: أن الذي استتاب أبا حنيفة خالد القسري، قال: فلما رأى ذلك أخذ في الرأي ليعصي به»[6].

---

(١) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٩٨ وأضاف «أهل» قبل «الإسلام» الأخيرة.
(٢) القطان.
(٣) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٨٢ وأضاف آخرها «وقال يعقوب: مراراً».
(٤) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٩٩.
(٥) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٨٢، وابن حجر: تهذيب التهذيب ١١/١٤٢ إلى «قهر نفسه» فقط.
(٦) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٨١ ووقع فيه «ليعمي» بدل «ليعصي».

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا معاذ بن معاذ عن بشر بن المفضل قال: سمعت أبا حنيفة وسئل عن امرأة من الحي لها غلام فجامعها دون الفرج، فضاع الماء في فرجها فحملت ما حيلته؟ قال: لها عمة؟ قالوا نعم. قال: فلتهبه لعمتها ثم تُزوجها منه، فإذا ألم عن مجالسته.

قال حماد: فجلست إلى أبي حنيفة في مسجد الحرام فقال: قدم أيوب المدينة، فجلست إليه فقلت لعلي أتعلق عليه سقطة. قال: فجاء (٢٥٠ أ) حتى قام بين المنبر والقبر. قال: فما ذكرت مقامه إلا اقشعر جلدي ـ قال سليمان: وما أراه إلا كذب ـ. ثم قال سليمان: ترون كان في قلبه إيمان حيث هم أن يتعلق لأيوب بسقطة! هل رأيتم أسوأ أدباً منه حين يعلم أن حماداً جليس لأيوب ثم يقول له هذا القول!؟

حدثنا ابن عثمان ثنا عبدالله أخبرنا زهير[1] عن أبي حنيفة قال: جاء أيوب فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة واقتبل بوجهه القبر فبكى بكاء غير متباك.

حدثنا أبو بكر الحميدي[2] ثنا حمزة بن الحارث مولى عمر بن الخطاب عن أبيه قال: سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال أشهد أن الكعبة حق ولكن لا أدري هي هذه أم لا، فقال: مؤمن حقاً. وسأله عن رجل قال أشهد أن محمداً بن عبدالله نبي ولكن لا أدري

---

(١) ابن معاوية الجعفي.

(٢) في الأصل يوجد قبل «حدثنا أبو بكر الحميدي» هذا الإسناد «حدثنا العباس بن بشر حدثنا أبو يوسف ويحيى بن رمضان قالا» ولم أتبين ذلك ولعله خطأ من الناسخ ولم أعثر للإثنين على ترجمة.

هو الذي قبره بالمدينة أم لا. قال: مؤمن حقاً ـ قال أبو بكر الحميدي: ومن قال هذا فقد كفر ـ.

قال أبو بكر: وكان سفيان يحدث عن حمزة بن الحارث حدثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري بمثل معنى حديث حمزة.

حدثني صفوان بن صالح الدمشقي ثنا عمر بن عبدالواحد السلمي قال: سمعت إبراهيم بن محمد الفزاري يحدث الأوزاعي قال: قتل أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبصرة، فركبت لأتعد في تركته، فلقيت أبا حنيفة قال لي: من أين أقبلت؟ وأين أردت؟ فأخبرته أني أقبلت من المصيصة وأردت أخاً لي قتل مع إبراهيم، فقال: لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذي جئت منه. قلت: فما منعك أنت من ذاك؟ قال: لولا ودائع كانت عندي وأشياء للناس ما تلبثت[1] في ذلك.

«حدثني صفوان بن صالح حدثنا عمر قال: سمعت الأوزاعي يقول: أتاني شعيب بن إسحق وابن أبي مالك وابن علاق وابن ناصح فقالوا: قد أخذنا عن أبي حنيفة شيئاً (٢٥٠ ب) فانظر فيه. فلم يبرح بي وبهم حتى أريتهم فيما جاءوني به عنه أنه قد أحل لهم[2] الخروج على الأئمة»[3].

حدثني أبو بكر عن أبي صالح الفراء عن الفزاري قال: قال أبو حنيفة: إيمان آدم وإيمان إبليس واحد، قال إبليس ﴿رب بما أغويتني﴾ وقال

---

(١) في الأصل «ما تثبت».
(٢) في الأصل «أحلهم» والتصويب من تاريخ بغداد ١٣ / ٣٨٤.
(٣) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣ / ٣٨٤ لكنه ذكر «عمر بن عبدالواحد».

﴿رب فانظرني إلى يوم يبعثون﴾ وقال آدم ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا﴾.

«حدثني الفضل بن سهل[1] حدثنا الأسود بن عامر عن شريك: إنما كان أبو حنيفة جرباً»[2].

حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم قال: سمعت أبا نعيم يقول: سمعت شريكاً يقول: لئن يكون في قبيلة خماراً خير من أن يكون فيها رجل يقول بقول أبي حنيفة.

حدثني أحمد بن يحيى بن عثمان قال: قال عمر بن حفص بن غياث سمعته يذكر عن أبيه قال: كنت أجالس أبا حنيفة فسمعته ينتقل في مسألة واحدة في يوم واحد بخمسة أقاويل فقمت وتركته وطلبت الحديث.

«حدثني أحمد قال: سمعت عبدالرزاق بن عمر البزيعي[3] قال: كنت عند عبدالله بن المبارك فجاءه رجل فسأله عن مسألة. قال: فأفتاه فيها، فقال: قد سألت أبا يوسف فخالفك. فقال: إن كنت صليت خلف أبي يوسف صلوات تحفظها فأعدها»[4].

حدثنا عبدالله بن عثمان قال: قال عبدالله بن المبارك: إني لأكره أن أجلس في مجلس يذكر فيه يعقوب.

«حدثني الحسن بن الصباح حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنيني قال: قال مالك ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة،

---

(١) الأعرج البغدادي الرام.

(٢) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/ ٣٩٧.

(٣) البيروتي (تهذيب التهذيب ٦/ ٣١٠).

(٤) الخطيب: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧.

وكـان يعيب الـرأي ويقـول: قبض رسـول الله ﷺ وقـد تم هذا الأمـر واستكمل، فإنما ينبغي أن نتبع آثار رسول الله ﷺ وأصحابه، ولا نتبع الرأي [وإنه من اتبع الرأي] جاء رجل أقوى منك في الرأي فاتبعته، فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته، أرى هذا الأمر لا يتم»[1].

«سمعت سعيد بن منصور قال: قال رجل لأبي يوسف: رجل صلى مع الإمام في مسجد عرفة ثم وقف حتى (٢٥١ أ) دفع بدفع الإمام قال: ماله؟ قال: لا بأس به. قال: فقال: سبحان الله قد قال ابن عباس من أفـاض من عرنة[2] فلا حج له مسجد عرفة في بطن عرنة[3]. فقال: أنتم أعلم بالأعلام ونحن بالفقه. قال: إذا لم تعرف الأصل فكيف تكون فقيهاً»[4].

حدثنا محمد بن أبي عمر قال: قال سفيان[5]: قال رقبة[6] للقاسم ابن معن: أين تذهب؟ قال: إلى أبي حنيفة. قال: يمكنك من رأي ما مضغت وترجع إلى أهلك بغير فقه.

---

(١) الخطيب: تاريخ بغداد ١٣/٣٩٦ والزيادة منه.

(٢) و(٣) في الأصل «عرفة» والتصويب من تاريخ بغداد ١٤/٢٥٦.

(٤) الخطيب: تاريخ بغداد ١٤/٢٥٦ ووقع فيه «الأحكام» بدل «الأعلام» وهو تصحيف.

(٥) ابن عيينة.

(٦) رقبة بن مصقلة العبدي الكوفي (تهذيب التهذيب ٣/٢٨٦).

حدثني محمد بن عبدالله ثنا سعيد بن عامر[1] عن[2] سلام بن أبي مطيع قال: كنت مع أيوب في المسجد الحرام، قال: فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه، قال: فلما رآه قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعدنا بالجربة، قوموا لا يعدنا بالجربة.

سمعت نعيم بن حماد يقول: قال غلام بالمدينة لمحمد بن الحسن: ما تقول في تمرة برطبتين؟ قال: لا بأس به. قال: يا عم تجهل السنن وتتكلم في المعضلات.

حدثني عبيد[3]الله بن موسى قال: ذكر أبو يوسف وأبو حنيفة عند سفيان الثوري فقال: ومن هؤلاء ثم وما هؤلاء. قال سفيان: ما كنا نأتي حماداً إلا سراً من أصحابنا كانوا يقولون له أتأتيه! أتجالسه! فما كنا نأتيه إلا سراً.

سمعت أبا حذيفة موسى بن مسعود قال: قال سفيان: كنت ألقى حماداً بعدما أحدث فما كنت أسلم عليه.

حدثنا سليمان بن حرب قال: قدم حماد بن أبي سليمان فلم يأته أيوب[4] وقلما كان يقدم عالم إلا أتاه أيوب. قال: فلم نأته لأن أيوب لم يأته. قال: وأتاه الصلت بن دينار فقال له: من أنت؟ قال: صلت. فسأله عن النبيذ. فقال له أيوب: أرأيت إتيانك حماداً وكلامه. قال: ولامه أو نحو هذا.

---

(١) الضبعي.

(٢) في الأصل «و».

(٣) في الأصل «عبد» والصواب ما أثبته.

(٤) السختياني.

أتعلق عليه بسقطة. قال: فجاء فقام من القبر مقاماً لا أذكر ذلك المقام إلا اقشعر جلدي.

قال سليمان بن حرب: كلمت يحيى بن أكثم فقال: (٢٥٢ أ) إني لست بصاحب رأي. قال: وذكر أبا حنيفة فقلت له دع التنازع ولكن قد كان في زمانه أئمة بالكوفة وغير الكوفة فأخبرني برجل واحد حمد أمره ورأيه؟ قال سليمان: فسكت ساعة ثم قال: قال جرير[1] عن مغيرة[2] في رجل دفع ثوباً إلى خياط فقال إن فرغت منه اليوم جعلت لك درهمين وإن أخرته إلى غد فدرهم، قال فلان كذا، وقال فلان كذا، وقال فلان كذا، وقال هؤلاء له أجرةُ مثلِهِ. قال: فقلت: كفاه بهذا ضعة أن لا يقدر على أحد ويضطر فيه إلى مغيرة.

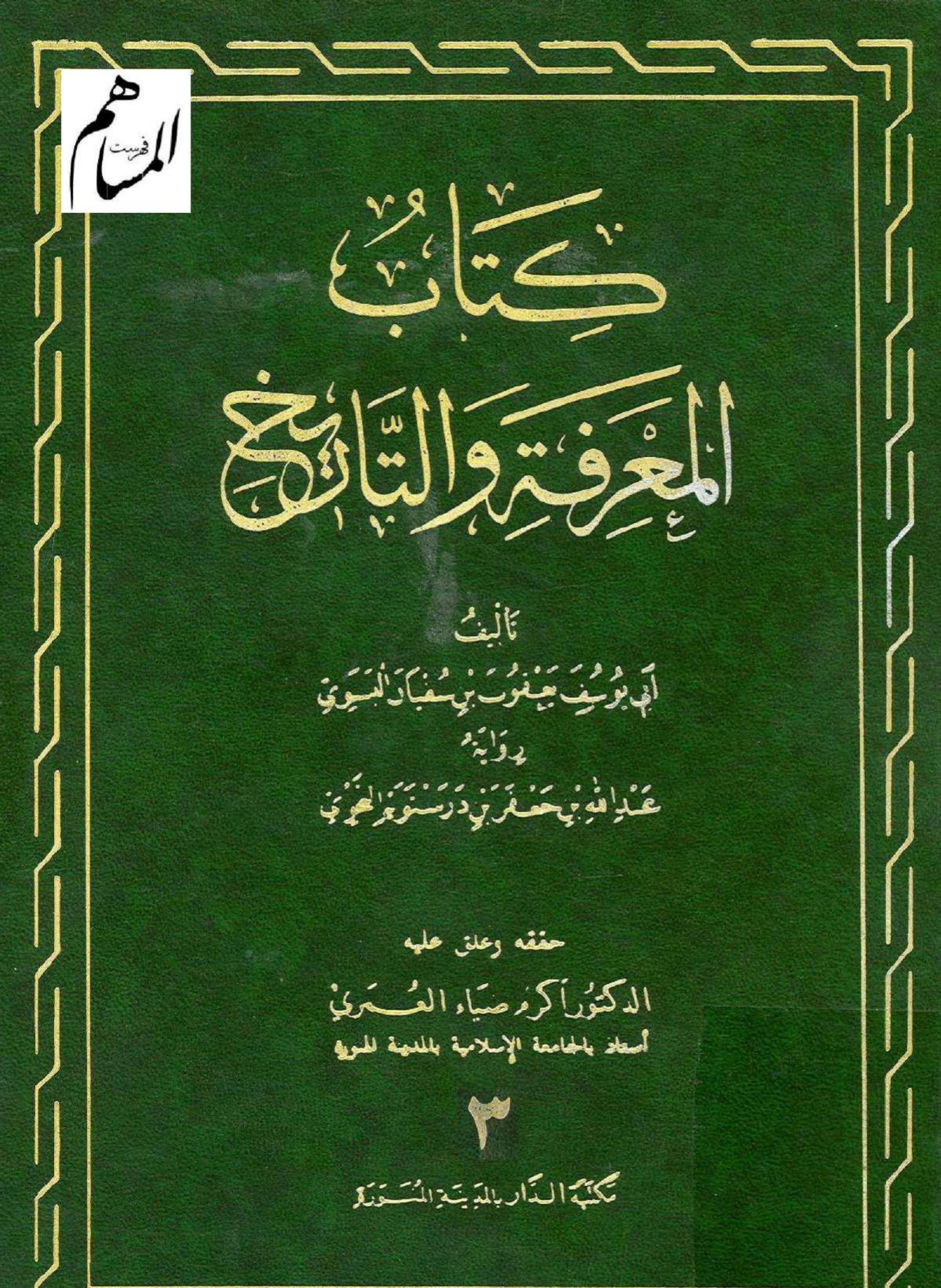
حدثني سعيد بن أسد حدثنا ضمرة[3] عن الأوزاعي قال: حججت فلقيت عبدة بن أبي لبابة بمنى، فقال لي: هل لقيت الحكم[4]؟ قال: قلت: لا. قال: فاذهب فالقه فما بين لا بتيها أفقه منه. قال: فلقيته فإذا برجل حسن السمت مقنع.

حدثني سعيد ثنا ضمرة عن الأوزاعي قال: كنا نعود ابن سيرين قياماً وكان به البطن.

قال أبو يوسف: كان الأوزاعي من اليمامة.

---

(١) ابن عبدالحميد الضبي.
(٢) مغيرة بن مقسم.
(٣) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٦٠).
(٤) الحكم بن عتيبة الكندي.


فهرست المساهم
كتاب
المعرفة والتاريخ
تأليف
أبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي
رواية
عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي
حققه وعلق عليه
الدكتور أكرم ضياء العمري
أستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
٣
مكتبة الدار بالمدينة المنورة

قال حماد: ثم سمعت من يحيى بن سعيد بن حيان.

حدثنا سليمان بن حرب قال: ثنا حماد عن يونس[1] عن محمد[2] أنه كان يكره بيع الثمار قبل أن تصرم.

وقال سليمان: هذا خطأ، الحديث حديث أيوب، قال حماد عن[3] أيوب عن محمد أنه كان لا يرى بأساً بشري الثمرة على رؤوس النخيل بأساً. وقال: لا أدري ما بيعه قبل أن يصرم. (٢٧١ ب).

وقال سليمان: كان أيوب يرغب عن هؤلاء الثلاثة: ربيعة[4] والبتّي[5] وأبي حنيفة.

حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد عن أيوب قال: كنت عند يحيى بن سعيد[6] بالمدينة، فسأله رجل عن شيء فلم يجبه، فقال: سل هذا - يعني ربيعة -. قال: فنهيته وقلت له: ترشده الى هذا يفته برأيه.

قال: وقال يحيى يوماً: لو جلست إليه. قال: فجلست اليه فسمعت كلامه فقمت وقلت: معلم هذا عندنا - يعني البتّي -.

حدثنا أبو بكر الحميدي قال: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة - وقد ذكر إسنادًا فلم أحفظه - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً مستقيماً حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم فقالوا

---

(١) يونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري أبو عبيد (تهذيب التهذيب ١١/٤٤٢).
(٢) ابن سيرين.
(٣) في الأصل «بن».
(٤) ربيعة الرأي.
(٥) عثمان.
(٦) الانصاري المدني القاضي.

بالرأي فضلّوا وأضلّوا[1].

قال سفيان: فنظرنا فاذا أول من تكلم بالرأي بالمدينة ربيعة، وبالكوفة أبو حنيفة، وبالبصرة البتّي، فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم[2].

قلت لسليمان بن حرب: حدثنا المعلى بن أسد عن وهيب[3] عن أيوب [أعطى] عمر بن عبدالعزيز في صدقة الفطر صاعاً من طعام. قال: هذا خطأ، ومما يستدل به على خطأ هذه الرواية ما حدثنا به أبو النعمان السدوسي عارم عن أبي زيد عن عاصم[4] - قال سليمان: وأظنه عن حفصة[5] - قال: كان ابن سيرين يعطي في صدقة الفطر صاعاً من طعام، فلما جاء كتاب عمر بن عبدالعزيز بنصف صاع من برٍ ترك وكان يعطي التمرة.

حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد قال: كان أيوب لا يرخص لنا أن نقسم الزكاة دون السلطان.

---

(١) أخرجه ابن ماجه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقال المحقق في الزوائد: اسناده ضعيف(السنن ١/ ٢١) وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن ابراهيم البزاز حدثنا أبو علي الحسن بن محمد بن عثمان الفسوي حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا محمد بن عوف حدثنا اسماعيل بن عياش (في الاصل عباس والصواب ما اثبته) الحمصي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الامر . . . . » (تاريخ بغداد ١٣ / ٣٩٤) ويذكر «فهلكوا وأهلكوا» بدل فضلّوا وأضلّوا».

(٢) انظر مجلد ٢ ص ٧٤٦ حاشية(١).

(٣) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري (تهذيب التهذيب ١١ / ١٦٩).

(٤) ابن سليمان الاحول.

(٥) حفصة بنت سيرين.

كتاب جمل

من

أنساب الأشراف

صنفه

الإمام أحمد بن يحيى بن جابر

البلاذري

المتوفى ٢٧٩هـ/٨٩٢م

الجزء الحادي عشر

بنو عامر بن لوي - بنو مزينة

حققه وقدم له

الأستاذ الدكتور سهيل زكار

الدكتور رياض زركلي

بإشراف

مكتب البحوث والدراسات

في

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

حدثني أحمد بن ابراهيم الدورقي ، ثنا أبو نعيم حدثني أبو أحمد الزبيري قال : رأيت الحسن بن صالح بن حي يصلي عند الطشت فجاء سفيان فخلع نعليه ، فلما رأى الحسن أخذ نعليه ومضى إلى موضع آخر . قال أحمد بن ابراهيم : وكان الحسن شيعياً .

وقال أبو نعيم : مات مسعر بن كدام في رجب سنة خمس وخمسين ومائة فما شهد جنازته سفيان ولا شريك ، وكان مرجئاً .

وقالوا : قال رجل لسفيان : إن بني عمي ربما كسوني ولكنهم يفعلون ويصنعون ، فقال سفيان : ما أقبح بالرجل أن يأخذ خرق قومه ثم يذمهم .

قالوا : وكان سفيان يمر بالأشياخ فيقول : ما ينتظرون بالزرع إذا استحصد ؟ .

حدثني أحمد بن هشام عن شعيب بن حرب قال : قال لي سفيان : اذهب إلى ذاك - يعني أبا حنيفة - فسَلْهُ عن عدة أم الولد إذا مات عنها سيدها ، فأتيته فسألته فقال : ليس عليها عدة . فأخبرت سفيان بقوله فقال : هذه فتوى يهودي .

وذكروا عن جرير الضبي عن ثعلبة عن سفيان أنه قال : ما ولد في الإسلام مولود أَشْأَمُ على هذه الأمة من أبي حنيفة .

وحدثني عبدالله بن صالح العجلي قال : دعي سفيان الثوري وشريك إلى ولاية القضاء فامتنعا فحبسا فأما سفيان فسأل الموكل بهما أن يأذن له في إتيان منزله لحاجة له وحلف له ليعود ، فخلَّفَ نعليه ومضى فلم يُبْعِد حتى عاد فأخذ نعليه ،ثم مضى فاستخفى ، وأجاب شريك إلى القضاء فوليه .

قال أبو اليقظان : كان سفيان الثوري ورعاً فقيهاً ، وأتى البصرة

الجامع الكبير

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي

المتوفى سنة ٢٧٩ هـ

المجلد الثاني

الزكاة - البيوع

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور بشار عواد معروف



هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ. وهو حديثُ حُسَيْنِ بن وَاقِدٍ.

(٦٧) (67) باب ما جاء في إشْعَارِ الْبُدْنِ

٩٠٦- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن هِشَامٍ الدَّسْتُوائيِّ، عن قَتادةَ، عن أبي حَسَّانَ الأعْرَجِ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قَلَّدَ نَعْلَيْنِ، وَأشْعَرَ الْهَدْيَ في الشِّقِّ الأيْمَنِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ[1].

وفي البابِ عن الْمِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو حَسَّانَ الأعْرَجُ اسْمُهُ: مُسْلِمٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ يَرَوْنَ الإشْعَارَ. وهو قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

سَمِعْتُ يُوسُفَ بن عيسى يَقولُ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقولُ، حِينَ رَوَى هذا الحديثَ، فَقال: لاَ تَنْظُرُوا إلى قَوْلِ أهلِ الرَّأيِ في هذا، فَإنَّ الإشْعَارَ سُنَّةٌ وَقَوْلُهُمْ بِدْعَةٌ.

وَسَمِعْتُ أبا السَّائِبِ يَقولُ: كُنَّا عِنْدَ وَكِيعٍ، فقال لِرَجُلٍ عِنْدَهُ مِمَّنْ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٦٩٦)، وعلي بن الجعد (١٠١١)، وأحمد ١/٢١٦ و٢٥٤ و٢٨٠ و٣٣٩ و٣٤٤ و٣٤٧ و٣٧٢، والدارمي (١٩١٨)، ومسلم ٤/٥٧ و٥٨، وأبو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن ماجة (٣٠٩٧)، والنسائي ٥/١٧٠ و١٧٢ و١٧٤، وابن الجارود (٤٢٤)، وابن خزيمة (٢٥٧٥) و(٢٦٠٩)، وابن حبان (٤٠٠٠)، والطبراني في الكبير (١٢٩٠١)، والبيهقي ٥/٢٣٢، والبغوي (١٨٩٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/٢٣٩ حديث (٦٤٥٩)، والمسند الجامع ٩/٤٠-٤١ حديث (٦٢٤٠).

يَنْظُرُ في الرَّأْيِ: أَشْعَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ، وَيقولُ أبو حَنِيفةَ هو مُثْلةٌ، قال الرَّجُلُ: فَإِنَّهُ قد رُوِيَ عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قال: الإِشْعَارُ مُثْلةٌ. قال فَرَأَيْتُ وَكِيعاً غَضِبَ غَضَباً شَدِيداً، وقال: أَقُولُ لكَ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ، وَتَقولُ: قال إبراهيمُ! مَا أَحَقَّكَ بِأَنْ تُحْبَسَ ثُمَّ لَا تَخْرُجَ حتَّى تَنْزِعَ عن قَوْلِكَ هذا.

(٦٨) (68) باب

٩٠٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وأبو سَعيدِ الأَشَجُّ، قَالا: حَدَّثَنَا يحيى بن الْيَمانِ، عن سُفيانَ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن نَافِعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ اشْتَرى هَدْيهُ من قُدَيْدٍ[(١)].

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ من حديثِ الثَّوْرِيِّ إلَّا من حديثِ يحيى ابن الْيمَانِ.

وَرُوِي عن نَافعٍ؛ أَنَّ ابن عُمرَ اشْتَرى هَدْيَهُ[(٢)] من قُدَيْدٍ.

وهذا أَصَحُّ[(٣)].

(٦٩) (69) باب ما جاء في تَقْلِيدِ الْهَدْيِ لِلْمُقِيمِ

٩٠٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن عَبدالرحمنِ بن الْقَاسِمِ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ؛ أَنَّهَا قالت: فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسولِ اللهِ

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٣١٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٣٧ حديث (٧٨٩٧).

(٢) سقطت من م.

(٣) حديث نافع عن ابن عمر أنه اشترى هديه من قُديد في الصحيحين، كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجة (٣١٠٢). وانظر المسند الجامع ١٠/ ٢٨٧ حديث (٧٥٣٠).

نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد

فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد

تصنيف

أبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي

المتوفى سنة ٢٨٠هـ

حققه وضبط نصه

أبو عاصم الشوامي الأثري

فَقَالَ مُعْجَبًا بِسُؤَالِهِ: سَأَلْتُ بِشْرَ بْنَ غِيَاثٍ عَنِ التَّقْلِيدِ فِي العِلْمِ، فَقَالَ: حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لِلْعُلَمَاءِ، حَتَّى يَعْرِفَ هَذَا العَالِمُ أَصْلَهُ، وَمَعْرِفَتَهُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ، وَإِنَّمَا التَّقْلِيدُ لِلْجُهَّالِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ.

وَافْتَخَرَ المُعَارِضُ بِسُؤَالِ بِشْرٍ عَنْ هَذَا كَأَنَّهُ سَأَلَ عَنْهَا الحَسَنَ وَابْنَ سِيرِينَ، وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ إِنَّمَا سَأَلَ عَنْهَا جَهْمِيًّا جَاهِلًا بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مُخَالِفًا لِلْإِجْمَاعِ، إِنْ أَخْطَأَ فَعَلَيْهِ خَطَؤُهُ، وَإِنْ أَصَابَ لَمْ يُلْتَفَتْ لِإِصَابَتِهِ؛ لِأَنَّهُ المَأْبُونُ فِي دِينِ اللهِ المُتَّهَمُ عَلَى كِتَابِ اللهِ، الطَّاعِنُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَيْفَ تَسْتَفْتِي المَرِيسِيَّ، وَقَدْ رَوَيْتَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ، أَنَّهُ هَمَّ بِأَخْذِهِ، وَتَنْكِيلِهِ فِي هَذِهِ الضَّلَالَاتِ، حَتَّى فَرَّ مِنْهُ إِلَى البَصْرَةِ؟

فَإِنْ يَكُنْ مَا قَالَ بِشْرٌ حَقًّا فَبُؤْسًا لَكَ وَلِأَصْحَابِكَ الَّذِينَ قَلَّدْتُمْ دِينَكُمْ أَبَا حَنِيفَةَ، وَأَبَا يُوسُفَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الحَسَنِ فِي أَكْثَرِ مَا تُفْتُونَ مِمَّا لَا تَقَعُونَ مِنْ أَكْثَرِهِ عَلَى كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ.

غَيْرَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ عَلَى العَالِمِ بِاخْتِلَافِ العُلَمَاءِ، أَنْ يَجْتَهِدَ وَيَفْحَصَ عَنْ أَصْلِ المَسْأَلَةِ، حَتَّى يَعْقِلَهَا بِجَهْدِهِ مَا أَطَاقَ، فَإِذَا أَعْيَاهُ أَنْ يَعْقِلَهَا مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرَأْيُ مَنْ قَبْلَهُ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ رَأْيِ نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «أَلَا لَا يُقَلِّدَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ دِينَهُ رَجُلًا، إِنْ آمَنَ آمَنَ وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَابُدَّ فَاعِلِينَ، فَالأَمْوَاتَ، فَإِنَّ الحَيَّ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ الفِتْنَةُ»[1].

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَيْضًا: «مَنْ عُرِضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ، فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللهِ، فَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، فَفِيمَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧٦٤)، وعنه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٣٦)، من طريق الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنه. وإسناده صحيح.

فَقَدْ أَخْبَرَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ أَنَّ رَحْمَةَ اللهِ فِي نَفْسِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾[طه: ١٥] .

(٢٠٢) فَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الحَنَفِيِّ: ﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ قَالَ: «من نَفسِي»[1] .

فَأَيُّ مُسْلِمٍ سَمِعَ بِمَا أَخْبَرَ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، وَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ، ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَى أَقَاوِيلِهِمْ إِلَّا كُلُّ شَقِيٍّ غَوِيٍّ.

وَلَوْ قَدْ أَظْهَرَ الْمُعَارِضُ هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ بِبَلَدٍ سِوَى بَلَدِهِ؛ لَظَنَنَّا أَنَّهُ كَانَ يُنْفَى عَنْهَا، وَجَانَبَهُ مِنْ أَهْلِهَا أَهْلُ الدِّينِ وَالوَرَعِ.

وَيْحَكَ! إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَرْضَوْا مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ إِذْ أَفْتَى بِخِلَافِ رِوَايَاتٍ رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٦٤/و] فِي «البَيِّعَيْنِ بِالخِيَارِ ما لم يَتفَرَّقَا»[2] ، وَفِي «الوُضُوءِ مِنْ لُحومِ الإِبِلِ»[3] و «إِشْعَارِ البُدْنِ»[4] وَفِي «إِسْهَامِ الفَارِسِ وَالرَّاجِلِ»[5] وَفِي «لبس المحرم الخُفَّيْنِ إذا لم يَجِدِ النَّعْلَيْنِ»[6] .

=وقد روى البخاري في الأدب المفرد (٧٦٨)، من طريق أَبِي الحَارِثِ الْكَرْمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي رَجَاءٍ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَمَا مُسْتَقَرُّ رَحْمَتِهِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ، قَالَ: لَمْ تُصِبْ، قَالَ: فَمَا مُسْتَقَرُّ رَحْمَتِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: رَبُّ الْعَالَمِينَ. وقال الألباني: صحيح.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وأبو صالح الحنفي اسمه عبد الرحمن بن قيس من الوسطى من التابعين.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٠٧)، وغيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم (٣٦٠)، من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٩٦)، ومسلم (١٣٢١)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه البخاري (١٨٤١)، ومسلم (١١٧٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الأَحَادِيث حَتَّى نَسَبُوا أَبَا حَنِيفَةَ فِيهَا إِلَى رَدِّ حَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ، وَنَاقَضُوهُ فِيهَا، وَوَضَعُوا عَلَيْهِ فِيهَا الكُتُبَ.

فَكَيْفَ بِمَنْ نَاصَبَ اللهَ فِي صِفَاتِهِ الَّتِي يَنْطِقُ بنصِّها كِتَابُهُ، فَيَنْقُضُهَا عَلَى الله صِفَةً بَعْدَ صِفَةٍ، وَشَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ بِعَمَايَاتٍ مِنَ الحُجَجِ وَخُرَافَاتٍ مِنَ الكَلَامِ خِلَافَ مَا عَنَى اللهُ، وَلَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ مِنْهَا الرِّوَايَاتُ، وَلَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْهَا عَنِ العلماء الثِّقَات، بَلْ كُلُّهَا ضَحِكٌ وَخُرَافَاتٌ؟ فَإِنْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ اسْتَحَقَّ بِمَا أَفْتَى مِنْ خِلَافِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى رَدِّ حَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ؛ اسْتَحْقَقْتُمْ أَنْتُمْ أَنْ تُنْسَبُوا إِلَى رَدِّ مَا أَنْزَلَ اللهُ ﷻ، بَلْ أَنْتُمْ أَوْلَى بِالرَّدِّ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ؛ لِأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَدْ وَافَقَهُ عَلَى بَعْضِ فُتْيَاهُ بَعْضُ الفُقَهَاءِ، وَلَمْ يُتَابِعْكُمْ عَلَى مَذَاهِبِكُمْ إِلَّا السُّفَهَاءُ وَأَهْلُ البِدَعِ والأَهْوَاءِ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ لَهُ إِلَهًا فِي السَّمَاءِ، فَشَتَّانَ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ فِيمَا أَفْتَى؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَنْ كَفَرَ كَمَنْ أَخْطَأَ، وَلَا هُمَا فِي الإِثْمِ والعَارِ سَوَاءٌ.

وَنَحْنُ قَدْ عَرَفْنَا بِحَمْدِ الله تَعَالَى مِنْ لُغَاتِ العَرَبِ هَذِهِ المَجَازَاتِ الَّتِي اتَّخَذْتُمُوهَا دَلَسَةً وَأُغْلُوطَةً عَلَى الجُهَّالِ، تَنْفُونَ بِهَا عَنِ الله حَقَائِقَ الصِّفَاتِ بِعِلَلِ المَجَازَاتِ.

غَيْرَ أَنَّا نَقُولُ: لَا يُحْكَمُ لِلأَغْرَبِ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ عَلَى الأَغْلَبِ، وَلَكِن نَصْرِفُ مَعَانِيهَا إِلَى الأَغْلَبِ، حَتَّى تَأْتُوا بِبُرْهَانٍ أَنَّهُ عَنَى بِهَا الأَغْرَبَ، وَهَذَا هُوَ المَذْهَبُ الَّذِي إِلَى العَدْلِ وَالإِنْصَافِ أَقْرَبُ، لَا أَن تُعْتَرَضَ صِفَاتِ الله المَعْرُوفَةَ المَقْبُولَةَ عِنْدَ أَهْلِ البَصَرِ فَتُصْرَفُ مَعَانِيهَا بِعِلَّةِ المَجَازَاتِ إِلَى مَا هُوَ أَنْكَرُ، وَتَرُدَّ عَلَى الله بِدَاحِضِ الحُجَجِ، وبِالَّتِي هِيَ أَعْوَجُ، وَكَذَلِكَ ظَاهِرُ القُرْآنِ وَجَمِيعُ أَلفَاظِ الرِّوَايَاتِ، تُصْرَفُ مَعَانِيهَا إِلَى العُمُومِ، حَتَّى يَأْتِيَ مُتَأَوِّلٌ بِبُرْهَانٍ بَيِّنٍ أَنَّهُ

كتاب السنة

من مسائل

حرب بن إسماعيل الحنظلي الكرماني

(٢٨٠ هـ) رحمه الله

أخرجه وحققه

أبو عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه

دار اللؤلؤة



١
باب القول بالمذهب

قال أبو القاسم[١]: حدثنا أبو محمد حرب بن إسماعيل، قال:

١ ـ هذا مذهبُ أئمَّةِ العلم، وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السُّنَّةِ[٢] المعروفين بها، المُقتَدَى بهم فيها، [مِن لدُن أصحاب النبيِّ ﷺ إلى يومنا هذا].

وأدركتُ مَن أدركتُ مِن عُلماءِ أهلِ العراقِ، والحِجازِ، والشَّامِ وغيرهم عليها[٣].

فمن خالف شيئًا مِن هذه المذاهبِ، أو طعنَ فيها، أو عابَ قائلها؛ فهو [مُخالِفٌ]، مُبتدعٌ، خارجٌ مِن الجماعةِ، زائلٌ عن منهجِ السُّنَّةِ وسبيلِ الحقِّ[٤].

---

(١) تقدم الكلام عنه في التعريف بالمخطوط.

(٢) في (ص): (وأهلِ السُّنَّةِ المتمسِّكينَ بعُروقها، المعروفين بها، المقتدى..).
وفي (ح): (المتمسِّكين بها، المقتدى بهم من لدن..).

(٣) وقد وصف حرب رحمه الله هؤلاء الذين يقتدى بهم، فقال (٩٠): كانوا أئمة معروفين، ثقاتًا، أهلَ صدقٍ وأمانةٍ، يُقتدى بهم، ويُؤخذُ عنهم ولـم يكونوا أصحابَ بدعٍ، ولا خِلافٍ، ولا تَخليطٍ.

(٤) وكذا قال في آخر هذه العقيدة (١١١): فمن قال بشيءٍ من هذه الأقاويل، أو رآها، أو هَوِيَها، أو رَضِيَها، أو أحبَّها: فقد خالفَ السُّنَّةَ، وخرجَ مِن الجماعةِ، وتركَ الأثرَ، وقال بالخِلافِ، ودخلَ في البدعَةِ، وزالَ عن الطَّريقِ.اهـ.
قلت: وفي هذا أبلغ ردٍّ على من يزعم أن الرجل لا يخرج من السُّنة ويكون مبتدعًا حتى تكون البدعة غالبةً عليه!!

وهو مذهبُ: أحمدَ[١]، وإسحاقَ بن إبراهيم بن مخلد[٢]، وعبد الله بن الزُّبير الحُميديّ[٣]، وسعيد بن منصور[٤]، وغيرهم ممن جالسْنا، وأخذنا عنهم العلمَ، فكان مِن قولِهم:

٢ ـ الإيمانُ: قولٌ، وعملٌ، ونِيَّةٌ، وتمسُّكٌ بالسُّنَّةِ[٥].

---

(١) ابن محمد بن حنبل، أبو عبد الله. توفي سنة: (٢٤١هـ) رحمه الله. إمام أهل السُّنة والجماعة. قال الإمام الشافعي رحمه الله: أحمد إمام في السُّنة.

(٢) التميمي الحنظلي المروزي، أبو يعقوب، المعروف بابن راهويه، توفي (٢٣٨هـ) رحمه الله. قال الإمام أحمد رحمه الله: مثل إسحاق يسأل عنه! إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين. وقال: لا أعرف لإسحاق بالعراق نظيرًا.

(٣) أبو بكر القرشي الأسدي، توفي سنة: (٢١٩هـ) رحمه الله. قال أحمد رحمه الله: الحُميدي عندنا إمام. وقال إسحاق بن راهويه: الأئمة في زماننا: الشَّافعي، والحُميدي، وأبو عُبيد. وقال البخاري: الحُميدي إمام في الحديث.

(٤) توفي (٢٢٧هـ) رحمه الله. قال حرب: سمعت أحمد يحسن الثناء على سعيد بن منصور. وسئل عنه؟ فقال: من أهل الفضل والصدق. وسئل من بمكة؟ قال: سعيد بن منصور.

(٥) هذا إجماع ينقله حرب الكرماني رحمه الله عمن أدركهم من أهل العلم، وقد نقل كذلك الإجماع على أن للإيمان ثلاثة أركان لا يصح الإيمان إلَّا باجتماعها غير واحدٍ من أهل العلم؛ كالشافعي، والآجري، وابن بطة رحمهم الله وغيرهم كثير.
وعند اللالكائي (١٥٩٣) عن الشافعي قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان: قول وعمل ونية لا يجزي واحد من الثلاثة إلا بالآخر.
وقد نقلت أقوالهم في تعليقي على كتاب «الرد على المبتدعة» لابن البناء (٢٣٦)، و«الإبانة الصُّغرى» لابن بطة (٢٤١)، وسيورد المصنف رحمه الله أقوال السَّلف في هذه المسألة الكبيرة في (باب في الإيمان)، وأن من خالف فيها وذهب إلى أن العمل ليس ركنًا في الإيمان فإنه يعدُّ من المرجئة الضَّالة.
وانظر: «الشريعة» للآجُرِّي (٢/ ٦١١/باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنًا إلا بأن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث).
و«الإبانة الكبرى» لابن بطة (٢/ ١٩٣/ باب بيان الإيمان وفرضه، وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمنًا إلَّا بهذه الثلاث).
فائدة: تنوَّعت عبارات السلف في بيان أركان الإيمان، ومضمونها واحد، وهو الردّ على المرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان.

=



٨٧ ـ والدِّينُ إنّما هو :

كِتابُ الله [ﷻ]، وآثارٌ، وسُننٌ، ورِواياتٌ صِحاحٌ عن الثِّقاتِ بالأخبارِ الصَّحيحة القويةِ المعروفةِ المشهورةِ.

يرويها الثِّقةُ الأوَّلُ المعروف عن الثَّاني الثِّقة المعروف(١).

يُصدِّقُ بعضُهم بعضًا، حتَّى ينتهي ذلك إلى النبي ﷺ، أو أصحاب النبيِّ، أو التَّابعينَ، أو تابعِ التَّابعين، أو مَن بعدهم(٢) مِن الأئمةِ المعروفين المُقتدى بهم، المُتمسِّكين بالسُّنَّةِ، والمُتعلِّقين بالأثرِ، الذين لا يُعرَفون ببدعةٍ، ولا يُطعنُ عليهم بكَذِبٍ، ولا يُرمون بخلافٍ(٣).

وليسوا أصحاب قياسٍ، ولا رأيٍ؛ لأن القياسَ في الدِّينِ باطلٌ، والرَّأي كذلك، وأبطل مِنهُ(٤).

٨٨ ـ وأصحابُ الرَّأيِ والقياسِ في الدِّينِ: مُبتدِعةٌ جهلةٌ ضُلَّالٌ؛ إلَّا أن يكون في ذلك أثرٌ عمن سلفَ مِن الأئمةِ الثِّقاتِ، فالأخذُ بالأثرِ أولى(٥).

---

(١) قوله: (المشهورةِ، يرويها الثِّقةُ الأوَّلُ المعروف، عن الثَّاني الثِّقة المعروف)، ليست هذه الفقرة في (ح)، و(ص).

(٢) في (ح)، و(ص): (حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ، وأصحابه ﷺ، والتابعين، وتابعي التابعين، ومن بعدهم من الأئمة المعروفين..).

(٣) إلى هنا انتهى نقل ابن القيم من عقيدة حرب الكرماني في كتابه «حادي الأرواح»، وقد ختم نقله هذا بالفقرة رقم (٩٠).

قلت: فما يكون بعد هذه الفقرة بين [] المعكوفتين فهو من (رسالة الأصطخري).

(٤) قال البربهاري رحمه الله في «شرح السنة» (٩٩): واعلم رحمك الله أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السُّنة والجماعة فقد قال على الله ما لا يعلم، ومن قال على الله مالا يعلم، فهو من المتكلِّفين، والحق ما جاء من عند الله ﷻ، والسُّنة ما سُنه رسول الله ﷺ.

(٥) قال محمد بن عبد العزيز (٢٤١هـ): أصحاب الرَّأي والقياس في الدِّين مُبتدعة ضلالٌ، خوارج عن مِلَّة الأمَّة؛ لأن أصحابَ الرّأيِ والقياس في الدِّين يُريدون بذلك تعطيل الكتاب =



٨٩ ـ ومَن زعم أنّه لا يرى التقليدَ[١]، ولا يُقلِّدُ دِينَهُ أحدًا؛ فهذا

= والسُّنّة، وتبطيل العلم والأثر، والتفرُّد برأيهم وقياسهم. «الرسالة الواضحة» (٢/٦٢٩).
وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: لا تكاد ترى أحدًا نظر في الرَّأي إلَّا وفي قلبه دغل.
وقال: إنما على النّاس اتباع الآثار عن رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ثم بعد ذلك قول أصحاب رسول الله ﷺ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا، فإن اختلف نظر في الكتاب فأيّ قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به، أو بقول رسول الله ﷺ أخذ به، فإذا لم يأتِ عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحاب النبي ﷺ نظر في قول التابعين؛ فأيّ قولهم كان أشبه بالكتاب والسُّنّة أخذ به، وترك ما أحدث النَّاس بعدهم. «بدائع الفوائد» (٥/١٤٢٨).
وسيأتي زيادة بيان من قول المصنف عند فقرة (١٠٩).

(١) المراد بالتقليد عند المتقدمين من المحدثين وأئمة السُّنة إنما هو الاتباع للآثار وللصحابة رضي الله عنهم ومن اقتفى آثارهم من علماء السلف، وهذا هو التقليد المحمود، وأما التقليد المذموم عند المتأخِّرين إنما تقليد من لا يُحتج بقوله بغير حُجة، ولا دليل، ولا أثر.
قال إسحاق بن راهويه رَحِمَهُ اللَّهُ: إنما نحن أصحاب اتّباع وتقليد لأئمتنا وأسلافنا الماضين رحمهم الله، لا نُحدث حدثًا ليس في كتاب الله، ولا في سُنة رسول الله ﷺ، ولا قاله إمام. «السُّنة» للخلال (٩٧١٢).
وقال البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح السُّنة» (٩٣): واعلم أن الدّين إنما هو بالتقليد، والتقليدُ لأصحاب محمد ﷺ.
وقال (١٤٤): فالله الله في نفسك، وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليدِ، فإن الدين إنما هو التقليد ـ يعني: للنبي ﷺ، وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ـ، ومن قبلنا لم يدعونا في لبس، فقلّدهم واسترح، ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر.اهـ.
وقال الدارمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «النقض» (ص٢٩٨): قال شريح وابن سيرين: لن نضل ما تمسكنا بالأثر. وقال إبراهيم: ما الأمر إلَّا الأمر الأول، لو بلغنا أنهم لم يغسلوا إلَّا الظفر ما جاوزناه، كفى إزراءً على قوم أن نخالف أعمالهم.
فالاقتداء بالآثار تقليد، فإن كان لا يجوز في دعوى المريسي أن يقتدي الرجل بمن قبله من الفقهاء، فما موضع الاتباع الذي قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]؟ وما يصنع بآثار الصحابة والتابعين بعدهم بعد ألّا يسع الرجل استعمال شيء منها إلا ما استنبطه بعقله في خلاف الأثر؟ إذًا بطلت الآثار، وذهبت الأخبار، وحرم طلب العلم على أهله، ولزم الناس المعقول من كفر المريسي وأصحابه، والمستحيلات من تفاسيرهم.. اهـ.
فهذا هو التقليد عند المحدثين من أهل السُّنة إنما هو الاتباع لمن يُحتج بقوله، وهو معنى حسن، وهي العلامة الفاصلة بين أهل السُّنة وأهل البدع قاطبة، الذين يقولون هم رجال ونحن رجال، وكما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام. =

قولُ فاسِقٍ مُبتدع، عدوٌ لله[1] ولرسولِهِ ﷺ، ولدينِهِ، ولكتابِهِ، ولسُنَّةِ نبيهِ عليه [الصَّلاة و] السَّلام.

إنَّما يُريدُ بذلك إبطالَ الأثرِ، وتعطيلَ العِلمِ، وإطفاءَ السُّنَّةِ، والتَّفرُّدَ بالرَّأيِ، والكلامِ، والبدعةِ، والخلافِ.

فعلى قائلِ هذا القولِ لعنةُ الله، والملائكةِ، والنَّاسِ أجمعين.

فهذا مِن أخبثِ قولِ المُبتدعة، وأقربها إلى الضَّلالةِ والرَّدى؛ بل هو ضَلالةٌ؛ زعم أنَّه لا يرى التَّقليدَ، وقد قلَّدَ دِينَهُ أبا حنيفةَ[2]، وبشرًا المريسي[3]، وأصحابَهُ!!

فأيُّ عدوٍّ لدينِ الله أعدى ممن يريدُ أن يُطفئَ السُّنن، ويُبطِلَ الآثارَ والرِّوايات، ويزعمُ أنَّه لا يرى التَّقليدَ، وقد قلَّدَ دينَهُ مَن قد سميتُ

= وعليه، فلا تلتفت إلى قول الذهبي في «سيره» وهو يطعن في المحدثين! لقبولهم لهذه العبارة في عقيدة أحمد برواية الاصطخري، فيقول (١١/ ٣٠٣): ومن أسمج ما فيها قوله: (ومن زعم أنه لا يرى التقليد، ولا يقلد دينه أحدًا، فهذا قول فاسق عدو لله)، فانظر إلى جهل المحدثين! كيف يروون هذه الخرافة، ويسكتون عنها. اهـ.

قلت: وما ذنب المحدثين من أئمة السُّنة وأعلام الدين إن فهموا هذه العبارة وقبلوها، وحملوها على معناها الصحيح وجهلت أنت معناها. فإن هؤلاء المحدثين من أعلم النَّاس بالباطل والخرافات ودحضها، وتحذير الناس منها كما لا يخفى على كل ذي بصيرة. والله المستعان.

(١) في الأصل: (عدو الله)، وما أثبته هو الصواب.
وفي (ص): (فهو قول فاسقٍ عند الله ورسوله ﷺ، إنما يريد بذلك..).

(٢) النعمان بن ثابت، إمام أهل الرَّأي، توفي سنة: (١٥٠هـ).
سيعقد المصنف فيه بابًا في آخر الكتاب، فانظره ففيه زيادة بيان.

(٣) بِشْر بن غياث العدوي المريسي الجهمي، توفي سنة: (٢١٨هـ).
هو الذي جرَّدَ القول بخلق القرآن، ودعا إليه حتى صار إمام الجهمية في عصره؛ فمقته أهل العلم وكفَّروه، واستبشروا بموته.
وعند اللالكائي (٦٤٤) قال هشام بن عبيدالله: المريسي عندنا خليفة جهم بن صفوان الضّال، وهو ولي عهده. وانظر: كتاب «السنة» للخلال (٥/ ٩٩/ ذكر بشر المريسي)، واللالكائي (٣/ ١٦/ أخبار الجعد بن درهم والمريسي). وسيورد المصنف هاهنا كثيرًا من الآثار في ذمه وتكفيره.

لك، وهُم أئمَّةُ الضَّلالِ، ورؤوسُ البدعِ، وقادةُ المُخالفين.

فعلى قائل هذا القول غضبُ الله. /

١/٩٠أ

٩٠ - فهذه الأقاويلُ التي وصفت: مذاهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، والأثرِ[١]، وأصحابِ الرِّواياتِ، وحملةِ العلم الذين أدركناهُم، وأخذنا عنهم الحديث، وتعلَّمنا منهم السُّنَنَ؛ وكانوا أئمَّةً معروفين، ثِقاتًا، أهلَ صدقٍ وأمانةٍ، يُقتدى بهم، ويُؤخذُ عنهم.

ولم يكونوا أصحابَ بدعٍ، ولا خِلافٍ، ولا تَخليطٍ، وهو قولُ أئمتِهم، وعُلمائِهم الذين كانوا قبلَهُم[٢].

فتمسَّكُوا بذلك رَحِمكُم الله، وتعلَّموه، وعلِّموه، وبالله التوفيق.

٩١ - ولأصحابِ البدع نبزٌ وألقابٌ وأسماءٌ لا تُشبهُ أسماءَ الصَّالحين، ولا الأئمَّةِ، ولا العلماء مِن أمةِ مُحمدٍ ﷺ.

فمن أسمائهم:

٩٢ - (**المرجِئةُ**): وهم الذين يزعُمون: أن الإيمان قولٌ بلا عملٍ.

وأن الإيمانَ هو القولُ، والأعمالَ شرائع.

وأن الإيمانَ مُجرَّدٌ، وأنَّ النَّاسَ لا يتفاضلون في الإيمان.

وأن إيمانَهُم وإيمانَ الملائكةِ والأنبياءِ واحِدٌ.

وأن الإيمانَ لا يزيدُ ولا ينقُصُ.

---

(١) في الأصل: (مذهب أهل السُّنة والجماعة، والأثر والجماعة)، وما أثبته من (م)، و(ص). وعند (ص): (والآثار).

(٢) هذه ضوابط الأئمة الذين يقتدى بهم، ويؤخذ عنهم العلم، وليس ضابط العلماء كثرة الكتب والتأليف وجمع الروايات والأسانيد والإجازات، كما يظنه كثير ممن جهل.

قال البربهاري رحمه الله في «شرح السنة» (٩٨): واعلم رحمك الله أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب؛ ولكن العالم من اتبع العلم والسُّنن، وإن كان قليل العلم والكتب، ومن خالف الكتاب والسُّنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير الرواية والكتب. اهـ



الملَّةِ(١)، أهلُ بدعةٍ وضلالةٍ، وهُم لُصوصٌ، قُطَّاعٌ، قد عرفناهُم بذلك.

١٠٨ ـ و(الشُّعُوبيَّةُ) : وهم أصحابُ بدعةٍ [وضلالةٍ، وهم]، يقولون: العربُ والمَوالي عندنا واحدٌ، لا يرون للعربِ حقًّا، ولا يعرِفون لهم فَضلًا، ولا يُحبُّونَهُم، بل يُبغِضون العرب، ويُضمِرون لهم الغِلَّ والحسَدَ والبُغضَةَ في قلوبِهم.

[و] هذا قولٌ قبيحٌ، ابتدعَهُ رَجلٌ مِن أهلِ العِراقِ، وتابعَهُ [عليه] نفرٌ يسيرٌ، فقُتِلَ عليه(٢).

١٠٩ ـ و(أصحابُ الرَّأيِ) : وهُم مُبتدِعَةٌ ضُلَّالٌ، أعداءُ السُّنَّةِ والأثرِ، يرون الدِّين رأيًا وقياسًا واستحسَانًا.

وهُم يُخالفون الآثارَ، ويُبطلون الحديث، ويردُّون على الرَّسولِ [عليه الصَّلاة والسَّلام]، ويتَّخِذُون/ أبا حنيفةَ ومَن قال بقولِهِ إمامًا، يدينون بدينِهِم، ويقولون بقولهم.

٩٢/ب

فأيُّ ضَلالةٍ بأبين مِمنَ قال بهذا، أو كان على مِثلِ هذا؛

يَتركُ قولَ الرَّسُولِ وأصحابِهِ، ويتَّبعُ رأيَ أبي حنيفةَ وأصحابِهِ؟!

فكَفَى بهذا غَيًّا [مُرديًا]، وطُغيانًا، ورَدًّا(٣).

١١٠ ـ والوَلايةُ بدعةٌ، والبراءةُ بدعةٌ.

---

(١) في الأصل: (فساق مخالفين للسُّنة، خارجين من الملة). وما أثبته هو الصواب.
(٢) وقد تقدم الكلام عنهم عند فقرة (٨٤).
(٣) وقد تقدم قول المصنف في بيان الدين وأنه كتاب الله وسُنَّة نبيه ﷺ، وآثار السلف. انظر فقرة (٨٧).
وانظر كذلك (٨٩) ذمة لمن أبطل التقليد للكتاب والسنة والسلف.

تاريخ أبي زرعة الدمشقي

للحافظ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان
النصري المتوفى سنة ٢٨١ هـ

الجزء الأول

دراسة وتحقيق

شكر الله بن نعمة الله القوجاني

سمعت علي بن الحسن بن شقيق[1] يقول : قلت لابن المبارك : انّ الحسين بن واقد اذا قام من مجلس القضاء ، اشترى لحما بدرهم فعلقه الى أهله ، فقال ابن المبارك : ومن لنا مثل الحسين ، ومن لنا مثل الحسين[2] .

١٧٣ ـ حدثنا أبو زرعة قال : وحدثني أحمد بن شبويه قال : حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال : قيل لابن المبارك : من الجماعة ؟ قال : محمد بن ثابت ، والحسين بن واقد[3] ، وأبو حمزة السكري .

١٧٤ ـ قال أبو زرعة : قال لنا أحمد بن شبويه : ليس فيهم شيء من الإرجاء ، ولا رأي أبي حنيفة[4] .

١٧٥ ـ حدثنا أبو زرعة قال : وحدثني أحمد بن شبويه أنّه سمع علي بن الحسن بن شقيق يقول :

اسم أبي حمزة السكري : محمد بن ميمون .

---

(١) علي بن الحسن بن شقيق بن دينار ابو عبد الرحمن المروزي (١٣٧ ـ ٢١٥ هـ) روى عنه البخاري ، حديثه في الكتب الستة . التذكرة : ٣٧٠/١ ؛ التهذيب : ٢٩٨/٧ ـ ٢٩٩ . الجرح والتعديل : ٣ ـ ١٨٠/١ ، تاريخ البخاري : ٣ ـ ٢٦٨/٢ ـ ٩ .

(٢) ذكر ابن حجر هذا الخبر عن احمد بن شبويه ، التهذيب : ٣٧٣/٢ . وفيه : (فينطلق ...) والعبارة الاخيرة ذكرها مرة واحدة فقط .

(٣) الحسين بن واقد ابو عبد الله قاضي مرو توفي سنة ١٥٩ هـ حديثه في الكتب الستة ، التهذيب : ٣٧٣/٢ . الجرح والتعديل : ١ ـ ٦٦/٢ .

(٤) انظر التهذيب : ٣٧٣/٢ وليس فيه العبارة الاخيرة .

يحيى بن حمزة عن شريك قال : استتيب أبو حنيفة مرتين[1] .

١٣٣٠ ــ حدثنا أبو زرعة قال : فأخبرني محمد بن الوليد قال : سمعت أبا مسهر يقول : قال سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لا رحم الله أبا حنيفة ، فإنه أول من زعم أنّ القرآن مخلوق[2] .

١٣٣١ ــ حدثنا أبو زرعة قال : حدثني أحمد بن شبويه قال : حدثني عبد العزيز بن أبي رزمة[3] عن عبد الله بن المبارك قال : كنت عند الأوزاعي ، فأطريت[4] أبا حنيفة ، فسكت عني ، فلما كان عند الوداع قلت له : أوصني قال : أما إني / أردت ذاك ، ولو لم تسألني ، ٦٠/أ سمعتك تطري رجلاً كان يرى السيف في الأمة ، قلت له : أفلا أعلمتني ؟ قال : لا أدع[5] ذاك[6] .

١٣٣٢ ــ حدثنا أبو زرعة قال : قال محمد بن أبي عمر عن [سفيان] بن عيينة قال : قال رقبة[7] للقاسم بن معن : أين تذهب ؟ قال : الى أبي حنيفة . قال : يمكنك من رأى[8] ما مضغت وترجع الى أهلك بغير ثقة .

---

(١) انظر مثله في تاريخ بغداد : ٣٨١/١٣ ــ ٣ .

(٢) اقتبس الخطيب هذا الخبر برواية هذا الكتاب وعن ابن طاهر عن راوي الكتاب ، تاريخ بغداد : ٣٧٨/١٣ .

(٣) في الأصل : « عبد العزيز بن أبي وزمة » واسم ابيه غزوان اليشكري (ت ٢٠٦ هـ) روى له أبو داود والترمذي ، التهذيب : ٣٣٦/٦ ــ ٧ . تاريخ البخاري : ٣ ــ ٢٩/٢ .

(٤) كتب في الحاشية مقابل هذه الكلمة : « أي مدحت » .

(٥) كذا في الإصل .

(٦) انظر مثله في تاريخ بغداد : ٣٨٤/١٣ .

(٧) هو رقبه بن مصقلة بن عبد الله العبدي الكوفي (ت ١٢٩ هـ) روى له البخاري ومسلم وغيرهما ، الإكمال : ٨٧/٤ ، التهذيب : ٢٨٦/٣ ــ ٧ .

١٣٣٣ ــ حدثنا أبو زرعة قال : حدثني أحمد بن صالح قال : حدثنا عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد قال : شهدت أبا حنيفة في مجلس ربيعة ، فكان مجهود أبي حنيفة أنْ يفهم ما يقول ربيعة[١] .

١٣٣٤ ــ حدثنا أبو زرعة قال : حدثني محمد بن توبة قال : حدثنا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي مطيع قال : كنا مع أيوب بمكة ، فأقبل أبو حنيفة ــ قال : فقال أيوب : قوموا لا يعدنا بجربه[٢] .

١٣٣٥ ــ حدثنا أبو زرعة قال : قال محمد بن أبي عمر : قال سفيان : ما ولد في الإسلام مولود، أضر على الاسلام من أبي حنيفة[٣] .

١٣٣٦ ــ حدثنا أبو زرعة قال : وحدثني الحسن بن الصباح قال: حدثنا مؤمل قال : سمعت سفيان الثوري يقول : أبو حنيفة غير ثقة ، ولا مأمون ، استتيب مرتين[٤] .

١٣٣٧ ــ حدثنا أبو زرعة قال : حدثنا يزيد بن عبد ربه قال : سمعت وكيع بن الجراح يقول ليحيى بن صالح الوحاظي : يا أبا زكريا إحذر الرأي ، فإني سمعت أبا حنيفة يقول : لَلْبَوْلُ في المسجد أحسن من بعض قياسهم .

١٣٣٨ ــ حدثنا أبو زرعة قال : وحدثني محمد بن توبة قال : حدثنا موسى بن عبد الرحمن بن مهدي عن أبيه عن حماد بن زيد قال : قال لي أيوب : لو جئت حتى تنظر في شيء من الرأي قال : [قلت :]

---

(١) مضى هذا الخبر في الورقة ١٦٦ أ .
(٢) انظر مثله في حلية الأولياء : ٣/١١ ، تاريخ بغداد : ١٣/٣٩٧ ، ٣٩٨ ــ ٩ .
(٣) انظر مثله في تاريخ بغداد : ١٣/٣٩٦ .
(٤) انظر مثله في تاريخ بغداد : ١٣/٣٨١ ــ ٣ .

نعم . قال : فسكت سكتة ثم قال : قيل للحمار : مالك لا تجتر ؟ قال : أكره مضغ الباطل[1] .

١٣٣٩ ـ حدثنا أبو زرعة قال : قال محمد بن أبي عمر عن ابن عيينة قال : لم يزل أمر الناس معتدلاً حتى ظهر أبو حنيفة / بالكوفة ، ٨٦/ب والبتي[2] بالبصرة ، وربيعة بالمدينة ، فنظرنا ، فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم[3] .

١٣٤٠ ـ قال أبو زرعة : وأنكر بعض أهل العلم أنْ يكون ابن شهاب سمع من أبان بن عثمان بن عفان . فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن إبراهيم ، فلم ينكر لقاءه[4] .

١٣٤١ ـ وقال لي : عمر بن عبد العزيز ولي على أبان بن عثمان ابن عفان على المدينة ، والزهري في صحابة عمر بن عبد العزيز بالمدينة .

١٣٤٢ ـ حدثنا أبو زرعة قال : فحدثني آدم قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري قال : قال رجل لعمر بن عبد العزيز: طلقت امرأتي، وأنا سكران .

---

(١) مضى هذا الخبر في الورقة ٧٧ ب .
(٢) في الأصل : « السَّبتي » خطأ ، الصواب البتّي نسبة الى بيعه نوعاً من الكساء (ابن سعد : ٧ ـ ٢١/٢ ، التهذيب : ١٥٤/٧) ويذكر السمعاني انها نسبة الى محلة بالبصرة ، الأنساب : ٨١/٢ .
وصاحب النسبة هو عثمان بن سليمان بن جَرْمُوز (وفي اسم ابيه خلاف) أبو عمرو الثقفي ولاء ، احد كبار فقهاء البصرة في منتصف القرن الثاني ، روى عن أنس بن مالك ترجمته في طبقات ابن سعد: ٧ ـ ٢١/٢ ، طبقات خليفة : ص ٢١٨ ، الإكمال : ٤٧٨/١ ، تاريخ بغداد : ٤٩٥/١٣ ، الأنساب : ٨٢/٢ ، المشتبه : ٤٥/١ ، ميزان الاعتدال : ٥٩/٣ ـ ٥٦ ، التهذيب : ١٥٤/٧ .
(٣) ذكره الخطيب عن سفيان بعده أسانيد ، تاريخ بغداد : ٣٩٥/١٣ .

كتاب السنة

للإمام أبي عبد الرحمن
عبد الله بن إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني
٢١٣ - ٢٩٠هـ

تحقيق ودراسة

الدكتور محمد بن سعيد بن سالم القحطاني
جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

حرصنا على نشر تحقيق هذا الشخص لكونه حاول بكل جهده رد الآثار الواردة وتضعيفها، فاكتفينا بالإشارة إلى ما صححه

المجلد الأول

دار ابن القيم

ما حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة[1]

٢٢٧ ـ سمعت أبي يقول عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: من حسن علم الرجل أن ينظر في رأي أبي حنيفة.

٢٢٨ ـ وأخبرت عن إسحاق بن منصور الكوسج قال: قلت لأحمد بن حنبل يؤجر الرجل على بغض أبي حنيفة واصحابه؟ قال: أي والله.

٢٢٩ ـ سألت أبي رحمه الله عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه، ما يبتلى به من الأيمان في الطلاق وغيره في حضرة قوم من أصحاب الرأي.ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف الاسناد، والقوي الاسناد فلمن يسأل أصحاب الرأي أو أصحاب الحديث على ما كان من قلة معرفتهم؟

---

(١) بعد هذا العنوان في نسخة ب الموجودة في مكتبة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله المكتوبة سنة ٧٨٣ هـ بياض بمقدار سطر واحد. وكتب في المطبوعة (ص ٣٧) ما نصه: «بياض في الاصل قدر سطر» انتهى. وبمقارنة هذه النسخة مع النسخة الاصلية نسخة الظاهرية المكتوبة سنة ٦٤٣ هـ وجدت أن أصل المطبوعة ناقصة عن نسخة الظاهرية بثمانية وتسعين وثلاثمائة سطر. أي بتسع ورقات وهكذا انفردت هذه النسخة ـ أي الظاهرية ـ بهذا الموضوع دون سائر النسخ الاخرى. فلله الحمْد والمنة على أن وفقني لمعرفة ذلك.

ويظهر لي ـ والله أعلم ـ أن هذا الموضوع قد حذف عمداً إما من قبل ناسخ حنفي متعصب وإما من قبل ناسخ حنبلي رأى أنه لا جدوى من إدراج هذا الموضوع في كتاب من أمهات كتب العقيدة. وقد تساءلت كثيراً ما الذي جعل المصنف رحمه الله يدرج هذا الموضوع في كتاب السنة؟ هل ذلك لأن أبا حنيفة غالى في القياس بعكس مذهب الامام احمد؟ أم لأنه اتهم بخلق القرآن؟ أم بالارجاء كما سيأتي؟ أم لسبب آخر لا أعرفه؟

وعلى أية حال: جميع ما أورده المصنف في أبي حنيفة لا يخرج عن ثلاثة أمور:

اولا: ما لم يثبت فهذا لا يحتاج الى كبير بحث وسيبين في موضعه إن شاء الله.

ثانيا: ما ثبتت صحته فسيخرج في موضعه.

ثالثا: ما خرج عن هذين الامرين من سباب ولمز فهذا امر مرفوض لا نقره.

---

(٢٢٧) سنده صحيح.

(٢٢٨) في إسناده مجهول وهو الذي أخبر عبد الله.

الكوسج: إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي. ثقة ثبت روى عن احمد بن حنبل وعنه عبد الله بن احمد مات سنة ٢٥١ هـ. التقريب (١ : ٦١).

انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢ : ٢٣٤)، تاريخ بغداد (٦ : ٣٦٢)، طبقات الحنابلة (١ : ١١٣)، سير أعلام النبلاء (١٢ : ٢٥٨) التهذيب (١ : ٢٤٩).

(٢٢٩) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣ : ٤٤٨).

قال: يسأل أصحاب الحديث، ولا يسأل أصحابُ الرأي الضعيف، الحديث خير من رأي أبي حنيفة.

٢٣٠ - حدثني مهنا بن يحيى الشامي، سمعت أحمد بن حنبل رضي / الله عنه ١٥/أ يقول: ما قول أبي حنيفة وعندي والبعد الاسواء.

٢٣١ - حدثني محمود بن غيلان، ثنا محمد بن سعيد بن (سلم)[1] عن أبيه قال: سألت أبا يوسف - وهو بجرجان - عن أبي حنيفة فقال: وما تصنع به مات جهمياً.

٢٣٢ - حدثني إسماعيل بن إسحاق الازدي القاضي، حدثني نصر بن علي ثنا الاصمعي عن سعيد بن سلم قال: قلت لأبي يوسف: أكان أبو حنيفة يقول بقول جهم؟ فقال: نعم[2].

٢٣٣ - حدثني أبو الفضل الخراساني، حدثني إبراهيم بن شماس السمرقندي قال:

---

(١) في الاصل: سالم. والمثبت من كتب التراجم.

(٢) أقول ينقض هذا الخبر ما أورده البيهقي في الاسماء والصفات (ص ٢٥١) بسند رواته كما قاله هو ثقات عن أبي يوسف حين سئل أكان أبو حنيفة يقول القرآن مخلوق؟ قال معاذ الله ولا أنا أقوله. فقلت أكان يرى رأي جهم؟ فقال: معاذ الله ولا أنا أقوله وكذلك أورده اللالكائي في رقم (٤٧٠).

---

(٢٣٠) مهنا بن يحيى الشامي: صاحب الامام احمد. قال الازدي: منكر الحديث. وقال الدارقطني ثقة نبيل. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من خيار الناس.

الميزان (٤ :١٩٧)، اللسان (٦ :١٠٨).

(٢٣١) في إسناده محمد بن سعيد بن سلم: لم أقف له على ترجمة. أما محمود بن غيلان فثقة تقدم في ١٤٤ أما أبوه فهو سعيد بن سلم ابن قتيبة الباهلي. كان عالماً بالحديث والعربية إلا إنه كان لا يبذل نفسه للناس.

تاريخ جرجان (ص ٢١٨)، تاريخ بغداد (٩ :٧٤).

تخريج هذا القول: أورده السهمي في تاريخ جرجان (ص ٢١٩).

(٢٣٢) إسماعيل بن إسحاق الازدي القاضي: ثقة تقدم في (٤٣) وكذلك نصر بن علي الجهضمي ثبت تقدم في (٤٣) أما الاصمعي فصدوق تقدم في (٨).

(٢٣٣) رجاله ثقات.

أبو الفضل الخراساني: هو حاتم بن الليث الجوهري نزيل بغداد روى عنه عبد الله بن احمد وقال محمد بن مخلد: كان ثقة ثبتاً متقناً حافظاً، وذكره ابن حبان في الثقات. توفي سنة ٢٦٢ هـ تاريخ بغداد (٨ :٢٤٥)، تعجيل المنفعة (ص ٧٥)، وانظر فضائل الصحابة (١ :٩٤).

=

قال رجل لابن المبارك ونحن عنده: ان أبا حنيفة كان مرجئاً يرى السيف[1]، فلم ينكر عليه ذلك ابن المبارك.

٢٣٤ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا الحسن بن موسى الاشيب قال سمعت أبا يوسف يقول: كان أبو حنيفة يرى السيف، قلت: فانت؟ قال: معاذ الله.

٢٣٥ ـ حدثني أبو موسى الانصاري، سمعت أسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يقول: هو دينه ودين آبائه. يعني القرآن مخلوق[2].

---

(١) المراد بهذا قضية الخروج على السلطان الجائر هل يجوز ذلك أم لا؟ وقد اختلفت فيه آراء الائمة رحمهم الله فأما الامام أبو حنيفة فقد كان يرى الخروج على ائمة الجور وهو ظاهر مذهبه كما قال الجصاص حيث ذكر أن من الناس من يظهر تجويز امامة الفاسق وخلافته وانه يفرق بينه وبين الحاكم... ولا فرق عند أبي حنيفة بين القاضي والخليفة في أن شرط كل منهما العدالة وان الفاسق لا يكون خليفة ولا يكون حاكما كما لا تقبل شهادته.. وكان مذهبه رحمه الله مشهورا في قتال الظلمة وائمة الجور ولذلك قال الاوزاعي احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف ـ يعني قتال الظلمة ـ فلم نحتمله.

وأما الامام مالك فكان لا يرى القتال والنصرة إلا مع الامام العادل أما الفاجر والفاسق فلا. وقد جُلِدَ رحمه الله بسبب قوله بعدم انعقاد أيمان البيعة لأنها عنده ولاء قلبي وليست مواثيق تؤخذ على الاستكراه.

أما الشافعي: فقد ذكر الزبيدي أن الخروج هو رأيه في القديم من مذهبه.

وأما الامام احمد رحمه الله فكان يرى عدم الخروج على الائمة الفسقة فقد نقل الاصطخري عنه رحمه الله قوله: «والانقياد الى من ولاه الله امركم لا تنزع يدا من طاعته ولا تخرج عليه بسيفك حتى يجعل الله فرجاً ومخرجاً ولا تخرج على السلطان، وتسمع وتطيع ولا تنكث بيعة فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف للجماعة». وهدف الامام احمد في ذلك أنه يترتب على الخروج مفاسد كثيرة.

انظر: أحكام القرآن للجصاص (١: ٧٠)، دار الكتاب العربي، أحكام القرآن لابن العربي (٤: ١٧٢١)، واتحاف السادة المتقين شرح أحياء علوم الدين (٢: ٢٣٣)، طبقات الحنابلة (١: ٢٤)، الإمام عند أهل السنة والجماعة للدميجي (ص ٤٩٣ ـ ٤٩٦).

(٢) زاد ابن عبد البر: قال بشر بن الوليد: أما رأيك فنعم، وأما رأي آبائك فلا. انظر الانتقاء (ص ١٦٦).

= إبراهيم بن شماس السمرقندي: المجاهد روى عن المبارك وعنه روى احمد وغيره. ثقة وكان صاحب سنة وجهاد، قتله الترك سنة ٢٢١ هـ. التقريب (١: ٣٦).

انظر: التهذيب (١: ١٢٧).

(٢٣٤) رجاله ثقات.

الحسن بن موسى الاشيب: ثقة تقدم في (١٦٧).

(٢٣٥) إسناده ضعيف.

أبو موسى الانصاري: ثقة تقدم في (٢١٧).

إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة: ضعيف تقدم في (١٦٥).

٢٣٦ ـ حدثني إسحاق بن عبد الرحمن عن حسن بن أبي مالك عن أبي يوسف قال: أول من قال: القرآن مخلوق أبو حنيفة.

٢٣٧ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم، ثنا خالد بن خِدَاش عن عبد الملك بن قريب الاصمعي عن حازم الطفاوي قال ـ وكان من أصحاب الحديث ـ أبو حنيفة إنما كان يعمل بكتب جهم تأتيه من خراسان[1].

٢٣٨ ـ حدثني سفيان بن وكيع قال: سمعت عمر بن حماد بن أبي حنيفة قال: أخبرني أبي حماد بن أبي حنيفة قال: أرسل ابن أبي ليلى إلى أبي فقال له تب[2] مما تقول في القرآن أنه مخلوق وإلا أقدمت عليك بما تكره، قال فتابعه. قلت: يا أبه كيف فعلت ذا؟ قال يا بني خفت أن يقدم علي فأعطيت تقية.

---

(١) ينقض هذا ما علقت به على رقم (٢٣٢).

(٢) في الاصل: توب.

---

(٢٣٦) في إسناده إسحاق بن عبد الرحمن تقدم في (١٩٨) ولم أعرف له ترجمة.

حسن بن أبي مالك: لم أقف له على ترجمة.

(٢٣٧) في إسناده حازم الطفاوي: لم أجد له ترجمة.

احمد بن إبراهيم. هو الدورقي ثقة حافظ تقدم في (٩).

خالد بن خداش: بكسر المعجمة وتخفيف الدال أبو الهيثم المهلبي البصري. صدوق يخطيء. روى عنه أحمد الدورقي. مات سنة ٢٢٤ هـ. التقريب (١: ٢١٢).

وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (١: ٣٥١)، التهذيب (٣: ٨٥).

الاصمعي: صدوق تقدم في (٨).

(٢٣٨) في إسناده عمر بن حماد بن أبي حنيفة لم أقف على ترجمته.

سفيان بن وكيع: صدوق غير أنه ابتلي بوراق سوء أفسد عليه حديثه وقد تقدم في (٨٤).

حماد بن أبي حنيفة: ضعفه ابن عدي وغيره من قبل حفظه. الميزان (١: ٥٩٠).

ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري الكوفي. صدوق سيء الحفظ جداً. مات سنة ١٤٨ هـ. التقريب (٢: ١٨٤). وانظر الجرح والتعديل (٧: ٣٢٢) والمجروحين (٢: ٢٤٣) والميزان (٣: ٦١٣) وسير أعلام النبلاء (٦: ٣١٠) والتهذيب (٩: ٣٠١).

ما قال حماد بن أبي سليمان[1] في أبي حنيفة

٢٣٩ ـ حدثني عبد الله بن عون بن الخراز أبو محمد ـ وكان ثقة ـ ثنا شيخ من أهل الكوفة، قيل لعبد الله بن عون: هو أبو الجهم فكأنه أقر أنه قال: سمعت سفيان الثوري يقول: قال لي حماد بن أبي سليمان إذ (هب)[2] إلى الكافر يعني أبا حنيفة فقل له: إن كنت تقول أن القرآن مخلوق فلا تقربنا[3].

٢٤٠ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا علي بن مهران الرازي، ثنا جرير عن محمد بن جابر قال: سمعت حماد بن أبي سليمان يشتم أبا حنيفة.

١٥/ب ٢٤١ ـ حدثني إسحاق بن أبي يعقوب الطوسي، حدثنا أحمد بن عبد الله / بن

(١) حماد بن أبي سليمان: مسلم الاشعري أبو اسماعيل الكوفي. فقيه صدوق له أوهام رمي بالارجاء روى عنه أبو حنيفة. مات سنة ١٢٠ هـ. التقريب (١: ١٩٧).
انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣: ١٤٦)، الميزان (١: ٥٩٥) سير اعلام النبلاء (٥: ٢٣١)، التهذيب (٣: ١٦).

(٢) ما بين القوسين سقط من الاصل.

(٣) انظر التعليق على الفقرة القادمة (٢٤١). ثم قد عرفت ما في سنده وقد يكون هذا من أوهام حماد.

---

(٢٣٩) في إسناده مجهول.

عبد الله بن عون بن الخراز: الهلالي. ثقة عابد. روى عنه عبد الله ابن أحمد. مات سنة ٢٣٢ هـ. التقريب (١: ٤٣٩).

وانظر: تاريخ بغداد (١٠: ٣٤)، التهذيب (٥: ٣٤٩).

(٢٤٠) في إسناده محمد بن جابر: بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن. روى عنه جرير بن عبد الحميد. مات بعد سنة ١٧٠ هـ. التقريب (٢: ١٤٩).

وانظر ترجمته في: الميزان (٣: ٤٩٦)، التهذيب (٩: ٨٨).

علي بن مهران الرازي: الطبري. قال الجوزجاني: كان رديء المذهب غير ثقة. وقال ابن عدي: لا أعلم فيه إلا خيراً ولم أر له حديثاً منكراً وذكره ابن حبان في الثقات والدولابي في الضعفاء.

الميزان (٣: ١٥٨)، لسان الميزان (٤: ٢٦٧٤).

جرير: هو ابن عبد الحميد ثقة تقدم في (١١١).

(٢٤١) في إسناده من لم أعرف له ترجمة وهو إسحاق بن أبي يعقوب الطوسي.

أحمد بن عبد الله بن يونس: التميمي اليربوعي ثقة حافظ روى عن سفيان الثوري. مات سنة ٢٢٧ هـ. التقريب (١: ١٩).

يونس عن سليم المقريء، عن سفيان الثوري قال: سمعت حماداً يقول: ألا تعجب من أبي حنيفة؟ يقول: القرآن مخلوق[1] قل له: يا كافر يا زنديق.

أبو عمرو الاوزاعي

٢٤٢ - حدثني عبدة بن (عبد الرحيم)[2] - من أهل مرو - قال: دخلنا على عبد العزيز بن أبي رِزْمة نعوده أنا وأحمد بن شبويه وعلي بن يونس، فقال لي عبد العزيز: يا أبا سعيد عندي سر كنت أطويه عنكم، فأخبركم وأخرج بيده عن فراشه فقال: سمعت ابن المبارك يقول سمعت الاوزاعي يقول: احتملنا عن أبي حنيفة كذا وعقد بأصبعه واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثانية، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثالثة. العيوب حتى جاء السيف على أمة محمد ﷺ فلما جاء السيف على أمة محمد ﷺ لم نقدر أن نحتمله[3].

٢٤٣ - حدثني منصور بن أبي مزاحم، سمعت يزيد بن يوسف الحميري عن الاوزاعي أنه كان يعيب أبا حنيفة اشد العيب.

---

(١) قلت أورد الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣ : ٣٨٤) ماينقض هذا فقد قال: قال النخعي حدثنا أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله احمد بن حنبل يقول: لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول القرآن مخلوق.

(٢) في الاصل: عبد الرحمن وهو خطأ.

(٣) سبق بيان رأي ابي حنيفة في أنه يرى الخروج على ائمة الجور في (٢٣٣).

= وانظر: تهذيب الكمال (١ : ٢٨)، التهذيب (١ : ٥٠).

سليم بن عيسى المقريء: قال العقيلي مجهول وحديثه منكر وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل امام في القراءة، جائز الحديث. المغني في الضعفاء للذهبي (١ : ٢٨٥).

(٢٤٢) إسناده حسن.

عبدة بن عبد الرحيم: بن حسان بن طريف المروزي نزيل دمشق صدوق روى عنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٤٤ هـ. التقريب (١ : ٥٣٠).

انظر ترجمته في: الميزان (٢ : ٦٨٥)، التهذيب (٦ : ٤٦١).

عبد العزيز بن أبي رزمة بكسر الراء وسكون الزاي اليشكري أبو محمد المروزي. ثقة روى عن ابن المبارك وروى عنه احمد بن محمد بن شبويه. مات سنة ٢٠٦ هـ. التقريب (١ : ٥٠٩).

انظر: تهذيب الكمال (٢ : ٨٣٧)، التهذيب (٦ : ٣٣٦).

(٢٤٣) إسناده ضعيف.

منصور بن أبي مزاحم: التركي البغدادي ثقة. روى عن يزيد بن يوسف الصنعاني وعنه عبد الله =

٢٤٤ - سمعت أبي رحمه اللّه يقول: وقد رأيت يزيد بن يوسف شيخ كبير وكان يقال أنه سمع من حسان بن عطية ورأيت عليه إزاراً أصفر.

٢٤٥ - حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثني محمد بن كثير الصنعاني عن الاوزاعي انه ذكر أبا حنيفة فقال: لا أعلمه إلا قال ينقض عرى الاسلام.

٢٤٦ - حدثني أبو الفضل الخراساني، حدثنا سُنَيد بن داود عن محمد بن كثير المصيصي قال: ذكر الاوزاعي أبا حنيفة فقال: هو ينقض عرى الاسلام عروة عروة(١).

٢٤٧ - حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا سريج بن النعمان عن حجاج بن محمد قال: بلغني عن الاوزاعي أنه قال: أبو حنيفة ضيع الأصول وأقبل على القياس.

---

(١) مع ضعف هذه الروايات عن الامام الاوزاعي فان صريح العقل يقرر أنه من المستبعد أن يصف الاوزاعي أبا حنيفة بنقض عرى الاسلام مهما كان الخلاف بين الامامين والحجة في ذلك أنه قد تواتر عن السلف رحمهم اللّه عدم التسرع في تكفير المعين، فما بالك إذا المقصود هنا أمام متبوع من ائمة المسلمين؟ ان هذا الكلام مما لا يصدقه ويقبله عاقل مسلم يعرف لائمة المسلمين قدرهم وأن كانوا مع ذلك غير معصومين من الخطأ والزلل.

=إبن أحمد. مات سنة ٢٣٥ هـ. التقريب (٢: ٢٧٦) وانظر مهذيب الكمال ٣: ١٣٧٦ والتهذيب (١٠: ٣١١).

يزيد بن يوسف الحميري: الصنعاني. صنعاء دمشق. ضعيف. روى عن الاوزاعي وعنه منصور ابن أبي مزاحم. التقريب (٢: ٣٧٢).

وانظر ترجمته في: التهذيب (١١: ٣٧٣).

(٢٤٥) في إسناده محمد بن كثير الصنعاني: يقال هو من صنعاء دمشق نزيل المصيصة روى عن الاوزاعي وغيره وعنه احمد الدورقي صدوق كثير الغلط مات سنة ٢١٦ هـ. التقريب (٢: ٢٠٣).

انظر ترجمته في: الميزان (٤: ١٨)، التهذيب (٩: ٤١٥).

(٢٤٦) إسناده ضعيف.

سنيد بن داود: سنيد بضم النون ثم دال مهملة مصغراً. المصيصي المحتسب واسمه الحسين وسنيد لقب. ضعيف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه. مات سنة ٢٢٦ هـ. التقريب (١: ٣٣٥).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٥٥٣)، الميزان (٢: ٢٣٦)، التهذيب (٤: ٢٤٤).

(٢٤٧) رجاله ثقات.

سريج ثقة تقدم في (١١) وكذلك حجاج بن محمد ثقة تقدم في (٧٣).

٢٤٨ ـ حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي، ثنا أبو حفص التنيسي عن الأوزاعي قال: ما ولد في الاسلام مولد أشر من أبي حنيفة وأبي مسلم، وما أحب أنه وقع في نفسي أني خير من أحد منهما وأن لي الدنيا وما فيها.

٢٤٩ ـ حدثني أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبو جعفر الحراني قال: سمعت عيسى بن يونس يقول: خرج الاوزاعيُّ علي وعلى المعافى بن عمران وموسى بن أعين ونحن عنده ببيروه[1] بكتاب السير ومارد على أبي حنيفة فقال: لو كان هذا الخطأ في أمة محمد ﷺ لأوسعهم خطأ، ثم قال: ما ولد في الاسلام مولد / اشأم عليهم من أبي حنيفة. ١٦/أ

٢٥٠ ـ حدثني عبد اللّٰه بن أحمد بن شبويه قال أبي يقول: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة يقول: سمعت عبد اللّٰه بن المبارك يقول: قلت للأوزاعي عند الوداع أوصني. فقال: كان من رأيي أن أفعله ولو لم تقل إنك اطريت عندي رجلا كان يرى السيف على الأمة فقلت: أفلا نصحتني؟ قال: كان من رأيي أن أفعله.

٢٥١ ـ حدثني محمد بن هارون أبو نشيط، ثنا أبو صالح الفراء، سمعت الفزاري

(١) هكذا في الاصل ولعل الصواب: ببيروت.

(٢٤٨) رجاله ثقات.

الحسن بن عبد العزيز الجروي: أبو علي نزيل بغداد روى عن عبد اللّٰه التنيسي وعنه عبد اللّٰه بن احمد وهو ثقة ثبت، عابد فاضل مات سنة ٢٥٧ هـ. التقريب (١ :١٦٧).

انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣ :٢٤)، طبقات الحنابلة (١ :١٣٥)، تاريخ بغداد (٧ :٣٣٧)، سير أعلام النبلاء (١٢ :٣٣٣)، التهذيب (٢ :٢٩١).

أبو حفص التنيسي: هو عبد اللّٰه بن يوسف التنيسي بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة. ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ. روى عنه الحسن الجروي مات سنة ٢١٨ هـ. التقريب (١ :٤٦٣).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢ :٧٥٨)، التهذيب (٦ :٨٦).

(٢٤٩) في إسناده من لم أجد له ترجمة وهو أبو جعفر الحراني.

ابن زنجويه ثقة تقدم في (٣٧).

عيسى بن يونس: ثقة تقدم فيس (٧٤).

(٢٥٠) ابن شبويه من ائمة أهل الحديث تقدم في (١٤٧).

(٢٥١) إسناده حسن.

أبو نشيط: ثقة تقدم في (٣٠).

أبو صالح الفراء: اسمه محبوب بن موسى الانطاكي. صدوق روى عن أبي إسحاق الفزاري وعنه محمد بن هارون أبو نشيط. مات سنة ٢٣١ هـ. التقريب (٢ :٢٣١). =

ـ يعني أبا إسحاق ـ قال: قال لي الاوزاعي إنا لننقم[1] على أبي حنيفة أنه كان يجيء الحديث عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره[2].

٢٥٢ ـ حدثني محمد بن هارون، ثنا أبو صالح قال: سمعت الفزاري يقول كان الاوزاعي وسفيان يقولان: ما ولد في الاسلام على هذه الأمة اشأم من أبي حنيفة[3].

أيوب السختياني وابن عون[4]

٢٥٣ ـ حدثني محمد بن عبد الله المخرمي، نا سعيد بن عامر قال: سمعت سلام

---

(١) في الاصل: لا ننقم.

(٢) من المعلوم أن لكل إمام من ائمة الفقه أصول وقواعد بنى عليها مذهبه ويشتهر مذهب أبي حنيفة بكثرة القياس، لكنه إذا ثبت عنده الحديث فلا يتصور أنه يرده لمجرد رأيه ويصدق ذلك ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية حيث قال: قال أبو يوسف ـ بعد أن اجتمع بالامام مالك وسأله عن بعض المسائل فرجع أبو يوسف الى قوله ـ لو رأى صاحبي مثل ما رأيت لرجع مثل ما رجعت. فقد نقل أبو يوسف ان مثل هذا النقل، حجة عند صاحبه ابي حنيفة كما هو حجة عند غيره، ولكن أبو حنيفة لم يبلغه هذا النقل، كما لم يبلغه ولم يبلغ غيره من الائمة كثير من الحديث، فلا لوم عليهم في ترك ما لم يبلغهم علمه.. ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من ائمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره فقد اخطأ عليهم، وتكلم إما بظن وإما بهوى، فهذا أبو حنيفة يعمل بحديث التوضي بالنبيذ في السفر مخالفة للقياس، وبحديث القهقهة في الصلاة مع مخالفته للقياس لاعتقاده صحتهما، وان كان ائمة الحديث لم يصححوهما مجموع الفتاوى (٢٠: ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

وذكر ابن تيمية رحمه الله أيضا في رسالته القيمة رفع الملام عن الائمة الاعلام بانه يجب أن يعلم انه ليس احد من الائمة المقبولين عند الامة قبولا عاما يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته، دقيق ولا جليل فانهم متفقون اتفاقا يقينياً على وجوب اتباع الرسول ﷺ وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله ﷺ ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه فلا بد له من عذر في تركه. وجميع الاعذار ثلاثة أصناف:

احدها: عدم اعتقاده ان النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده ارادة تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الاصناف الثلاثة فرعها رحمه الله الى أسباب عشرة فلتراجع لمن أراد البيان في مجموع الفتاوى (٢٠: ٢٣٢ ـ ٢٥٠) أو في رسالة رفع الملام عن الائمة الاعلام.

(٣) أورد هذا الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣: ٤١٩) ولكن من الامور البدهية عند طلاب العلم أن قدح الند في نده أمر لا يقبل على علاته بل قد يرد نظرا للندية.

(٤) ابن عون: هو عبد الله بن عون بن ارطبان أبو عون البصري. ثقة ثبت فاضل من إقران أيوب في العلم والعمل والسن، مات سنة ١٥٠ هـ. التقريب (١: ٤٣٩).
وانظر التهذيب (٥: ٣٤٦).

= وانظر: الميزان (٣: ٤٤٢)، التهذيب (١٠: ٥٢).

(٢٥٣) رجاله ثقات.

محمد بن عبد الله المخرمي: الازدي أبو جعفر. ثقة حافظ روى عنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٤٢ هـ. التقريب (١: ١٧٨). =

ابن أبي مطيع يقـول: كنت مع أيـوب السختياني في المسجـد الحرام فـرآه أبو حنيفـة فاقبـل نحوه، فلما رآه أيوب قال لأصحابه: قوموا لا يعدنا بجربه، قوموا لا يعدنا بجربه.

٢٥٤ ـ حدثني أبو معمر الهذلي قـال: حدثت عن حمـاد بن زيد قـال سمعت أيوب يقول: لقد ترك أبو حنيفة هذا الدين وهو أرق من ثوب سابري.

٢٥٥ ـ حدثني محمود بن غيلان، ثنا مؤمل قال: ثنا عمرو بن قيس شـريك الـربيع بن صبيح قال: سمعت ابن عون يقول: ما ولد في الاسلام مولود اشأم على أهل الاسـلام من أبي حنيفة.

٢٥٦ ـ حدثني احمد بن عبد الله بن شبويـه قال: سمعت ابي يقـول سمعت النضر ابن شميل يقول: سمعت ابن عون يقول: بلغني أن بالكوفة رجلاً يجيب في المعضلات يعني أبا حنيفة.

= انظر: تاريخ بغداد (٥: ٤١٦)، تهذيب الكمال (٣: ١٢٢٢)، التهذيب (٩: ٢٦٥).

سعيد بن عامر: الضبعي البصري أبـو محمد. ثقـة صالـح وقال أبو حاتم ربمـا وهم. مات سنة ٢٠٨ هـ. التقريب (١: ٢٩٩).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٤٩٥)، التهذيب (٤: ٥٠).

سلام ابن أبي مطيع: ثقة صاحب سنة تقدم في (٩).

تخريج الاثر: أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣: ٤١٧).

(٢٥٤) في سنده من لا يعرف وهو من روى عن حماد.

أبو معمر الهذلي ثقة ثبت تقدم في (١١٥).

وأيوب هو السختياني ثقة ثبت حجة تقدم في (١١٠).

(٢٥٥) في سنده **مؤمل بن إسماعيل العدوي روى عنه محمود** بن غيلان صدوق سيء الحفظ مات سنة ٢٠٦ هـ. التقريب (٢: ٢٩٠).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣: ١٣٩٥)، التهذيب (١٠: ٣٨٠).

محمود بن غيلان: ثقة تقدم في (١٤٤).

عمرو بن قيس: ثقة متقن تقدم في (١٢٨).

تخريج الاثر: أورده الخطيب في تاريخه (١٣: ٤٢٠).

(٢٥٦) في سنده أحمد بن شبويه لم أقف له على ترجمة.

٢٥٧ - حدثني عبدة بن عبد الرحيم[3]، سمعت (مُعَرِّفاً)[4] يقول: دخل أبو حنيفة على الاعمش يعوده فقال: يا أبا محمد لولا أن يثقل عليك مجيئي لعدتك في كل يوم، فقال الاعمش: من هذا؟ قالوا أبو حنيفة فقال: يا ابن النعمان انت والله ثقيل في منزلك فيكف إذا جئتني.

٢٥٨ - حدثني أبي، حدثنا اسود بن عامر قال: سمعت أبا بكر بن عياش ذكر أبا حنيفة وأصحابه الذين يخاصمون فقال: كان مغيرة يقول: والله الذي لا إله إلا هو لأنا أخوف على / الدين منهم من الفساق. وحلف الأعمش قال: والله الذي لا إله إلا هو ما أعرف من هو شر منهم قيل لأبي بكر يعني المرجئة؟ قال المرجئة وغير المرجئة. ١٦/ب

٢٥٩ - حدثني إسحاق بن منصور الكوسج، ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال: سمعت سفيان الثوري يقول: قيل لسوار: لو نظرت في شيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه فقال: كيف أقبل من رجل لم يؤت الرفق في دينه؟

---

(١) ثقة حافظ ورع لكنه يدلس تقدم في (١٢٠).

(٢) **مغيرة الضبي**: هو المغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي الكوفي الفقيه ثقة متقن إلا إنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، مات سنة ١٣٦ هـ.

التقريب (٢ : ٢٧٠). وانظر التهذيب (١٠ : ٢٦٩).

(٣) في الاصل عبد الرحمن. وهو خطأ.

(٤) في الاصل معروف والصواب ما اثبته من كتب التراجم.

---

(٢٥٧) إسناده حسن.

عبدة بن عبد الرحيم صدوق تقدم في (٢٤٢).

معرف: بضم أوله وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة ابن واصل السعدي الكوفي. ثقة روى عن سليمان الاعمش. التقريب (٢ : ٢٦٣).

وانظر تهذيب الكمال (٣ : ١٣٥٢)، التهذيب (١٠ : ٢٢٩).

(٢٥٨) إسناده صحيح.

اسود بن عامر ثقة تقدم في (١٢٤).

ابن عياش ثقة عابد تقدم في (١٢٤).

(٢٥٩) إسناده صحيح.

الكوسج ثقة ثبت تقدم في (٢٢٨).

٢٦٠ - حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثنا معاذ بن معاذ، سمعت عثمان البَتّي يقول ذات يوم ويل لأبي حنيفة هذا ما يخطيء مرة فيصيب.

رقبة بن مصقلة[1]

٢٦١ - سمعت أبي يقول: مر رجل برقبة فقال له رقبة: من أين جئت؟ قال: من عند أبي حنيفة فقال كلام ما مضغت وتراجع أهلك بغير ثقة[2].

٢٦٢ - حدثني عبد الرحمن بن صالح الازدي، ثنا أبو بكر بن عياش عن رقبة أنه قال لرجل: من أين جئت؟ قال: من عند أبي حنيفة، قال جئت من عند رجل يمليك من رأى ما مضغت وتقوم بغير ثقة.

٢٦٣ - حدثني أبو معمر، ثنا ابن عيينة قال: كنا عند رقبة فجاء ابنه فقال من أين؟

---

(١) رقبة بن مصقلة ويقال: مسقلة بالسين المهملة. ابن عبد الله العبدي الكوفي قال عبد الله بن احمد عن أبيه: شيخ ثقة من الثقات مأمون وعن ابن معين ثقة وكذا قال النسائي والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الدارقطني مات سنة ١٢٩ هـ. تهذيب (٣: ٢٨٦).

(٢) تاريخ بغداد (١٣: ٤٤٦) والعبارة فيه هكذا: يمكنك من رأي، ما مضغت، وترجع الى أهلك بغير ثقة. ا. هـ ولعله الصواب.

= الفريابي ثقة فاضل تقدم في (٧٨).

تخريج الاثر: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١٣: ٤٢٠).

(٢٦٠) إسناده حسن.

معاذ بن معاذ ثقة ثبت تقدم في (٥٦).

عثمان البتي: بفتح الموحدة وتشديد المثناة أبو عمرو البصري صدوق عابوا عليه الافتاء بالرأي مات سنة ١٤٣ هـ. التقريب (٢: ١٤)،

وانظر: تهذيب الكمال (٢: ٩٢٠)، الميزان (٣: ٥٩)، التهذيب (٧: ١٥٣).

(٢٦١) فيه رجل مجهول.

(٢٦٢) إسناده حسن.

عبد الرحمن بن صالح الازدي أبو صالح روى عن أبي بكر بن عياش وغيره. وعنه عبد الله بن احمد صدوق يتشيع مات سنة ٢٣٥ هـ. التقريب (١: ٤٨٤).

وانظر: الميزان (٢: ٥٦٩)، التهذيب (٦: ١٩٧).

(٢٦٣) إسناده صحيح.

قال: من عند أبي حنيفة فقال: إذاً يعطيك رأياً ما مضغت وترجع بغير ثقة.

سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله

٢٦٤ ـ حدثني أبي، ثنا شعيب بن حرب قال: سمعت سفيان الثوري يقول ما أحب أن أوافقهم على الحق، قلت لأبي رحمه الله يعني أبا حنيفة قال: نعم، رجل أستتيب في الاسلام مرتين، يعني أبا حنيفة قلت لأبي رحمه الله كأن أبا حنيفة المستتيب قال: نعم.

٢٦٥ ـ سمعت أبي رحمه الله يقول: اظن أنه استتيب في هذه الآية ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾[1] قال أبو حنيفة: هذا مخلوق فقالوا له: هذا كفر، فاستتابوه[2].

٢٦٦ ـ حدثني ابي رحمه الله، ثنا مؤمل بن إسماعيل قال: سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة مرتين.

٢٦٧ ـ حدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول حدثنا سفيان قال: استتاب أصحاب أبي حنيفة أبا حنيفة مرتين.

---

(١) سورة الصفات: ١٨٠.

(٢) قال الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣ : ٣٨٤) قال النخعي حدثنا أبو بكر المروذي قال: سمعت أبا عبد الله احمد بن حنبل يقول: لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول القرآن مخلوق.
فهذه الرواية عن احمد تنفي ما ذكره المؤلف في أنه استتيب من قوله هذا مخلوق. وكذب هذه الرواية ايضا ـ وهي استتابته من الكفر مرتين ـ عبد الله بن داود الخريبي كما نقل ذلك ابن عبد البر في الانتقاء (ص ١٥٠) والخريبي ثقة عابد كما في التقريب (١ : ٤١٢).

---

(٢٦٤) إسناده صحيح.

شعيب بن حرب: المدائني أبو صالح. ثقة عابد روى عن سفيان الثوري وعنه احمد بن حنبل مات سنة ١٩٧ هـ. التقريب (١ : ٣٥٢).

وانظر: تهذيب الكمال (٢ : ٥٨٤)، التهذيب (٤ : ٣٥٠).

(٢٦٥) لا يقام حكم بظن.

(٢٦٦) في إسناده مؤمل صدوق سيء الحفظ.

(٢٦٧) إسناده صحيح.

أبو بكر بن خلاد الباهلي: اسمه محمد بن خلاد بن كثير الباهلي روى عن يحيى بن سعيد القطان وروى عنه عبد الله بن احمد وغيره. ثقة مات سنة ٢٤٠ هـ. التقريب (٢ : ١٥٩).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٩ : ١٥٢).

٢٦٨ ـ حدثني عبد اللّٰه بن معاذ العنبري قال: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب (أبو)[١] حنيفة من الكفر مرتين.

٢٦٩ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا سلمة بن شبيب، نا الفريابي سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من كلام الزنادقة مراراً.

٢٧٠ ـ حدثني هارون بن سفيان رضي اللّٰه عنه، حدثني اسود بن عامر / نا جعفر ١٧/أ ابن زياد الأحمر عن سفيان قال: استتيب أبو حنيفة مرتين.

٢٧١ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم، نا (هيثم)[٢] بن جميل، حدثني ابن نسميع

---

(١) في الاصل: أبا.

(٢) في الاصل هشيم والمثبت من كتب التراجم.

---

(٢٦٨) رجاله ثقات.

عبد اللّٰه بن معاذ العنبري في كتب التراجم ورد باسم عبيد اللّٰه أبو عمرو البصري. ثقة حافظ. روى عن أبيه وعنه عبد اللّٰه بن احمد. مات سنة ٢٣٧ هـ. التقريب (١ : ٥٣٩).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٧ : ٤٨).

أما أبوه فهو معاذ بن معاذ العنبري: ثقة متقن روى عنه ابنه عبد اللّٰه تقدم في (٥٦).

(٢٦٩) رجاله ثقات.

أبو الفضل ثقة تقدم في (٢٣٣).

والفريابي ثقة تقدم في (٧٨).

سلمة بن شبيب: النيسابوري أبو عبد الرحمن. ثقة روى عن محمد بن يوسف الفريابي وعنه عبد اللّٰه بن احمد. مات سنة ٢٤٧ هـ. التقريب (١ : ٣١٦).

وانظر: تهذيب الكمال (١ : ٥٢٤)، التهذيب (٤ : ١٤٦).

(٢٧٠) في سنده هارون بن سفيان: لم أقف له على ترجمة فيا اطلعت عليه.

أسود بن عامر: ثقة تقدم في (١٢٤).

جعفر بن زياد الاحمر: الكوفي صدوق يتشيع روى عنه اسود بن عامر. مات سنة ١٦٧ هـ. التقريب (١ : ١٣٠).

انظر: تهذيب الكمال (١ : ١٩٥)، الميزان (١ : ٤٠٧)، التهذيب (٢ : ٩٢).

(٢٧١) في سنده ابن سميع الاشجعي: لم أقف له على ترجمة.

هيثم بن جميل: البغدادي أبو سهل. ثقة من أصحاب الحديث وكأنه ترك فتغير روى عنه أحمد=

الاشجعي، يحدث عن سفيان الثوري قال: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين.

٢٧٢ - حدثني أبو بكر بن أبي عون، نا معاذ نا سفيان وذكر أبا حنيفة قال: استتيب أصحابه من الكفر غير مرة.

٢٧٣ - حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا الحسن بن موسى النسائي قال: سمعت عبدة بن عبد الله يحدث عن شعيب بن حرب قال: قال لي سفيان الثوري: اذهب إلى ذلك، يعني أبا حنيفة فاسأله عن عدة أم الولد إذا مات عنها سيدها، فأتيته فسألته فقال: ليس عليها عدة، قال: فرجعت إلى سفيان فاخبرته، فقال هذه[1] فتيا يهودي.

٢٧٤ - حدثني ابي، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، نا سفيان قال: حدثني عباد بن كثير قال: قال لي عمر بن[2] سل أبا حنيفة عن رجل قال: أنا أعلم أن الكعبة حق، وأنها بيت الله عز وجل ولكن لا أدري أهي التي بمكة أو التي بخراسان؟ أمؤمن هو؟ قال: مؤمن فقال لي: سله عن رجل قال: أنا أعلم أن محمداً ﷺ حق وأنه رسول ولكن لا أدري أهو الذي كان بالمدينة أم محمد آخر امؤمن هو؟ قال: مؤمن.

٢٧٥ - حدثني هارون بن عبد الله، نا عبد الله بن الزبير الحميدي نا حمزة بن الحارث بن عمير من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أبيه قال: سمعت رجلاً يسأل

---

(١) في الاصل: هذا.

(٢) بياض في الاصل بمقدار كلمة.

=الدورقي مات سنة ٢١٣ هـ. التقريب (٢: ٣٢٦).

وانظر: تهذيب الكمال (٣: ١٤٥٤)، المغني في الضعفاء (٢: ٧١٦) التهذيب: (١١: ٩٠).

(٢٧٢) في سنده من لا يعرف وهو معاذ.

(٢٧٣) في إسناده عبدة بن عبدالله والحسن بن موسى النسائي لم أقف لهما على ترجمة.

(٢٧٤) في سنده متروك ومجهول.

عباد بن كثير الثقفي البصري. متروك مات بعد سنة ١٤٠ هـ. التقريب (١: ٣٩٣).

وانظر: تهذيب الكمال (٢: ٦٥٢)، الميزان (٢: ٣٧١)، التهذيب (٥: ١٠٠).

تخريج الاثر: أخرجه الخلال في الايمان (ق ١٠٧ / أ).

(٢٧٥) رجاله ثقات.

هارون بن عبد الله هو الحمال. ثقة قد تقدم في (٤٦).

عبد الله بن الزبير الحميدي أبو بكر. ثقة حافظ فقيه، اجل أصحاب ابن عيينة. روى عنه هارون=

أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال: أشهد أن الكعبة حق ولكن لا أدري هل هي هذه أم لا؟ فقال: مؤمن حقاً، وسأله عن رجل قال: أشهد أن محمداً بن عبد الله نبي ولكن لا أدري هو الذي قبره بالمدينة أم لا؟ فقال: مؤمن حقا قال الحميدي: من قال هذا فقد كفر، قال الحميدي: وكان سفيان بن عيينة يحدث عن حمزة بن الحارث.

٢٧٦ ـ حدثني هارون، ثنا الحميدي، ثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري رحمه الله بنحو حديث حمزة.

٢٧٧ ـ حدثني محمود بن غيلان، ثنا مؤمل بن إسماعيل عن الثوري أنه ذكر عنده أبو حنيفة وهو في الحجر فقال: غير ثقة ولا مأمون، حتى جاوز الطواف.

٢٧٨ ـ حدثني محمد بن عمرو بن عباس الباهلي، ثنا الاصمعي، قال قال سفيان الثوري ما ولد مولود بالكوفة أو في هذه الامة أضر عليهم من أبي حنيفة.

قال: وزعم سفيان الثوري أن أبا حنيفة استتيب مرتين.

الحمال. قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه الى غيره. مات سنة ٢١٩ هـ. التقريب (١: ٤١٥).

وانظر: تهذيب الكمال (٢: ٦٨٢)، التهذيب (٥: ٢١٥).

حمزة بن الحارث بن عمير: أبو عمارة البصري. ثقة. روى عن أبيه التقريب (١: ١٩٩).

وانظر التهذيب (٣: ٢٦).

الحارث بن عمير: البصرى روي عنه ابنه حمزة. وثقه الجمهور، وفي احاديثه مناكير ضعفه بسببها الازدي وابن حبان وغيرهما فلعله تغير حفظه في الآخر. التقريب (١: ١٤٣).

وانظر: الميزان (١: ٤٤٠)، التهذيب (٢: ١٥٣).

(٢٧٦) في إسناده مؤمل بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ كما تقدم في (٢٥٥).

(٢٧٧) إسناده كسابقه.

محمود بن غيلان ثقة تقدم في (١٤٤).

تخريج الاثر: تاريخ بغداد (١٣: ٤٤٧).

(٢٧٨) إسناده حسن.

محمد بن عمرو بن عباس الباهلي: البصري. روى عنه عبد الله بن احمد بن حنبل. وثقه عبد الرحمن بن يوسف. مات سنة ٢٤٩ هـ.

تاريخ بغداد (٣: ١٢٧).

١٧/ب ٢٧٩ - / حدثني سلمة بن شبيب، ثنا سلمة بن عبد الحميد الحِمّاني قال ربما رأيت سفيان الثوري مغطى الرأس، يأتي مجلس أبي حنيفة فيجلس فيه، قال سلمة: فذكرت ذلك للفريابي فقال: سمعت سفيان يقول: ما سألت أبا حنيفة قط عن شيء، ولقد كان يلقاني فيسألني.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الحميد الحِمّاني أبو يحيى مرجيء شديد الارجاء، داع[1]، وكان الشيخ يذمه.

٢٨٠ - حدثني أبو الفضل الخراساني قال: حدثني أسود بن سالم عن رجل سمعت سفيان الثوري يقول: وذكر له حديث عن أبي حنيفة فقال سفيان غير ثقة ولا مأمون، استتيب مرتين.

٢٨١ - حدثني أبو الفضل، ثنا احمد بن عبد الله بن يونس، ثنا نعيم بن يحيى السعيدي قال: سمعت سفيان الثوري يقول: ما وضع أحد في الاسلام ما وضع أبو حنيفة إلا أن يكون أبو الخطايا.

٢٨٢ - حدثني هارون بن سفيان، حدثني عرزة الخراساني، حدثنا الفضل بن

---

(١) في الاصل: داعي.

---

(٢٧٩) في سنده **سلمة بن عبد الحميد الحماني**: لم أعرف له ترجمة.

عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني بكسر المهملة وتشديد الميم أبو يحيى الكوفي. صدوق يخطيء ورمي بالارجاء. روى عن سفيان الثوري. مات سنة ٢٠٢ هـ. التقريب (١ : ٤٦٩).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢ : ٨٦٨)، الميزان (٢ : ٥٤٢)، التهذيب (٦ : ١٢٠).

(٢٨٠) في إسناده من لا يعرف.

أسود بن سالم: أبو محمد العابد. روى عنه أبو الفضل الخراساني كان معروفاً بالخير. وقد وثقه ابن جرير الطبري. مات سنة ٢١٣ هـ. تاريخ بغداد (٧ : ٣٥).

(٢٨١) في سنده **نعيم بن يحيى السعيدي**: لم أقف له على ترجمة.

احمد بن عبد الله بن يونس ثقة تقدم في (٢٤١).

(٢٨٢) في سنده **عرزة الخراساني**: لم أعرف له ترجمة.

الفضل بن موسى السيناني: بمهملة مكسورة ونونين أبو عبد الله المروزي ثقة ثبت وربما اغرب. روى عن الثوري. مات سنة ١٩٢ هـ. التقريب (٢ : ١١١).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢ : ١١٠١)، التهذيب (٨ : ٢٨٦).

موسى السيناني قال: سمعت سفيان الثوري يقول: ضرب الله عز وجل على قبر أبي حنيفة طاقاً من النار.

٢٨٣ ـ حدثني أبو بكر بن زنجويه، حدثنا أبو جعفر الحراني قال: سمعت عيسى ابن يونس يقول: ربما أخذ أبو حنيفة بيدي ـ ونحن في مسجد الكوفة ـ فيبر ويلطف فاقعد فربما حصب مجلسه فتغافل، فربما دخل سفيان فيقول: يا أبا عمرو: حدثنا أبو ذاك الصبي، فقال: فنفترق فيلقاني سفيان فيقول: تجلس اليه؟ فأقول له: يأخذ بيدي فيجلسني فيبرني فما أصنع به؟ قال: فيسكت.

٢٨٤ ـ حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن سفيان الثوري قال: كان أبو حنيفة نبطياً استنبط الأمور برأيه[1]

٢٨٥ ـ حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين، حدثني الفريابي قال: سمعت سفيان يقول: ما سألت أبا حنيفة عن شيء قط، ولقد سألني وما سألته.

٢٨٦ ـ حدثني حسن بن أبي الصباح البزار، ثنا مؤمل سمعت سفيان الثوري يقول: كان أبو حنيفة غير ثقة ولا مأمون، استتيب مرتين.

٢٨٧ ـ حدثني محمد بن خلف الكرخي، ثنا محمد بن حميد عن جرير عن ثعلبة عن سفيان قال: ما ولد في الاسلام ولد اشأم من أبي حنيفة.

---

(١) وما دخل النسبة في عمل الرجل؟

---

(٢٨٣) رجاله ثقات ما عدا أبو جعفر الحراني لم أعرف له ترجمة.

ابن زنجويه ثقة تقدم في (٣٧) وعيسى بن يونس ثقة تقدم في (٧٤).

(٢٨٤) إسناده حسن:

الاعين: صدوق تقدم في (٢١).

محمد بن عبيد الطنافسي: الكوفي الاحدب. ثقة يحفظ مات سنة ٢٠٤ هـ. التقريب (٢: ١٨٨).

وانظر: تهذيب الكمال (٣: ١٢٣٨)، التهذيب (٩: ٣٢٧).

(٢٨٥) إسناده حسن.

(٢٨٦) فيه لين, البزار ثقة تقدم في (٣٨).

(٢٨٧) في سنده **محمد بن خلف الكرخي**: لم أقف له على ترجمة.

=

٢٨٨ ـ حدثني سفيان (بن)[1] وكيع سمعت أبي يقول: إذا ذكر أبو حنيفة في مجلس سفيان كان يقول: نعوذ بالله من شر النبطي إذا استعرب[2].

١٨/أ ٢٨٩ ـ / حدثني هارون بن سفيان قال: سمعت أبا عاصم قال: نعيت أبا حنيفة الى سفيان فما زادني على أن قال: الحمد لله الذي عافاني من كثير مما ابتلى به كثيراً من الناس. قال: فعجبت منه.

٢٩٠ ـ حدثني محمد بن عبد الله المخرمي قال: حدثني نصير أبو هاشم أخو مازندر، سمعت المبارك بن سعيد، سمعت أخي سفيان بن سعيد يقول: ما ابن يحطب

---

(١) في الاصل حدثني وهو خطأ لان سفيان بن وكيع شيخ المؤلف ووكيع شيخه سفيان فبهذا تستقيم العبارة.

(٢) ترى هل العبرة بالاحساب والانساب أم بالتقوى والصلاح؟ لقد نصر الله هذا الدين بأناس من الاعاجم حين تخلى عنه العرب وامثلة ذلك كثيرة في التاريخ. ومن المعلوم ايضا أن أصحاب السنن والصحاح ليسوا من العرب في الاغلب. لذلك فالمعول على التقوى والصلاح لا على العرق والنسب. وهذا من المعلوم بالاضطرار في الشريعة الاسلامية.

= محمد بن حميد الرازي حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه روى عن جرير بن عبد الحميد وعنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٣٠ هـ. التقريب (٢ :١٥٦).

وانظر المغني للذهبي (٢ :٥٧٣)، التهذيب (٩ :١٢٧).

ثعلبة: هو ابن سهيل الطهوي الطبيب روى عنه جرير وغيره. صدوق التقريب (١ :١١٨).

وانظر ترجمته في: الميزان (١ : ٣٧٠)، التهذيب (٢ : ٢٣).

تخريج هذا القول: تاريخ بغداد (١٧ : ٤١٩).

(٢٨٨) إسناده حسن.

(٢٨٩) في سنده من لا يعرف وهو هارون.

أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت روى عن سفيان الثوري. مات سنة ٢١٢ هـ. التقريب (١ :٣٧٣).

وانظر: التهذيب (٤ : ٤٥٠).

(٢٩٠) في إسناده نصير أبو هاشم: لم أقف له على ترجمة.

المخرمي: ثقة تقدم في (٢٥٣).

المبارك بن سعيد: الثوري الأعمى. أبو عبد الرحمن, صدوق روى عن أخيه سفيان الثوري. مات سنة ١٨٠ هـ. التقريب (٢ :٢٢٧) وانظر: التهذيب (١٠ :٢٨).

بسيفه أقطع لعرى الاسلام من هذا برأيه. يعني أبا حنيفة.

٢٩١ ـ حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا أبو نعيم قال: كنا مع سفيان جلوساً في المسجد الحرام، فأقبل أبو حنيفة يريده، فلما رآه سفيان قال: قوموا بنا لا يعدنا هذا بجربه فقمنا وقام سفيان. وكنا مرة أخرى جلوساً مع سفيان في المسجد الحرام فجاءه أبو حنيفة فجلس فلم نشعر به، فلما رآه سفيان استدار فجعل ظهره إليه.

مالك بن انس رحمه الله

٢٩٢ ـ حدثني منصور بن أبي مزاحم سمعت مالك بن أنس ذكر أبا حنيفة فذكره بكلام سوء وقال: كاد الدين. وقال: من كاد الدين فليس من الدين.

٢٩٣ ـ حدثني منصور مرة اخرى قال: سمعت مالكاً يقول في أبي حنيفة قولاً يخرجه من الدين وقال: ما كاد أبو حنيفة إلا الدين.

٢٩٤ ـ حدثني أبو معمر عن الوليد بن مسلم قال: قال مالك بن أنس: ايذكر أبو حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم، قال: ما ينبغي لبلدكم أن يسكن.

٢٩٥ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا إسماعيل بن أبي أويس قال قال لي خالي مالك بن انس: أبو حنيفة من الداء العضال. وقال مالك: أبو حنيفة ينقض السنن.

---

(٢٩١) إسناده صحيح.

القطان: صدوق تقدم في (٥٦). وأبو نعيم هو الفضل بن دكين ثقة ثبت تقدم في (١٤٩).

(٢٩٢) رجاله ثقات.

منصور بن أبي مزاحم ثقة تقدم في (٢٤٣).

تخريج الاثر: أورده البغدادي في تاريخه (١٣ : ٤٢٢).

(٢٩٣) رجاله ثقات.

(٢٩٤) في سنده **الوليد بن مسلم**: الدمشقي أبو العباس. ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. روى عن مالك مات سنة ١٩٥ هـ. التقريب (٢ : ٣٣٦).

وانظر: تهذيب الكمال (٣ : ١٤٧٤)، الميزان (٤ : ٣٤٧) التهذيب (١١ : ١٥١).

تخريج الاثر: تاريخ بغداد (١٣ : ٤٢١).

(٢٩٥) في إسناده ابن أبي أويس صدوق يخطيء تقدم في (١٤٥).

٢٩٦ - حدثني الحسن بن الصباح البزار، حدثني الحنيني عن مالك بن انس قال: ما ولد في الاسلام مولود أضر على أهل الاسلام من أبي حنيفة. وكان يعيب الرأي.

حماد بن زيد[1]

٢٩٧ - حدثنا إبراهيم بن الحجاج الناجي، ثنا حماد بن زيد قال: جلست إلى أبي حنيفة بمكة فجاءه رجل فقال: لبست النعلين، أو قال لبست السراويل وأنا محرم، أو قال: لبست الخفين وأنا محرم - شك إبراهيم - فقال أبو حنيفة: عليك دم. فقلت للرجل: وجدت نعلين أو وجدت ازاراً؟ قال: لا، فقلت: يا أبا حنيفة ان هذا يزعم أنه لم يجد، قال: سواء وجد أو لم يجد، قال حماد: فقلت: حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السراويل / لمن لم يجد الازار والخفين لمن لم يجد النعلين»[2]. ١٨/ب

(١) ثقة ثبت فقيه تقدم في (٤٠).

(٢) علق الخطابي على هذا الحديث بقوله: «فيه دليل على أنه إذا لم يجد الازار فلبس السراويل لم يكن عليه شيء. وإلى هذا ذهب عطاء والشافعي واحمد بن حنبل وإسحاق وحكي ذلك عن الثوري. وقال مالك: ليس له أن يلبس السراويل. وكذلك قال أبو حنيفة. ويحكى عنه أنه قال: يفتق السراويل ويتزر به، وقالوا هذا كما جاء في الخف أنه يقطع. قلت: والأصل في المال أن تضييعه حرام والرخصة إذا جاءت في لبس السراويل فظاهرها اللبس المعتاد وستر العورة واجب، وإذا فتق السراويل واتزر به لم تستتر العورة وأما الخف فانه لا يغطي عورة وإنما هو لباس رفق وزينة فلا يشتبهان، ومرسل الاذن في لبس السراويل إباحة لا تقتضي غرامة». ا.هـ معالم السنن المطبوع مع سنن أبي داود (٢: ٤١٣ - ٤١٤).

وقال ابن عبد البر في الانتقاء: «قال أبو حنيفة لم يصح في هذا عندي عن رسول الله ﷺ شيء فافتى به، وينتهي كل امرىء إلى ما سمع وقد صح عندنا أن رسول الله ﷺ قال «لا يلبس المحرم السراويل» فننتهي إلى ما سمعنا. قيل له اتخالف النبي ﷺ؟ فقال: لعن الله من يخالف رسول الله ﷺ به أكرمنا الله وبه استنقذنا». (ص ١١٤) أقول ويؤيد هذا ما ذكرته سابقاً من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية حول ثبوت الحديث عند إمام وعدم ثبوته عند آخر أو غير ذلك من الاسباب التي سبق ذكرها. في الفقرة (٢٥١).

---

(٢٩٦) إسناده ضعيف.

البزار: ثقة تقدم في (٢٨).

الحنيني: هو إسحاق بن إبراهيم الحنيني ضعيف روى عن مالك وغيره. وعنه حسن البزار وغيره. مات سنة ٢١٦ هـ. التقريب (١: ٥٥).

التهذيب (١: ٢٢٢).

(٢٩٧) إسناده صحيح.

إبراهيم بن الحجاج الناجي: أبو إسحاق البصري ثقة يهم قليلاً روى عن حماد بن زيد وغيره وعنه عبد الله بن احمد مات سنة ٢٣٣ هـ التقريب (١: ٣٣). =

٢٩٨ ـ وحدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي اللّٰه عنه ان رسول اللّٰه ﷺ قال: «السراويل لمن لم يجد الازار، والخفين لمن لم يجد النعلين». فقال بيده ـ وحرك إبراهيم ابن الحجاج يده ـ أي لا شيء، فقلت له: فانت عن من؟ قال: نا حماد عن إبراهيم قال: عليه دم وجد أو لم يجد قال: فقمت من عنده فتلقاني الحجاج بن ارطأة داخل المسجد فقلت له: يا أبا ارطأة ما تقول في محرم لبس السراويل ولم يجد الازار، ولبس الخفين ولم يجد النعلين؟ فقال:

٢٩٩ ـ حدثني عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «السراويل لمن لم يجد الازار، والخفين لمن لم يجد النعلين» قال: فقلت له: يا أبا الرطأة أما تحفظ أنه قال: سمعت رسول اللّٰه ﷺ؟ قال: لا.

٣٠٠ ـ قال: وحدثني نافع عن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «السراويل لمن لم يجد الازار والخفين لمن لم يجد النعلين».

= وانظر: تهذيب الكمال (١: ٥٢)، التهذيب (١: ١١٣).

تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب السراويل (١٠: ٢٧٢)، ومسلم في الحج (٢: ٨٣٥)، وأبو داود في المناسك (٢: ٤١٣) والترمذي في الحج (٣: ١٩٥) وابن ماجة في الحج (٢: ٩٧٧).

(٢٩٨) الحجاج بن ارطأة: النخعي. صدوق كثير الخطأ والتدليس. روى عن نافع مولى ابن عمر. مات سنة ١٤٥ هـ. التقريب (١: ١٥٢).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٢٣٢)، الميزان (١: ٤٥٨)، التهذيب (٢: ١٩٦).

تخريج الحديث: البخاري في اللباس (١٠: ٢٧٢) ح (٥٨٠٥) من طريق جويرية عن نافع به.

(٢٩٩) عمرو بن دينار: المكي أبو محمد الاثرم الجمحي أحد الاعلام. ثقة ثبت روى عن جابر ابن زيد مات سنة ١٢٦ هـ. التقريب ٢: ٦٩).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٨: ٢٨).

جابر بن زيد: أبو الشعثاء الازدي الجوفي. ثقة فقيه. روى عن ابن عباس وعنه عمرو بن دينار. مات سنة ٩٣ هـ. التقريب (١: ١٢٢).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٢: ٣٨٠).

تخريجه: تقدم في (٢٩٧).

٣٠١ ـ قال وحدثني أبو سحاق عن الحارث عن علي رضي اللّه عنه أنه قال «السراويل لمن لم يجد الازار والخفين لمن لم يجد النعلين» قال فقلت له: ما بال صاحبكم قال: كذا وكذا؟ قال: ففي ذاك وصاحب من ذاك قبح اللّه ذاك.

٣٠٢ ـ حدثني منصور بن مزاحم قال: سمعت أبا علي العذري يقول قيل لحماد ابن زيد مات أبو حنيفة، قال: الحمد للّه الذي كبس به بطن الأرض.

٣٠٣ ـ حدثني هارون بن عبد اللّه أبو موسى، ثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد قال: جلست إلى أبي حنيفة بمكة، فذكر سعيد بن جبير فانتحله في الارجاء، فقلت: من يحدثك يا أبا حنيفة؟ قال سالم الأفطس، فقلت له: فان سالماً يرى رأي المرجئة،

---

(٣٠١) إسناده ضعيف.

أبو إسحاق: هو السبيعي واسمه عمرو بن عبد اللّه الهمداني. مكثر ثقة عابد اختلط بآخره روى عن الحارث الأعور وعنه حجاج بن ارطأة. مات سنة ١٢٩ هـ. التقريب (٢: ٧٣).

وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٧: ٢٤٢)، الميزان (٣: ٢٧٠)، سير أعلام النبلاء (٥: ٣٩٢)، التهذيب (٨: ٦٣).

الحارث: هو ابن عبد اللّه الاعور الهمداني الكوفي أبو زهير صاحب علي. كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف. روى عن علي وعنه أبو إسحاق السبيعي. مات في خلافة ابن الزبير التقريب (١: ١٤١).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٢: ١٤٥).

(٣٠٢) في سنده أبو علي العذري: لم أقف له على ترجمة.

(٣٠٣) إسناده صحيح.

هارون بن عبد اللّه هو الحمال. ثقة تقدم في (٤٦).

وسليمان بن حرب الامام الثقة تقدم في (٤١).

سالم الافطس: هو سالم بن عجلان الافطس. ثقة رمي بالارجاء روى عن سعيد بن جبير قتل صبراً عام ١٣٢ هـ. التقريب (١: ٢٨١).

وانظر ترجمته في: الميزان (٢: ١١٢)، التهذيب (٣: ٤٤١).

طلق بن حبيب العنزي البصري صدوق عابد، رمي بالارجاء. مات بعد التسعين التقريب (١: ٣٨٠).

وانظر: المغني للذهبي (١: ٣١٨)، التهذيب (٥: ٣١). =

ولكن حدثنا أيوب قال: رآني سعيد بن جبير جلست الى طلق بن حبيب فقال: ألم أرك جلست إلى طلق؟ لا تجالسه، قال: فكان كذلك، قال: فناداه رجل يا أبا حنيفة وما كان رأي طلق؟ فاعرض عنه، ثم ناداه فاعرض عنه فلما أكثر عليه قال: ويحك كان يرى العدل.

٣٠٤ - حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى الطباع قال: سألت حماد بن زيد عن أبي حنيفة فقال: إنما ذاك يعرف بالخصومة في الارجاء[١].

شريك[٢] بن عبد الله وغيره

٣٠٥ - حدثني منصور بن أبي مزاحم قال: سمعت شريكاً يقول: لان يكون في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر خير من أن يكون فيه من يقول بقول أبي حنيفة[٣].

٣٠٦ - حدثني محمد بن عمرو الباهلي، ثنا الاصمعي عن شريك قال أصحاب أبي حنيفة أشد على المسلمين من عدتهم من لصوص تاجر قمي[٤].

---

(١) إرجاء أبو حنيفة كما هو معروف هو قوله أن الايمان تصديق بالجنان ونطق باللسان فقط ولا يدخل العمل في مسمى الايمان. وقد ذهب شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره إلى أن النزاع في هذه المسألة نزاع لفظي.

(٢) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. مات سنة ١٧٧ هـ. التقريب (١: ٣٥١).

وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤: ٣٦٥)، تاريخ بغداد (٩: ٢٧٩)، تهذيب الكمال (٢: ٥٨٠)، الميزان (٢: ٢٧٠)، التهذيب (٤: ٣٣٣)، شذرات الذهب (١: ٢٨٧).

(٣) أقول: قد قال الامام الشافعي الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة وعقب على ذلك الذهبي بقوله: الامامة في الفقه ودقائقه مسلمة الى هذا الامام وهذا أمر لا شك فيه. انظر سير اعلام النبلاء (٦: ٤٠٣).

(٤) كيف يتصور أن محمد بن الحسن الشيباني أو القاضي أبا يوسف أو زفر بن هذيل أشد على الامة من لصوص تاجر قمي؟ هذا أمر لا يقبله عقل مسلم منصف.

= تخريج هذا القول: ذكره الخطيب في تاريخه (١٣: ٣٧٩).

(٣٠٤) إسناده حسن.

إسحاق بن عيسى الطباع: البغدادي صدوق، روى عن حماد بن زيد مات سنة ٢١٤ هـ. التقريب (١: ٦٠).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٨٧)، التهذيب (١: ٢٤٥).

(٣٠٦) في سنده الباهلي. تقدم في (٢٧٨) ولم أجد له ترجمة.

(٣٠٧) رجاله ثقات.

٣٠٧ - حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا هيثم بن جميل قال: قلت لشريك ١٩/أ ابن عبد الله استتيب أبو حنيفة؟ / قال: علم ذلك العواتق في خدورهن[١].

٣٠٨ - حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا أبو نعيم، قال: كان شريك سيء الرأي جداً في أبي حنيفة وأصحابه، ويقول: مذهبهم رد[٢] الأثر عن رسول الله ﷺ.

٣٠٩ - حدثني هارون بن سفيان، حدثني الوليد بن صالح قال: سمعت شريكاً يقول: استتيب أبو حنيفة من كفره مرتين، من كلام جهم ومن الارجاء.

٣١٠ - حدثني هارون حدثني شاذان سمعت شريكاً يقول: أصحاب أبي حنيفة جرب.

٣١١ - حدثني إبراهيم بن سعيد الطبري قال: سمعت معاذ بن معاذ يقول سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين.

٣١٢ - حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا محمد بن مصعب، سمعت الاوزاعي يقول: ما ولد في الاسلام مولود اشأم عليهم من أبي حنيفة.

---

(١) يقول الشيخ المعلمي إن حقيقة الاستتابة أن يقال للرجل تب، فقد يقوله العالم - وان لم يكن قاضيا ولا أميراً - ذلك لغيره. وقد يهدد بأنه إذا لم يتب رفع أمره للحاكم. وهذا واضح جدا. انظر التنكيل (١: ٢٧٠).

(٢) في الاصل: مرد.

---

(٣٠٨) رجاله ثقات. وانظر التعليق على الفقرة (٢٥١).

(٣٠٩) في إسناده هارون لم أعرف له ترجمة.

الوليد بن صالح: النحاس بنون معجمة ثم همله الضبي أبو محمد الجزري. ثقة. روى عن شريك. التقريب (٢: ٣٣٣).

وانظر ترجمته في: التهذيب (١١: ١٣٧).

(٣١٠) إسناده كسابقه.

شاذان هو أسود بن عامر ثقة تقدم في (١٢٤).

(٣١١) رجاله ثقات.

إبراهيم بن سعيد الطبري: الجوهري ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة مات سنة ٢٤٩ هـ. التقريب (١: ٣٥).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٥٥)، التهذيب (١: ١٢٣).

(٣١٢) رجاله ثقات.

محمد بن مصعب هو العابد اثنى عليه الامام أحمد ووصفه بالسنة تقدم في (٢١٠).

٣١٣ - حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق عن سفيان الثوري والاوزاعي مثل قول محمد بن مصعب.

٣١٤ - حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قالا: مر رجل على رقبة قال: من أين أقبلت؟ قال: من عند أبي حنيفة قال: يمكنك من رأي ما مضغت وترجع الى أهلك بغير ثقة.

٣١٥ - حدثني إبراهيم ثنا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي مطيع قال كنا في حلقة أيوب بمكة فبصر بابي حنيفة فقال: قوموا بنا لا يعدنا بجربه.

٣١٦ - حدثني إبراهيم سمعت عمر بن حفص بن غياث يحدث عن أبيه قال كنت أجلس الى أبي حنيفةفاسمعه يفتي في المسألة الواحدة بخمسة أقاويل في اليوم الواحد، فلما رأيت ذلك تركته وأقبلت على الحديث.

---

(٣١٣) رجاله ثقات.

أبو توبة هو الربيع بن نافع الحلبي ثقة حجة عابد تقدم في (٥٩).

وأبو إسحاق هو الفزاري ثقة حافظ.

(٣١٤) في إسناده مجهول.

محمد بن بشر: بن الفرافصة العبدي. أبو عبد الله. ثقة حافظ مات سنة ٢٠٣ هـ. التقريب (٢:١٤٧).

وانظر: التهذيب (٩:٧٣).

أبو أسامة: هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي مشهور بكنيته ثقة ثبت، ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره. روى عنه إبراهيم الجوهري. مات سنة ٢٠١ هـ. التقريب (١:١٩٥).

وانظر: الجرح والتعديل (٣:١٣٢)، الميزان (١:٥٨٨)، سير أعلام النبلاء (٩:٢٧٧)، التهذيب (٣:٢).

(٣١٥) تقدم في (٢٥٣).

(٣١٦) إسناده صحيح.

عمر بن حفص بن غياث: النخعي الكوفي روى عن أبيه وغيره. وهو ثقة ربما وهم. مات سنة ٢٢٢ هـ. التقريب (٢:٥٣).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١:١٠٦٣)، التهذيب (٧:٤٣٥).

أما أبوه: **حفص بن غياث**: الكوفي القاضي فثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الأخر مات سنة ١٩٤ هـ. التقريب (١:١٨٩). =

٣١٧ - حدثني إبراهيم حدثني عمي عن أبيه قال: رأيت أبا حنيفة في المنام فسألته عن الرأي فكلح فقلت: فمن قال: حذيفة كان شحيحاً على دينه وذكر ابن مسعود؟

٣١٨ - حدثني إبراهيم ثنا أبو صالح محبوب بن موسى الفرا عن يوسف بن إسباط قال: قال أبو حنيفة لو ادركني رسول الله ﷺ لأخذ بكثير من قولي[١].

٣١٩ - حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال قال أبو حنيفة: اين تسكن؟ قلت: المصيصة[٢]، قال: أخوك كان خيراً منك، قال: وكان قتل مع المبيضة[٣].

٣٢٠ - حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة التبوذكي، حدثني من سمع همام قال سئل أبو حنيفة عن خنزير بري قال: لا بأس بأكله.

---

(١) ما دام أن يوسف بن إسباط يغلط كثيراً فلماذا لا تكون هذه من غلطاته إذ من المعلوم والبديهي أنه ما من مسلم في قلبه ذرة من إيمان يجتريء ان يقول هذا الكلام. فالله المستعان.

(٢) المصيصة: على وزن سفينة، بلد بالشام. ولا تشدد. القاموس. وهي أحد الثغور الاسلامية.

(٣) المبيضة: نسبة الى لبس الابيض من الثياب وكان ذلك شعار إبراهيم بن عبد الله بن حسن الهاشمي حين خرج على ابي جعفر المنصور انظر الطبري (٧: ٦٣٤)، البداية والنهاية (١٠: ١٠٨).

= وانظر ترجمته في: الميزان (١: ٥٦٧)، التهذيب (٢: ٤١٥).

(٣١٧) فيه مجهول.

(٣١٨) إسناده ضعيف.

محبوب بن موسى: الانطاكي أبو صالح الفراء. صدوق تقدم في (٢٥١).

يوسف بن اسباط: الشيباني الزاهد. وثقه يحيى. وقال أبو حاتم لا يحتج به، يغلط كثيراً وقال البخاري: كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي. مات سنة ١٩٥ هـ. المغني للذهبي (٢: ٧٦١)، الميزان (٤: ٤٦٢)، التهذيب (١١: ٤٠٧).

(٣١٩) إسناده صحيح.

(٣٢٠) في إسناده من لا يعرف.

أبو سلمة التبوذكي: اسمه موسى بن إسماعيل المنقري، مشهور بكنيته وباسمه. ثقة ثبت. من صغار التاسعة. مات سنة ٢٢٣ هـ. التقريب (٢: ٢٨٠).

وانظر: التهذيب (١٠: ٣٣٣).

همام هو ابن يحيى العوذي البصري. ثقة ربما وهم حدث عنه موسى بن إسماعيل وغيره. مات سنة ١٦٤ هـ. التقريب (٢: ٣٢١). =

٣٢١ ـ حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة عن أبي عوانة قال: سئل أبو حنيفة عن الاشربة فما سئل عن شيء إلا قال لا بأس به، وسئل عن المسكر فقال: حلال[١].

٣٢٢ ـ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: حدثت أبا حنيفة عن رسول اللّه ﷺ بحديث في رد السيف فقال: هذا حديث خرافة.

٣٢٣ ـ / إبراهيم بن سعيد قال: سمعت وكيعاً يقول: كان أبو حنيفة يقول: لو١٩/ب أن رجلاً كسر طنبوراً ضمن.

٣٢٤ ـ حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة عن سلمة بن كلثوم عن الاوزاعي أنه لما مات أبو حنيفة قال الحمد للّه الذي أماته، فانه كان ينقض عرى الاسلام عروة عروة[٢].

٣٢٥ ـ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق قال: كان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف[٣].

٣٢٦ ـ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: قال الاوزاعي: إنا لا ننقم على أبي حنيفة الرأي، كلنا نرى، إنما ننقم عليه أنه يذكر له الحديث عن رسول اللّه ﷺ فيفتي بخلافه[٤].

---

(١) لعل هذا محمول على النبيذ فان أبا حنيفة يرخص فيه. انظر أخبار أبي حنيفة للصميري (ص ٦٤).

(٢) لم تصل اخطاء أبي حنيفة إلى إخراجه من حظيرة الاسلام حتى يقال فيه هذا الكلام وإنما قدح الضد في ضده أمر لا بد أن تدخله المبالغة.

(٣) راجع التعليق على فقرة (٢٣٣).

(٤) سبق التعليق على هذا في (٢٥١).

= انظر ترجمته في: التهذيب (١١ : ٦٧).

(٣٢١) إسناده صحيح.

أبو عوانة: الوضاح بن عبد اللّه اليشكري البزاز أبو عوانة. مشهور بكنيته ثقة ثبت روى عنه أبو سلمة التبوذكي. مات سنة ١٧٥ هـ. وقيل ١٧٦ هـ. التقريب (٢ : ٣٣١).

وانظر: الميزان (٤ : ٣٣٤)، التهذيب (١١ : ١١٦).

(٣٢٢) رجاله ثقات.

(٣٢٣) رجاله ثقات.

(٣٢٤) إسناده حسن.

سلمة بن كلثوم الكندي الشامي صدوق روى عن الاوزاعي وعنه ابو توبة. التقريب (١ : ٣١٨). =

٣٢٧ - حدثني أبو عقيل يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، ثنا غالب بن فائد، ثنا شريك بن عبد الله قال رأيت أبا حنيفة يطاف به على حلق المسجد يستتاب، أو قد استتيب.

٣٢٨ - حدثني أحمد بن عبد الله بن حنبل ابن عمي، ثنا محمد بن حميد، ثنا أبو تميلة، سمعت أبا عصمة وسئل كيف كلم الله عز وجل موسى تكليماً؟ قال: مشافهة.

٣٢٩ - حدثني محمد بن أبي عمر الدوري المقريء قال: سمعت أبا عبيد القاسم ابن سلام يقول: كنت جالساً ومعنا أسود بن سالم فذكروا مسألة فقلت: أن أبا حنيفة يقول فيها: كيت وكيت، فالتفت إلي فقال: تذكر أبا حنيفة في المسجد؟ فلم يكلمني حتى مات.

= وانظر: التهذيب (٤: ١٥٥).

(٣٢٧) في إسناده أبو عقيل **يحيى بن حبيب بن إسماعيل** بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت الكوفي الجمال، صدوق ربما وهم روى عن غالب بن فايد الاسدي المقريء وعنه عبد الله بن احمد وغيره. التقريب (٢: ٣٤٥).

وانظر: تهذيب الكمال (٣: ١٤٩٢)، التهذيب (١١: ١٩٥).

غالب بن فايد: الاسدي المقريء روى عنه أبو عقيل يحيى بن إسماعيل قال أبو حاتم: مقريء ليس به بأس.

انظر: الجرح والتعديل (٧: ٤٩)، الميزان (٣: ٣٣٢).

(٣٢٨) إسناده ضعيف.

احمد بن عبد الله بن حنبل: الشيباني. جالس الامام احمد وسمع منه، روى عنه عبد الله بن احمد وغيره. طبقات الحنابلة (١: ٥١).

محمد بن حميد: ضعيف تقدم في (٢٨٧).

أبو تميلة: اسمه يحيى بن واضح أبو تميلة بمثناة مصغرا الانصاري ثقة روى عنه محمد بن حميد. التقريب (٢: ٣٥٩).

وانظر: التهذيب (١١: ٢٩٣).

أبو عصمة: هو نوح الجامع كذاب كما تقدم في (١٩٣).

(٣٢٩) في إسناده **محمد بن أبي عمر الدوري المقريء**: لم أقف له على ترجمة.

اسود بن سالم تقدم في (٢٨٠).

٣٣٠ ـ أخبرت عن الفضل بن جعفر بن سليمان الهاشمي وهو عم جعفر بن عبد الواحد، حدثني أبو جعفر بن سليمان قال: كان والله أبو حنيفة كافراً جهمياً يرى رأي بشر بن موسى[1]، وكان بشر بن موسى يرى رأي الخوارج.

٣٣١ ـ حدثني أبو الحسن العطار محمد بن محمد قال: سمعت أبا عبد الملك بن الفارسي ـ قال أبو الحسن وكان أبو عبيد يستعقله ـ يقول: سمعت أبا هزان يقول سمعت الاوزاعي يقول: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين.

٣٣٢ ـ حدثني أبو معمر عن إسحاق الطباع قال: سألت شريكاً عن أبي حنيفة فقال: وهل تلتقي شفتان بذكر أبي حنيفة؟

٣٣٣ ـ حدثني أبو معمر، حدثنا حاتم بن احنف قال: قلت لشريك كيف كان أبو حنيفة فيكم؟ قال: كان فينا فاسدا.

٣٣٤ ـ حدثني أبو معمر عن يحيى بن يمان قال: سمعت شريكا يقول اخرجوا من كان ها هنا من أصحاب أبي حنيفة واعرفوا وجوههم.

٣٣٥ ـ حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، حدثني أبو نعيم، قال: سمعت شريكاً

---

(١) قلت: هذا الخبر لا يصح إذ المريسي يقول بخلق القرآن وقد صح بسند جيد عن أبي يوسف انه قال: ناظرت أبا حنيفة ستة اشهر فاتفق رأينا على أن من قال القرآن مخلوق فهو كافر. انظر مختصر العلو (ص ١٥٥).
ثم قد ثبت أن المريسي يجحد أن الله في السماء وأبو حنيفة رحمه الله كفر قائل ذلك. انظر مختصر العلو (ص ١٣٦).
فكيف يقال بعد ذلك إن أبا حنيفة يقول بقول بشر؟

---

(٣٣٠) في إسناده **الفضل بن جعفر بن سليمان**: لم أقف له على ترجمة.

(٣٣١) في سنده **أبو عبد الملك بن الفارسي وأبو هزان** لم أجد لهما ترجمة.

(٣٣٢) إسناده حسن.

الطباع صدوق تقدم في (٣٠٤).

(٣٣٣) في سنده **حاتم بن احنف**: لم أقف له على ترجمة. والقائل شريك وهو صدوق يخطيء كثيراً.

(٣٣٤) فيه **يحيى بن يمان**: العجلي الكوفي، صدوق عابد، يخطيء كثيراً وقد تغير، مات سنة ١٨٩ هـ. التقريب (٢ : ٣٦١).

وانظر: تهذيب الكمال (٣ : ١٥٢٧)، التهذيب (١١ : ٣٠٦).

(٣٣٥) إسناده حسن.

الاعين صدوق تقدم في (٢١)، وأبو نعيم ثقة ثبت تقدم في (١٤٩).

يقول: ما شبهت أصحاب ابي حنيفة الا بمنزلة الدفافين لو أن رجلاً كشف استه في المسجد ما بالى من رآه منهم[1].

٣٣٦ - حدثني أبو معمر قال: قيل لشريك بن عبد الله مما استتبتم أبا حنيفة؟ قال: من الكفر.

٣٣٧ - حدثني احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك وحسن بن صالح انهما شهدا أبا حنيفة وقد استتيب من الزندقة مرتين.

٣٣٨ - حدثني أحمد بن محمد حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان وشريك وحسن ابن صالح قالوا: ادركنا أبا حنيفة وما يعرف بشيء من الفقه ما يعرف إلا بالخصومات[2].

٣٣٩ - أخبرت عن الاصمعي قال: استتيب - والله - أبو حنيفة من الكفر.

٣٤٠ - حدثني أبي رحمه الله، حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: سمعت حماد بن سلمة - وذكر أبا حنيفة - فقال: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسُنن بردها برأيه[3].

---

(١) إن الله يكره الفحش والبذاءة وليست البذاءة من أخلاق رسول الله ﷺ ولا أصحابه ولا السلف الصالح رحمهم الله فليت المصنف لم يورد هذا الكلام الذي لا يخدم العقيدة.

(٢) يرد هذا قولة الشافعي رحمه الله: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. انظر تاريخ بغداد (١٣: ٣٤٦). وقولة يحيى القطان لا نكذب الله ما سمعنا احسن من رأي أبي حنيفة وقد اخذنا بأكثر أقواله. انظر سير اعلام النبلاء (٦: ٤٠٢).

(٣) راجع التعليق على الفقرتين (٢٥١، ٢٩٧) وسيأتي في رقم (٣٨٠) بسند صحيح عن أبي عوانة ما يبين رجوع ابي حنيفة إلى الحديث إذا صح عنده.

---

(٣٣٦) في إسناده مجهول.

(٣٣٧) في إسناده شريك صدوق يخطيء كثيراً.

القطان: صدوق تقدم في (٥٦).

يحيى بن آدم: بن سليمان القرشي الاموي ابو زكريا الكوفي ثقة حافظ فاضل. روى عن شريك والحسن بن صالح بن حي. مات سنة ٢٠٣ هـ. التقريب (٢: ٣٤١).

وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩: ١٢٨)، تهذيب الكمال (٣: ١٤٨٥)، سير أعلام النبلاء (٩: ٥٢٢)، التهذيب (١١: ١٧٥).

حسن بن صالح بن حي: ثقة فقيه عابد، رمي بالتشيع روى عنه يحيى بن آدم مات سنة ١٦٩ هـ. التقريب (١: ١٦٧).

انظر: تهذيب الكمال (١: ٢٦٤)، التهذيب (٢: ٢٨٥).

(٣٣٩) في إسناده من لا يعرف.

(٣٤٠) في إسناده مؤمل بن إسماعيل: صدوق سيء الحفظ كما تقدم في (٢٥٥).

٣٤١ ـ حدثني محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال: سمعت أبي يقول كنا عند حماد بن سلمة فذكروا مسألة فقيل: أبو حنيفة يقول بها فقال: هذا والله قول ذاك المارق.

٣٤٢ ـ حدثني هارون بن سفيان، حدثني الوليد بن صالح، سمعت حماد بن سلمة إذا ذكر أبو حنيفة قال: ذاك أبو جيفة. قال: وبلغني أن عثمان البتي كان يقول: ذاك أبو جيفة.

٣٤٣ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الهيثم بن جميل قال: سمعت حماد ابن سلمة يقول عن أبي حنيفة: هذا ليكبنه الله في النار[١].

٣٤٤ ـ حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى قال: سألت حماد بن سلمة عن أبي حنيفة قال: ذاك أبو جيفة، ذاك أبو جيفة سد الله عز وجل به الأرض.

٣٤٥ ـ حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، ثنا منصور بن (سلمة)[٢] الخزاعي قال سمعت حماد بن سلمة يلعن أبا حنيفة، قال أبو سلمة: وكان شعبة يلعن أبا حنيفة[٣].

---

(١) هذا الكلام فيه تألٍ على الله والمسلم منهي عن ذلك ثم مع أن الهيثم ثقة إلا أنه قد تغير فترك كما تقدم.

(٢) في الاصل: سالم وهو خطأ والمثبت من كتب التراجم.

(٣) هذا أمر يدعو الى العجب إذ أنه من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعامة والمعين بخاصة حتى قيل أن الكافر بعينه لا يلعن.

---

(٣٤١) إسناده صحيح.

محمد بن عبد العزيز: ثقة تقدم في (٢٠).

وأبوه: ثقة تقدم في (٢٤٢).

(٣٤٢) في سنده هارون بن سفيان لم أقف له على ترجمة.

والوليد بن صالح ثقة تقدم في (٣٠٩).

وعثمان البتي صدوق تقدم في (٢٦٠).

(٣٤٣) في سنده الهيثم بن جميل تغير فترك وقد تقدم في (٢٧١).

(٣٤٥) إسناده صحيح.

منصور بن سلمة الخزاعي: ثقة ثبت حافظ روى عن حماد بن سلمة وعنه محمد بن أبي عتاب الاعين. مات سنة ٢١٠ هـ. التقريب (٣: ٢٧٦).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣: ١٣٧٥)، التهذيب (١١: ٣٠٨).

٣٤٦ ـ حدثني عبدة بن عبد الرحيم ـ مروزي شيخ صالح ـ أنا سلمة بن سليمان قال: دخل حمزة البزار على ابن المبارك فقال: يا أبا عبد الرحمن لقد بلغني من بصر أبي حنيفة في الحديث واجتهاده في العبادة حتى لا أدري من كان يدانيه. فقال ابن المبارك: أما ما قلت بصر بالحديث فما كان لذلك بخليق، لقد كنت آتيه سراً من سفيان، وان أصحابي كانوا ليلوموني على أتيانه ويقولون: أصاب كتب محمد بن جعفر فرواها. وأما / ما قلت من اجتهاده في العبادة فما كان بخليق لذلك، لقد كان يصبح نشيطاً في المسائل ويكون ذلك دأبه حتى ربما فاتته القائلة ثم يمسي وهو نشيط، وصاحب العبادة والسهر يصبح وله فترة[1].

٢٠/أ

٣٤٧ ـ حدثني عبدة بن عبد الرحيم قال: سمعت معاذ بن خالد بن شقيق ابن عم علي بن الحسن بن شقيق يقول: قدمت من الحج فأدركت ابن المبارك بالعراق فسألته فقلت: يا أبا عبد الرحمن فضل معي من نفقة الحج شيء ترى إلى أن أكتب برأي أبي حنيفة؟ فقال لا، فقلت: لم؟ قال: لأنه عقل رجل ليس بذاك.

---

(١) ليس بلازم أن يصبح صاحب العبادة وله فترة لأن قدرات الناس تختلف ثم إن العبادة في الليل بالتهجد والسهر للعبادة أمر لا يطلع عليه إلا الله سبحانه وتعالى فغير مقبول هذا الكلام من إمام جليل القدر كابن المبارك.

---

(٣٤٦) إسناده حسن.

عبدة بن عبد الرحيم: صدوق تقدم في (٢٤٢).

سلمة بن سليمان المروزي أبو سليمان. ثقة حافظ كان يورّق لابن المبارك روى عنه. وعنه عبدة ابن عبد الرحيم. مات سنة ٢٠٣ هـ. التقريب (١ : ٣١٦).

وانظر ترجمته في: التهذيب (٤ : ١٤٥).

حمزة البزار: لم أقف له على ترجمة.

(٣٤٧) إسناده حسن.

معاذ بن خالد بن شقيق: العبدي، أبو بكر المروزي، صدوق، روى عن ابن المبارك وعنه عبدة ابن عبد الرحيم مات سنة ٢٠٠ هـ. التقريب (٢ : ٢٥٦).

وانظر ترجمته في: التهذيب (١٠ : ١٨٩).

٣٤٨ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا إبراهيم بن شماس السمرقندي ثنا عبد الله بن المبارك بالثغر عن أبي حنيفة قال: فقام إليه رجل يكنى أبا خداش فقال: يا أبا عبد الرحمن لا ترو لنا عن أبي حنيفة فانه كان مرجئاً فلم ينكر ذلك عليه ابن المبارك، وكان بعد إذا جاء الحديث عن أبي حنيفة ورأيه ضرب عليه ابن المبارك من كتبه وترك الرواية عنه، وذلك آخر ما قرأ على الناس بالثغر ثم انصرف ومات قال: وكنت في السفينة معه لما انصرف من الثغر وكان يحدثنا فمر على شيء من حديث أبي حنيفة فقال لنا: اضربوا على حديث أبي حنيفة فاني قد خرجت على حديثه ورأيه، قال: ومات ابن المبارك في منصرفه من ذلك الثغر.

قال: وقال رجل لابن المبارك ونحن عنده: ان أبا حنيفة كان مرجئاً يرى السيف فلم ينكر ذلك عليه ابن المبارك.

٣٤٩ ـ حدثني عبدة بن عبد الرحيم، سمعت أبا الوزير محمد بن أعين رضي الله عنه وصي ابن المبارك قال: دخل رجل من أصحاب عبد الكريم على ابن المبارك والدار غاصة بأصحاب الحديث فقال: يا أبا عبد الرحمن مسألة كذا وكذا؟ قال: فروى ابن المبارك فيه أحاديث عن النبي ﷺ وأصحابه، فقال الرجل يا أبا عبد الرحمن قال أبو حنيفة خلاف هذا، فغضب ابن المبارك وقال: أروي لك عن النبي ﷺ وأصحابه تأتيني برجل كان يرى السيف على أمة محمد ﷺ[1]؟

٣٥٠ ـ حدثني القاسم بن محمد الخراساني، ثنا عبدان عن ابن المبارك قال: ما كان على ظهر الأرض مجلس احب الى من مجلس سفيان الثوري كنت إذا شئت أن تراه مصلياً رأيته، وإذا شئت أن تراه في ذكر الله عز وجل رأيته، وكنت إذا شئت أن تراه في

---

(١) راجع التعليق الذي في (٢٣٣).

---

(٣٤٨) تقدم هذا الاثر بسنده ومتنه في (٢٣٣).

(٣٤٩) إسناده حسن.

(٣٥٠) إسناده صحيح.

القاسم بن محمد الخراساني: المروزي. ثقة. كان من أصحاب الامام احمد المتقدمين.

انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (١: ٢٥٨)، تاريخ بغداد (١٢: ٤٣١).

عبدان: اسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد أبو عبد الرحمن المروزي الملقب عبدان. ثقة حافظ روى عن ابن المبارك وعنه القاسم بن محمد. مات سنة ٢٢١ هـ. التقريب (١: ٤٣٢).

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢: ٧٠٩)، التهذيب (٥: ٣١٣).

الغامض من الفقه رأيته وأما مجلس لا أعلم اني شهدته صلى فيه على النبي ﷺ قط فمجاس ثم سكت ولم يذكر فقال: يعني مجلس أبي حنيفة.

٣٥١ - حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، نا إبراهيم بن شماس قال صحبت ابن المبارك / في السفينة فقال: اضربوا على حديث أبي حنيفة قال: قبل أن يموت ابن المبارك ببضعة عشر يوماً. ٢٠/ب

٣٥٢ - حدثني عبد الله بن أحمد بن شبويه قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: سمعت معاذ بن خالد بن شقيق يقول لعبد الله بن المبارك: أيهم أسرع خروجاً الدجال أو الدابة؟ فقال عبد الله استقضاء فلان الجهمي على بخارى أشد على المسلمين من خروج الدابة أو الدجال.

٣٥٣ - حدثني عبد الله بن أحمد بن شبويه قال: سمعت عبدان يقول سمعت سفيان بن عبد الملك يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول في مسألة لأبي حنيفة: قطع الطريق احياناً احسن من هذا.

---

(٣٥١) إسناده حسن.

الاعين صدوق تقدم في (٢١).

وإبراهيم بن شماس ثقة تقدم في (٢٣٣).

(٣٥٢) إسناده حسن.

ابن شبويه تقدم في (١٤٧).

إسحاق بن راهويه: هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ابو محمد بن راهويه المروزي. ثقة حافظ مجتهد قرين احمد بن حنبل ذكر أبو داود انه تغير قبل موته بيسير. روى عنه عبد الله بن شبويه مات سنة ٢٣٨ هـ. التقريب (١ : ٥٤).

وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢ : ٢٠٩)، حلية الاولياء (٩ : ٢٣٤) تاريخ بغداد (٦ : ٣٤٥)، تهذيب الكمال (١ : ٧٩) سير أعلام النبلاء (١١ : ٣٥٨)، التهذيب (١ : ٢١٦)، شذرات الذهب (٢ : ٨٩).

معاذ بن خالد بن شقيق صدوق تقدم في (٣٤٧).

(٣٥٣) إسناده حسن.

سفيان بن عبد الملك: المروزي من كبار اصحاب ابن المبارك. ثقة روى عنه عبدان مات قبل المائتين. التقريب (١ : ٣١١).

وانظر التهذيب (٤ : ١٦٦).

٣٥٤ ـ حدثني أبو الحسن بن العطار محمد بن محمد سمعت احمد بن شبويه يقول: انبأنا أبو صالح (سليمان بن صالح)[١] قال: قيل لابن المبارك: تروي عن أبي حنيفة قال: ابتليت به.

سفيان بن عيينة[٢] رحمه اللّه

٣٥٥ ـ حدثني أبي رحمه اللّه قال: سمعت ابن عيينة يقول: استتيب أبو حنيفة مرتين.

٣٥٦ ـ حدثني أبي رحمه اللّه قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: علمت أنهم استتابوه غير مرة، يعني أبا حنيفة، قال أبي: فقال ابن زيد يعني حماداً قيل لسفيان في ماذا؟ قال تكلم بكلام فقالوا: هذا كفر فرأى أصحابه أن يستتيبوه فقال: أتوب.

٣٥٧ ـ حدثني محمد بن علي الوراق، نا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان قال: ما رأيت احداً اجرأ على اللّه من أبي حنيفة أتاه رجل من أهل خراسان فقال: جئتك على ألف

---

(١) في الاصل: يود بن هانيء هكذا والمثبت من كتب التراجم.

(٢) ابن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي. ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره. وكان ربما دلس لكن عن الثقات مات سنة ١٩٨ هـ. التقريب (١: ٣١٢).

وانظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥: ٤٩٧)، الجرح والتعديل (١: ٣٢)، تاريخ بغداد (٩: ١٧٤)، سير أعلام النبلاء (٨: ٤٥٤) التهذيب (٤: ١١٧)، شذرات الذهب (١: ٣٥٤).

---

(٣٥٤) إسناده صحيح.

أبو صالح: سليمان بن صالح المروزي يلقب سلمويه ثقة. روى عن ابن المبارك وعنه احمد بن شبويه. مات سنة ٢١٠ هـ. التقريب (١: ٣٢٦).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ٥٤٠)، التهذيب (٤: ١٩٩).

أما احمد بن شبويه: فهو أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان الخزاعي أبو الحسن بن شبويه. ثقة مات سنة ٢٣٠ هـ. التقريب (١: ٢٤).

وانظر التهذيب (١: ٧١).

(٣٥٥) إسناده صحيح.

(٣٥٦) إسناده صحيح.

(٣٥٧) رجاله ثقات.

محمد بن علي الوراق يعرف بحمدان سمع من الامام أحمد وكان فاضلاً عارفاً ثقة. مات سنة ٢٧١ هـ.
=

بمائة الف مسألة أريد أن اسألك عنها فقال: هاتها، قال سفيان: فهل رأيتم أحدا اجرأ على الله من هذا؟

٣٥٨ ـ حدثني محمد بن علي، نا سفيان قال: كنت عند أبي حنيفة يوما فأتاه رجل فسأله عن مسألة في الصرف[١] فاخطأ فيها فقلت: يا أبا حنيفة هذا خطأ، فغضب وقال للذي أفتاه اذهب فاعمل بها وما كان فيها من اثم فهو في عنقي.

٣٥٩ ـ حدثني محمد بن علي، نا إبراهيم سمعت سفيان يقول: مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد وقد ارتفعت أصواتهم فقلت: يا أبا حنيفة هذا المسجد والصوت لا ينبغي أن يرفع فيه فقال: دعهم لا يتفقهون إلا بهذا.

٣٦٠ ـ حدثني محمد بن علي، ثنا إبراهيم بن بشار قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: كان أبو حنيفة يضرب بحديث رسول الله ﷺ الأمثال فيردها. بلغه أني / أحدث ٢١/أ بحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا» فقال أبو حنيفة: ارأيتم إن كانا في سفينة كيف يتفرقان[٢]؟ فقال سفيان فهل سمعتم بأشر من هذا؟

---

(١) الصرف: في اللغة الدفع والرد. وفي الشريعة: بيع الاثمان بعضه ببعض. التعريفات للجرجاني (ص ١٣٨) وفي الروض المربع (ص ١٧٩) الصرف: بيع نقد بنقد.

(٢) الا يحل لمسلم أن يرد حديث رسول الله ﷺ إذا ثبت برأيه أو قياسه لأن ذلك ينافي الاستسلام لحكم الله وحكم رسوله. وإنما قد يكون عدم أخذ إمام من الائمة بحديث من الأحاديث ما ذكره ابن تيمية من الاسباب العشرة. فانظر ما تقدم في (٢٥١). قال الخطابي: اختلف الناس في التفرق الذي يصح بوجوده البيع فقالت طائفة هو التفرق بالابدان واليه ذهب عبد الله بن عمر وأبو برزة الأسلمي وشريح وسعيد بن المسيب والحسن البصري وعطاء والزهري والاوزاعي والشافعي واحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور. وقال النخعي وأصحاب الرأي: إذا تعاقدا صح البيع وإليه ذهب مالك. وظاهر الحديث يشهد لمن ذهب إلى أن التفرق هو تفرق البدن وعلى هذا فسره ابن عمر وهو راوي الخبر. وعلى هذا وجدنا أمر الناس في عرف اللغة وظاهر الكلام إذا قيل تفرق الناس كان المفهوم منه التميز بالابدان، وإنما يعقل ما عداه من التفرق في الرأي والكلام بقيد وصلة ولو كان تأويل الحديث على الوجه الذي صار إليه النخعي لخلا الحديث عن الفائدة وسقط معناه. معالم السنن المطبوع مع سنن أبي داود (٣: ٧٣٣) تحقيق الدعاس.

= انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (١: ٣٠٨)، تاريخ بغداد (٣: ٦١).

إبراهيم بن بشار: الرمادي أبو إسحاق البصري. حافظ له أوهام روى عن ابن عيينة. مات في حدود سنة ثلاثين ومائتين. التقريب (١: ٣٢).

وانظر: تهذيب الكمال (١: ٥١)، الميزان (١: ٢٣)، التهذيب (١: ١٠٨).

(٣٥٨) في إسناده محمد بن علي لم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

(٣٥٩) رجاله ثقات.

(٣٦٠) رجاله ثقات.

٣٦١ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا محمد بن أبي عمر قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما ولد في الاسلام مولود أضر على الاسلام من ابي حنيفة.

٣٦٢ ـ حدثني أبي رحمه الله، نا سفيان بن عيينة، ثنا ابن جريج قال املاه علينا نافع قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ «المتبايعان بالخيار» فذكر الحديث قال: فكان ابن عمر رضي الله عنه إذا أراد أن يفارقه مشى قليلاً ثم رجع.

٣٦٣ ـ ثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن، ثنا (أبو)[1] أسامة عن أبي إسحاق الفزاري قال: سمعت سفيان والاوزاعي يقولان: إن قول المرجئة يخرج الى السيف[2].

٣٦٤ ـ حدثني محمد بن هارون أبو نشيط، نا نعيم بن حماد، ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد بحديث قال سفيان فلما قدمت الكوفة سألوني عن الحديث فقلت: هو جابر بن زيد فقالوا إن أبا حنيفة رواه عن عمرو عن جابر بن عبد الله. فقلت: لا. إنما هو جابر بن زيد، فأتوا أبا حنيفة فقالوا: إن ها هنا رجلاً عالماً بحديث عمرو، فقال: لا تبالوا ان شئتم صيروه جابر بن عبد الله وان شئتم صيروه جابر بن زيد[3].

٣٦٥ ـ حدثنا شيخ لنا بصري، ثنا مؤمل بن اسماعيل قال: سمعت سفيان بن عيينة وقال له رجل يا أبا محمد تحفظ عن أبي حنيفة شيئاً؟ قال لا، ولا نعمت عيني.

---

(١) ليست في الاصل.

(٢) سبق بيان هذا في (٢٣٣).

(٣) لعل هذا من أوهام نعيم بن حماد والله أعلم.

---

(٣٦١) في إسناده محمد بن أبي عمر لم أعرف له ترجمة.

(٣٦٢) إسناده صحيح.

تخريج الحديث: اخرجه البخاري في كتاب البيوع باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا (٤: ٣٢٨)، ح (٢١١١)، ومسلم في البيوع (٣: ١١٦٤) ح (١٥٣١) والترمذي في البيوع (٣: ٥٤٨) ح (١٣٤٥) وأبو داود في البيوع (٣: ٧٣٧) ح (٣٤٥٤).

(٣٦٣) إسناده حسن.

عبد الله بن عمر هو مشكدانة صدوق فيه تشيع تقدم في (٧٩).

وأبو اسامة هو حماد بن اسامة ثقة ثبت تقدم في (٣١٤).

(٣٦٤) في إسناده نعيم بن حماد صدوق يخطيء كثيراً تقدم في (٦٠).

أبو نشيط صدوق تقدم في (٣٠).

(٣٦٥) في إسناده مجهول.

٣٦٦ - حدثني أبو بكر بن أبي عون المديني، ثنا أبو بكر الردادي عن أبي حماد السقلبي قال: سمعت سعيد الازرق يقول: رأيت كأني على قبر النبي ﷺ وأنا أسوي التراب عليه إذ انشق القبر فخرج بأبي وأمي ﷺ فجلس على شفير القبر فقلت: يا رسول اللَّه بأبي أنت وأمي ادع اللَّه لي بالشهادة، فقال «اللهم ارزق أبا عثمان الشهادة» ثم سكت هنيئة ثم قلت: بأبي أنت وأمي يا نبي اللَّه ادع اللَّه لي بالشهادة قال: «اللهم ارزق أبا عثمان الشهادة» ثم سكت هنيئة ثم قلت: بأبي أنت وأمي يا نبي اللَّه أدع لي بالشهادة، قال: «اللهم ارزق أبا عثمان الشهادة يا سعيد إن تر ان ترد على الحوض فلا تعملن بشيء من قول أبي حنيفة»[١].

أبو إسحاق الفزاري[٢] رحمه اللَّه

٢١/ب ٣٦٧ - / حدثني منصور بن أبي مزاحم، نا يزيد بن يوسف عن أبي إسحاق الفزاري قال: لما قتل أخي جئت الكوفة فسألت عن أخي فقالوا استفتى أبا حنيفة في الخروج مع إبراهيم[٣]، فأفتاه فقلت له: تفتي أخي بالخروج معه - يعني إبراهيم - ؟ فقال: نعم وهو خير منك.

٣٦٨ - حدثني محمد بن هارون أبو نشيط، حدثني أبو صالح - يعني الفرا - قال: سمعت أبا اسحاق الفزاري يقول: كان أبوحنيفة مرجئاً يرى السيف.

٣٦٩ - حدثنا محمد بن هارون، نا أبو صالح قال: سمعت الفزاري يقول حدثت

(١) الاحكام لا تبنى على الرؤى والاحلام وكذلك الجرح والتعديل لا يكون إلا بمعايشة وتتبع لأحوال الراوي. وليست الرؤيا مصدراً لذلك.

(٢) **أبو اسحاق الفزاري**: اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث بن اسماء بن خارجة الفزاري الامام. ثقة حافظ له تصانيف. مات سنة ١٨٥ هـ. التقريب (١: ٤١).

وانظر ترجمته في: التاريخ الصغير (٢: ٢٣٨)، تهذيب الكمال (١: ٦١)، سير أعلام النبلاء (٨: ٥٣٩)، التهذيب (١: ١٥١)،

(٣) هو إبراهيم بن عبد اللَّه بن الحسن الذي خرج على المنصور وقد سبقت الاشارة الى ذلك في رقم (٣١٩).

(٣٦٦) في إسناده من لم أقف له على ترجمة وهم سعيد الازرق والسقلبي والردادي.

(٣٦٧) إسناده ضعيف.

منصور: ثقة تقدم في (٢٤٣). ويزيد ضعيف تقدم في (٢٤٣).

(٣٦٨) إسناده حسن.

أبو صالح الفراء صدوق تقدم في (٢٥١).

(٣٦٩) إسناده حسن.

أبا حنيفة بحديث عن النبي ﷺ في رد السيف فقال: هذا حديث خرافة[1].

٣٧٠ ـ حدثني محمد بن هارون، نا أبو صالح قال: سمعت الفزاري:

٣٧١ ـ وحدثني إبراهيم بن سعيد، نا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: كان أبو حنيفة يقول: إيمان إبليس وإيمان أبي بكر الصديق رضي الله عنه واحد، قال أبو بكر: يا رب، وقال إبليس: يا رب[2].

٣٧٢ ـ حدثني محمد، نا أبو صالح قال: سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول قال أبو حنيفة يا أبا إسحاق اين تسكن اليوم؟ فقلت له بالمصيصة قال: لو ذهبت حيث ذهب أخوك كان خيراً لك. وكان أخو أبي إسحاق خرج مع المبيضة فقتله المسودة[3].

٣٧٣ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم، حدثني خلف بن تميم، حدثني أبو إسحاق الفزاري قال: قال لي أبو حنيفة: مخرج أخيك أحب إلي من مخرجك، قال خلف: وكان الفزاري خرج إلى المصيصة وخرج أخوه مع إبراهيم حين خرج بالبصرة في الفتنة.

جماعة من الفقهاء رحمهم الله

٣٧٤ ـ حدثنا موسى الانصاري قال: سمعت أبا خالد الاحمر يقول: استتيب أبو حنيفة من الأمر العظيم مرتين.

---

(١) لو ثبت الحديث عند ابي حنيفة ما وسعه الا إتباعه كما تقدم شرح ذلك وسيأتي في رقم (٣٨٠) ما يصدق ذلك.

(٢) لعل مراده بذلك: التصديق القلبي. ومعلوم انه لا يكفي وحده.

(٣) تقدم شرح المبيضة والمسودة في (٣١٩).

---

(٣٧١) إسناده صحيح.

إبراهيم بن سعيد هو الطبري ثقة حافظ تقدم في (٣١١).

وأبو توبة هو الحلبي ثقة حجة تقدم في (٥٩).

(٣٧٣) إسناده حسن.

خلف بن تميم بن أبي عتاب الكوفي نزيل المصيصة، صدوق عابد روى عنه أبو إسحاق الفزاري وهو اكبر منه واحمد الدورقي، مات سنة ٢٠٦ هـ. التقريب (١ : ٢٢٥).

وانظر: تهذيب الكمال (١ : ٣٧٤)، التهذيب (٣ : ١٤٨).

(٣٧٤) في إسناده **أبو خالد الاحمر**: اسمه سليمان بن حيان الازدي صدوق يخطيء مات سنة ١٩٠ هـ. التقريب (١ : ٣٢٣).

وانظر التهذيب (٤ : ١٨١).

=

٣٧٥ - حدثني عبد الرحمن بن صالح، نا يحيى بن آدم قال: ذكر أبا حنيفة الحسن ابن صالح فقال: وددت أنه وفق، فاخبرت شريكاً فقال: لم قال وددت أنه وفق؟ لا يتعلم مما يحسنون شيئاً.

٣٧٦ - حدثني عبد الرحمن بن صالح، ثنا طلق بن غنام قال: قلت لحفص بن غياث - وابطأ في قضية - فقال: إنما هو رأي ليس بكتاب ولا سنة وإنما أحزه في لحمي، قد رأيت أبا حنيفة يقول في شيء عشرة أقوال ثم يرجع، فما عجلتي؟

٣٧٧ - سمعت أبي رحمه الله يقول: قال عبد الله بن أدريس[1]: قلت لمالك بن ٢٢/أ أنس: كان عندنا علقمة والاسود فقال: قد كان عندكم من قلب الامر هكذا وقلب / أي بطن كفه على ظاهرها يعني أبا حنيفة.

٣٧٨ - حدثني هارون بن سفيان، نا طلق بن غنام، ثنا حفص بن غياث يقول جلست الى أبي حنيفة فقال في مسألة بعشرة أقاويل لا ندري بأيها نأخذ.

٣٧٩ - حدثني هارون حدثني عرزة بن[2] الخراساني قال: سمعت أبا حمزة

---

(١) الامام القدوة تقدم في (٢٧).
(٢) بياض في الاصل بمقدار كلمة.

= موسى الانصاري: هو موسى بن إسحاق بن موسى الخطمي قال فيه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: كتبت عنه وهو ثقة صدوق. مات سنة ٢٩٧ هـ. تاريخ بغداد (١٣: ٥٢).

(٣٧٥) إسناده حسن.

عبد الرحمن بن صالح هو الازدي. صدوق يتشيع تقدم في (٢٦٢).

(٣٧٦) إسناده حسن.

طلق بن غنام: أبو محمد النعي الكوفي. ثقة روى عن ابن عمه حفص بن غياث. مات سنة ٢١١ هـ. التقريب (١: ٣٨٠).

وانظر: التاريخ الصغير (٢: ٣٣١)، التهذيب (٥: ٣٣).

أما حفص بن غياث: فثقة فقيه تقدم في (٣١٦).

(٣٧٧) رجاله ثقات.

(٣٧٨) رجاله ثقات ما عدا هارون بن سفيان لم أعثر له على ترجمة.

(٣٧٩) في إسناده عرزة تقدم في (٢٨٢) لم أعرف له ترجمة.

أبو حمزة السكري: اسمه محمد بن ميمون المروزي السكري سمي بذلك لحلاوة كلامه. ثقة=

السكري يقول: قدمت علي أبي حنيفة (فـ)[1] سألته عن مسائل ثم غبت عنه نحوا من عشرين سنة ثم أتيته فإذا هو قد رجع عن تلك المسائل، وقد افتيت بها الناس فقلت له فقال: إنا نرى الرأي ثم نرى غدا غيره فنرجع عنه، فقال: انت بعد ترتاد لدينك؟ بئس الرجل أنت أو كما قال.

٣٨٠ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، نا عفان بن مسلم، ثنا أبو عوانة قال: شهدت أبا حنيفة وكتب إليه رجل في أشياء، فجعل يقول يقطع، يقطع، حتى سأله عمن سرق من النخل شيئاً فقال يقطع، فقلت للرجل لا تكتبن هذا، هذا من زلة العالم، قال لي: وما ذاك؟ قال قلت: قال رسول اللّه ﷺ «لا قطع في ثمر ولا كثر»[2] قال امح ذاك واكتب لا يقطع، لا يقطع.

---

(١) غير موجودة في الاصل.

(٢) الكثر: بفتحتين جمار النخل وقيل طلعها. مختار الصحاح مادة (كثر) (ص ٥٩٠).

=فاضل. مات سنة ١٦٧ هـ. التقريب (٢: ٢١٢).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣: ١٢٨٠)، التهذيب (٩: ٤٨٦).

(٣٨٠) إسناده صحيح.

عفان بن مسلم: الصفار أبو عثمان البصري ثقة ثبت روى عن أبي عوانة مات سنة ٢٢٠ هـ. التقريب (٢: ٢٥).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢: ٩٤١)، الميزان (٣: ٨١). التهذيب (٧: ٢٣٠).

أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد اللّه ثقة ثبت تقدم في (٣٢١).

تخريج الحديث: أخرجه الامام مالك في الموطأ (٢: ٨٣٩)، وأبو داود في كتاب الحدود (٤: ٥٤٩) ح (٤٣٨٨) عن رافع بن خديج والترمذي في الحدود (٤: ٥٢) ح (١٤٤٩) وابن ماجة في الحدود برقم (٢٥٩٣) والنسائي (٨: ٨٧). قال الخطابي: معنى الثمر في هذا الحديث: ما كان معلقا بالنخل قبل أن يجذ ويحرز وتأوله الشافعي قال: حوائط المدينة ليست بحرز، واكثرها يدخل من جوانبها، ومن سرق من حائط شيئاً من ثمر معلق لم يقطع، فإذا آواه الجرين قطع، ولم يفرق بين الفاكهة والطعام الرطب وبين الدراهم والدنانير وسائر الامتعة في السارق إذا سرق منها شيئاً من حرز أو غير حرز فبلغت قيمته ما يقطع فيه اليد فانه مقطوع. وقال مالك في الثمر مثل قول الشافعي.

وقال أبو حنيفة بظاهر حديث رافع بن خديج فاسقط القطع عمن سرق ثمراً أو كثراً من حرز أو من غير حرز، وقاس عليهما سائر الفواكه الرطبة واللحوم والجبون والالبان والاشربة وسائر ما كان في معناها.

انظر معالم السنن (٤: ٥٤٩) المطبوع مع سنن أبي داود بتحقيق الدعاس.

٣٨١ ـ حدثني هارون بن سفيان، حدثني أسود بن سالم قال: كنت مع أبي بكر بن عياش في مسجد بني أسيد مما يلي القبلة فسأله رجل عن مسألة فقال رجل: قال أبو حنيفة كذا وكذا، فقال أبو بكر بن عياش سود الله وجه أبي حنيفة ووجه من يقول بهذا.

٣٨٢ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا أحمد بن الحجاج نا سفيان بن عبد الملك، حدثني ابن المبارك قال: ذكرت أبا حنيفة عند الاوزاعي وذكرت علمه وفقهه، فكره ذلك الاوزاعي، وظهر لي منه الغضب وقال تدري ما تكلمت به؟ تطري رجلا يرى السيف على أهل الاسلام؟ فقلت إني لست على رأيه ولا مذهبه فقال: قد نصحتك فلا تكره، فقلت قد قبلت.

٣٨٣ ـ حدثني أبو الفضل، نا محمد بن مهران الجمال الرازي عمن حدثه عن ابن المبارك أنه سئل عن مسألة فحدث فيها باحاديث فقال له رجل: إن أبا حنيفة يقول خلاف هذا، فغضب ابن المبارك وقال اخبرتك عن النبي ﷺ وأصحابه، وتأتيني برجل يرى السيف على أمة محمد ﷺ؟

٢٢/ب ٣٨٤ ـ حدثني أبو الفضل، نا سفيان بن وكيع عن أبيه قال: لما تكلم أبو حنيفة / في الارجاء وخاصم فيه قال سفيان الثوري: ينبغي أن ينفى من الكوفة أو يخرج منها.

---

(٣٨١) في إسناده من لا يعرف وهو اسود بن سالم تقدم في (٢٨٠).

(٣٨٢) رجاله ثقات.

احمد بن الحجاج: البكري المروزي ثقة مات سنة ٢٢٢ هـ. التقريب (١: ١٣).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١: ١٨)، التهذيب (١: ٢٢).

سفيان بن عبد الملك ثقة تقدم في (٣٥٣).

(٣٨٣) في إسناده من لا يعرف.

محمد بن مهران الجمال الرازي: الجمال بالجيم أبو جعفر. ثقة حافظ. مات سنة ٢٣٩ هـ. التقريب (٢: ٢١١).

انظر ترجمته في: التهذيب (٩: ٤٧٨).

(٣٨٤) إسناده حسن.

سفيان بن وكيع صدوق تقدم في (٨٤).

٣٨٥ ـ حدثني أبو الفضل، نا الحسين بن الفرج الخياط، نا إبراهيم بن أبي سويد قال: سمعت حماد بن سلمة يقول: أبو حنيفة هذا، والله اني لارجو أن يدخله الله عز وجل نار جهنم.

٣٨٦ ـ حدثني أبو الفضل، نا إبراهيم بن شماس، نا أبو عبد الرحمن المقريء قال: كان والله أبو حنيفة مرجئاً ودعاني إلىَ الارجاء فأبيت عليه.

٣٨٧ ـ اخبرت عن مطرف اليساري الاصم عن مالك بن انس قال: النداء العضال الهلاك في الدين، أبو حنيفة الداء العضال.

٣٨٨ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني نا يحيى بن أيوب عن أبي الجهم ـ وكان ثقة ـ قال: رأيت سفيان الثوري وأبا حنيفة، فرأيت سفيان أعلم بما كان، وأبو حنيفة أعلم بما لم يكن.

---

(٣٨٥) في إسناده كذاب.

الحسين بن الفرج الخياط: قال ابن معين: كذاب يسرق الحديث. المغني (١: ١٧٤)، الميزان (١: ٥٤٥).

إبراهيم بن أبي سويد: الصيرفي الكوفي. قال ابن معين: مشهور وثقه غيره، وضعفه النسائي. الميزان (١: ٣٧).

(٣٨٦) رجاله ثقات.

إبراهيم بن شماس: ثقة تقدم في (٢٤٣).

أبو عبد الرحمن المقريء اسمه عبد الله بن يزيد المكي. ثقة فاضل روى عن ابي حنيفة مات سنة ٢١٣ هـ. وهو من كبار شيوخ البخاري التقريب (١: ٤٦٢).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢: ٧٥٧)، التهذيب (٦: ٨٣).

(٣٨٧) في إسناده من لا يعرف وهو شيخ المصنف.

مطرف اليساري: هو مطرف بن عبد الله اليساري بالتحتانية والمهملة ابن اخت مالك. ثقة لم يصب ابن عدي في تضعيفه روى عن خاله مالك. مات سنة ٢٢٠ هـ. التقريب (٢: ٢٥٣).

وانظر: الميزان (٤: ١٢٤)، التهذيب (١٠: ١٧٥).

(٣٨٨) يحيى بن أيوب ثقة تقدم في (٤٠).

أبو الجهم: لم أقف له على ترجمة.

٣٨٩ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا مسعود بن خلف قال: ثنا وليد بن مسلم قال: قال لي مالك بن أنس يظهر ببلدكم كلام أبي حنيفة؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم ان يسكن.

٣٩٠ ـ حدثني أبو الفضل، حدثني اسود بن سالم قال: إذا جاء الاثر القينا رأي ابي حنيفة واصحابه في الحش ثم قال لي أسود: عليك بالاثر فالزمه، ادركت أهل العلم يكرهون رأي أبي حنيفة ويعيبونه.

٣٩١ ـ حدثني أبو الفضل، حدثني مسعود بن خلف، حدثني إسحاق بن عيسى، حدثني محمد بن جابر قال: سمعت أبا حنيفة يقول: اخطأ عمر بن الخطاب، فأخذت كفا من حصى فضربت به وجهه.

٣٩٢ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، ثنا حماد بن أبي حمزة السكري عن سلمة بن سليمان عن ابن المبارك أنه سأله[١] رجل عن مسألة فحدثه فيها بحديث عن النبي ﷺ فقال الرجل قال أبو حنيفة بخلاف هذا، فغضب ابن المبارك غضباً شديداً وقال اروي لك عن رسول الله ﷺ وتأتيني برأي رجل يرد الحديث؟ لاحدثتكم اليوم بحديث وقام.

٣٩٣ ـ أخبرت عن موسى بن إسماعيل، حدثني أبو عوانة قال: سمعت أبا حنيفة

---

(١) في الاصل: سال رجلا.

---

(٣٨٩) في إسناده متروك.

مسعود بن خلف: لعله الذي قال فيه أبو حاتم متروك.

المغني (٢: ٦٥٤)، الميزان (٤: ٩٩).

الوليد بن مسلم ثقة كثير التدليس والتسوية تقدم في (٢٩٤).

(٣٩٠) في إسناده اسود بن سالم لم أعرف له ترجمة وقد تقدم في (٢٨٠).

(٣٩١) إسناده ضعيف.

إسحاق بن عيسى هو الطباع صدوق تقدم في (٣٠٤).

ومحمد بن جابر تقدم تضعيفه في (٢٤٠).

(٣٩٢) في اسناده حماد بن أبي حمزة السكري لم اقف له على ترجمة.

سلمة بن سليمان: وراق ابن المبارك. ثقة حافظ تقدم في (٣٤٦).

(٣٩٣) في إسناده مجهول.

موسى بن اسماعيل هو أبو سلمة التبوذكي ثقة ثبت تقدم في (٣٢٠).

وسئل عن المسكر فقال: حلال، وسئل عن النبيذ الشديد فقال حلال، وسئل عن الداذي[1] فقال: حلال.

٣٩٤ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، حدثني حماد بن أبي حمزة السكري قال: قال سفيان بن عبد الملك قال ابن المبارك، وذكر له مسألة من قول أبي حنيفة فقال ابن المبارك / ٢٣/أ قطع الطريق أحياناً احسن من هذا القياس.

٣٩٥ ـ حدثني هارون بن سفيان قال: سألت اسود بن سالم عن أبي زائدة فقال: كان حافظاً ولكن كان يذكر أبا حنيفة ويقول بقوله فهو عندي ضعيف، يعني من أجل ذكره لأبي حنيفة، أي يحدث عنه أو يذكره.

٣٩٦ ـ حدثني محمد بن عبد الملك بن زنجويه، ثنا عبد الرزاق، وقيل له أبو حنيفة مرجيء؟ فقال: أتى حقاً[2].

٣٩٧ ـ حدثني محمد بن هارون، نا أبو صالح قال: سمعت يوسف بن إسباط يقول: لم يولد أبو حنيفة على الفطرة[3]، قال: وسمعت يوسف يقول: رد أبو حنيفة أربعمائة أثر عن النبي ﷺ[4].

٣٩٨ ـ حدثني محمد بن أبي عمر الدوري المقريء، سمعت أبا نعيم يقول سمعت

---

(١) الداذي: هو شراب الفساق، وهو الخمر، على صيغة المنسوب وليس بنسب. انظر مادة داذ في القاموس وتاج العروس.

(٢) بحثت في ترجمة عبد الرزاق فلم أجد إلا أنه كان يتشيع ولم يذكر عنه في الارجاء شيء. فلعل هذه معلومة جديدة عنه أضافها المؤلف هنا.

(٣) أقول لا يوافق مسلم على هذه المقالة لأنها تخالف سنة من سنن اللّٰه الثابتة وهي أن كل مولود يولد على الفطرة.

(٤) عقد الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة في كتابه المصنف في المجلد الرابع عشر كتاباً بعنوان «كتاب الرد على أبي حنيفة» ذكر فيه (٤٨٥) اثراً تشتمل على (١٢٢) مسألة خالف فيها أبو حنيفة الاثر.

---

(٣٩٤) في سنده حماد بن أبي حمزة لم أقف له على ترجمة.

(٣٩٥) في إسناده أسود وهارون لم أقف لهما على ترجمة.

(٣٩٦) إسناده صحيح.

ابن زنجويه ثقة تقدم في (٣٧) وقد حدث عن عبد الرزاق.

(٣٩٧) إسناده حسن.

محمد بن هارون هو أبو نشيط ثقة تقدم في (٣٠). وأبو صالح هو الفراء صدوق تقدم في (٢٥١) ويوسف بن إسباط في (٣١٨).

النعمان بن ثابت ـ وهو أبو حنيفة ـ يقول لأبي يوسف يا يعقوب لا تروعني شيئاً فوالله ما أدري اخطيء أم مصيب[1].

٣٩٩ ـ حدثني محمد بن هارون، نا أبو صالح، سمعت يوسف يقول: كان أبو حنيفة يقول: لو ادركني النبي ﷺ أو ادركته لأخذ بكثير مني ومن قولي وهل الدين إلا الرأي[2]؟

٤٠٠ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا محمد بن جعفر المدائني قال قال محمد بن جابر سمعت أبا حنيفة ـ وحدثه رجل بحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ فقال: اخطأ عمر بن الخطاب، فاخذت كفا من حصى فرميته به.

٤٠١ ـ حدثني أبو الفضل، نا يحيى بن أيوب، نا علي بن عاصم قال: حدثت أبا حنيفة بحديث في النكاح أو في الطلاق قال: هذا قضاء الشيطان.

٤٠٢ ـ حدثني أبو الفضل، ثنا يحيى بن معين قال: كان أبو حنيفة مرجئاً وكان من الدعاة، ولم يكن في الحديث بشيء وصاحبه أبو يوسف ليس به بأس.

٤٠٣ ـ حدثني أبو الفضل، نا مسلم بن إبراهيم[3]، نا عبد الوارث بن سعيد

---

(١) يفهم من هذا النص ورع الامام أبو حنيفة رحمه الله وهو في هذا ليس بدعاً من الائمة المتبوعين الذين كانوا يقولون بمثل هذا القول دفعاً للشهرة والسمعة.

(٢) هذه العبارة لا يعقل أن تصدر عن أبي حنيفة وهو الذي ضرب بسبب رفضه القضاء ورعاً ومخافة من الله.

(٣) يظهر لي ـ والله أعلم ـ ان في السند سقط وان صحته عفان بن مسلم الذي تقدم في (٣٨٠) بدليل تاريخ وفاة الراويين.

---

(٤٠٠) فيه لين.

محمد بن جعفر المدائني: البزاز أبو جعفر. صدوق فيه لين مات سنة ٢٠٦ هـ. التقريب (٢: ١٥١).

وانظر: تهذيب الكمال (٣: ١١٨٣)، التهذيب (٩: ٩٨).

محمد بن جابر: هو ابن سيار صدوق سيء الحفظ تقدم في (٢٤٠).

(٤٠١) في إسناده علي بن عاصم: لم أعرف من هو.

(٤٠٢) رجاله ثقات.

(٤٠٣) مسلم بن إبراهيم: لعله الفراهيدي البصري الحافظ. ثقة مأمون مكثر مات سنة ٢٢٢ هـ. التقريب (٢: ٢٤٤).

وانظر: تهذيب الكمال (٣: ١٣٢٣)، التهذيب (١٠: ١٢١).

=

قال: نا سعيد، قال جلست الى أبي حنيفة بمكة فذكر شيئاً فقال له رجل: روى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا وكذا قال أبو حنيفة ذاك قول الشيطان، وقال له آخر: أليس يروى عن رسول الله ﷺ «أفطر الحاجم والمحجوم»؟ فقال: هذا سجع فغضبت وقلت: ان هذا مجلس لا أعود إليه، ومضيت وتركته.

٤٠٤ ـ حدثت عن يزيد بن عبد ربه قال: سمعت وكيع بن الجراح حين قدم علينا حمص سنة ثلاث وتسعين يقول: إياكم ورأي أبي حنيفة فاني سمعته يقول: قبل أن نأخذ في القياس، البول في المسجد أحسن من بعض القياس.

٤٠٥ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا أبو الأحوص محمد بن حيان / قال: سأل ٢٣/ب رجل هشيماً يوما عن مسألة فحدثه فيها بحديث فقال الرجل: ان أبا حنيفة ومحمد بن

= عبد الوارث بن سعيد: بن ذكوان العنبري البصري. ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه: مات سنة ١٠٨ هـ. التقريب (١: ٥٢٧).

وانظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢: ٨٦٨)، التهذيب (٦: ٤٤١).

سعيد: هو ابن أبي عروبة ثقة حافظ كثير التدليس تقدم في (١٢٩).

تخريج الحديث: اخرجه أبو داود في الصوم (٢: ٧٧٠) ح (٢٣٦٧، ٢٣٦٨، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠، ٢٣٧١) وابن ماجة في كتاب الصيام (١: ٥٣٧) ح (١٦٨٠، ١٦٨١).

قلت: وقد ورد أنه ﷺ احتجم وهو صائم. انظر صحيح البخاري كتاب الطب (١٠: ١٤٩) ح (٥٦٩٤)، وقال الامام الحازمي: اختلف أهل العلم في هذا الباب فقال بعضهم: الصائم إذا احتجم في نهار رمضان بطل صومه وعليه القضاء. وإليه ذهب عطاء والاوزاعي وأحمد وإسحاق وتمسكوا بحديث أفطر الحاجم وما في معناه وأنها صحيحة ثابتة محكمة.

وخالفهم في ذلك أكثر أهل العلم من أهل الحجاز والكوفة والبصرة والشام وقالوا لا شيء عليه، وقالوا الحكم بالفطر منسوخ وممن قال ذلك الشافعي، وذهب اكثر أهل العلم الى ما قاله الشافعي. بتصرف انظر الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الاثار للحازمي (ص ١٣٩ ـ ١٤٣).

(٤٠٤) في إسناده من لا يعرف وهو شيخ المصنف.

يزيد بن عبد ربه: الزبيدي أبو الفضل الحمصي المؤذن. ثقة. روى عن وكيع. مات سنة ٢٢٤ هـ. التقريب (٢: ٣٦٧).

وانظر التهذيب (١١: ٣٤٤).

(٤٠٥) رجاله ثقات.

أبو الاحوص محمد بن حيان: البغوي نزيل بغداد ثقة روى عن هشيم وغيره. مات سنة ٢٢٧ هـ. التهذيب (٩: ١٣٦).

الحسن وأصحابه يقولون بخلاف هذا فقال هشيم: يا عبد اللّٰه إن العلم لا يؤخذ من السفل.

٤٠٦ - حدثني إسحاق بن إبراهيم ابن عم احمد بن منيع، اخبرني غير واحد منهم أبو عثمان سعيد بن صبيح أخبرني أبو عمرو الشيباني قال لما ولي اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة القضاء قال: مضيت حتى دخلت عليه فقلت: بلغني أنك تقول القرآن كلام اللّٰه وهو مخلوق؟ فقال: هذا ديني ودين آبائي، فقيل له متى تكلم بهذا قبل أن يخلقه أو بعدما خلقه أو حين خلقه؟ قال: فما رد علي حرفاً، فقلت: يا هذا اتق اللّٰه وأنظر ما تقول، وركبت حماري ورجعت[1].

٤٠٧ - أخبرت عن هَوذة بن خليفة، قال: رأيت أبا حنيفة وقد اخذ بلحيته كأنه تيس وهو يدار به على الحلق يستتاب من الكفر.

٤٠٨ - حدثني سويد بن سعيد، نا عبد اللّٰه بن يزيد قال: دعاني أبو حنيفة الى الارجاء.

(١) راجع رقم (٢٣٥).

(٤٠٦) في سنده من لم أقف له على ترجمة وهو أبو عثمان سعيد بن صبيح.

إسحاق بن إبراهيم هو الهروي. ثقة تقدم في (١٩٨).

أبو عمرو الشيباني: الكوفي. نزل بغداد واسمه إسحاق بن مرار بكسر أوله والتخفيف، صدوق مات سنة عشر أو ست ومائتين وقد قارب مائة وعشرين سنة. التقريب (٢ : ٤٥٥).

وانظر: التهذيب (١٢ :١٨٢).

(٤٠٧) في إسناده من لا يعرف وهو شيخ المؤلف.

هوذة: بفتح الهاء وزيادة هاء في آخره ابن خليفة بن عبد اللّٰه. أبو الاشهب البصري صدوق. روى عن أبي حنيفة مات سنة ٢١٦ هـ.

التقريب (٢ : ٣٢٢).

وانظر: الميزان (٤ : ٣١١)، المغني (٢ : ٧١٣)، التهذيب (١١ : ٧٤).

(٤٠٨) في إسناده **سويد بن سعيد**: **بن سهل** الهروي الحدثاني الانباري روى عنه عبد اللّٰه بن احمد وغيره. صدوق في نفسه إلا إنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه. مات سنة ٢٤٠ هـ. التقريب (١ : ٣٤٠).

وانظر: المغني (١٠ : ٢٩٠)، التهذيب (٤ : ٢٧٢).

=

جزء فيه

مَسَائلُ أبي جعفر محمَّد بن عثمان بن أبي شيبة

عن شيوخه

رواية: أَبي القاسم الزَّنْجاني، عن أبي نُعيم أحمد بن عبدالله الحافظ الأصبهاني، عن أبي علي محمَّد بن أحمد بن الصَّواف، عن أبي جعفر.

أخبرنا بذلك: أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن السُّمرقَندي المُقرىء أيَّدهُ الله.

سماع لعليّ بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله بن الحسين الشافعي، نفعه الله بالعلم.

٨٠- وسمعت أبي يقول: ذكرت أنا وأبو نُعَيم الحكَم بن ظُهَير[١]، فقال لي أبو نُعَيم: أليس قد رأيته، وكتبتَ عنه؟ قال: فكيف رأيْتَه؟ قلتُ: كان رجُلاً نبيلاً عند أهل الكوفة[٢]. قال: كذلك كان.

قلت: يا أبا نُعيم، فأخبرني من أين جاءنا هذا الضَّعف؟ قال: أوَلاَ تدري؟ قلت: فأخبرني، قال: حدَّث عن السُّدي[٣] أحاديثَ مُنكرةً ولم يُخْبِر بها أحدٌ غيْرُهُ، وحدَّث عن عَلْقَمة بن مَرْثد[٤] بأحاديثَ مُنكرةٍ، وحدَّث عن عاصم بن أبي النَّجود[٥] بأحاديثَ منكرةٍ لم يجيء بها أحدٌ غيرُهُ، ولم يحدِّثْ عن شيخٍ إلاَّ جاءَ بشيءٍ لم يُعْرَفْ، فمن ثَمَّ جاءه الضَّعْفُ[٦].

٨١- وسمعتُ أبي يقولُ: قلتُ لأبي نُعَيم: يا أبا نُعَيم، مَن هؤلاء الذين تركتَهم من أهل الكوفة، كانوا يَرَونَ السَّيفَ، والخروجَ على السُّلطان؟[٧] فقال: على رأسهم أبو حنيفة[٨]، وكان

---

(١) الحكم بن ظُهير الفزاري أبو محمَّد الكوفي، متروك الحديث، وكان رافضياً، روى له الترمذي.

(٢) قلت: كيف يكون نبيلاً؟! وهو يشتم أصحاب النبي ﷺ، وكان متَّهمًا بالكذب، قال ابن حبان في المجروحين ١/٢٥٠: كان يشتم أصحاب محمد ﷺ، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات. فهذا حقُّه الترك، ولا كرامة في ذلك.

(٣) السُّدي هو إسماعيل بن عبدالرحمن الكوفي، وهو صدوق، ورمي بالتشيع، روى حديثه مسلم والأربعة.

(٤) هو أبو الحارث الكوفي، ثقة ثبت، روى له الستة.

(٥) هو عاصم بن بهدلة الكوفيّ، وهو ثقة – في أرجح الأقوال – لكنه قد يخطئ، وكان إمامًا في القراءة، وهو أحد القراء السبعة، والنَّجود: بفتح النون المشددة، حديثه في الستة.

(٦) روى هذا النص ابن شاهين في الضعفاء (١٣٩) بإسناده إلى المصنف به.

(٧) المراد به الخروج بالسَّيف على أئمة الجَوْر، وأنه لا يصلي خلفهم الجمعة والجماعات، وهو مذهب قديم للسَّلف، فكان ماذا؟ فهذا أمر لا يقدح به، وإن استقرَّ العمل على خلافه، كما يقول الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة الشيخ الصالح الثقة الحسن بن حيّ الكوفي ٢/٢٨٥.

(٨) أبو حنيفة هو النعمان بن ثابت الكوفي، المتوفى سنة (١٥٠) إمام الأئمة، وعَلَم الأُمة، وأحد من يُقتدى به في العلم والعبادة والفضل، وقد رأى بعض الصحابة، لكن لا تثبت روايته عنهم من وجه صحيح، وقد اتفقت كلمة المحدثين وغيرهم على أنه كان فقيهًا مجتهداً، وفي ذلك يقول الشافعي قولته المشهورة: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، إلاّ أن بعض علماء الحديث تكلموا في حفظه، وهذا لا شك فيه من الجرح المردود الذي خرج بسبب الخلاف المذهبي، أو ما كان بسبب جرح الأقران، وكل ذلك لا يثبت به جرح، فإن الفقه والاجتهاد لا يتيسر إلا بحفظ الأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين، ومعرفة اختلافهم، فإذا كان أبو حنيفة عالمًا بالفقه فيلزم أنه كان حافظًا للأحاديث متقنًا لها، إلا أنه ينبغي أن نشير إلى أنه لم يكن يهتم بجمع الأحاديث من حيث شواهدها ومتابعاتها وطلب الأسانيد العالية، والمتون الغريبة، كما هو شأن المحدثين في ذلك، ورحم الله الإمام الشافعي حينما قال لبعض أصحاب الحديث: أنتم الصيادلة، ونحن الأطباء، انظر: سير أعلام النبلاء ١٠/٢٣. وللإمام ابن عبدالبر محدث الأندلس كلمة جامعة في حقِّ هذا الإمام، فيقول رحمه الله تعالى في جامع بيان العلم وفضله ٢/١٠٨٠، ما ملخصه: أفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة، وتجاوزوا الحدَّ في ذلك، والسبب الموجب لذلك إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما... ونقموا أيضًا على أبي حنيفة الإرجاء... وكان أيضًا مع هذا يُحسد، وينسب إليه ماليس فيه، ويُختلق عليه ما لا يليق به... الخ.

مرجئًا[1]، يَرى السَّيفَ، ثم قال أبو نُعَيم: حدثني عمار بن رُزَيق[2]، قال: كانَ أبو حنيفة يكتب إلى إبراهيم بن عبدالله[3] بالبصرة يسأله القُدوم إلى الكوفة، ويوعده[4] نَصْره.

٨٢- ثم قال أبي: ذكرتُ أنا وأبو نُعَيم أبا معاوية[5]، فقلت: يا أبا نُعَيمٍ، كانَ يرى رأيًا[6]، فسكتَ عليه، فقال: ما عرفتُ أبا معاويةَ إلا وهو يرى الإرجاء ويدعو إليه.

٨٣- ثم قال[7]: كان أبو الجارود زياد بن المنذر الجُعْفي[8]، وعمرو بن سَمِر[9]، وأبو يعفور عبدالكريم ابن [٦أ] يعفور الجُعْفي[10]، وعبدالله بن بُكير الغَنَوي[11]، وكَادح بن جعفر[12]، والحكم بن زهير[13]، و[حنش][14]، ومختار بن غسان[15]، وأبو حُنَيش

---

(١) الإرجاء المنسوب لأبي حنيفة وغيره المراد به عندهم: أن الإيمان هو إقرار باللسان ويقين في القلب، ولا تُعدّ الأعمال كالصلاة والزكاة وغيرها من الإيمان، إلا أنها تابعة له، قال الذهبي في السير ٥/٢٣٣: والنزاع على هذا لفظي، وإنما غلوّ الارجاء من قال: لا يضرّ مع التوحيد ترك الفرائض، وقد تكلّم على هذا الموضوع بإسهاب أستاذنا العلاّمة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في تعليقته على كتاب الانتقاء لابن عبدالبر ص ٢٩٣، فارجع إليه إن شئت فإنه في غاية النفاسة.

(٢) هو أبو الأحوص الكوفي، ثقة، روى له مسلم وغيره.

السلف كانوا يذمونه عليه جهلا منهم أنه لفظي؟

(٣) هو إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن علي بن أبي طالب، خرج على أبي جعفر المنصور بالبصرة، وقتل سنة (١٤٥). انظر: سير أعلام النبلاء ٦/٢١٨.

(٤) كذا في الأصل، ولعلّ الصّواب: يعده.

(٥) هو محمد بن خازم الضرير، وقد تقدم التعريف به.

(٦) يعني يرى السيف والخروج على أئمة الجَوْر.

(٧) القائل هو أبو نعيم، وذلك لما سأله عثمان بن أبي شيبة عن الرواة الذين تركهم من أهل الكوفة.

(٨) أبو الجارود الكوفي، تقدم أنه كان رافضياً كذاباً.

(٩) هو أبو عبدالله الكوفي، رافضي متهم بالكذب، انظر: لسان الميزان ٤/٣٦٦.

(١٠) كوفي، قال عنه أبو حاتم: شيخ ليس بالمعروف، وكان من قدامى الشيعة. الجرح والتّعديل ٦/٦١.

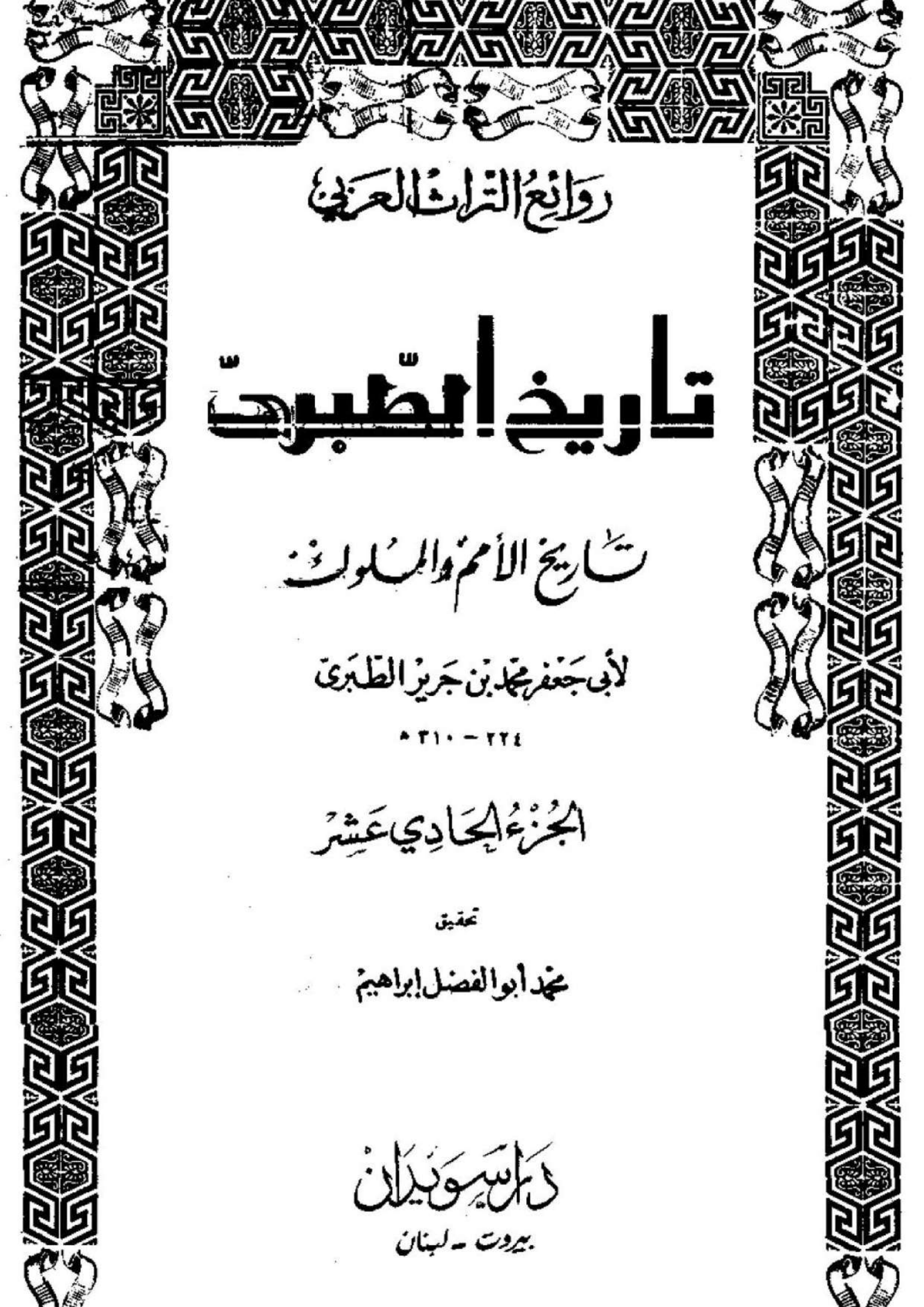
(١١) كوفي، قال أبو حاتم: من عتق الشيعة، وقال ابن عدي: له أحاديث إفرادات، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، وقال الساجي: ليس بقوي. انظر: اللسان ٣/٢٦٤.

(١٢) هو أبو عبدالله الكوفي، قال أبو حاتم: صدوق من العُبّاد، وكان شيعياً، انظر: الجرح والتعديل ٧/١٧٦، ولسان الميزان ٤/٤٨٠.

(١٣) لم أعثر عليه.

(١٤) ليست واضحة في الأصل، ولعلّ ما ذكرته هو الصحيح. وحنش هو الحسين بن قيس الرَّحبي أبو علي الواسطي، وهو متروك الحديث، روى له الترمذي وابن ماجه.

(١٥) هو التمار الكوفي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨/٣١٢، وسكت عن حاله، وروى له ابن ماجه.



روائع التراث العربي

تاريخ الطبري

تاريخ الأمم والملوك

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري

٢٢٤ - ٣١٠ هـ

الجزء الحادي عشر

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

دار سويدان

بيروت - لبنان

قال سليمان : وحدثني عمرو بن سليمان العَطّار ، قال : كنت بالكوفة أجالس أبا حنيفة ، فتزوج زُفَر ، فحضره أبو حنيفة ، فقال له . تكلّم ، فخطب فقال فى خطبته : هذا زفر بن الهُذيل ، وهو إمام من أئمة المسلمين ، وعلَم من أعلامهم فى حسبه وشرفه وعلمه فقال بعض قومه : مايَسُرّنا أن غير أبى حنيفة خطب حين ذكر خصاله ومدحه ، وكره ذلك بعضُ قومه وقالوا له : حضر بنو عمك وأشراف قومك وتسأل أبا حنيفة يخطب ؟ فقال لو حضر أبى قدّمتُ أبا حنيفة عليه : وزفر بن الهذيل عنبرىٌّ من بنى تميم .

وقال إبراهيم بن بشار الرّماديّ : قال ابن عيينة : ما رأيت أحداً أجرأ على الله من أبى حنيفة أتاه رجل من أهل خُراسان بمائة ألف مسألة ، فقال له : إنى أريد أن أسألك عنها ، فقال : هاتها قال سفيان : فهل رأيتم أجرأ على الله عز وجل من هذا !

حدثنى عبدالله بن أحمد بن شبَّويه قال : حدثنى أبى قال : حدثنى علىّ بن الحسين بن واقد ، عن عمه الحكم بن واقد ، قال : رأيتُ أبا حنيفة يُفْتى من أول النهار إلى أن تعالى النهار ، فلما خف عنه الناس دنوت منه ، فقلت : يا أبا حنيفة ، لو أن أبا بكر وعمر فى مجلسنا هذا ثم ورد عليهما ماورد عليك من هذه المسائل المشكلة لكفَّا عن بعض الجواب ، ووقفا عنده ، فنظر إلىّ وقال : أمحموم أنت !

حدثنا أحمد بن خالد الخلال ، قال : سمعت الشافعىّ يقول : سئل مالك يوماً عن البَتّىّ ، فقال : كان رجلاً مقارباً ، وسئل عن ابن شُبْرُمَة فقال : كان رجلا مقارباً ، قيل : وأبو حنيفة ؟ قال لوجاء إلى أساطينكم هذه وقايسكم لجعلها من خشب .

ومحمد بن إسحاق بن يَسار ، مولى عبدالله بن قيس بن مخرَمة بن المطلب بن عبد مناف بن قصىّ ، ويكنى أبا عبدالله وقال محمد بن عمر : هو مولى قيس بن مخرمة ، وكان جدّه يسار من سَبْى عين التمر ، وهو أول سَبْىٍ دخل المدينة من العراق .

وقد روى عن أبيه إسحاق بن يسار وعن عمَّيه موسى وعبد الرحمن ابنى يسار . وكان من أهل العلم بالمغازى مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأيام العرب وأخبارهم وأنسابهم ، راويةً لأشعارهم ، كثيرَ الحديث غزير العلم طَلَّابَةً له ، مقدّماً فى العلم بكل ذلك ثقة .

كتاب
الضعفاء الكبير

تصنيف الحافظ

أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي

السفر الثالث

حققه ووثقه

الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

رُكْبَتَيْه قد مسَّتا رُكبتي رسول الله ﷺ ، ثم قال : يا رسول الله ! ما الإيمان ؟ قال : الإيمان بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والقدر خيره وشره ، قال : صدقت ، ثم قال : فماشرائِعُ الإسلام ؟ قال : تقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، والاغتسال من الجنابة ، قال : صدقت . وذكر الحديث .

هكذا قال : شرائِع الإسلام ، وتابعه على هذه اللفظة : أبوحنيفة ، وجراح ابن الضحاك ، وهؤلاء مرجئة .

ورواه سفيان الثَّوْري ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بُرَيْدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ فجاء رجل ، فذكر من هيئته ، فقال له رسول الله ﷺ : ادنه فدنا حتى كادت تمس ركبته ركبته ، فقال : يا رسول الله أخبرني ما الإيمان أو عن الإيمان ؟ قال : تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر وتؤمن بالقدر . ١٢٤ / ١

قال سفيان أراه قال : خيره وشره ، قال : فما الإسلام ؟ قال : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم شهر رمضان ، والغسل من الجنابة ، كل ذلك يقول : صدقت .

ورواه حماد بن زيد عن مطر الورّاق ، عن عبدالله بن بُرَيْدة ، عن يحيى ابن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر الحديث بطوله ، وقال : فقال يا رسول الله : ما الإسلام قال : تُقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، فذكره .

ورواه سليمان التيمى ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر « بينا نحن جلوس حول رسول الله ﷺ إذا جاء رجل عليه سيماء السفر ، فتخطا ، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد ما الإسلام ؟ »

ورواه كهمس بن الحسن عن عبدالله بن بريدة فذكره عن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر عن عمر هكذا .

كتاب

الضعفاء الكبير

تصنيف الحافظ

أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي

السفر الرابع

حققه ووثقه

الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

(باب النون)

١٨٧٥ – النعمان بن راشد الجَزَري :

حدثنا محمد بن عيسى ، قال : حدثنا صالح ، قال : سمعت عليّاً ، قال : ذكرت ليحيى بن سعيد النعمان بن راشد ، فضعّفه .

حدثنا عبد الرحمن بن أحمد ، قال : سمعت النعمان بن راشد ، مضطرب الحديث ، وسألته مرة أخرى ، عن النعمان بن راشد ، فقال : روى أحاديث مناكير . وسمعت أبي مرة أخرىٰ ، يقول : النعمان بن راشد : ليس بقوي في الحديث ، يُعرف فيه الضعف .

حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عباس ، قال : سمعت يحيى ، قال : النعمان بن راشد ليس بشيء(٦٤٩) .

حدثنا محمد بن أحمد ، قال : حدثنا معاوية بن صالح ، قال : سمعت يحيى ابن معين ، يقول النعمان بن راشد ضعيف(٦٥٠) .

١٨٧٦ – النعمان بن ثابت أبو حنيفة(٦٥١) :

حدثنا سليمان بن داود القطان ، قال : حدثنا أحمد بن الحسين الترمذي ،

---

(٦٤٩) و (٦٥٠) العبارتان في « التاريخ لابن معين » (٢ : ٦٠٨) .

(٦٥١) أبوحنيفة النعمان بن ثابت (٨٠ – ١٥٠) سمع عدداً كبيراً من كبار التابعين ، وتعلم على أيديهم في الكوفة ، وأغلب الظن أنه رأىٰ بعض الصحابة لكنه لم يرو عنهم ، ومن شيوخه : « أبوعمرو الشعبي » المتوفي (١٠٤) ، « وعطاء بن أبي رباح » المتوفي (١١٤) ، « وحماد بن أبي سليمان » المتوفي (١٢٠) ، وقد أثر حماد على ثقافته الفقهية تأثيراً قوياً ، فقد حضر عليه حوالى ثمانية عشر عاماً ، ولم يحاضر إلا بعد موت شيخه ، كان يكسب قوت يومه من التجارة ، وكان الخلفاء المعاصرون له يريدونه على تولي =

قال : حدثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ، قال : حدثنا سليمان المقرىء ، قال : سمعتُ الثَّوري ، يقول : قال لنا حماد : أفيكم من يأتى أبا حنيفة ، بلغوا عني أبا حنيفة أني برىء منه ، وكان يقول : [ ][٦٥٢]حدثنا عبد العزيز ابن أحمد بن الفرج ، قال : حدثنا أبو بكر بن خلّاد ، قال : سمعت عبد الرحمن ابن مهدي ، يقول : سمعت حماد بن زيد ، يقول : سمعت أيوب [وذكر أبو حنيفة][٦٥٣]فقال أيوب : ﴿ **يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون** ﴾ [٦٥٤] .

حدثنا محمد بن عبد الرحمن السامي ، وحدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ، قال : حدثنا مؤمل ، عن عمر بن إسحاق قال سمعت ابن عون يقول : ما وُلد فى الإسلام مولود [أشأم من][٦٥٥]أبى حنيفة وكيف تأخذون دينكم عن رجل قد خذل فى عظم دينه[٦٥٦] .

حدثنا محمد بن أحمد الأنطاكى قال حدثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعى ، قال : قال سلمة بن حكيم لما مات أبو حنيفة : الحمد لله ، إن كان لينقض الإسلام عروة عروة[٦٥٧] .

حدثنا الفضل بن عبد الله ، قال : حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ،

---

(٦٥٢) كلام مشطوب في الأصل ، غير واضح القراءة .

(٦٥٣) العبارة في الأصل مطموسة عمداً ، وهي في تاريخ بغداد (١٣ : ٤١٧) ، وقال في الحاشية : « القصة تدل على المدح والثناء ، ولكن روح التعصب نقلتها إلى الذم والهجاء » .

(٦٥٤) الآية الكريمة (٨) من سورة الصف .

(٦٥٥) العبارة مطموسة في الأصل عمداً ، والتصحيح من تاريخ بغداد (١٣ : ٤٢٠) .

(٦٥٦) الخبر فيه مؤمل بن إسماعيل ، وقد ضُعِّف .

(٦٥٧) الخبر فيه طمس بالأصل ، والتصحيح من تاريخ بغداد (١٣ : ٤١٨) ، وقال في الحاشية : إن الخبر ضعيف لضعف أحد رواته .

قال : حدثنا مؤمل ، قال : كنا عند سفيان الثوري فجاء ذكر أبي حنيفة ، فقام وقال : غير ثقة ولا مأمون .

حدثنا حاتم بن منصور ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : سمعت سفيان يقول : ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة[٦٥٨] .

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، يقول : إن أبا حنيفة كاد [الدين ، ومن كاد الدين فليس له دين][٦٥٩] .

حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم ، حدثنا أبو معمر ، حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : قال لي مالك بن أنس يذكر أبو حنيفة ببلدكم ، قال : قلت : نعم ، قال : ما ينبغي لبلدكم أن تسكن[٦٦٠] .

وقال : حدثنا أبو بكر الأعين ، قال : حدثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ، قال : سمعت حماد بن سلمة [ ][٦٦١]وسمعت شعبة يلعن أبا حنيفة .

حدثني عبد الله بن الليث المروزي ، قال : حدثنا محمد بن يونس الجمال ،

---

(٦٥٨) الخبر في تاريخ بغداد (١٣ : ٤١٩) ، وقال في الحاشية : « الخبر ضعيف لضعف أحد رواته » .

(٦٥٩) الخبر في تاريخ بغداد (١٣ : ٤٢٢) ، وذكر في الحاشية : « إن الذين نقلوا ذلك عن مالك هم أصحابه من أهل الحديث ، وأن أصحابه الفقهاء لم ينقلوا عنه شيئاً من ذلك ، ولاتنس ماقاله ابن عبدالبر مما دعا هؤلاء المحدثين إلى التكلم في أبي حنيفة » .

(٦٦٠) العبارة مشوهة بالأصل وأثبتها من تاريخ بغداد (١٣ : ٤٢١) ، والرواية ، فيها الوليد ابن مسلم ، قال ابن عدي : يروي عن الأوزاعي ، عن شيوخ ضعفاء ، فيسقط أسماء الضعفاء ، ويجعلها عن الأوزاعي .

(٦٦١) العبارة مشوهة في الأصل .

قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : سمعت شعبة ، يقول : كفٌّ من تراب خير من أبي حنيفة .

حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا يحيى ، قال : سمعت شريكا يقول : إنما كان أبو حنيفة صاحب خصومات لم يكن يُعرف إلا بالخصومات وسمعت أبا بكر بن عياش ، يقول : كان أبو حنيفة ، صاحب خصومات لم يكن يعرف إلا بالخصومات .

حدثنا محمد بن نعيم بن حماد ، قال : حدثنا أبو بكر الأعين ، قال : سمعت إبراهيم بن شماس ، قال : سمعت ابن المبارك ، يقول : آضربوا على حديث أبي حنيفة .

حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو عامر عبد الله بن براد الأشعري ، قال : سمعت عبد الله بن إدريس ، قال : سمعت أبا حنيفة ، وهو قائم على درجته ورجلان يستفتيانه في الخروج / مع إبراهيم ، وهو يقول لهما : آخرجا آخرجا . ٢١٩ / ب

حدثنا محمد بن عيسى ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، قال : سمعت معاذ ابن معاذ العنبري ، يقول : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين .

حدثنا زكريا بن يحيى الحلواني ، قال : سمعت محمد بن بشار العبد ابن بندار ، يقول : ما كان عبد الرحمن بن مهدي يذكر أبا حنيفة إلّا قال : بينه وبين الحق حجاب .

حدثنا زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : ما سمعت عبد الرحمن يحدث ، عن أبي حنيفة شيئا قط .

حدثناه محمد بن عيسى ، قال : حدثنا صالح ، قال : حدثنا علي ابن المديني ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : مرّ بي أبو حنيفة ، وأنا في سوق الكوفة ، فقال لي : تيس القياس ، هذا أبو حنيفة ، فلم أسأله عن شيء ،

قال يحيى : وكان جاري بالكوفة فما قربته ولا سألته عن شيء .

قيل ليحيى : كيف كان حديثه ؟ قال : لم يكن بصاحب الحديث .

حدثنا الفضل بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن أبي خالد المصيصي ، قال : سمعت وكيع بن الجراح ، وسئل عن أبي حنيفة ، قال : كان مرجئاً يرى السيف .

حدثنا محمد بن أيوب ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : سمعت أبي ، قال : أدركت الناس ما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة فكيف الرأي ؟

حدثنا محمد بن سعد الشاشي ، قال : حدثنا شيبان ، قال : حدثني يحيى ابن كثير أبو النضر ، قال : كان أيوب السختياني إذا سمع حديثا يُعجبه ، قال : عن مَنْ ! فيقال : عن أبي حنيفة ، فيقول : دَعُوه .

حدثنا عبد الله ، قال : أخبرني أبي ، قال : حدثنا مسكين ، قال : حدثنا الأوزاعي ، قال : سُئِل أبو حنيفة ، قال أبي : لم يسمع الأوزاعي من أبي حنيفة ، إنما عابه .

حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : حدثنا محمد بن سهل بن عسكر ، قال : حدثنا أبو صالح الفراء ، قال : سمعت أبا إسحاق الفزاري ، يقول : كان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف .

حدثني أحمد بن أصرم المدني ، قال : حدثنا محمد بن هرون ، قال : حدثنا أبو صالح الفراء ، عن يوسف بن أسباط ، قال : كان أبو حنيفة مرجئاً ، وكان يرى السيف ، وولد على غير الفطرة .

حدثنا محمد بن عيسى ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، قال : حدثنا محمد ابن حميد ، عن جرير ، عن محمد بن جابر ، قال : جاءني أبو حنيفة يسألني عن كتاب حماد ، فلم أعطه كتاباً ، فدَسَّ إليّ ابنه فدفعتُ كتبي إليه ، فدفعها إلى أبيه

فرواها أبو حنيفة من كتبي ، عن حماد .

حدثنا الهيثم بن خالد ، قال : سمعت أحمد بن عثمان بن حكيم ، يقول : سمعت أبا نعيم ، يقول : ما كنا نسمع أَبَا حنيفة إلّا مقنّعين .

حدثنا أحمد بن علي ، قال : حدثنا أبو حماد الحسين بن حريث ، قال : حدثنا الفضل بن موسى ، قال : كان أبو حنيفة يحدث ، عن أبي العطوف فإذا لم يحدث عنه ، قال : زعم حماد ، قال الفضل : زعموا كثير الكذب .

حدثنا حاتم بن منصور ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : سمعت سفيان يقول : كنت جالسا عند رقبة بن مصقل فرأىٰ ناساً محَفلين ، قال : من أين ؟ قالوا : من عند أبي حنيفة ، فقال : إنه يُمكّنهم من رأى ما مضغوا وينقلبون إلى أهليهم بغير فقه !

حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : سمعت حماد بن زيد ، قال : سمعت الحجاج بن أرطاة ، يقول : ومن أبو حنيفة ومن يأخذ عن أبي حنيفة(٦٦٢) .

حدثنا علي بن الحسين ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن عُمر الأصبهاني ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي ، قال : سألت سفيان ، عن حديث عاصم عن رزين بن رزين ، عن ٱبن عباس في المرتدة إذا ٱرتدت تُحْبس ولا تُقتل ، قلت : أسمعته ؟ قال أما من ثقة فلا .

قال عبد الرحمن : هذا الحديث رواه أبو حنيفة ، عن عاصم .

حدثنا سليمان بن داود العقيلي ، قال : سمعت أحمد بن الحسن الترمذي ، قال : سمعت أحمد بن حنبل ، يقول : أبو حنيفة يكذب .

---

(٦٦٢) في الرواية الحجاج بن أرطاة ، قد ضعَّفه العقيلي في هذا الكتاب ، ثم روىٰ عنه هذه الرواية الضعيفة !! .

حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : حدثنا سريج بن يونس ، قال : حدثنا أبو قطن ، عن أبي حنيفة ، وكان زَمِناً في الحديث .

حدثناه عبد الله بن محمد المروزي ، قال : سمعت الحسين بن الحسن المروزي ، يقول : سألت أحمد بن حنبل ، فقلت : ما تقول في أبي حنيفة ، فقال : رأيه مذموم ، وحديثه لا يُذكر .

حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : سمعت أبي ، يقول : حديث أبي حنيفة ضعيف ، ورأيه ضعيف .

حدثنا محمد بن عثمان ، قال : سمعت يحيى بن معين ، وسئل عن أبي حنيفة ، قال : كان يضعف في الحديث .

حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا عبد الله بن عمر ، قال : سألت سفيان ، عن حديث عاصم بن أبي النجود ، في المرتدة أسمعته ؟ فقال : أما من ثقة ، فلا ، قال أبي : وكان أبو حنيفة يرويه .

١٨٧٧ - نافع مولى يوسف بن عبد الله (بصري)[٦٣٣] :

حدثني آدم بن موسى ، قال : سمعت البخاري ، قال : نافع مولى يوسف ابن عبد الله بصري منكر الحديث .

حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال : حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا سعدان بن يحيى ، قال : حدثنا نافع مولى يوسف ، عن محمد بن سيرين ، عن آبن عباس ، قال : كان رسول الله يتطهر ثم يخلل لحيته ، ويقول : هكذا أمرني ربي عز وجل .

لا يتابع عليه بهذا الإسناد والرواية في تخليل اللحية فيها مقال .

---

(٦٦٣) نافع مولى يوسف السلمي : ضعَّفه أيضاً أحمد ، وقال أبو حاتم « متروك الحديث » . الميزان (٤ : ٢٤٤) .

مقالات الإسلاميين

واختلاف المصلين

تأليف

شيخ أهل السنة والجماعة

الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري

المتوفى سنة ٣٣٠ هجرية

قدم له وكتب حواشيه

الأستاذ نعيم زرزور

الجزء الأول



عرف ولم يقر، أو عرف اللّه ـ سبحانه ـ وجَحد أنبياءه، فإذا فعل ذلك فقد جاء ببعض ما أُمر به، وإذا كان الذي أُمر به كله إيماناً فالواحد منه بعض إيمان.

* * *

وكان «محمد بن شبيب» وسائر من قدمنا وصفه من المرجئة يزعمون أن مرتكِبي الكبائر من أهل الصلاة العارفين باللّه وبرسله المقرين به وبرسله مؤمنون بما معهم من الإيمان فاسقون بما معهم من الفسق.

* * *

الحنفية[١]:

٩ ـ والفرقة التاسعة من المرجئة «أبو حنيفة وأصحابه» يزعمون أن الإيمان المعرفة باللّه والإقرار باللّه والمعرفة بالرسول والإقرار بما جاء من عند اللّه في الجملة دون التفسير.

وذكر «أبو عثمان الأدمي» أنه اجتمع أبو حنيفة وعمر بن أبي عثمان الشمزي بمكة، فسأله عمر فقال له: أخبرني عمن يزعم أن اللّه ـ سبحانه ـ حرم أكل الخنزير، غير أنه لا يدري لعل الخنزير الذي حَرَّمه اللّه ليس هي هذه العين، فقال: مؤمن؛ فقال له عمر: فإنه قد زعم أن اللّه قد فرض الحج إلى الكعبة غير أنه لا يدرى لعلها كعبة غير هذه بمكان كذا؛ فقال: هذا مؤمن، قال: فإن قال: أعلم أن اللّه قد بعث محمداً وأنه رسول اللّه، غير أنه لا يدرى لعله هو الزنجي، قال: هو مؤمن.

ولم يجعل «أبو حنيفة» شيئاً من الدين مستخرجاً إيماناً، وزعم أن الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا يَنْقُص ولا يتفاضل الناس فيه.

فأما غسّان وأكثر أصحاب أبي حنيفة فإنهم يحكون عن أسلافهم أن الإيمان هو الإقرار والمحبة للّه والتعظيم له والهيبة منه وترك الاستخفاف بحقه، وأنه لا يزيد ولا ينقص.

التومنية (المعاذية)[٢]:

١٠ ـ والفرقة العاشرة من المرجئة أصحاب «أبي معاذ التومني» يزعمون أن الإيمان ما عَصمَ من الكفر، وهو اسم لخصالٍ إذا تركها التارك أو ترك خصلة منها كان كافراً، فتلك الخصال التي يكفر بتركها أو بترك خصلة منها إيمان، ولا يقال

(١) الحنفية: الملل والنحل: ١/ ١١٣ ضمن الحديث عن الغسانية. الحور العين: ٢٥٨ و٢٦١.
(٢) التومنية: الفَرْق بين الفِرَق: ١٤٠، التبصير في الدين: ٩١، الملل والنحل: ١/ ١١٤ ـ ١١٥، الفرق الإسلامية: ٨٥ ـ ٨٦، الخطط المقريزية: ٢/ ٣٥٠.

كتاب الجرح والتعديل

تأليف

الامام الحافظ شيخ الاسلام ابى محمد عبد الرحمن بن ابى حاتم
محمد بن ادريس بن المنذر التميمى الحنظلى الرازى
(المتوفى ٣٢٧ ھ رح)

عن النسخة المحفوظة فى كوپريلى [تحت رقم ٢٧٨] استنبول
وعن النسخة المحفوظة فى مكتبة دار الكتب المصرية
[تحت رقم ٨٩١]



الطبعة الاولى



١٣٧٣ ھ = ١٩٥٣ م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

هارون بن عنترة فقال: لابأس به مستقيم الحديث .

٣٨٥ - هارون بن عمرو (١) بن يزيد [بن زياد - ٢] بن ابى زياد المخزومى الدمشقى روى عن الوليد [يعنى - ٢] ابن مسلم و محمد بن شعيب بن شابور و يحيى بن سليم الطائفى روى عنه صالح بن بشير (٣) بن سلمة الطبرانى . نا عبد الرحمن قال سألت ابى عنه فقال: شيخ دمشقى ادركته ، كان يرى رأى ابى حنيفة ، و على العمد لم نكتب (٤) عنه ، محله الصدق (٥) .

٣٨٦ - هارون بن ابى عائشة روى عن عدى بن عدى روى عنه ابن جريج سمعت ابى يقول ذلك .

٣٨٧ - هارون بن ابى عيسى الشامى كاتب محمد بن اسحاق روى عن [محمد - ٦] ابن اسحاق روى عنه المعلى بن اسد (٧) و ابنه عبد الله بن هارن سمعت ابى يقول ذلك .

٣٨٨ - هارون بن عمران الموصلى روى عن جعفر بن برقان و سليمان ابن [ابى - ٨] داود [الحرانى - ٨] روى عنه على بن حرب الموصلى .

[باب الفاء - ٨]

٣٨٩ - هارون بن الفضل ابو يعلى الخناط الرازى روى عن محمد بن سليمان بن الاصبهانى و عمرو بن يحيى بن سعيد بن العاص و ابى الحياة و مسلم بن خالد الزنجى و رفاعة بن اياس و فضيل بن عياض و هشيم و محمد بن سليم البلخى صاحب الضحاك روى عنه [ابى و - ٨] ابو يحيى الزعفرانى سمعت ابى يقول بعض ذلك و بعضه من قبلى .

---

(١) ك « عمر » (٢) ليس فى م (٣) م « بشر » (٤) م « اكتب » (٥) قدم فى م هنا ترجمة هارون بن عمران الآتية بعد ترجمتين (٦) من م (٧) مثله فى التهذيب وزاد « العمى » و وقع فى م « معلى بن راشد » كذا (٨) من ك .



«سِلْسِلَةُ قُرَّة عُيُون المُحَدِّثِينَ» (٤)

آداب الشَّافعي ومَناقبه

للإمام الحافظ

أبي محمد عبد الرَّحمن بن أبي حاتمٍ الرَّازي

المُتوفَّى سنة (٣٢٧ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ

دراسة وتحقيق

أبي هَمَّام مُحَمَّد بن عَلِيٍّ الصَّوْمَعِي البَيْضَاني

عَفَا اللهُ عنه بِمَنِّه وإِحْسَانِه






قَوْلُ الشَّافِعِي في الطَّلَبِ(١)

﴿ ٣٣ ﴾ أنَا أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، نا أَبِي، قال: حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بن حَسَّانٍ، قال: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، قال: «كَانَتْ أَقْفِيَتُنَا(٢)- أَصْحَاب الحَدِيثِ- في أَيْدِي أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ مَا تُنْزَعُ، حَتَّى رَأَيْنَا الشَّافِعِيَّ(٣)، وَكَانَ أَفْقَهَ النَّاسِ في كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا كَانَ يَكْفِيهِ قَلِيلُ الطَّلَبِ في الحَدِيثِ»(٤).

---

(١) وقع في المَخْطُوط: «الطب»، وهو خطأٌ من النَّاسخ؛ لأنَّ هذا البابَ خاصٌّ بالطَّلب- أي: طَلَب العِلم- لا الطِّب.

(٢) في «الحِلْيَة»: «كانت أنفسنا» بدل: «كانت أَقْفِيَتُنا».

(٣) وقع في المَطبوع زيادة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

(٤) وقع في المَخْطُوط: «ما كان يَكفيه كان قليل الطَّلب في الحديث»، والمُثبت هو الصَّواب، كما جاء عند مَن خَرَّج الأثرَ، فقد رواه المُصَنِّفُ في «الجَرح» (٧/ ٢٠٣)، ومن طريقه أبو نُعَيْم في «الحِلْيَة» (٩/ ١٠٥) برقم (١٣٢٣٩)، والبيهقي في «مناقب الشَّافِعي» (١/ ٢٢٤)، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ٣٤٣)، من طريق أبي عثمان الخوارزمي، عن محمد ابن عبد الرَّحمن الدِّينَوْري، قال: سمعتُ أحمدَ بن حَنبل به، وذكره، وهذه الطريق غير طريق المُصَنِّف التي هنا، وعنده في «الجَرح»: «أَقْضِيَتنا»، وأشار المُعلميُّ أن في نسخة: «أَقْفِيَتنا»، وعند البَيهقي فيه نقص، فإنَّ عنده: «ما كان يَكفيه» فحسب، وما بعدها لا يُوجد.



مَا ذُكِرَ مِنْ مُنَاظَرَةِ الشَّافِعِي لِمُحَمَّدِ[(١)] ابن الحَسَنِ وَغَيْرِه

١٦٦ أَنَا أبو الحَسَنِ، أنا أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ- فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بن عَبْدِ الحَكَمِ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «قال لِي مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ: أَيُّهُمَا أَعْلَمُ: صَاحِبُنَا أَوْ صَاحِبُكُمْ؟ (يَعْنِي: مَالِكًا وَأَبَا حَنِيفَةَ).

قُلتُ: عَلَى الإِنْصَافِ؟ قال: نَعَمْ.

قُلتُ: فَأَنْشُدُكَ اللهَ، مَنْ أَعْلَمُ بِالقُرْآنِ؛ صَاحِبُنَا أَوْ صَاحِبُكُمْ؟ قال: صَاحِبُكُمْ، (يَعْنِي مَالِكًا).

قُلتُ: فَمَنْ أَعْلَمُ بِالسُّنَّةِ؛ صَاحِبُنَا أَوْ صَاحِبُكُمْ؟ قال: اللهُمَّ صَاحِبُكُمْ.

قُلتُ: فَأَنْشُدُكَ اللهَ، مَنْ أَعْلَمُ بِأَقَاوِيلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالمُتَقَدِّمِينَ؛ صَاحِبُنَا أَوْ صَاحِبُكُمْ؟ قال: صَاحِبُكُمْ.

---

(١) هو العَلَّامةُ فَقِيهُ العِراق: أبو عبد الله؛ محمد بن الحَسَن بن فرقد الشَّيباني الكوفي، صاحب أبي حَنِيفة، مات سنة (١٨٩هـ). «سِيَر أعلام النُّبلاء» (٩/ ١٣٤)، ترجمة برقم (٤٥).

فَقال لَهُ: فَقَذْفُ المُحْصَنَةِ(١) أَيْسَرُ مِنَ الضَّحِكِ فِيهَا؟!

فَقال لَهُ: وَقَفْنَا في هَذَا، ثُمَّ وَثَبَ فَمَضَى، فَاسْتَضْحَكَ الفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ، فَقال لَهُ الشَّافِعِيُّ: أَلَمْ أَقُل لَكَ، إِنَّهُ لَيْسَ في هَذَا الحَدِّ»(٢).

[١٧٣] **أَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ المُرَادِيُّ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «أَبُو حَنِيفَةَ يَضَعُ أَوَّلَ المَسْأَلَةِ خَطَأً، ثُمَّ يَقِيسُ الكِتَابَ كُلَّهُ عَلَيْهَا»(٣).

[١٧٤] **أَخْبَرَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قال: ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بن عَبْدِ الحَكَمِ، قال: قال لِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِي: «نَظَرْتُ في كُتُبِ أَصْحَابِ(٤) أَبِي حَنِيفَةَ، فَإِذَا فِيهَا مِائَةٌ وَثَلاثُونَ وَرَقَةً، خِلافَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»(٥).

---

(١) في المَطبوع: (فقذف المحصنة في الصَّلاة)، ولم يُشر المحقق للزيادة التي أدخل، عِلْمًا أَنَّها هي وما قبلها لا تُوجد عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن طريق المُصَنِّف.

(٢) رواه من طريق المُصَنِّف ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ٣٧٩)، ورواه ابنُ عدي في «الكامل» (٣/ ١٦١)، من طريق البُويطي عن الشَّافِعي به مختصرًا، وصَحَّحَ سندَها الألبانيُّ في «إرواء الغَليل» (٢/ ١١٧).

(٣) صَحِيحٌ.

(٤) في «تاريخ بغداد: «لأصحاب».

(٥) كذا في المَخْطُوط، وفي «تاريخ بغداد»: «مائة وثلاثون ورقة، فعددتُ منها ثمانين ورقة خِلَاف الكِتاب والسُّنَّة».

ورواية الخطيب له هي عن طريق المُصَنِّف، وهذا في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٦- ٥٦٧)، =

قال أبو مُحَمَّدٍ: لأَنَّ الأَصْلَ كَانَ خَطأً، فَصَارَتِ الفُرُوعُ المَاضِيَةَ(١) عَلَى الخَطَأ.

﴿١٧٥﴾ أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قال أَبِي: ثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «ما أَعْلَمُ أَحَدًا وَضَعَ الكُتُبَ أَدَلَّ عَلَى عَوَارِ قَوْلِهِ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ»(٢).

﴿١٧٦﴾ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الوَاسِطِيُّ، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: «مَا أُشَبِّهُ رَأْيَ أَبِي حَنِيفَةَ إلا بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ، تَمُدُّهُ هَكَذَا فَيَجِيءُ أَصْفَرَ، ثُمَّ تَمُدُّهُ(٣) كَذَا(٤) فَيَجِيءُ أَخْضَرَ»(٥).

﴿١٧٧﴾ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ- مَرَّةً أُخْرَى- قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «مَا أُشَبِّهُ أَصْحَابَ الرَّأْيِ إلا بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ، تَمُدُّهُ هَكَذَا فَيَجِيءُ أَصْفَرَ، تَمُدُّه(٦) هَكَذَا فَيَجِيءُ أَخْضَرَ»(٧).

= والأَثَرُ صَحِيحٌ.

(١) كذا في المَخْطُوط: «الماضية»، والأقرب «ماضية»، والله أعلم، وينظر الأثر رقم (١٧٣).

(٢) صَحِيحٌ، ويُنْظَر «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧).

(٣) وقع في المَطبوع: (وتمده) بدل «ثُمَّ تَمده».

(٤) وقع في المَطبوع: (هكذا).

(٥) صَحِيحٌ، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧) من طريق محمد بن إسماعيل الرَّقي، عن أحمد بن سنان به بتقديم وتأخير في بعض العبارات، ويُنْظَر الذي بعده.

(٦) كذا في المَخْطُوط: «تمده»، بدون واو، وفي المَطبوع: (وتمده).

(٧) سَنَدُه صَحِيحٌ، وانظر الذي قبله.



﴿ ١٧٨ ﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قال: أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «كَانَ أبو حَنِيفَةَ إِذَا أَخْطَأَ فِي المَسْأَلَةِ، قال لَهُ أَصْحَابُهُ: جَرْمَزْتَ»(١).

﴿ ١٧٩ ﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبِي، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «كَانَ أبو يُوسُفَ(٢) فلاسًا»(٣).

﴿ ١٨٠ ﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ، ثنا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بن عَبْدِ الحَكَمِ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنْ مَالِكٍ سَبْعَمائَةِ حَدِيثٍ وَنَيِّفًا(٤) إلى الثَّمَانِمائَةِ- لَفْظًا، وَكَانَ أَقَامَ عِنْدَهُ ثَلاثَ سِنِينَ (أَوْ شَبِيهًا بِثَلاثِ سِنِينَ).

وَكَانَ إِذَا وَعَدَ النَّاسَ أَنْ يُحَدِّثَهُمْ عن مَالِكٍ امْتَلأَ المَوْضِعُ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَكَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَثَّ عن غَيْرِ مَالِكٍ لَمْ يَأْتِهِ إِلا النَّفَرُ(٥)، فَقال لَهُمْ: لَوْ

---

(١) **صَحِيحٌ**، ومعنى جرمز: انْقَبَضَ واجتَمع بعضُه إلى بعضٍ، ونَكَصَ وفرَّ. «القاموس المحيط»، مادة (جَرْمَزَ).

(٢) هو الإمامُ العَلَّامة فَقِيه العِرَاقَيْن: يَعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي، صاحب أبي حَنِيفة، مات سنة (١٨٢هـ). «تذكرة الحُفَّاظ» (١/ ٢٩٢)، ترجمة برقم (٢٧٣).

(٣) صَحِيحٌ، وهو هكذا في المَخْطُوط: «فلاسًا»، وأمَّا المَطبوع فأثبت محققُه: «قلاسًا» بدل «فلاسًا».

(٤) في المَخْطُوط: «ونَيِّف»، وهو على الصَّواب عند المُصَنِّف في «مُقَدِّمة الجَرْح».

(٥) في المَخْطُوط بياضٌ، وأثبت المُحقق للكتاب مكانه: «اليَسير»، فصار الكلام: «النَّفر اليَسير»، بَيْدَ أنه لا يُوجد كذلك عند المُصَنِّف في «مُقَدِّمة الجَرْح»، والذي عنده هو «النفير» بدل «النَّفر».



أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَعِيبَكُمْ بِأَكْثَرَ مِمَّا تَفْعَلُونَ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ؛ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عن أَصْحَابِكُمْ فَإِنَّمَا يَأْتِي النفيرُ، أَعْرِفُ فِيكُمُ النَّكَارَةَ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ عن مَالِكٍ امْتَلأَ المَوْضِعُ»(١).

﴿١٨١﴾ **أَخْبَرَنِي** أبو مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «رَأَيْتُ أبا حَنِيفَةَ في النَّوْمِ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ رَثَّةٌ، فَقَال: مَا لِيَ وَلَكَ؟»(٢).

﴿١٨٢﴾ **أنَا** أبو مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنِي [أبو مُحَمَّدٍ](٣) البُسْتِيُّ السِّجِسْتَانِيُّ نَزِيلُ مَكَّةَ- فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ- عن أَبِي ثَوْرٍ، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «نَاظَرْتُ بِشْرًا المَرِّيسِيَّ(٤) في القُرْعَةِ، فَقَال: القُرْعَةُ قِمَارٌ.

فَذَكَرْتُ مَا دَارَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لأَبِي البَخْتَرِيِّ- وَكَانَ قَاضِيًا- فَقَال: ايتِنِي

---

(١) صَحِيحٌ، وهو عند المُصَنِّف في «مُقَدِّمَة الجَرْح والتَّعديل» برقم (٤) بتحقيقي، ورواه الآبريُّ في «مَناقب الشَّافِعي» برقم (٢١)، وأبو نُعَيْم الأصبهانيُّ في «حِلْيَة الأولياء» (٩/ ٨٣) برقم (١٣١٩٠)، من طريق ابن عبد الحَكَم به.

(٢) صَحِيحٌ، ورواه ابنُ عَدِي في «الكامل» (٣/ ٤٠٧)، وأبو نُعَيْم في «الحِلْيَة» (٩/ ١١٠) برقم (١٣٢٦٢)، من طريق أحمد بن مَرْدَك، عن حَرْمَلَة به، ولفظه: «مَا لِي ومَا لَكَ يا شافعيُّ، مَا لِي ومَا لَكَ يا شافعيُّ».

(٣) ما بين المَعقوفتين زيادةٌ من «تاريخ دمشق» عن طريق المُصَنِّف.

(٤) قال بخلقِ القُرآن، ودعا إليه حتى كان عَيْنَ الجَهْمِيَّة في عصره وعالمهم؛ فمَقَتَه أهلُ العِلم، وكَفَّرَه عِدَّةٌ، ولم يُدرك الجَهْمَ بن صِفوان، بل تَلَقَّفَ مقالاته من أتباعه. «سِيَر أعلام النُّبلاء» (١٠/ ٢٠٠)، ترجمة برقم (٤٥).



أَوْ صَاحِبُكُمْ؟»، يَعْنِي: أبا حَنِيفَةَ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ.

وَقَدْ تَقَدَّمَتْ بِكَمَالِهَا فِي مُنَاظَرَةِ الشَّافِعِيِّ مَعَ مُحَمَّدِ بن الحَسَنِ(١).

﴿٢٢٥﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، نا أَبِي، نا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «قُلتُ لِمُحَمَّدِ بن الحَسَنِ يَوْمًا- وَذَكَرَ مَالِكًا وَأَبَا حَنِيفَةَ- فَقال لِي مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِصَاحِبِنَا أَنْ يَسْكُتَ (يَعْنِي أبا حَنِيفَةَ)، وَلا لِصَاحِبِكُمْ أَنْ يُفْتِيَ (يُرِيدُ مَالِكًا)!

قُلتُ: نَشَدْتُكَ اللهَ، أَتَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَنَا- يَعْنِي مَالِكًا- كَانَ عَالِمًا بِكِتَابِ اللهِ؟

قال: اللهُمَّ نَعَمْ.

قُلتُ: فَنَشَدْتُكَ اللهَ، أَتَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَنَا كَانَ عَالِمًا بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

قال: اللهُمَّ نَعَمْ.

قُلتُ: وَكَانَ عَالِمًا بِاخْتِلافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

قال: نَعَمْ.

قُلتُ: أَكَانَ عَاقِلًا؟

---

(١) برقم (١٦٦).

قال: لَا»(١).

قُلتُ: فَنَشَدْتُكَ اللهَ، أَتَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَكَ- يَعْنِي أبا حَنِيفَةَ- كَانَ(٢) بِكِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؟

قال: نَعَمْ.

قُلتُ(٣): بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٤)، بِاخْتِلافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

قال: نَعَمْ.

قُلتُ: أَكَانَ عَاقِلًا؟

قال: نَعَمْ.

قُلتُ: فَتَجْتَمِعُ فِي صَاحِبِنَا ثَلاثٌ لا تَصْلُحُ الفُتْيَا إِلَّا بِهَا، وَيُخِلُّ وَاحِدَةً،

---

(١) كذا في المَخْطُوط، وفي «تاريخ بغداد»: «أَفَما كان عاقلًا؟ قال: نَعَمْ».

(٢) في المَخْطُوط بياضٌ، والذي يَظهر أنه كُشط كشطًا، فلعل فاعل ذلك- كما قال محققُ المَطبوع-: «مُتعصب من المُتَعَصِّبين»، بَيْدَ أنَّ الكلمة المحذوفة موجودة عند الخطيب في «تاريخ بغداد» من طريق يونس، وهاك نصها: «فهل كان صاحبُك جاهلًا بكتاب الله؟ قال: نَعَمْ»، فالذي كُشط هي كلمة (جاهلًا)، والله أعلم.

(٣) في المَخْطُوط في هذا المكان طَمْسٌ، وكأنه كُشِط، أمَّا في «تاريخ بغداد»: «وبما جاء عن رسول الله ﷺ».

(٤) هنا طَمْسٌ، ويَظهر أنه كُشِط وبَقِيت آثارُه، والمكشوط- واللهُ أعلم- أنَّه كلمة (جاهلًا)، أي: «جاهلًا باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ».



وَيُخْطِئُ صَاحِبُكَ ثَلاثًا، وَتكُونُ[(١)] فِيهِ وَاحِدَةٌ؛ فَتَقُول: لَمْ[(٢)] يَنْبَغِ لِصَاحِبِكُمْ أَنْ يَتكَلَّمَ، وَلا لِصَاحِبِنَا أَنْ يَسْكُت؟!»[(٣)].

﴿٢٢٦﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبِي، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: قَالَ الشَّافِعِيُّ: «إِذَا قُلتُ: قال بَعْضُ أَصْحَابِنَا، فَهُمْ أَهْلُ المَدِينَةِ».

وَإِذَا قُلتُ: قال بَعْضُ النَّاسِ، فَهُمْ أَهْلُ العِرَاقِ»[(٤)].

﴿٢٢٧﴾ **أَنَا** أبو مُحَمَّدٍ، ثنا أَبِي، قال: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الأَعْلَى، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ [يَقُولُ][(٥)]: «عَاتَبَ رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ الزُّهْرِيَّ- فِي الإِنْفَاقِ وَالدَّيْنِ- فَقَال: لا تَأْمَنْ مِنْ أَنْ يُمْسِكَ عَنْكَ هَؤُلاءِ القَوْمُ، فَتكُونَ قَدْ حَمَلتَ عَلَى أَمَانَتِكَ، فَوَعَدَهُ أَنْ يُقْصِرَ.

فَمَرَّ بِهِ رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ يَوْمًا- وَقَدْ وَضَعَ الطَّعَامَ، وَنَصَبَ مَوائِدَ العَسَلِ-

---

(١) في المَطبوع: (ويكون) بدل (وتكون).

(٢) كذا في المَخْطُوط: (لم)، مع أنَّ الذي تَقَدَّمَ- ويريد الإشارةَ إليه هنا- هو (لا)، وأمَّا محقق الكتاب فقد أثبت (لا)، وحذف (لم).

(٣) رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» (٢/ ٥٦٨) من طريق أحمد بن عليٍّ الأبار، عن يونس بن عبد الأعلى به نحوه، ويُنْظَر «التَّنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» (١/ ١٤٨).

(٤) صَحِيحٌ، ورواه البيهقيُّ في «مَعرفة السُّنن والآثار» (٣/ ١١٥) برقم (٢٠٥٠)، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/ ١١٥- ١١٦) من طريق محمد بن يعقوب الأصم، عن الرَّبيع به، بأطول مما هو هنا.

(٥) ما بين المَعقوفتين سَقَطَ على النَّاسخ، واستدركته من «تاريخ دمشق» عن طريق المُصَنِّف.



وَسُئِلَ عَنِ البَتِّيِّ (١)، فَقال: كَانَ مُقَاربًا (٢).

فَقِيلَ لَهُ: أبو حَنِيفَةَ؟ فَقال: لَوْ جَاءَ إلى أَسَاطِينِكُمْ هَذِهِ لَقَايَسَكُمْ، حَتَّى يجعَلَهَا (٣) مِنْ خَشَبٍ (٤)»، يَعْنِي: وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حِجَارَةٍ.

﴿ ٢٤٧ ﴾ أَنَا أبو مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قال: سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ سَعِيدٍ الأَيْلِيَّ، قال: قَالَ الشَّافِعِيُّ: «مَا يُرِيدُ أَصْحَابُنَا إِلا أَنْ يَضَعُوا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ، وَإِنَّ مَعْرِفَتَهُمْ لَهُ كَافِيَتُهُمْ» (٥).

﴿ ٢٤٨ ﴾ أَنَا أبو مُحَمَّدٍ، نا أَبِي، نا ابْنُ أَبِي سُرَيْجٍ (٦)، قال: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «سَمِعْتُ مَالِكًا، وَقِيلَ لَهُ: أَتَعْرِفُ أبا حَنِيفَةَ؟ فَقال: نَعَمْ، مَا ظَنُّكُمْ بِرَجُلٍ لَوْ قال: هَذِهِ السَّارِيَةُ مِنْ ذَهَبٍ، لَقَامَ دُونَهَا، حَتَّى يَجْعَلَهَا مِنْ ذَهَبٍ، وَهِيَ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حِجَارَةٍ؟» (٧).

قال أبو مُحَمَّدٍ: يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَثْبُتُ عَلَى الخَطَأ وَيَحْتَجُّ دُونَهُ، وَلا يَرْجِعُ

---

(١) هو عثمان بن مُسلم البَتِّي؛ أبو عمرو البَصري، ويقال: اسم أبيه: سليمان، صدوق، عابوا عليه الإفتاء بالرأي. «تقريب التَّهذيب»، ترجمة برقم (٤٥٥٠).
(٢) ويُنْظَر المراد من كلمة «مُقارب» التعليق السابق، ووقع في المَطبوع: (يقارب).
(٣) وقع في المَطبوع: (أنجعلها) بدل (يجعلها).
(٤) صَحِيحٌ، ومن طريق المُصَنِّف رواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٤٥١).
(٥) صَحِيحٌ.
(٦) ثِقَةٌ، تَقَدَّمَ تحت الأثر رقم (١٤).
(٧) صَحِيحٌ.

إلى الصَّوَابِ إِذَا بَانَ لَهُ(١).

﴿٢٤٩﴾ أَنَا أبو مُحَمَّدٍ، نا حَرْمَلَةُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «رَأَيْتُ أبا حَنِيفَةَ- فِيمَا يَرَى النَّائِمُ- وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ [دَسمة](٢) وَسِخَةٌ، فَقال(٣): مَا لِي وَلَكَ؟ أَيَّ شَيْءٍ تُرِيدُ مِنِّي؟»(٤).

﴿٢٥٠﴾ أَنَا أبو مُحَمَّدٍ، نا أَبِي، حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: «دَخَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَى أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ(٥)، فَجَعَلَ يَتَجانُّ عَلَيْهِمْ، وَيَمْسَحُ البِسَاطَ، وَيقُولُ: مَا أَحْسَنَهُ، مَا أَحْسَنَهُ! بِكَمْ أَخَذْتُمْ هَذَا؟ ثُمَّ قال: البَوْلَ، البَوْلَ، حَتَّى أُخْرِجَ»(٦).

قال أبو مُحَمَّدٍ: يَعْنِي أَنَّهُ احْتَالَ بِمَا فَعَلَ؛ لِيَزْهَدُوا فِيهِ، فَيَتَبَاعَدَ مِنْهُمْ،

(١) هذا القول آلَمَ عدوَّ أهل الحقِّ الكوثريَّ، فطعَن في المُصَنِّف ورماه بخُبث المُعتقد، وقد رَدَّ عليه العَلَّامة الأثري عبد الرَّحمن المُعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه الماتع «التَّنكيل» (١/ ٣١٩-٣٢٢) الفقرة رقم (١٤٠)، وانظر «وقفة مع مُحقق الكتاب» مِمَّا تَقَدَّمَ في «المُقَدِّمة»

(٢) ما بين المَعقوفتين لا تُوجد عند مَن روى الأثر عن طريق المُصَنِّف وعن طريقِ غيرِه، وأمَّا المحقق فحَذَفها مِن نُسخته. والدسم: يأتي بمعنى الوسخ والقَذَر.

(٣) في «الكامل» و«الحِلْيَة»: «يقول».

(٤) رواه ابنُ عَدِيٍّ في «الكامل» (٣/ ٤٠٧- ٤٠٨)، وأبو نُعَيم في «الحِلْيَة» (٩/ ١١٠) برقم (١٣٢٦٢)، من طريق أحمد بن مردك، عن حرملة به، بدون لفظة «دسمة»، وهو أَثَرٌ ثابتٌ إلى الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) هو أبو جَعفر المَنصور، ويُنْظَر «تاريخ دمشق» (٣٢/ ٣٢٠).

(٦) صَحِيحٌ، وهو عند المُصَنِّف في «مُقدمة الجَرْح والتَّعديل» برقم (٤٩١) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (١٠/ ٩٨).

كتاب المجروحين

من المحدثين

لابن حبان

المجلد الثاني

تحقيق

حمدي عبد المجيد السلفي

دار الصميعي

للنشر والتوزيع

سمعت محمد بن إسحاق الثقفي، يقول: سمعت أبا قدامة، يقول: سمعت عبدالرحمن، يقول: كان أبو معشر المدني تعرف منه وتنكر، وكانوا لا يألوا إن شاء الله، وكان عبدالله بن عمر العمري أحب إلي منه.

سمعت محمد بن محمود، يقول: سمعت الدارمي، يقول: سألت يحيى بن معين عن أبي معشر المدني؟ فقال: اسمه نجيح ضعيف.

١١٢٤ ـ نائِل بن نجيح[(١)]

يروي عن الثوري المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

روى عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً»[(٢)].

وهذا صحيح من كلام رسول الله ﷺ ولكنه ليس من حديث ابن المنكدر ولا جابر، وإنما هو من حديث أنس وابن مسعود.

١١٢٥ ـ النعمان بن ثَابت أبو حَنيفة الكُوفي صاحب الرَّأي[(٣)]

يروي عن عطاء ونافع، كان مَوْلده سنة ثمانين في سوا الكوفة، وكان أبوه مَمْلوكاً لرجل من بني رَبيعة من تَيْم الله من نَجد يقال لهم بنو قُفْل

---

(١) الجرح والتعديل (٥١٢/٨) والضعفاء (٣١٣/٤ ـ ٣١٤) للعقيلي والكامل (٥٦/٧ ـ ٥٧) والضعفاء والمتروكون (٣٤٩٦) لابن الجوزي وتهذيب الكمال (٣٠٧/٢٩ ـ ٣٠٩).

(٢) تذكرة الحفاظ (٣٩٤).

(٣) هذه الترجمة ساقطة من مخطوطتنا ومن الطبعة الهندية وثابتة في طبعة دار الوعي في حلب.
تاريخ الدوري (٦٠٧/٢) والتاريخ الكبير (٨١/٨) وأحوال الرجال (٩٥) وتاريخ ابن شاهين (٦٤٥) والضعفاء والمتروكون (٦١٤) للنسائي والجرح والتعديل (٤٤٩/٨ ـ ٤٥٠) والضعفاء (٢٦٨/٤ ـ ٢٨٥) للعقيلي والكامل (٥/٧ ـ ١٢) والضعفاء (٢٥٥) لابن نعيم والضعفاء والمتروكون (٣٥٣٩) لابن الجوزي وتهذيب الكمال (٤١٧/٢٩ ـ ٤٤٥).

فَأُعتق أبوه وكان خَبَّازاً لعبدالله ابن قُفْل ومات أبو حنيفة سنة خمسين ومائة ببغداد، وقبره في مقبرة الخَيْزَران. وكان رجلاً جَدِلا ظاهر الوَرَع لم يكن الحديث صِناعته، حدّث بمائة وثلاثين حديثاً مسانيد ما له حديث في الدنيا غيرها أخطأ منها في مائة وعشرين حديثاً، إما أن يكون أَقلب إسناده أو غَيّر مَتْنه من حيث لا يعلم، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق تَرْكَ الاحتجاج به في الأخبار.

ومن جهة أخرى لا يجوز الاحتجاج به لأنه كان داعياً إلى الإرْجاء والدَّاعية إلى البِدَع لا يجوز أن يُحتج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافاً على أن أئمة المسلمين وأهل الورع في الدين في جميع الأمْصار وسائر الأقطار جَرَحوه وأطلقوا عليه القَدْح إلا الواحد بعد الواحد، قد ذكرنا ما روي فيه من ذلك في كتاب «التنبيه على التمويه» فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب غير أني أذكر منها جُمَلاً يُسْتَدلّ بها على مَا وَرَاءَها.

من ذلك ما حدثنا زكريا بن يحيى السَّاجي بالبصرة قال: حدثنا بُنْدار ومحمد بن علي المقدمي قال: حدثنا معاذ بن معاذ العَنْبري قال: سمعت سُفيان الثَّوْري يقول: استُتيب أبو حنيفة من الكفر مَرَّتين.

أخبرنا أحمد بن يَحْيَى بن زُهَير بِتُسْتَر قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي قال حدثنا الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف قال: أَوَّل من قال القرآن مَخْلوق أبو حنيفة - يريد بالكوفة.

أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال: حدثنا سُفيان بن وكيع قال: حدثنا عُمر بن حَمّاد بن أبي حنيفة قال: سمعت أبي يقول: سمعت أَبا حنيفة يقول: القرآن مَخْلوق قال: فكتب إليه ابن أَبي لَيلى: إما أن ترجع وإلا لأَفْعلن بك. فقال: قد رَجَعْت فلما رجع إلى بيته قلت: يا أبي أَلَيس هذا رأيك؟ قال: نعم يا بُني وهو اليوم أيضاً رأيى ولكن أعْيَتهم التَقية.

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنّى بالمَوْصل قال: حدثنا أبو نَشِيط محمد بن هارون قال: حدثنا محبوب بن موسى عن يوسف بن أسباط قال:

قال أبو حنيفة: لو أدْرَكني رسول الله ﷺ لأخَذ بكثير من قَوْلي، وهل الدين إلا الرأي الحسن.

أخبرنا علي بن عبدالعزيز الأُبُلّي قال: حدثنا عمرو بن محمد الأنس عن أبي البختري قال: سمعت جعفر بن محمد يقول: اللهم إنّا وَرِثْنا هذه النبوة عن أبينا إبراهيم خليل الرحمن، وورثنا هذا البيت عن أبينا إسماعيل ابن خليل الرحمن، وورثنا هذا العلم عن جَدّنا محمد ﷺ فاجعل لَعْنَتي ولعنة آبائي وأجدادي على أبي حنيفة.

أخبرنا محمد بن القاسم بن حاتم قال: حدثنا الخليل بن هند قال: حدثنا عبدالصمد بن حسان قال: كنت مع سُفيان الثوري بمكة عند الميزاب فجاء رجل فقال: إنّ أبا حنيفة مات. قال: اذهب إلى إبراهيم بن طهمان فأخبره فجاء الرسول فقال: وجَدْته نائماً قال: وَيْحَكَ اذهب فَأَنْبِهْه وبَشِّره فإن فَتّان هذه الأمة مات. والله ما وُلد في الإسلام مولود أشأم عليهم من أبي حنيفة، ووالله لكأن أبو حنيفة أقطع لُعرْوة الإسلام عروة عروة من قَحْطبة الطائي بِسَيْفه.

أخبرنا آدم بن موسى قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: حدثنا نُعيْم بن حماد قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري قال: سمعت سُفيان الثوري - وجاء نعي أبو حنيفة - فقال: الحمد لله الذي أراح المسلمين منه لقد كان يَنقُض الإسلام عُروة عُرْوة.

أخبرنا عبدالكبير بن عمر الخطابي بالبصرة قال: حدثنا علي بن جُندَب قال: حدثنا محمد بن عامر الطائي قال: رأيت كأني واقف على دَرَج مَسجد دمشق في جماعة من الناس فخرج شيخ مُلَبِّبٌ شيخاً وهو يقول: أيها الناس إن هذا غَيّر دِينَ محمد. قال: فقلت لرجل إلى جَنبي: مَنْ هذين الشيخين؟ قال: هذا أبو بكر الصديق مُلَبِّب أبا حنيفة.

أخبرنا زكريا بن يحيى السَّاجي قال: حدثنا أحمد بن سِنَان القطان قال: سمعت علي بن عاصم يقول: قلت لأبي حنيفة: إبراهيم بن عَلقمة عن عبدالله أن النبي عليه الصلاة والسلام صَلّى بهم خَمْساً ثم سجد سجدتين

بعد السلام» فقال أبو حنيفة: إن لم يَكن جَلس في الرابعة فما تَسْوَى هذه الصلاة هذه وأشار إلى شيء من الأرض فأخذه وَرَمى به.

أخبرنا الحسن بن سُفيان الشَّيباني قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال: حدثنا حَمّاد بن زَيد قال: جلستُ إلى أبي حنيفة بمكة وجاء سُليمان فقال: إني لَبِسْت خُفَّين وأنا مُحْرم أو قال: لبست السراويل وأنا مُحْرم فقال له أبو حنيفة: عليك دم قال فقلت للرجل: وجدتَ نَعْلين أو وَجَدْت إزاراً؟ فقال: لا. فقلت: يا أبا حنيفة إن هذا يَزْعم أنه لم يجد فقال: سواء وجد أَم لم يجد فقلت: حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «السراويل لِمَنْ لم يجد الإزار والخُفَّين لمن لم يجد النعْلين».

وأخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «السراويل لمن لم يجد الإزار والخُفَّين لم يجد النَّعْلين» قال: فقال بِيَده كأنَّه لم يَعْبَأ بالحديث. فقمت من عنده فتلقاني الحجَّاج بن أَرْطاة داخل المسجد فقلت: يا أبا أرْطاة ما تقول في مُحرم لَبس السَّراويل أَوْ لَبِسَ خُفَّين فقال: حدثنا عَمْرو بن دينار عن جَابر بن زَيْد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّراويل لمن لَمْ يَجِد الإزار والخفين لمن لم يجد النَّعلين».

وأخبرنا أبو إسحاق عن الحارث عن عليّ أنه قال: السراويل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين قال: قلت: فما بال صَاحبكم يقول كذا وكذا؟ قال: ومَنْ ذاك وصاحب ذاك قَبَّح الله ذاك.

أخبرنا أحمد بن عُبَيْدالله بأنطاكية قال: حدثنا علي بن حرف قال: حدثنا علي بن عاصم قال: قلت لأبي حنيفة: ما تقوله في رجل أعتَق جارية وجَعَل عِتْقها صَدَاقها؟ قال: لا يَجُوز. قلت: كيف أنا عندك؟ قال: ثقة، قلت: فعبد العزيز بن صُهَيْب؟ قال: ثِقة، قلت: فحدثني عبدالعزيزبن صُهَيْب عن أنس بن مالك أن النبي عليه الصلاة والسلام أعْتَق صَفِيَّة وجعل عِتْقها صَدَاقها. فقال أبو حنيفة: كنتُ أشْتَهي أَن يكون خاتَماً بِدُرَيْهِمات.

أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني بنسا قال: حدثنا علي بن حُجْر قال: حدثنا داود بن الزِّبْرِقان: سئل أبو حنيفة عن الخليطين: خليط البُسْر والتَّمر فقال: حدثني حماد عن إبراهيم أنه كان لا يرى بذلك بأساً. قلت: هل كان إبراهيم يُحَدِّثُ فيه بِرُخْصَة كما حَدّث في نَبِيذ الجَرِّ قال: لا أعْلَمه. قلت: ما تصنع بحديث إبراهيم وقد جاء النَّهي عن رسول الله ﷺ عَنْ ذلك؟ قال: أمَا إني أزيدك حديثاً: حدثني نافع أن ابن عُمر خَلَطَهُمَا قلت: إنما صَنَع ذلك مَرَّة وَاحِدَة مِنْ وَجَع عَرَضَ له لأن التَّمر بَلْغَم والزَّبيب جَافّ، كان يُنْظَمُ له الثَّوم فيُلْقَى في القِدْر فإذا أنْضَجَتْ القِدْر ما فِيها كُشِط الثَّوْم ورُمِيَ به. أخبرني بذلك أيوب عن نافع عن ابن عمر. قال: فقال أبو حنيفة: ما أُبَالي مَرَّة صَنَعه أو مِائَة مَرَّة. ثم أقبل علي فقال: مَن حَدَّثك؟ قلت: حدثني مَطَر الوَرَاق عن عطاء عن أَبي رَبَاح عن جابر بن عبدالله: «أن رسول الله ﷺ نَهَى عن البُسْر والتَّمر أن يُخْلَط بَيْنَهُمَا وعن الزَّبيب والتمر أن يخلط بينهما» وحدثني ليث بن أبي سُلَيم عن عطاء عن جابر «أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عنهما أن يخلطا».

وحدثنا أبان عن أَنس: «أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عنهما أن يَخْلَطا»، وحدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة عن قَتَادة عن أنس: «أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عنهما أن يُخْلطا» قال أنس: ولقد حُرِّمَتْ الخمر وما لِأَهْلِي شَرَاب غَيْر الغليظين.

وحدثني أَبو العلاء وأبو ثابت عن أنس «أنه كان يقطع له التَّذْنُوبَة من البُسْر».

وحدثنا الصَّلب بن دينار عن أبي نضْرة عن أَبي سعيد: «أن النبي عليه الصلاة والسلام نَهَى عَنْهما أن يُخْلطا» وحدثنا شُعبة عن الحكم عن ابن أبي لَيْلَى «أن النبي عليه الصلاة والسلام نَهَى عَنهُما أن يُخْلَطا» وحدثنا هِشَام الدَّسْتَوَائِي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قَتَادة عن أبيه «أن النبي ﷺ نَهَى عنهما أن يُخْلطا» وحدثنا هِشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتَادة عن أبيه قال: «لا تَنْبِذُوا الزَّهْو. والرُّطب

جَمِيعاً. ولا تَنْبذوا الزَّبيب والتمر جميعاً وانتبذوا كل واحد منهما على حِدَة.. وحدثنا شُعبة عن أبي إسحاق قال: حدثنا فَقِيه مِن أَهْل نجران عن ابن عمر: أن النبي عليه الصلاة والسلام أُتِي بِرجل سَكْران ـ أو قال نشْوان ـ فلما ذَهَب سُكْره أَمَرَ بِجلْدِه. فقال: يا رسول الله إِنِّي لم أَشْرَب خَمْراً إنما شَرِبْتُ خَلِيط بُسْرٍ وَتمْر، فأَمَرَ أن يُجْلد ثم نَهَى عَنْهُما أن يُخلَطا».

وأخبرنا شُعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال: «خَلِيط البُسْر والتَّمر خَمْر». وحدثنا هِشَام الدَّسْتوائي عن عِكْرمة عن ابن عَبَّاس قال: «إنما افسر البسر والتمر وهو يُسَمَّى المُزَّاء فإذا خَلَطهما لم يصلح» قال: فقال أبو حنيفة: ما أرَى به بأساً. قلتُ: فسبحان الله ألم يَقُل الله جَلَّ وعز: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ قال: أرأيتَ لو أُتِيت بجمجمة فيها نَبيذ تَمر نُبذ بالأمْس أتَشربه؟ قلت: نعم. ثم أتيت بجمجمة فيها نبيذ بُسْر نبِذَ أوْل من أمْسِ أتشربه؟ فسكت ولم أقلُ لا ولا نعم فقال: إذا اجتمعا في بَطْن صَلح وإذا اجتمعا في إناء لم يَصْلح؟.

أخبرنا زكريا بن يحيى السَّاجي بالبصرة قال: حدثنا عصمة بن محمد قال: حدثنا العباس بن عبدالعظيم قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الأسْوَد قال: سمعت بِشر بن المفضّل يقول: قلت لأبي حنيفة: حدثنا شُعبة عن هِشام بن يزيد بن أنس عن أنس «أنّ يهودياً رَضَخ رأس جارية بين حَجَرَين فرضح رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين» قال: هَذَيان.

وأخبرنا الثَّقفي قال: سمعت محمد بن سَهل بن عسكر يقول: سمعت أبا صالح الفَرّاء يقول: سمعت أبا إسحاق الفَزَاري يقول: كنتُ عند أَبي حنيفة فجاءَه رجل فسأله عن مسألة فقال فيه فقلت: إن النبي عليه الصلاة والسلام قال: كذا وكذا، قال: هذا حديث خُرَافة.

أخبرنا الفضل بن الحسين بهمذان قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن ماهان عن ابن عُيينة قال: حدثت أبا حنيفة بحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام فقال: بل على هذا.

أخبرنا السّاجي قال: حدثنا سعيد بن محمد قال: حدثنا عباس العَنبري

قال: حدثنا أبو بكر بن الأسود قال: سمعت بشر بن المفضل يقول: حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: «البَيعان بالخيار ما لم يتفرقا» وقال أبو حنيفة: هذا رَجَز.

سمعت الحسن بن عثمان بن زياد يقول: سمعت محمد بن منصور الجَوَّار يقول: رأيت الحُمَيْدي يقرأُ كتاب الرَّد على أبي حنيفة في المسجد الحرام فكان يقول: قال بعض الناس كذا، فقلتُ له: فكيف لا تُسمِّيه؟ قال: أكره أن أُذكره في المسجد الحرام.

وأخبرنا محمد بن عبدالرحمن الفقيه قال: سمعت محمد بن أحمد بن حَكِيم الشيباني يقول: سمعت أبا إسحاق الطالِقاني يقول: سمعت ابن المبارك يقول: مَنْ كان عنده كتاب الحِيَل يُريد أن يَعمل بما فيه فهو كافِر وبانت منه امرأته وبطل حَجّه. ثم قال: قال فلان: لو أن رجلاً ظاهَر من امرأته فارْتَدَّ عن الإسلام سقط عنه كفّارة الظِّهار، ولو أن رجلاً ابتلي بهذا وقال له رجل: افْعَل هذا لكي تَسْقط عنه الكفارة فهو كافر وبانَتْ منه امرأته وبطل حجه.

أخبرنا الثقفي قال: سمعت الحسن بن الصباح قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: سمعت سفيان الثوري يقول: أبو حنيفة غير ثقة ولا مأمون.

أخبرنا يعقوب بن محمد المغري قال: حدثنا أحمد بن سَلَمة قال: سمعت الحسين بن منصور يقول: سمعت مبشّر بن عبدالله بن رزم النَّيسابوري يقول: كتب إلينا إبراهيم بن طَهمان من العراق: أن امْحُوا ما كتبتم عنِّي من آثار أبي حنيفة.

وسمعت محمد بن محمود النَّسَائي يقول: سمعت علي بن خَشْرَم يقول: سمعت علي بن إسحاق السّمرقَنْدي يقول: سمعت ابن المبارك يقول: كان أبو حنيفة في الحديث يَتِيماً.

وأخبرنا الحسن بن إسحاق بن إبراهيم الخَوْلاني بطرسُوس قال: حدثنا محمد بن جابر المروزي قال: سمعت زياد بن أيوب يقول: سألت أحمد بن حنبل عن الرواية عن أبي حنيفة وأبي يوسف فقال: لا أرى الرّواية عنهما.

وأخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال: حدثنا محمد بن علي الثقفي قال: سمعت إبراهيم بن شَمّاس يقول: ترك ابن المبارك أبا حنيفة في آخر أمْره.

وأخبرنا أحمد بن بشر الكَرْجي قال: حدثنا محمد بن الخطاب قال: حدثنا رُسْتة قال: قال إسماعيل بن حَمّاد بن أبي حنيفة: خاصمتُ رجلاً في دار إلى شَرِيك فلما دنوتُ منه نَظر إليّ بوجه غليظ ثم قال: أَلك بهذا عُهدة؟ قلت: نعم. قال ائتني بالعُهدة، ولم تكن لي عُهدة فرجعت إلى أبي فأخبرتُه فقال: وَيحك كذبتَ عند شَريك مع سُوء رأيه فِينا فلما رجعتُ إليه قال: هاتِ عُهْدتك قلت: أصلَحك الله هي عند رجل وليس هو شاهد فقال: أفّاك ابن أَفَّاك ابن أَفّاك.

سمعت حَمْزة بن داود يقول: سمعت داود بن بكر يقول: سمعت المقري يقول: حدثنا أبو حنيفة، وكان مُرْجئاً ودعاني إلى الإرجاء فأبيتُ عليه - وأخبرني محمد ابن المنذر قال: حدثنا عثمان بن سعيد قال: حدثنا أبو الربيع الزَّهْراني قال: سمعت حَمّاد بن زيد يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لم أكَدْ أَلْقَى شيخاً إلا أدخلتُ عليه ما ليس من حديثه إلا هِشام بن عُروة.

أخبرنا أحمد بن بِشْر قال: حدثنا محمود بن الخطاب قال: حدثنا رُسْتَة. قال: سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: - وذكر أبا حنيفة - فقرأ: ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾﴾.

أخبرنا إبراهيم بن أبي أمية بطرسوس قال: حدثنا محمد بن يحيى البَلْخِي قال: حدثنا سُفْيَان قال: لما قعد أبو حنيفة قال مساور الوراق:

كُنَّا من الدِّينِ قَبْلَ اليوم في سَعَة ... حتى بُلِيا بأَصْحَاب المقَايِيسِ
قَوْم إذا اجْتَمَعُوا صَاحُو كأَنَّهُمْ ... ثَعَالب صُبِّحَت بَيْن النَّوارِيس

سمعت الفضل بن الحسن يقول: سمعت يحيى بن عبدالله بن ماهان

يقول: سمعت هدبة بن عبدالوهاب يقول:

إِذَا ذُو الـرَّأْيِ خَـاصَـم مـن قِـيَـاس   وَجَـاء بِـبِـدْعَـةٍ هَـنَـةٍ سَـخِـيـفَـة
أَتَـيْـنَـاهـم بِـقَـوْلِ الله فِـيـهَـا   وآثَـار نـبـوءة شَـرِيـفَـةْ
فَـكَـمْ مِـنْ فَـرْجِ مُـحْـصَـنَـةٍ عَـفِـيـف   أُحِـلّ حَـرَامُـهـا بِـأَبِـي حَـنِـيـفَـة

سمعت عبدالله بن محمد البغوي يقول: سمعت منصور بن أبي مُزَاحم يقول: سمعتُ شَرِيكا يقول: لو كان في كل ربع من أرْباع الكوفة خَمّار يَبيع الخمر خَيْر من أن يكون فيه رجل يقول بقَوْل أبي حنيفة.

أخبرنا الثقفي قال: حدثنا أبو يحيى محمد بن عبدالرحمن يقول سمعت أبا مَعْمر يحدث عن الوليد بن مسلم قال: سأل مالك بن أنس رجلاً: أيُتَكلم في بلدك برأي أبي حنيفة؟ قال: نعم قال: إن بلدكم أَهْلٌ أن لا يُسْكن.

أخبرنا محمد بن القاسم بن حاتم قال: حدثنا محمد بن داود السمناني قال: حدثنا ابن المصفى قال: حدثنا سُوَيد بن عبدالعزيز قال: جاء رجل إلى أبي حنيفة فقال: ما تقول فيمن أكل لحم الخنزير؟ فقال: لاَ شَيْء عليه.

أخبرنا الثَّقفي قال: حدثنا أحمد بن الوليد الكَرْخي قال: حدثنا الحسن بن الصبّاح قال: حدثنا محفوظ بن أبي ثوبة قال: حدثني ابن أبي مُسهر قال: حدثنا يحيى بن حمزة وسعيد بن عبدالعزيز قالا: سمعنا أبا حنيفة يقول: لو أن رجلاً عَبد هذا البغل تقرباً بذلك إلى الله جل وعَلاَ لم أرَ بذلك بأساً.

١١٢٦ ـ النعمان بن شبل أبو شبل[1]

من أهل البصرة، يروي عن أبي عوانة ومالك والبصريين والحجازيين،

---

(١) الكامل (١٤/٧) والضعفاء والمتروكون (٣٥٤١) لابن الجوزي ولسان الميزان (٢٠٧/٧ ـ ٢٠٩).

روى عنه ابن ابنه محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، حدثنا عنه الحسن بن سفيان، يأتي عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات.

روى عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي»[1].

حدثناه أحمد بن عبيد بهمذان، قال: حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا مالك.

---

(١) تذكرة الحفاظ (٨٠٥).

وقف [illegible] على العلم [illegible]

سمعه سالم [illegible]

[illegible] وسماع محمد بن عبد [illegible]

بغداد

الجزء فيه منتقى من حديث أبي بكر محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري

رواية الشيخ أبي الحسن عبد الحق بن عبد الخالق بن يوسف عن أبي غالب ابن البنا عن البرقاني عن ابن الهيثم

سماع لعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي وهو انتقاه وخرّجه

وقف [illegible] والدي [illegible]

سمعه محمد بن عبد [illegible]

١٥٧

أخبرنا أبو الحسين عبد الحق [illegible] عن أبي غالب [illegible] المعالي [illegible] غالب [illegible] وعن [illegible] عن [illegible] عن ابن الهيثم ٥ سماع لعبد الرحمن [illegible]

قرأت جميع هذا الجزء [illegible] الشيخ [illegible] على [illegible] الشيخ الإمام [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد [illegible] وآله

قرأت جميع هذا الجزء على [illegible] الشيخ الإمام العالم [illegible] عبد الرحمن [illegible] بن [illegible] [illegible] [illegible] الأمير الكبير الأجل [illegible] [illegible] [illegible] وكتبه [illegible] الفقير إلى [illegible] [illegible] بن [illegible] بن عبد الملك بن عبد الله بن محمد [illegible] [illegible] عفا الله عنه وذلك في [illegible] جمادى الآخرة سنة أربع وعشرين [illegible] دمشق والحمد لله وسلامه على عباده الذين اصطفى

حدثنا احمد الحلبي ثنا ابو النضر عبد العزيز بن النضر القرشي
ثنا يزيد بن حيان عن عطاء الخراساني عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع حب هؤلاء الاربعة الا في قلب مؤمن ابي
بكر وعمر وعثمان وعلي ○ حدثنا جعفر ثنا رجاء قال سمعت
عبد الله بن ادريس يقول استتيب ابو حنيفة مرتين قال وسمعت
عبد الله بن ادريس يقول كذب من زعم ان الايمان لا يزيد ولا ينقص ○
حدثنا جعفر ثنا رجاء قال سمعت سليمان بن حسان الحلبي يقول
سمعت الاوزاعي ما لا احصيه يقول عمد ابو حنيفة الى
عرى الاسلام فنقضها عروة عروة ○ حدثنا جعفر ثنا محمد
بن مصعب ثنا الاحدب كوفي [illegible] اسمعيل بن زياد [illegible] قال
نشزت على الاعمش امراته وكان رجل يأتيه يقال له ابو البلاد
مكفوف فصيح يتكلم بالاعراب يطلب الحديث منه فقال له يا ابا
البلاد ان امراتي قد نشزت علي وصعبت علي وغمتني فانا
احب ان تدخل عليها فتخبرها بمكاني من الناس وموضعي عندهم
فدخل عليها فقال يا هنتاه ان الله عز وجل قد احسن قسمك
هذا شيخنا وسيدنا وعنه نأخذ اصل ديننا وحلالنا

-(1) حدثنا جعفر، ثنا رجاء، قال: سمعت عبد الله بن إدريس، يقول: استتيب أبو حنيفة مرتين، قال: وسمعت عبد الله بن إدريس، يقول: كذب من زعم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص

-(2) حدثنا جعفر، ثنا رجاء، قال: سمعت سليمان بن حسان الحلبي، يقول: سمعت الأوزاعي ما لا أحصيه يقول: عمد أبو حنيفة إلى عرى الإسلام فنقضها عروة عروة

الكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ

تأليف

الإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عُديّ الجرجاني
المتوفى سنة ٣٦٥هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود — الشيخ علي محمد معوّض

شارك في تحقيقه

الأستاذ الدكتور عبد الفتّاح أبو سنّة
جامعة الأزهر

الجزء الثامن

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

١٩٥٤/١ مَنِ اسْمُهُ النُّعْمَانُ

النُّعمانُ بنُ ثابتٍ أبو حنيفةَ التيميُّ كوفيٌّ مولَى تَيْمِ بكرِ بنِ وائلٍ[١]

أخبرنا عبدالله بن محمد بن حيان بن مقير، أخبرنا محمود بن غيلان، ثنا مؤمل قال: كنت مع سفيان الثوري في الحجر[٢] فجاء رجل فسأله عن مسألة فأجاب، فقال الرجل: إن أبا حنيفة قال كذا وكذا، فأخذ سفيان نعليه حتى خرق الطواف ثم قال: لا ثقة ولا مأمون.

ثنا محمد بن أحمد بن حماد سمعت عمرو بن علي يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول، سألت سفيان، قلت: سمعت حديث المرتدة من عاصم؟ قال: قلت: سمعت من أخذ عنه قال: أما من ثقة فلا.

ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا عبدالله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا ابن مهدي سألت سفيان عن حديث عاصم في المرتدة قال: أما من ثقة فلا.

قال أبي: وكان أبو حنيفة يحدثه عن عاصم.

ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا أحمد بن زهير بن حرب قال: سمعت يحيى بن

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ١٤١٥/٣، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ٩٥، تقريب التهذيب: ٣٠٣/٢، تهذيب التهذيب: ٤٤٩/١٠، الكاشف: ٣/ ٢٠٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٨١، تاريخه الصغير: ٢/ ٤٣، الجرح والتعديل: ٢٠٦٢/٨، تاريخ أسماء الثقات: ١٤٧٧، الأنساب: ٦/ ٦٤، الضعفاء الكبير: ٢٦٨/٤، سير الأعلام: ٦/ ٣٩٠، معرفة الثقات: ١٨٥٣، ضعفاء ابن الجوزي: ١٦٣/٣، ديوان الضعفاء: ت ٧٦٣، تاريخ الثقات: ٤٥٠، تراجم الأحبار: ٤/ ١٢٢، التاريخ لابن معين: ٦٧/٣، تاريخ «بغداد»: ٤٢٣/١٣، تاريخ الدوري: ٦٠٦/٢، طبقات ابن سعد: ٦/ ٥٣، مسند أحمد: ٢٦٧/٤، تاريخ خليفة: ٩٤، المعرفة ليعقوب: ٣٨١/١، الجمع لابن القيسراني: ٥٣١/٢، علل أحمد: ٣٨/١، المعارف لابن قتيبة: ٢٩٤، تاريخ أبو زرعة الدمشقي: ١٩٩، تاريخ واسط: ٥١، ٥٢، الاستيعاب: ١٤٩٦/٤، أسد الغابة: ٥/ ٢٢، تجريد أسماء الصحابة: ت ١٢١٦، تاريخ الإسلام: ٨٨/٣، شذرات الذهب: ١/ ٦٣، خلاصة الخزرجي: ت ٨٧٢٥، رجال البخاري للباجي: ٢/ ٧٧٥.

٢ـ في ث: الحجز.

معين يقـول: كان الثوري يعـيب على أبي حنيفـة حديثًا يرويه ولم يكن يرويه غـير أبي حنيفـة عن عاصم، عن أبي رزين عـن ابن عباس، فلمـا خرج إلى «اليمـن» دلسه عن عاصم.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا علي بن الحسن بن سهل، ثنا محمد بن فضيل البلخي، ثنا داود بن حمـاد بن فرافصة، عن وكيع، عن أبي حنيـفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في النساء إذا ارتددن قال: يحبسن ولايقتلن.

قال وكيع: كان سفـيان يسأل عن هذا الحديث بـ«الشام» فربما قـال: ثنا النعمان عن عاصم وربما قال: ثنا بعض أصحابنا.

ثنا محمد بن أحمد بن حماد، ثنا مـحمد بن عبدالله بن يزيد المقري، ثنا عبدالله بن الوليد العدني، عن سفيـان، عن رجل، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن عباس قال: لا تقتل النساء إذا ارتددن عن الإسلام.

وثنا محمـد بن القاسم سمعت الخليل بن خـالد يعرف بأبي[1] هند يقول: سـمعت عبدالصمد بن حسان يقول: كان بين سفـيان الثوري وأبي حنيفة شيء، فكان أبو حنيفة أكفهما لسانًا.

ثنا علي بن أحمد بـن سليمان، ثنا ابن أبي مريم قال: سألـت يحيى بن معين، عن أبي حنيفة قال: لا يُكتب حديثه.

ثنا أحمد بن علي المدائني، ثنا محمد بن عمرو بن نافع، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن عييـنة قال: قدمت «الكوفـة» فحدثتهم عن عـمرو بن دينار، عن جابر بـن زيد بحديث فقالوا: إن أبـا حنيفة يذكر ذا عن جـابر بن عبدالله قلت: لا أعلـم، هو جابر بن زيد قال: فذكر ذلك لأبي حنيـفة قال: فقال: لا تبالوا إن شئتم اجـعلوه جابر بن عبدالله، وإن شئتم اجعلوه جابر بن زيد.

قال عـمرو بن علي، وأبو حـنيفة صـاحب الرأي، واسمـه النعمان بـن ثابت ليس بالحافظ مضطرب الحديث، واهي الحديث.

ثنا ابن أبي داود، ثنا الـربيع بن سليمان الجـيزي عن الحارث بن مـسكين، عن ابن

١- في ث: بابن.

القاسم قال: قال مالك: الداء العضال الهلاك في الدين، وأبو حنيفة من الداء العضال.

ثنا ابن حماد، حدثني عبدالله بن أحمد، حدثني أبو معمر، عن الوليد بن مسلم قال: قال لي مالك: أيذكر أبو حنيفة في بلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن تُسْكَن.

ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا محمد بن عبدالله بن سليمان، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا المقري عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن قال: سمعت أبا حنيفة يقول: عامة ما أحدثكم خطأ.

ثناه عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، حدثني محمود بن غيلان، ثنا المقري سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أفضل من عطاء، وعامة ما أحدثكم خطأ.

ثنا أحمد بن حفص عن عمرو بن علي حدثني أبو غادر الفلسطيني أخبرني رجل أنه رأى النبي ﷺ في المنام فقلت: «يَا رسُولَ الله، حَدِيثُنَا هَذَا عَمَّنْ نَأْخُذُهُ؟ قَالَ ﷺ: عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. فَقُلْتُ: فَأَبُو حَنِيفَةَ؟ قَالَ ﷺ: لَيسَ هُنَاكَ. يَعْنِي لَيسَ فِي مَوْضِعِ الأَخْذِ عَنْهُ».

ثنا محمد بن يوسف الفربري، ثنا علي بن خشرم، ثنا علي بن إسحاق قال: سمعت ابن المبارك يقول: كان أبو حنيفة في الحديث يقيم. الصواب (يتيم) كما في المصادر الأخرى

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أحمد بن الفرات قال: سمعت الحسن بن زياد اللؤلؤي يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لا بأس أن تُفْتَتح الصلاة بالفارسية.

حدثنا ابن حماد حدثني صالح، ثنا علي، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: مر بي أبو حنيفة، وأنا في سوق «الكوفة» فقال لي قيس القياس: هذا أبو حنيفة فلم أسأله عن شيء. قيل ليحيى: كيف كان حديثه؟ قال: ليس بصاحب حديث.

ثنا أحمد بن علي المدائني، ثنا موسى بن النعمان، ثنا سعيد بن راشد قال: جلس أبو حنيفة إلى أيوب: فقال: حدثني سالم الأفطس أن سعيد بن جبير كان يرى الإرجاء. فقال له أيوب: كذبت؛ قال لي سعيد بن جبير: لا تقربن طلقًا؛ فإنه مرجئ.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: لا يقنع بحديثه ولا برأيه يعني. أبا حنيفة.

وقال النسائي: النعمان بن ثابت أبو حنيفة كوفي ليس بالقوي.

ثنا أحمد بن حفص، ثنا أحمد بن سعيد الدارمي قال: سمعت النضر بن شميل يقول: كان أبو حنيفة متروك الحديث ليس بثقة.

ثنا محمد بن يوسف، ثنا محمد بن المهلب البخاري، ثنا إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضل يقول: لم يكن بين المشرق والمغرب فقيهًا يذكر بخير إلاعاب أبا حنيفة ومجلسه[1].

سمعت عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز يقول: سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول: سمعت شريكًا يقول: لأن[2] يكون في كل ربع من رباع «الكوفة» خمارٌ يبيع الخمر، خير من أن يكون فيها من يقول بقول أبي حنيفة.

ثنا أحمد بن محمد بن عبيدة، ثنا المزني إسماعيل بن يحيى، ثنا علي بن معبد عن عبيدالله بن عمرو الجزري قال: قال الأعمش: يا نعمان ـ يعني أبا حنيفة ـ ما تقول في كذا؟ قال: كذا. قال: ما تقول في كذا؟ قال: كذا. قال: من أين قلت؟ قال: أنت حدثتني عن فلان عنه، فقال الأعمش: يا معشر الفقهاء، أنتم الأطباء ونحن الصيادلة.

ثنا حاجب بن مالك، ثنا عبدالله بن سعيد الكندي، ثنا يونس بن بكير عن أبي حنيفة قال: لو أعطيت في صدقة الفطر هليلج أجزأك.

ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن الصباح قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: قال مساور الوراق [الوافر]:

إذا مَا القَوْمُ يومًا قايسُونا ... بمعضلَةٍ من الفتوى طريفهْ

رميناهم بمقياس صليب ... مصيبٍ من طِرَازِ أَبِي حنيفهْ

إِذَا سَمِعَ الفقيهُ بها وعَاهَا ... وأَثْبَتَهَا بحبرٍ في صَحِيفَهْ

قال: فكان أبو حنيفة إذا رأى مساوراً قال: هاهنا، وأوسع له.

ثنا إسحاق بن أحمد بن جفص، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثني أبو خالد يزيد بن حكيم العسكري وذكر من فضله، ثنا أبو عبدالرحمن السروجي، وكان يحدث

١ـ في ط: مجلسه.

٢ـ في ث: لا.

عن حماد بن زيد وغيره قال: أخبرني وكيع أنه اجتمع في بيت بـ«الكوفة» ابن أبي ليلى وشريك، والثوري، وأبـو حنيفة [ابن][١] حي وهو الحسن بن صالح كوفـي قال: أبو حنيفة إيمـانه على إيمان جبريل وإن نكح أمه، وكـان شريك لا يجيز شهـادته ولا شهادة أصحابه، وأما الثوري فما كلمه حتى مات.

أخبرنا القاسم بن زكريا قال: قلت لعبـاد بن يعقوب: أسمعت شريكًا يقول: رأيت يدار في حلق المسجد يستتاب؟فقال: نعم،سمعت شريكا يقول هذا.

ثنا عبدالـملك، ثنا أبو الأحوص، ثنا موسى بن إسـماعيل قال: وسمـعت حماد بن سلمة يقول: أبو حنيفة.

ثنا عبـدالله بن عبدالحمـيد الواسطي، ثنا ابن أبـي برة قال: سمعت المـؤمل يقول: سمعت حماد بـن سلمة يقول: كان أبو حنيفة شيطانًا، استقبل آثار رسول الله ﷺ يردها برأيه.

ثنا عبدالملك، ثنا يحيى بن عبدك قال: سمعت المقري يقول: حدثنا أبو حنيفة وكان مرجئًا، يمد بها صوته صوتًا عاليًا؛ قيـل للمقري: فأنت لم تَرْوِ عنه وكان مرجئًا؟ قال: إني أبيع اللحم مع العظام.

ثنا عبـدالله بن عبدالحمـيد، ثنا ابن أبي بزة، سمـعت المقري يقول: ثنا أبو حنـيفة وكان مرجئًا ودعاني إلى الإرجاء فأبيت عليه.

ثنا إسحاق بن أحمد بن حفص، ثنا زياد بن أيوب حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي بالمدينة قال: سمعت [أبا عبدالرحمن][٢] المقري يقول: قال: يا[٣] أبا حنيفة ممن أنت؟ قلت:أهل «دورق» قال: فما منعك أن تنتمي إلـى بعض أحياء العرب؟ قال: فإني هكذا كنت حتى اعتزيت إلى هذا الحي من بكر بن وائل فوجدتهم أحياءً صدقًا.

ثنا الجنيدي، ثنا البخـاري وحدثني نعيم بن حماد قال: كنت عنـد سفيان ونعي أبو حنيفـة فقال: الحمد لله؛ كان يـنقض الإسلام عروةً عروةً، وما ولـد في الإسلام أشأم منه.

١ـ في ط: ابن.

٢ـ سقط في ث.

٣ـ في ث: حدثنا.

سمعت خلف بن الفضل البلخي يقول: سمعت محمد بن إبراهيم بن سعيد يقول: سمعت أبا صالح الفراء يقول: سمعت يوسف بن أسباط يقول، سمعت أبا حنيفة يقول: لو أدركني رسول الله ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا بالرأي الحسن؟

ثنا الفضل بن عبدالله بن مخلد، ثنا العباس بن الوليد الخلال، سمعت محمد بن القاسم بن سميع يقول: سألت أبا حنيفة في مسجد الحرام عن شرب النبيذ فقال لي: عليك بأشده؛ فإنك لن تقوم بشكره.

ثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث، ثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة بن خالد، ثنا يونس بن يزيد قال: رأيت أبا حنيفة عند ربيعة بن أبي عبدالرحمن، وكان مجهود أبي حنيفة أن يفهم ما يقول ربيعة.

سمعت علي بن أحمد بن سليمان يقول: سمعت إبراهيم بن يعقوب يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إنما كان أبو حنيفة تابعة، ما اخترع قولا ولا أنشر خلافه؛ لأن أهل «الكوفة» إبراهيم التيمي والشعبي والحكم وغيرهم.

ثنا أحمد بن حفص، ثنا حفص بن طرخان، ثنا غسان بن الفضل، ثنا حماد بن زيد قال: قلت لأبي حنيفة: إن جابراً روى عنك، وإنك تقول: إيماني كإيمان جبريل وميكائيل. قال: ما قلت هذا ومن قال هذا فهو مبتدع. قال: فذكرت ذلك لمحمد بن الحسن صاحب الرأي قول حماد، بن زيد فقال: صدق حماد إن أبا حنيفة كان يكره أن يقول ذلك.

سمعت عمر بن محمد أبو حفص الباب شامي الوكيل يقول: سمعت جعفراً الطيالسي يقول: سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة فقال: أبو حنيفة أجل من أن يكذب.

سمعت ابن حماد، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، سمعت يحيى بن معين يقول سمعت يحيى بن سعيد القطان، لا نكذب الله، ربما سمعنا الشيء من رأي أبي حنيفة فاستحسناه فأخذنا به.

قال يحيى بن معين: وكان يحيي بن سعيد يذهب في الفتوى إلى مذهب الكوفيين.

ثنا ابن حماد، ثنا عباس، سمعت يحيى يقول: سمعت أبا قطن يقول: بعث بي

شعبة إلى أبي حنيفة قال: فأتيت أبا حنيفة فقال لي: كيف أبو بسطام؟ فقلت: بخير، فقال: نعم حشو المصر هو.

ثنا ابن حماد قال: وحدثني أبو بكر الأعين حدثني يعقوب بن شيبة عن الحسن الحلواني سمعت شبابة يقول: كان شعبة حسن الرأي في أبي حنيفة فكان يستنشد في هذه الأبيات قول مساور يقول لي: كيف قال؟ فقلت قال:

إذا ما الناس يومًا قايسونا ... بآبدة من الفتوى طريفه

أتيناهم بمقياس صليب ... مصيب من طراز أبي حنيفه

إذا سمع الفقيه بها وعاها ... وأثبتها بحبرٍ في صحيفه

قال الشيخ: وأبو بكر الأعين شيخ بغدادي مصري.

سمعت أبا عروبة يقول: سمعت سفيان بن وكيع يقول: سمعت أبي يقول سمعت أبا حنيفة يقول: البول في المسجد أحسن من بعض القياس.

سمعت أبا عروبة يقول: سمعت مالك بن الخليل يقول: قلت لعبدالله بن داود: تعرف في علم أبي حنيفة مثله؟ قال: لا، كان أبو حنيفة خزازًا،[1] وكان الأعمش صيرفيًا.

ثنا يحيى بن زكريا، [ثنا][2] ابن حيوة ثنا أيوب بن سافري، ثنا شاذان الأسود بن عامر، ثنا أبو بكر بن عياش قال: كان أبو حنيفة عريفًا على الحاكة بدار الخزازين.

سمعت ابن أبي داود يقول: الوقيعة في أبي حنيفة إجماعة من العلماء؛ لأن إمام «البصرة» أيوب السختياني، وقد تكلم فيه، وإمام الكوفة الثوري وقد تكلم فيه، وإمام «الحجاز» مالك وقد تكلم فيه، وإمام «مصر» الليث بن سعد وقد تكلم فيه، وإمام «الشام» الأوزاعي وقد تكلم فيه، وإمام «خراسان» عبدالله بن المبارك وقد تكلم فيه؛ فالوقيعة فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق؛ أو كما قال.

ثنا أبو يعلى قال: قرأ علي بشر بن الوليد أخبرنا أبو يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبدالله، عن رسول

١ـ في ث: جزار.

٢ـ سقط من ث.

الله ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ كَانَ قُرْآنُهُ لَهُ قِرَاءةً»[١].

ثنا علي بن سعيد بن بشير، ثنا عبدالرحمن بن عبدالصمد بن شعيب بن إسحاق، حدثني جدي، سمعت ابن إسحاق عن أبي حنيفة عن موسى بن الحسن، عن عبدالله ابن شداد، عن جابر عن النبي: أَنَّهُ صَلَّى وَرَجُلٌ خَلْفَهُ يَقْرَأُ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ينهاه عن القراءة في الصلاة فقال: تَنْهَانِي عَنِ القِرَاءَةِ خَلْفَ رَسُولِ الله؟ فَتَنَازَعَا حَتَّى ذُكِرَ ذَلِكَ للنبي ﷺ فقال: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»[٢].

ثنا ابن صاعد، وابن حماد، ومحمد بن أحمد بن الحسين قالوا: ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو يحيى الحماني، ثنا أبوحنيفة، ثنا موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبدالله: أن رجلا قرأ خلف النبي ﷺ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ فسكت القوم، فسألهم ثلاث مرات، كل ذلك يسكتون، فقال الرجل: أنا. فقال: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُم خالَجَنِيها»[٣].

ورواه أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن موسى، عن عبدالله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر، عن النبي ﷺ أن رجلا قرأ.

ثناه أحمد بن علي المدائني، عن ابن أخي ابن وهب، عن عمه، عن الليث عن أبي يوسف بذلك.

وثنا الحسين بن عمير، ثنا مجاهد بن موسى، ثنا جرير وابن عيينة جميعًا، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِراءَتُهُ لَهُ قِراءَةٌ»[٤].

١ـ ذكره الخوارزمي في جامع المسانيد: ١/ ٣٣١، وأخرجه الدارقطني في السنن: ١/ ٣٢٣، وقال: لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة، والحسين بن عمارة، وهما ضعيفان.

٢ـ أخرجه الدارقطني: ١/ ٣٢٤، عن أبي عبدالله محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب محمد ابن العلاء ثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة به. وقال: ورواه الليث عن ابي يوسف عن أبي حنيفة.

٣ـ أخرجه الدارقطني: ١/ ٣٢٥، ويشهد له حديث عمران بن الحصين عند مسلم: ١/ ٢٩٨، كتاب الصلاة، باب: «نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف الإمام»: ٤٧ ـ ٣٩٨، ٤٨ ـ ٣٩٨، ٤٩ ـ ٣٩٨، وأبي داود: ١/ ٢٧٩، كتاب الصلاة: ٨٢٨، ٨٢٩، والنسائي: ٢/ ١٤٠، كتاب الافتتاح: ٩١٧، ٩١٨، وأحمد: ٤/ ٤٣١.

٣ـ أخرجه الدرقطني ١/ ٣٢٥، وقال: هو الصواب.

ثنا عمـر، ثنا سحيم، ثنـا المقري عن أبي حنيفـة، عن موسى بن أبي عـائشة، عن عبدالله بن شداد، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله.

ثنا محمد بن عمر بن عبدالعزيز، ثنا أبو عمير، ثنا حجاج، وثنا معاوية بن العباس، ثنا سعيد بن عمرو، ثنا بقية جميعًا عن شعبة عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد، قال رسول الله ﷺ «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِراءَةٌ».

ورواه مع من ذكرنا عن مـوسي بن أبي عائشة مرسلا، والـثوري، وزائدة، وزهير وأبو عوانة، وابن أبي ليـلى، وشريك، وقيس بن الربيع وغيـرهم، وروى عن المقري عن أبي حنيـفة موصولا كـما رواه غيره عنـه، قال المقري: أنا لا أقول عـن جابر: أبو حنيفة يقول. أنا برىء من عهدته.

وروى عن الحسن بن عمارة، وهذا زاد أبو حنيفة في إسناده جابر بن عبدالله ليحتج به في إسقاط الحمـد عن المأمومين، وقد ذكرناه عن الأئمة عن موسـى مرسلا، ووافقه الحسن بن عمارة وهو أضعف منه، عن موسى موصولا.

أخبرنا أبو يعلى قال: قرئ على بشر بن الـوليد أخبركم أبو يوسف عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان قبل أن يلقـاه يخبر عن أبي نضـرة، عن أبي سعيـد، عن النبي ﷺ قال: «مفتَاحُ الـصَّـلاة الوضُوءُ، وتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيـرُ، وتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وفِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تُسَلِّمُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَلا تُجْزِئُ صَلاةٌ إلا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَمَعَهَا شيءٌ»[1] ـ زاد أبو حنيفة في هذا المتن ـ وَفِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَسْلِيمٌ».

وقد رواه عن أبي سفيان أبو معـاوية، وابن فضيل، وزياد البكائي، ومندل بن علي

١ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده: ١٠٧٧، عن عبدالغفـار، عن علي بن مسهر، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبـي سعيد فذكـره. وله شاهد من حديث علي بـلفظ: مفتاح الصـلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. أخرجه ابن ماجة في الطهارة: ٢٧٦، باب: «مفتاح الصلاة الطهور، من طريق علي بن مسهر بهذا الإسناد وأخرجه الترمذي في الصلاة: ٣٣٨، باب: «ما جاء فـي تحريم الصـلاة وتحليلهـا»، وابن ماجـة: ٢٧٦، من طريقين عن أبي سـفيـان طريق السعدي، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم: ١٣٢/١، مـن طريق حسان بن إبراهيم، عن سعيد ابن مسروق الثوري، عـن أبي نضرة، به. وقال هذا حديث صحيح الإسـناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشـواهده عن أبي سفيان عن أبي نضرة، كـثيرة. فقد رواه أبو حنيـفة، وحمزة=

وحمزة الزيات، وحسان الكرماني وغيرهم فلم يذكروه.

ثنا عبدان، ثنا زيد بن الحريش، ثنا أبو همام الأهوازي عن مروان بن سالم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله أن النبي ﷺ: أكل ذبيحة امرأة.

قال الشيخ: لم يروه موصولا غير أبي حنيفة، زاد فيه علقمة، وعبدالله والنبي ﷺ، وأما يرويه منصور، ومغيرة، وحماد عن إبراهيم قوله.

أخبرنا محمد بن أحمد بن حماد ومحمد بن أحمد بن الحسين قالا: ثنا شعيب بن أيوب عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا ارْتَفَعَ النَّجْمُ، ارْتَفَعَتِ العَاهَةُ عَنْ أَهلِ كُلِّ بَلَدٍ»[1].

= الزيات، وأبو مالك النخعي، وغيرهم، عن أبي سفيان. وأشهر إسناد فيه حديث عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي. وأقره الذهبي. وله شاهد من حديث علي بلفظ: مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. وأخرجه أبو داود في الطهارة: ٦١، في الصلاة: ٦١٨، والترمذي في الطهارة: ٣، وابن ماجة في الطهارة: ٢٧٥، وأحمد: ١/ ١٢٣، والشافعي في الأم: ١/ ١٠٠، والدارمي: ١/ ١٧٥، والبيهقي: ١٥١٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار: ١/ ٢٧٣، والدارقطني: ١٣٨، وصححه ابن السكن وحسنه النووي في الخلاصة. وفي الباب عن جابر عن أحمد: ٣/ ٣٤٠، والترمذي في الطهارة: ٣.

١- ذكره الهندي في الكنز: ٢١٩٥٨، وعزاه للطبراني في الصغير بلفظ: إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة. وقال المناوي في فيض القدير: ١/ ٣٩٩، وفيه شعيب بن أيوب الصريفيني، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال أبو داود: أخاف الله في الرواية عنه. والنعمان بن ثابت إمام أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال ابن عدي ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات. وله أحاديث صالحة. وأخرجه الإمام محمد بن الحسن في كتاب الآثار: ٥٩، أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعًا: إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلد. وكذا أخرجه الثقفي في الفوائد: ٣/ ١٢/ ١، والطبراني في المعجم الصغير: ١/ ٤١، وفي الأوسط: ١/ ١٤٠/ ٢، وعنه أبو نعيم في أخبار «أصفهان»: ١/ ١٢١. وتابع عسل بن سفيان أبا حنيفة أخرجه أحمد: ٢/ ٣٤١، ٣٨٨، والعقيلي في الضعفاء: ٣/ ٤٢٦، وقال العقيلي في عسل هذا فيه وهم.

ورواه كذلك عن وكيع ويزيد بن هارون الحماني ومحمد بن الحسن وجعفر بن عون والمقري وغيرهم، ولا يحفظ عن عطاء إلا من رواية أبي حنيفة عنه، وروي عن عسل عن عطاء مسندًا وموقوفًا، وعسل وأبو حنيفة سيان في الضعف، على أن عسلاً مع ضعفه أحسن ضبطًا للحديث منه.

ثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران، ثنا بندار، ثنا إسحاق الأزرق أخبرنا نعمان عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: «اذْهَبْ يَا فُلانُ؛ فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ».

قال الشيخ: وهذا حديث لا يجود إسناده غير أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وتابعه حفص بن سليمان، روى عن علقمة أحاديث مناكير لا يرويها غيره، ورواها عن أبي حنيفة إسحاق الأزرق، ومصعب بن المقدام، وأرسله عنه محمد بن الحسن فلم يذكر فيه ابن مرثد ولا بريدة.

ثنا يحيى بن علي بن هاشم الخفاف، حدثني محمد بن إبراهيم بن أبي سكينة، ثنا محمد بن الحسن، أخبرنا أبو حنيفة، ثنا أبو حجية، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود الدئلي[1]، عن أبي ذر عن النبي ﷺ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّعْرَ الحِنَّاءُ وَالكَتَمُ»[2].

قال الشيخ: وهكذا رواه عباد بن صهيب، ورواه معافي عنه عن رجل قد سماه، عن أبي بردة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ ورواه الحسن بن زياد ومكي وابن بزيع عنه، عن أبي حجية، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا ابن بريدة.

فقد روى عنه هذه الألوان التي ذكرتها، وأبو حجية هو الأجلح بن عبدالله الكندي.

١ـ في ث: الديلمي.

٢ـ ذكره الخوارزمي في جامع مسانيد أبي حنيفة: ٢/٣١٦، وله طريق آخر عن أبي ذر. أخرجه أبو داود: ٤/٤١٦، في كتاب الترجل، باب: «في الخضاب»: ٤٢٠٥، والترمذي: ٤/٢٣٢، في كتاب اللباس، باب: «ما جاء في الخضاب»: ١٧٥٣، وقال الحسن: صحيح، وأخرجه النسائي: ٨/١٣٩، في كتاب الزينة، باب: «الخضاب بالحناء».

قال الشيخ: وأبو حنيفة له أحاديث صالحة، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها وتصاحيف في الرجال، وعامة ما يرويه كذلك، ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثًا، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب، وكله على هذه الصورة، لأنه ليس هو من أهل الحديث، ولا يحمل على من تكون هذه صورته في الحديث.

٢/ ١٩٥٥ النعمانُ بنُ راشدٍ الجزريُّ من أهلِ «الرَّقَّةِ[١]»

سمعت ابن حماد يقول: ثنا معاوية، عن يحيي، قال: النعمان بن راشد ضعيف.

ثنا ابن حماد، ثنا عباس، عن يحيى قال: النعمان بن راشد ليس بشيء.

ثنا ابن حماد ثنا عبدالله بن أحمد، عن أبيه قال: النعمان بن راشد مضطرب الحديث.

ثنا ابن حماد، حدثني صالح بن أحمد، ثنا علي، قال: ذكرت ليحيى بن سعيد النعمان بن راشد مضطرب[٢]، فضعفه جداً.

أخبرنا الجنيدي، ثنا البخاري، قال: النعمان بن راشد أبو إسحاق الرقي في حديثه: وهم كثير، وصدوق الأصل.

قال البخاري، وثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد عن النعمان بن راشد، عن زيد بن أبي أنيسة أن رجلا أجنب فاغتسل فمات قال النبي ﷺ: «لَوْ تَيَمَّمُوه، قَتَلُوهُ

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٤١٨، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ٩٥، تهذيب التهذيب: ١٠/ ٤٥٢، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٠٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٨، تاريخه الصغير: ٢/ ٦٨، الجرح والتعديل: ٨/ ٢٠٦٠، لسان الميزان: ٧/ ٤١٢، تاريخ أسماء الثقات: ١٤٧٦، الضعفاء الكبير: ٤/ ٢٦٨، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٠٨، ثقات: ٧/ ٥٣٢، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٦٤، تاريخ الإسلام: ٥/ ٣٠٨، الجمع بين الصحيحين: ٢٠٧٠، المغني: رقم: ٦٦٥١، الكاشف: ٣/ ٢٠٥، تاريخ الدوري: ٢/ ٦٠٨، علل ابن المديني: ٧٥، ٧٦، علل أحمد: ١/ ١٣٧، المعرفة ليعقوب: ١/ ٢٥٣، المحلى لابن حزم: ٦/ ١٢١، رجال البخاري للباجي: ٢/ ٧٧٦، الجمع لابن القيسراني: ٢/ ٥٣٢، خلاصة الخزرجي: ت ٧٥٢٧.

٢ـ في ث: الحديث حدثنا ابن حماد.

الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة

كتاب الايمان

تأليف
الشيخ الإمام أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي
المتوفى سنة ٣٨٧ هـ

تحقيق ودراسة
رضا بن نعسان معطي

المجلد الأول

دار الراية
للنشر والتوزيع

يزعمون أنك منهم، قال: أفلا تدخل معي هذا الحانوت حتى أكلمك، قلت: لا، قال: لمَ؟ قلت: لأن القلب ضعيف والدين ليس لمن غلب.

٤٠٢ ــ أخبرني أبو بكر محمد بن الحسين، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى، قال: حدثني سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع[١] أن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب السختياني: يا أبا بكر أسألك عن كلمة، قال أيوب: وجعل يشير باصبعه ولا نصف كلمة ولا نصف كلمة.

٤٠٣ ــ حدثنا جعفر القافلائي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد الزرقي[٢]، قال: حدثنا مسلم بن خالد[٣]، عن ابن خثيم أن طاوساً كان جالساً هو وطلق بن حبيب فجاءهما رجل من أهل الأهواء فقال: أتأذن لي أن أجلس، فقال له طاوس: إن جلست قمنا، فقال: يغفر الله لك أبا عبدالرحمن، فقال: هو ذاك إن جلست والله قمنا، فانصرف الرجل.

٤٠٤ ــ حدثنا القافلائي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، قال: كنا جلوساً في المسجد الحرام ومعنا أيوب فأقبل / أبو حنيفة فلما رآه أيوب، [٤٧] قال: قوموا فتفرقوا لا يعرنا[٤] بجربه، قال: فقمنا فتفرقنا.

---

٤٠٢ ــ رواه الدارمي، أخبرنا سعيد عن سلام به ١/١٠٩.

(١) سلام بن أبي مطيع البصري: ثقة صاحب سنة. تقريب ١٤١.

(٢) لعله أحمد بن محمد الأزرقي: ثقة. تهذيب ١/٧٩. تقريب ١٦.

(٣) مسلم بن خالد الزنجي: فقيه صدوق كثير الأوهام. تهذيب ١٠/١٢٨؛ تقريب ٣٣٥.

(٤) العر والعرّة: الجرب، وقد عره عرا: رجل يكون شين القوم. قاموس ٢/٨٧؛ مختار ٤٢٢.

سمعت بلال بن سعد[1] يقول: إذا رأيت الرجل لجوجاً ممارياً يعجب برأيه فقد تمت خسارته.

٥٩٢ ـ حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبو نصر، قال: حدثنا نضر بن مرزوق[2]، قال: حدثنا إدريس بن يحيى الخولاني، قال: حدثنا رجاء بن أبي عطاء، عن يزيد بن أبي حبيب[3]، قال: إذا كثر مراء القارىء فقد أحكم الخسارة.

٥٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبو نصر فتح بن شخرف، قال: أخبرني أبو الحسين المروزي، قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث[4]، عن فضيل، قال: كان سفيان إذا رأى إنساناً يجادل ويماري يقول: أبو حنيفة ورب الكعبة.

٥٩٤ ـ أخبرني محمد بن الحسين، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني بطرسوس سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، قال: سمعت مطرف بن عبدالله يقول: سمعت مالك بن أنس إذا ذكر عنده

---

(١) بلال بن سعد الأشعري الدمشقي: ثقة عابد فاضل ـ تقدمت ترجمته. تقريب ٤٨.

(٢) فيه: النضر بن مرزوق الذهلي: ضعيف. تقريب ٣٥٨.

(٣) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء: ثقة فقيه وكان يرسل، وكان مفتي أهل مصر في زمانه، وكان حليماً عاقلاً، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. تهذيب ١١/٣١٨؛ تقريب ٣٨١.

٥٩٣ ـ في إسناده فتح بن شخرف ضعيف.

(٤) إبراهيم بن الأشعث: خادم الفضيل بن عياض، قال أبو حاتم: كنا نظن به الخير، ثم ذكر حديثاً ساقطاً جاء به. ميزان ١/٢٠.

٥٩٤ ـ رواه الآجري في الشريعة بهذا الإسناد، ص ٤٨ و ٦٥؛ واللالكائي من طريق ابن شهاب عن عمر بن عبدالعزيز، رقم ١٣٤.

أبو حنيفة[1] والزائغون في الدين يقول: قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنناً الأخذ بها اتباع لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن

---

(١) هو أحد الأئمة الأربعة الذين كتب الله لمذاهبهم الانتشار والذيوع وهذا أحد أمارات القبول الذي يتضمن محبة المسلمين لهم، وقد شط بعض العلماء في الطعن على أبي حنيفة بغير حق ومرد ذلك في الغالب إلى ما تفعله معاصرة الأقران وما ينتج عنها من حسد وبغض، وكلامنا هذا لا يتوجه إلى المحدثين من علماء الجرح والتعديل الذين نقدوا الإمام أبا حنيفة رحمه الله في الرواية، وهذا لا يقدح في إمامته وعلمه ودينه، بل إن ذلك لا يعدو بعض مروياته الحديثية، وهذا النقد قد لحق كثيراً من كبار علماء السلف وإن الدافع لهذا ليس حقداً أو غرضاً، بل هو محض النصح لسنة رسول الله ﷺ، والناظر في موازين المحدثين يتأكد من ذلك بسهولة فهم في هذا الصدد لا يجاملون أحداً، بل إن بعضهم قدح أباه والآخر طعن في أخيه وابنه وهكذا. وأسوق في هذا المقام كلمة فيها عدل وإنصاف سجلها قلم علامة المغرب ابن عبدالبر رحمه الله، حيث يقول: أفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد في ذلك، والسبب والموجب لذلك عندهم إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما، وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر بطل القياس والنظر، وكان رده لما رده من أخبار الآحاد بتأويل محتمل، وكثير منه قد تقدمه إليه غيره وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي وجل ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعاً لأهل بلده كإبراهيم النخعي وأصحاب ابن مسعود، إلا أنه أغرق وأفرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه والجواب فيها برأيهم واستحسانهم فأتى منه في ذلك خلاف كبير للسلف وشنع هي عند مخالفيهم بدع، وما أعلم أحداً من أهل العلم إلا وله تأويل في آية أو مذهب في سنة رد من أجل ذلك المذهب سنة أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ، إلا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيراً وهو يوجد لغيره قليل. جامع بيان العلم ١٤٨/٢.

الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة

الكتاب الثالث

الرد على الجهمية

تأليف
الشيخ الإمام أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي
المتوفى سنة ٣٨٧هـ

تحقيق ودراسة
د. يوسف بن عبد الله بن يوسف الوابل

المجلد الثاني

دار الراية
للنشر والتوزيع

فيه، أو نحو هذا».

٤٠٥ ـ حدثنا أبو حفص ـ عمر بن محمد بن رجاء ـ؛ قال: نا أبو العباسي أحمد بن عبد الله بن شهاب.

٤٠٦ ـ وحدثنا أبو حفص ـ عمر بن أحمد بن شهاب ـ؛ قال: نا أبي؛ قال: نا أبو بكر ـ أحمد بن محمد بن هانىء الطائي الأثرم ـ؛ قال: نا موسى بن هارون الهمداني [1] عن أبي نعيم [2] عن سليمان [3] القاري [4] عن سفيان

= قال حماد بن زيد: «هو أفضل من جالست وأشده اتباعاً للسنة»، مات في الطاعون سنة ١٣١هـ وله ٦٣ سنة.

انظر: «التذكرة» (١ / ١٣٠ ـ ١٣٢)، و «التقريب» (١ / ٨٩).

(١) لعله: موسى بن هارون الحمال ثقة، حافظ، كبير، بغدادي، مات سنة ٢٩٤هـ.

انظر: «التقريب» (٢ / ٢٨٩).

(٢) أبو نعيم: ضرار بن صرد التيمي الطحان الكوفي، صدوق له أوهام، وخطىء ورمي بالتشيع.

قال البخاري: «متروك»، وقال ابن معين: «كذا بان بالكوفة»، هذا وأبو نعيم النخعي، مات سنة ٢٢٩هـ.

انظر: «التقريب» (١ / ٢٧٤)، و «الميزان» (٢ / ٣٢٧)، و «تهذيب الكمال» (٢ / ٦١٩) مخطوط.

(٣) كذا سليمان: والصواب: سليم كما في كتب التراجم.

(٤) سليم بن عيسى الكوفي: أبو عيسى ويقال له: أبو محمد الحنفي.

قال الذهبي: «إمام في القراءة، جائز الحديث»، وذكر له حديثاً وقال فيه: «باطل»، وذكره العقيلي في الضعفاء وقال: «مجهول في النقل»، حديث منكر غير محفوظ، سمع الحديث من سفيان الثوري وكان صاحب حمزة الزيات وأخص تلاميذه، وهو الذي خلفه في القراءة، مات سنة ١٨٨هـ.

انظر: «الضعفاء الكبير» (٢ / ١٦٣)، و «الميزان» (٢ / ٢٣١)، و «معرفة القراء الكبار» (١ / ١٣٨)، و «المغني في الضعفاء» (١ / ٢٨٥).

الثوري؛ قال: «قال حماد بن أبي سليمان: أبلغ أبا حنيفة[1] المشرك أني منه بريء».

قال سليمان: «قال سفيان: لأنه كان يقول: القرآن مخلوق»[2].

٤٠٧ ـ حدثنا أبو حفص ـ عمر بن أحمد ـ؛ قال: نا أبي؛ قال: نا أبو بكر الأثرم؛ قال: «وذكرت لأبي عبد الله إبراهيم بن إسماعيل بن علية[3] فقال: ضال مضل».

ثم قال: «رحم الله سليمان بن حرب[4]، ذكر عنده رجل فسئل عنه، فقال سليمان: يجيء إلي من ينبغي أن يقدم فتضرب عنقه فتذكره».

قال أبو عبد الله للذي ذكر إبراهيم بن إسماعيل: «ولكنك أنت تذكر»، ثم سكت.

٤٠٨ ـ حدثني أبو صالح ـ محمد بن أحمد ـ؛ قال: نا أبو جعفر محمد ابن داود ـ؛ قال: حدثني أبو الحارث الصائغ: «قلت لأبي عبد الله إن أصحاب ابن الثلاج[5] نلنا منهم ومن أعراضهم، فنستحلهم من ذلك؟ فقال: لا، هؤلاء

(١) لم يثبت عن الإمام أبي حنيفة أنه قال بخلق القرآن، وقد تقدم الكلام على ذلك في قسم الدراسة (ص ١٣٦)، وسند ابن بطة هنا فيه كذاب وضعيف، وكيف يرمي الإمام بالشرك؟ سبحانك هذا بهتان عظيم.

(٢) تخريجه: رواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٧، رقم ٢) بلفظ: «أبلغ أبا فلان المشرك» من طريق أبي نعيم ضرار وسليم القاري، ورواه في «التاريخ الكبير» (٤ / ١٢٧) في ترجمة سليم القاري بلفظ ابن بطة.

ورواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١ / ١٨٥، رقم ٢٣٩، ٢٤١).

(٣) إبراهيم بن علية المتكلم، تقدمت ترجمته في (رقم ٢٤٢).

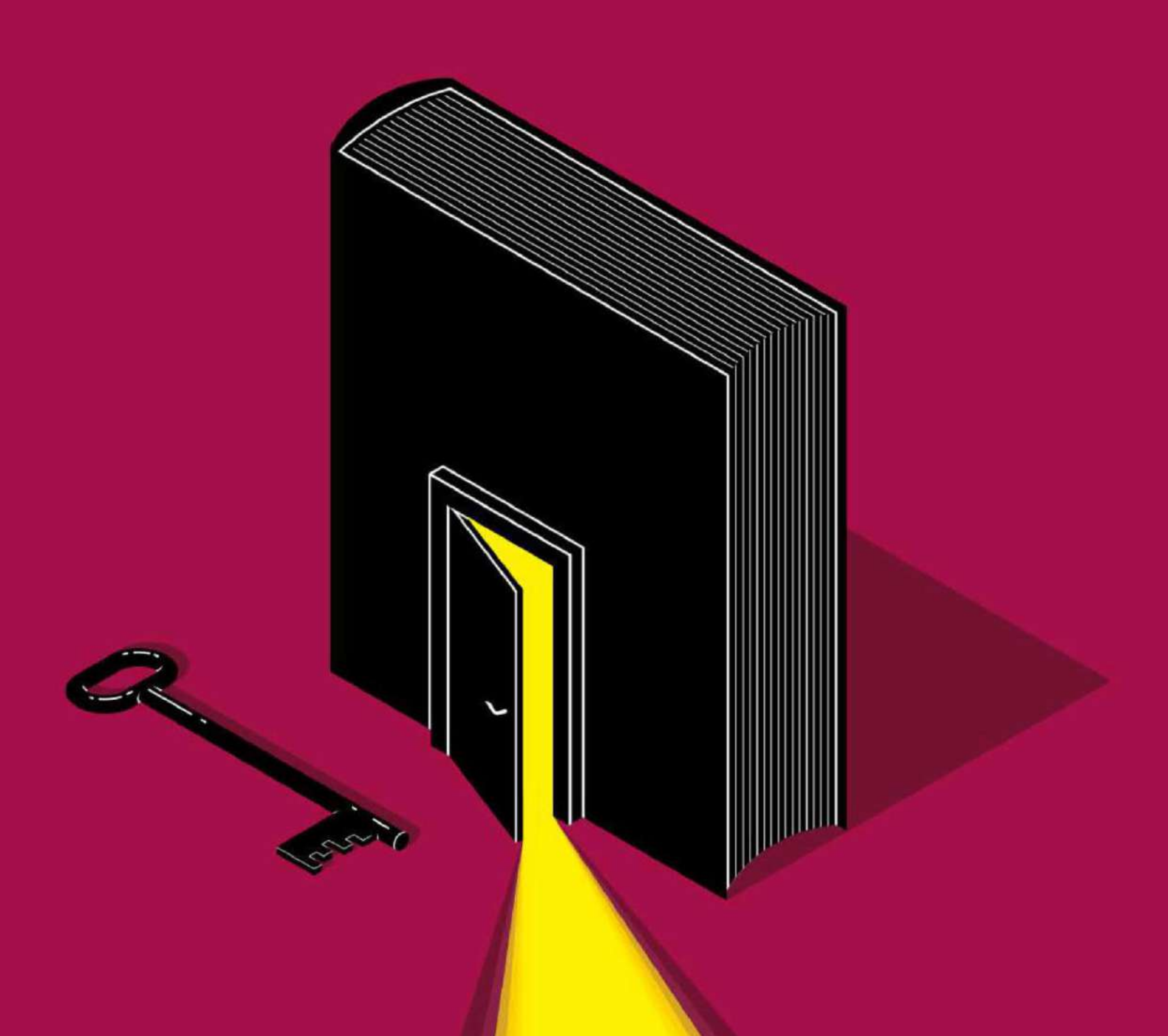
(٤) سليمان بن حرب الأزدي: تقدم في (رقم ١٢٤).

(٥) ابن الثلاج: محمد بن شجاع: تقدمت ترجمته في قسم الدارسة (ص ٨٦).

مفاتيح العلوم

محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي

تحقيق محمد كمال الدين الأدهمي



المذهب الرابع: الْمُجبرَة، وهم خمس فِرَق: الفرقة الأولى: الْجَهْمِيَّة، أصحاب جَهْم بن صَفْوَانَ التِّرْمِذِيِّ. الثانية: البِطِّيخِيَّة، نُسبوا إلى إسماعيل الْبِطِّيخِيِّ. الثالثة: النَّجَّارِيَّة، نُسبوا إلى الحسين بن محمد النَّجَّار. الرابعة: الضِّرَارِيَّة، نُسِبوا إلى ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو. الخامسة: الصباحية، أصحاب أبي صباح بن مَعْمَر.

المذهب الخامس: مذهب الْمُشَبِّهَة، وهم ثلاث عشرة فرقة: الأولى: الكُلَّابية، نُسبوا إلى محمد بن كُلَّاب. الثانية: الْأَشْعَرِيَّة، أصحاب علي بن إسماعيل الْأَشْعَرِيِّ. الثالثة: الْكَرَّامِيَّة، نُسبوا إلى محمد بن كَرَّام السِّجِسْتانِيِّ. الرابعة: الهاشمية، أصحاب هشام بن الحَكَم. الخامسة: الْجَوَالِيقِيَّة، أصحاب هشام بن عمرو الْجَوَالِيقِيِّ. السادسة: الْمُقاتِلِيَّة، أصحاب مُقَاتِل بن سُلَيْمانَ. والسابعة: الْقَضَائِيَّة؛ نُسبوا إلى ذلك لزعمهم أن الله — تبارك وتعالى عما يقولون عُلُوًّا كبيرًا — هو الْقَضَاء. والثامنة: الْحُبِّيَّة؛ سُمُّوا بذلك لزعمهم أنهم لا يعبدون الله خوفًا ولا طمعًا وأنهم يعبدونه حُبًّا. التاسعة: الْبَيَانِيَّة، أصحاب بَيَان بن سمعان. العاشرة: الْمُغِيرِيَّة، نُسبوا إلى الْمُغِيرة بن سعيد العِجْلي. الحادية عشرة: الزُّرَارِيَّة، أصحاب زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ بْنِ أبي زُرَارَةَ. الثانية عشرة: الْمِنْهالِيَّة، أصحاب الْمِنْهال بْن مَيْمونَ العجلي. الثالثة عشرة: الْمُبَيِّضَة، أصحاب الْمُقَنَّع هاشم بن الحكَم الْمَرْوَزِيِّ؛ سُموا بذلك لتبييضهم ثيابَهم مخالفةً لِلْمُسَوِّدَة من أصحاب الدولة العباسية.

المذهب السادس: الْمُرْجِئَة، وهم ست فرق: إحداها: الغَيْلانية، أصحاب غَيْلانَ بْنِ خَرْشَةَ الضَّبِّيِّ. الثانية: الصالحية، أصحاب صالح بن عبد الله المعروف بِقُنَّة. الثالثة: أصحاب الرأي، وهم أصحاب أبي حَنِيفة النُّعمان بن ثابت الْبَزَّاز. الرابعة: الشَّبِيبِيَّة، أصحاب محمد بن شَبِيب. الخامسة: الشَّمِرِيَّة، نُسبوا إلى أبي شَمِر سالم بن شَمِر. السادسة: الْجَحْدَرِيَّة، أصحاب جَحْدَر بن محمد التميمي.

المذهب السابع: مذهب الشِّيعة، وهم خَمْس فِرَق:

«الفرقة الأولى: الزَّيْدِيَّة»، وهم خمسة أصناف: الصنف الأول: الْأَبْتَرِيَّة، نُسِبُوا إلى كثير النُّوبي، واسمه الْمُغِيرة بن سعد، ولقبُه الْأَبْتَر. والصنف الثاني من الزيدية: الجارُودِيَّة، نُسبوا إلى أبي الجارُود زياد بن أبي زياد. الصنف الثالث من الزيدية: الدُّكَيْنِيَّة، وهم أصحاب الفضل بن دُكَيْن. الصنف الرابع من الزيدية: الخَشَبِيَّة، ويُعرفون بالصُّرْخابية، نُسبوا إلى صُرْخاب الطبري، وسُموا الخَشَبِيَّة لأنهم خرجوا على



الأوائل

لأبي هلال العسكري

تحقيق وضبط وتعليق

د. محمد السيد الوكيل

دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية

أول من أظهر الرفض[1] ابن سبأ

وذلك أنه أظهر الطعن على السلف ، وبلغ من ذلك مبلغا أنكره عليه علي ـــ عليه السلام ـــ فنفاه من الكوفة ، فلما قتل علي رجع اليها ودعا الناس الى مقالته ، فأجابه بعضهم وثبتت الى اليوم .

أول ما اختلف الناس في خلق القرآن أيام أبي حنيفة

فسئل عن ذلك أبو يوسف ، فأبى ان يقول انه مخلوق ، وسئل عنه أبو حنيفة فقال : انه مخلوق ،[2] لأن من قال ، والقرآن لا أفعل كذا فقد حلف بغير الله ، وكل ما هو غير الله فهو مخلوق ، فأخرجها من طريقته في الفقه ، وأجاب عليها على مذهبه .

أول من زعم أن الله لم يزل متكلما جهم بن صفوان

ومما تفرد به فيما ذكره أبو القاسم البلخي قوله : إن الجنة والنار تفنيان ، وان الايمان هو المعرفة فقط دون الاقرار وسائر الطاعات ، وهو من أهل ترمذ ـــ بلدة على شاطىء نهر بلخ ـــ وخرج مع الحارث بن شريح ينتحل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقتل بمرو ، قتله سالم الجون في آخر ملك بني أمية .

أول من قص في مسجد رسول الله ﷺ تميم الداري

أخبرنا أبو أحمد عن الجوهري عن أبي زيد عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن مسلم التيمي عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب قال : اول من قص في

---

(١) الرفض فرقة من الشيعة تقول بغيبة الامام ورجعته لابموته كما تقول بالبداء والتناسخ والحلول والتشبيه . والملل والنحل ج ١ ص ١٦٦ .

(٢) في سمط النجوم ج ٣ ص ٢١٦ ان القول بخلق القرآن كان سنة ٢١٢ هـ .في خلافة المأمون وامتحان العلماء في القول به كان سنة ٢١٨ هـ . والمعلوم ان الامام أبا حنيفة ولد سنة ٨٠ هـ .وتوفي سنة ١٥٠ هـ .في سجن أبي جعفر المنصور حينما امتنع عن تولي القضاء فكيف يكون أدرك القول بخلق القرآن ؟

المعلق ظن أن المأمون هو أول من قال بخلق القرآن، وهذا جهل، فلم يفرق بين أن المأمون أول من امتحن الناس وألزمه به، فظن أنه أول من قاله

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس مجاميع المدرسة العُمرية في دار الكتب الظاهرية ، إعداد ياسين محمد السواس . ـ الكويت : معهد المخطوطات العربية ، (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم) ، ١٩٨٧ . ـ ٩٢٨ ص .

٠٠٣/١٢/١٩٨٧ ط .



فهرس
مجاميع المدرسة العُمرية
في دَار الكتُب الظاهريّة بدمشق

وَضَعَه
ياسين محمَّد السَّوّاس

منشورات معهد المخطوطات العربية
المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

رواية أبي محمد، عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الطوسي، وسمع عليه سنة ٥٥٢هـ.

عدد الأوراق: ٤ ورقات (١٢٠-١٢٣)ق.

نسخة مكتوبة بخط نسخ واضح مشكول، سمعت على عبد المحسن ابن عبدالله الطوسي الخطيب سنة ٦١٢هـ بالموصل.

١٢ ـ حديث أبي عمر محمد بن العباس بن حيويه

من تخريج الدارقطني. الجزء الثالث والخامس والسادس منه.

رواية أبي محمد، الحسن بن علي بن محمد الجوهري المقنعي، المتوفى سنة ٤٥٤هـ.

رواية أبي غالب، أحمد بن الحسن بن أحمد بن البنّاء وسماعه سنة ٥٢٥هـ.

عدد الأوراق: ٧ ورقات (١٢٦-١٣٢)ق.

كتبت بخط معتاد، وعليها عدد من السماعات، منها سماع أبي الحسن علي بن مسعود بن نفيس الموصلي الحلبي سنة ٦٦٤هـ بالقاهرة، ووقفه بمدرسة ضياء الدين المقدمي بسفح قاسيون ظاهر دمشق، وسماع في الأصل المنقول عنه سنة ٤٥٤هـ.

١٣ ـ العوالي والفوائد المنتقاة

عن مشايخ شرف الدين أبي الفتح محمد بن عبد الرحيم القرشي، المعروف بابن النشو. الموجود منه: الورقة الأولى والأخيرة من الجزء الثاني، والجزء الثالث بتمامه.

المؤلف: فخر الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن، أبو بكر البعلبكي الحنبلي، المتوفى سنة ٧٣٢هـ.

وهي مما رواه الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السِّلفي الأصبهاني.

عدد الأوراق: ٨ ورقات (١٣٦-١٤٣)ق.

كتبت النسخة في حياة مخرجها بخط نسخ جميل، غير أن أوراقها

محترقة من الأسفل، كتبها حسن بن علي بن عمر الأسعردي، وسمعها على مخرجها سنة ٧١٧هـ بمشهد عثمان من جامع دمشق، وسنة ٧١٨ ببستان المسمع بقرية عين ثرما من الغوطة.

١٤ ـ التوحيد ومعرفة أسماء الله تعالى. ونبذة في نقد أبي حنيفة

المؤلف: أبو عبدالله، محمد بن إسحاق بن منده، المتوفى سنة ٣٩٥هـ.

عدد الأوراق: ٤ ورقات (١٤٤ ـ ١٤٧/أ) ق. كتبت بخط معتاد. أوراقها مشوشة الترتيب، وأضرت بها الرطوبة ضرراً بالغاً.

١٥ ـ موضوعات من مستدرك الحاكم

ـ قطعة من أوله.

المؤلف: أبو عبدالله، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨هـ.

عدد الأوراق: ٤ ورقات (١٤٧/ب-١٥٠)ق.

كتبت بخط نسخ جيد، غير أن الرطوبة أثرت في الحبر فطمست كثيراً من كلماتها.

١٦ ـ قطعة فيها أحاديث مسندة في أبواب من «القضاء»

ـ ففي الورقة الأولى منها: بيان النبي ﷺ حال الراشي والمرتشي.

ـ وفي الورقة قبل الأخيرة: باب زجر النبي ﷺ القاضي أن يقضي وهو غضبان. وليس في القطعة ما يدل على مؤلفها، وإنما ظننت أنها لأبي نعيم من شيوخ المؤلف، مثل أحمد بن الحسن، وأبي القاسم الطبراني، وعبدالله بن جعفر، وأبي حفص فاروق، وغيرهم.

المؤلف: أبونعيم، أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني، المتوفى سنة ٤٣٠هـ.

عدد الأوراق: ٦ ورقات (١٥١-١٥٦)ق.

نسخة سيئة كتبت بخط معتاد قليل الإعجام. أثرت الرطوبة في أوراقها واحترقت من أسفلها.

البصائر والذخائر

لأبي حيان التوحيدي

علي بن محمد بن العباس (- ٤١٤هـ)

تحقيق

الدكتورة وداد القاضي

الجزء الثالث

دار صادر
بيروت

٤٤٣ – قال بعض الزُّهّاد : مَنْ أطْعَمَهُ التُّرابُ أكَلَهُ التُّراب .

٤٤٤ – كاتب : عَرِّفْني وقتاً أُوافيك فيه جالساً ، لا تُزاحِمُني الألسنُ فيه على مُحادثتك ، ولا الأعْيُنُ على النَّظَر إليك ، لأقضيَ وَطَرَ الوُدّ ، وآخُذَ بثأر الشوق .

٤٤٥ – وصف الخليل بن أحمد أرضاً حَمِد مشتريها رأيه : [البسيط]

ترفَّعتْ عن ندى[١] الأعْماقِ وٱنْخفضَتْ	عَن المعاطشِ فٱسْتَغْنَتْ بِسُقْياها
فاعتمَّ بالطَّلْح والزَّيتونِ[٢] أسْفَلُها	ومالَ بالنَّخلِ والرُّمانِ أعْلاها
وصارَ يَحسدُهُ مَنْ كان يعذلُه[٣]	ولائمٌ لامَ فيها قد تمنَّاها
[أبَا مُعَاوِيَةَ ٱشكُرْ فضلَ واهبها	وكلَّما جِئْتَها فاعمرْ مُصلَّاها][٤]

٤٤٦ – قال المبرّد ، قال المازني ، قال الأصمعي : رأيتُ الخليلَ يأخُذُ كُتُب أبي حنيفةَ فينظرُ فيها ، فقلت له : كيف تراهُ ؟ فقال : أراه يأخذ الحقَّ فيَمسَحُه . قد دلَّ الخليلُ بهذا على ٱختلالهِ ، لأنَّ الفِقْهَ ليس من شأنه ، وأبو حنيفة يجلُّ عن مثل هذه الحال .

المصنف مدافع عن أبي حنيفة ولم يتهم بالزندقة والبدعة والحسد الذين ينقل عنهم في ذمه

---

٤٤٥ الأبيات في نور القبس : ٦٨ وديوان المعاني ٢ : ٣١ والشريشي ٥ : ٣٥٢ ، ومنها بيتان في ربيع الأبرار ١ : ٢٥٩ ؛ وفي ديوان المعاني توضيح للمناسبة ، وخلاصتها أن الأرض كانت في يد الخليل ليتيم فلما بلغ الرشد أخذه إلى الارض وأمره أن يصلي فيها ويشكر الله ، وصبّ في ماء الريّ قارورة من ماء زمزم ؛ وفي نور القبس تعليل آخر وذلك أن بعض آل المهلب أراد أن يشتري أرضاً فأشير عليه ألاّ يشتريها وأشار عليه الخليل بشرائها ، ففعل ، فرأى ما يحب .

٤٤٦ قارن بربيع الأبرار ٢٦٤/ أ والشريشي ٤ : ٣٨٦ حيث ورد كلام مناقض لما ورد هنا ، إذ إن الخليل حين اطّلع على كتب أبي حنيفةقال : أرى جداً وطريق جد ، ونحن في هزل وطريق هزل .

....

١ ح : ثرى .

٢ العسكري : فالتف بالزهر والريحان .

٣ العسكري : فيها أصادقه .

٤ البيت زيادة من المصادر المذكورة .

البصائر والذخائر

لأبي حيان التوحيدي
علي بن محمد بن العباس (- ٤١٤هـ)

تحقيق
الدكتورة وداد القاضي

الجزء الخامس

دار صادر
بيروت

٨٢ - ذُكِرَ المُزاحُ عند خالد بن صفوان فقال : يَصُكُّ أحدُكم قفا أخيه بأصلبَ من الجَنْدل ، ويُنَشِّقُهُ أحرَّ من الخَرْدَل ، ويُفرِغُ عليه أحرَّ من المِرْجَل ، ثم يقول : أنا أُمازِحُكَ .

٨٣ - قال محمد بن أحمد الكاتب : سمعتُ بشر بن الحارث ينشد لبعضِ المُحْدَثين : [السريع]

أُقسمُ بالله لَمَصٌّ[1] النَّوى ... وشُرْبُ ماءِ القُلُبِ المالحَهْ

أعزُّ للإنسانِ من حِرْصِهِ ... ومن سؤالِ الأوجُهِ الكالحَهْ

فاسْتَغْنِ بالله تَكُنْ[2] ذا غنىً ... مُغْتَبِطاً بالصَّفقةِ الرابحَهْ

اليأسُ عِزٌّ والتُّقى سؤددٌ ... ورَغْبَةُ النَّفسِ لها فاضِحَهْ

من كانتِ الدُّنيا به بَرَّةً ... فإنَّها يوماً له ذابِحَهْ

٨٤ - قال أبو سعيد ، واسمه عبد الوهاب بن الحريش : حضر عليّ بن حمزة الكسائي وأبو حنيفة عند هارون الرشيد ، فقال أبو حنيفة للكسائي : ما

---

٨٢ زهر الآداب : ٤٧٦ وبهجة المجالس ١ : ٥٦٨ وأدب الدنيا والدين : ٢٩٩ وربيع الأبرار : ٣٥٨ ب (٤ : ١٦٩) .

٨٣ منها ثلاثة أبيات في لباب الآداب : ٣٠٧ وأربعة في شرح النهج ١٨ : ٢١٣ وسبعة فيه ١٩ : ٣٦٢ . ومحمد بن أحمد الكاتب لعله هو الذي ذكره ابن النديم (في الفهرست : ١٥١) وقال إن له من الكتب كتاب الخراج .

٨٤ نور القبس : ٢٨٥ والشريشي ٣ : ٢١٢ وطبقات الزبيدي : ١٢٧ . وعبد الوهاب بن حريش الهمذاني ، ويقال عبد الله ، نحوي لغوي مختلف في كنيته ، وهو معروف بلقبه « أبي مسحل » ، وهو أعرابي دخل بغداد وافداً على الحسن بن سهل ، وكان من أهل العلم بالقرآن ووجوه إعرابه وحدّث عن الكسائي ؛ ترجمته في نور القبس : ٣١٣ والفهرست : ٥٢ وإنباه الرواة ٢ : ٢١٨ و ٤ : ١٦٤ ؛ وانظر حاشيتي الإنباه لمزيد من المصادر .

....

١ لباب : لرضخ .

٢ لباب : فاستشعر الصبر تعش .

المراد هنا : لم يفرّق أبو حنيفة بين أن و إن

لَكَ لا تنظرُ في الفقه ؟ فقال له الكسائيّ : أنا أفْقَهُ منك ، ثم قال له : ما تقولُ في رجلٍ قال لامرأته : أنتِ طالقٌ أنْ دَخَلْتِ الدَّار ؟ فقال أبو حنيفة : ما لم تدخُل لم يَحْنِث ، فقال له الكسائي : أخطأتَ ، أمَا سمعتَ قول الله تعالى ﴿ تَكَادُ السَّمَواتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وتَنْشَقُّ الأرْضُ وتَخِرُّ الجِبالُ هَدّاً أنْ دَعَوْا للرَّحْمَنِ وَلَداً ﴾ (مريم : ٩٠ – ٩١) : أن دَعَوْا أو لم يَدْعُوْا فقد دَخَلَت ، وقد حَنِثَ يا أبا حنيفة ، فقال هارون : أحسنتَ يا أبا الحسن .

٨٥ – كتب إبراهيم بن العبّاس الصُّولي [إلى صديق له] : أنْصَفَ اللهُ شوقي إليكَ من جَفَائك ، وأخَذَ لِبرِّي من تقصيرك ، ولا سَلَّطَ الدَّهْرَ على حُسْنِ الظنِّ بِك ، كما سلَّطَهُ على لطيفِ[1] محلّي منك .

٨٦ – لشاعرٍ في تهنئةٍ بمولود : [الرجز]

مدَّ لَكَ اللهُ البقاءَ مدًّا حتى ترى نَجلَكَ هذا جَدًّا
مؤزَّراً بمجدِهِ مُرَدَّى ثم يُفَدَّى مثلَ ما تُفَدَّى
كأنَّهُ أنتَ إذا تبدَّى شمائلاً محمودَةً وَقَدَّا

٨٧ – قال صاحب كليلة ودِمْنَةَ : الدُّنيا كالماءِ المِلْحِ[2] متى يزدَدْ شاربُه منه رياً يَزْدَدْ ظمأً وعَطَشاً .

---

٨٦ ورد الرجز في ربيع الأبرار ٢ : ٢٥٧ و ٣ : ٥١١ .
٨٧ كليلة ودمنة (شروق) : ٧٠ وتشبيهات ابن أبي عون : ٣١٢ وسراج الملوك : ٤٢ وأمثال الماوردي : ٨٢ ب والتذكرة الحمدونية ١ : رقم ٦٣٨ ومحاضرات الراغب ١ : ٥٢٤ ؛ وقارن بقول منسوب لعيسى في مجموعة ورام ١ : ١٤٩ .

....

١ ح : لصيق .
٢ ح : المالح .

إنْ يغدرُوا أو يَجْبُنُوا أو يَجْهلوا لا يحفلُوا
وغَدَوْا عليكَ مُرجَّلِيـ ـنَ كأنَّهم لم يَفْعَلُوا

٤١٣ – قال وَكيع ، قال لي أبو حنيفة النعمان بن ثابت : أخطَأتُ في خمسةِ أبوابٍ من المناسك بمكَّة فَعَلَّمَنيها حَجَّامٌ ، وذاك أنّي جئتُ أُريدُ أن أحلِقَ رأسي فقال لي : أعراقيٌّ أنت ؟ قلت : نعم ، وقد كنت قلت له : بكم تَحْلِقُ رأسي ؟ فقال : النُّسْكُ لا يُشارَطُ فيه ، اجْلِسْ ، فجلسْتُ مُنحرفاً عن القِبْلة ، فأومأ إليَّ باستقبالِ القِبْلَةِ ، وأدَرْتُ رأسي من الجانب الأيْسَر فقالَ : أدرْ شقَّكَ الأيْمَن من رأسِك فأدَرْتُهُ ، فجعلَ يَحْلِقُ رأسي وأنا ساكت ، فقال لي : كبِّرْ ، فجعلتُ أُكبِّرُ حتى قمتُ لأذهب فقال : أين تريدُ ؟ قلت : رَحْلي ، فقالَ : صَلِّ رَكعتيْنِ ثم امضِ ، فقلت : ما يَنْبَغي أنْ يكونَ ما رأيتُ مِنْ عقل هذا الحجَّام إلَّا ومعه عِلْم ؛ فقلت له : مِنْ أين لَكَ ما رأيْتُكَ أمَرْتَني به ؟ فقال : رأيتُ عطاء بنَ أبي رباح يفعل هذا .

٤١٤ – أنشد ابن السَّمَّاك : [الكامل]

يا أيُّها الرجُلُ المُعَلِّمُ غَيْرَهُ هلَّا لنفسِكَ كان ذا التَّعْليمُ
تَصِفُ الدَّواءَ من السَّقام لذي الضَّنَى ومِنَ الضَّنَى ما زِلْتَ أنْتَ سَقيمُ

٤١٥ – قال بعض النَّحْويين لرجلٍ من الرافِضَة كان يتعلم النحو : ما علامةُ النَّصْبِ في عُمَر ؟ قال : بُغْضُ عليٍّ بن أبي طالب ، عليه السلام .
زَعَمَ بعضُ أصحابنا أنّ السِّيرافي قال : هذا الإنسانُ من بابِ الطَّاق ، وما سمعتُهُ منه .

٤١٤ البيتان في المستطرف ١ : ٢٠ .
٤١٥ محاضرات الراغب ١ : ٦٦ وربيع الأبرار : ٢٧٢/أ وزعم بعضهم أن الشريف الرضيّ أجاب به معلمه ، وهو يومئذ صغير السنّ .

٦٥٧ - وقال قَطَري بن الفُجاءة لرجلٍ من الخوارج أَسَرَهُ الحجّاج ثُمَّ مَنَّ عليه : راجعْ قتالَ عدوّ الله ، قال : هيهات غَلَّ يداً مُطْلِقُها ، واستَرَقَّ رَقَبَةً مُعتِقُها ، وأنشد : [الكامل]

أَأُقاتِلُ الحجّاجَ عَنْ سُلْطانِهِ | بيدٍ تُقِرُّ بأنَّها مولاتُهُ
إنّي إذاً لأخُو الدَّناءةِ والذي | عَفَّتْ على حَسَناتِهِ جَهَلاتُهُ
هذا وما ظَنّي بجُبْنٍ إنّني | فيكم لَمِطْرَقُ مَشْهَدٍ وَعَلاتُهُ
ماذا أقولُ إذا وقفتُ إزاءهُ | في الصفِّ واحتجَّتْ له فَعَلاتُهُ
أأقولُ جارَ عليَّ لا ، إنّي إذاً | لأحَقُّ مَنْ جارتْ عليه وُلاتُهُ
وتَحدَّثَ الأقوامُ أنَّ صَنائعاً | غُرِسَتْ لديَّ فَحَنْظَلَتْ نخلاتُهُ

٦٥٨ - قال يوسف بن أَسْباط : ردَّ أبو حنيفة على رسول الله صلّى اللهُ عليه وعلى آلهِ أربعمائةِ حديثٍ أو أكثر ، قيل له : مثل ماذا ؟ قال : قال رسولُ الله صلّى اللهُ عليه : للفارسِ سَهْمان وللراجل سَهْمٌ ، فقال أبو حنيفةَ : لا أجعلُ سَهْمَ بَهيمةٍ أكثرَ من سَهْمِ المُؤمن ؛ وأشعرَ رسولُ اللهِ صلّى الله عليه البُدْنَ ،

---

٦٥٧ الجنيس الصالح ١ : ٢٤٠ - ٢٤١ وزهر الآداب : ٨٥٥ وتهذيب ابن عساكر ٤ : ٦٩ وأخبار أبي تمام : ٢٠٥ - ٢٠٦ ولقاح الخواطر : ٧٤/ أ وربيع الأبرار : ٣٩٩ ب (٤ : ٣٢٧) والتذكرة الحمدونية (عمومية ، الورقة : ١٧٠) ولم يورد الشعر ، وديوان شعر الخوارج : ١٨٧ (وفيه مزيد من التخريج) . وأبو نعامة قطري بن الفجاءة بن مازن التميمي من رؤساء الأزارقة وخطبائهم وفرسانهم وشعرائهم وشجعانهم ، بايعه أصحابه بإمرة المؤمنين لمدة ثلاث عشرة سنة وهو يحارب جيوش الأمويين واحداً بعد الآخر ، ومات مقتولاً سنة ٧٨ وقيل سنة ٧٩ ؛ له ترجمة في وفيات الأعيان ٤ : ٩٣ وأخباره كثيرة في الكتب التاريخية .

٦٥٨ ربيع الأبرار : ٢٦٤/أ (٣ : ١٩٧) ، وقد رمّج بعضهم على هذه الفقرة في النسخة « ح » ولعله ممن يستنكر أن ينسب مثل هذا لأبي حنيفة ؛ والحديث : « للفرس سهمان وللرجل سهم » في ابن ماجه (جهاد : ٣٦) ؛ والحديث « إن المتبايعين بالخيار في بيعها ما لم يتفرّقا » في مسند أحمد ١ : ٥٦ ، وقد أخرجه البخاري ومسلم والدارمي والنسائي ومالك .

وقال أبو حَنيفة : الإشعارُ مُثْلَةٌ ؛ وقال رسولُ الله صلّى اللهُ عليه : البائعان بالخِيارِ ما لم يتفرَّقا ، وقال أبو حنيفة : إذا وجَبَ البيعُ فلا خيار ؛ وكان رسولُ الله صلّى اللهُ عليه يُقْرِعُ بين نسائه إذا أراد سفراً ، وأقرع أصحابه ، قال أبو حنيفة : القرعةُ قمارٌ .

٦٥٩ – وقال أبو حنيفة : لو أدركني رسولُ اللهِ صلّى الله عليه وعلى آلهِ لأخذ كثيراً من قولي ، وهل الدّين إلّا الرأيُ الحَسَن ؟

٦٦٠ – قال أبو عَقيل العَمّي : إنَّ الأمور لا تُدْرَكُ بالرأي المفرد ، فليَسْتَعِنْ مكدودٌ بوادع ، ومشغولٌ بفارغ .

٦٦١ – خطب الحجّاج فقال : أيُّها النّاس ، إنّكم أغراضُ حِمام ، وفُرْصَةُ هَلَكَة ، قد أنذركُم القرآن ، وصفر برحيلكم الجديدان ، وإن لكم موعداً لا تُؤخَّر ساعتُه ، ولا تُدفَعُ هَجمتُه ، وكأنْ قد دلفتْ إليكم نازلتُه ، فنعق بكم ، وحثكم حثٌّ مستقصٍ ، فماذا هيَّأتُم للرحيل ، وما أعدَدْتُم للتحويل ؟ ومَنْ لم يأخذ أهبة الحذَر ، نزلَ به مرهوبُ القَدَر .

٦٦٢ – أنشد الصُّولي للعلوي في تشبيه ثلاثةٍ بثلاثةٍ : [الخفيف]

خَطَرَتْ خَطْرَةً فهاجَتْ مَراحي ... وأراحَتْ إلى التَّصابي رِياحي

لا ، ووجهٍ وَمُقْلتين وثَغْرٍ ... مثل وَرْدٍ ونَرْجسٍ وأقاحِ

لا تَسَلّيْتُ عن هواها ولا أصـ ... ـغَيْتُ فيها إلى مَقالةِ لاحِ

٦٦٣ – قال علي بن عبيدة : ما رأيتُ بيتاً يجمعُ الشرابَ والشَّرْبَ والسّاقي إلّا قول الشاعر : [الكامل]

فكأنها وكأنّهم وكأنّهُ ... قَمَرٌ يدورُ على النُّجوم بشَمْسِ

---

٦٦١ قد مرَّ في هذا الجزء رقم : ١٥٣ .

البصائر والذخائر

لأبي حيان التوحيدي

علي بن محمد بن العباس (- ٤١٤هـ)

تحقيق

الدكتورة وداد القاضي

الجزء السادس

دار صادر
بيروت

٧٨٦ — قال عبد الملك بن الحرّ : لما أُدْخِلَ سعيدُ بنُ جُبَير على الحجَّاج قال : أنت الشقيُّ بن كُسَيْر ؟ قال : لا ولكنّي سعيد بن جُبَيْر ، فقال الحجَّاج : اختَرْ أيَّ قِتْلةٍ فإني قاتِلُك ، فقال له : بل اختَرْ أنتَ فهو قِصاص .

٧٨٧ — قال جعفر بن بكر بن صاعد : سمعتُ شريكاً يقول : رأيتُ أبا حنيفةَ يطوفُ على الحَلَق كأنَّ لحيتَهُ لحيَةُ تَيْس .

٧٨٨ — قال عبد الملك بن عُمَير ، قال قَبيصَةُ بنُ جابر : ما رأيتُ أحداً أَرْأَفَ برعيتهِ ولا خَيْراً من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ؛ ولا رأيتُ أحداً أَقرأَ لكتاب اللهِ ولا أفقه في دينِ اللهِ ولا أقْومَ بحدودِ الله ولا أَهْيَب في صدور الرجال من عمر بن الخطاب ؛ ولا رأيتُ أحداً أشدَّ استحياءً من عثمان بن عفَّان ؛ ولا رأيتُ أحداً أَشجعَ قلباً ولا أوسعَ علماً من عليّ بن أبي طالب ؛ ولا رأيتُ أحداً أعْطَى للمال عن ظَهْر يدٍ من غير سلطانٍ أصابَهُ من طلحة بن عُبَيْد الله ؛ ولا رأيتُ أحداً أحْلمَ من معاوية ؛ ولا رأيتُ أنْصَعَ ظرفاً ولا أسرعَ جواباً من عمرو بن العاص ؛ ولا رأيتُ أحداً المعرفةُ عنده أنفعُ إلّا المغيرة بن شعبة ؛ ولا رأيتُ أحداً أحلمَ طبعاً ولا أخْصبَ رفيقاً ولا أشْبَهَ سِرًّا بعَلانيةٍ من زياد بن أبيه .

٧٨٩ — قال حفص بن عتَّاب : سمعتُ الأعمشَ يقول : قد رَدَدْتُموها عليَّ حتى صارتْ في فمي أمَرَّ من العَلْقم ، ما أطَفْتُم بأحدٍ إلّا حملتُمُوهُ على الكَذب .

---

٧٨٦ الدميري ٢ : ٣٤٤ (في صورة أكثر إطناباً) .

٧٨٨ أنساب الأشراف ٤/١ : ١٠٢ و ١١٩ والطبري ٢ : ٢١٥ وتهذيب ابن عساكر ٥ : ٤١٦ وتهذيب التهذيب ٨ : ٣٤٥ وتاريخ ابن كثير ٨ : ١٣٥ والعثمانية : ٩٥ وتاريخ الإسلام للذهبي ٢ : ٢٣٩ و ٣ : ٦٠ وسير الذهبي ٣ : ٢١ و ٤٩ . وقد مرّ التعريف بعبد الملك بن عمير في حاشية الفقرة : ٦٥ من هذا الجزء السادس من البصائر . وقبيصة بن جابر بن وهب الأسدي أبو العلاء الكوفي تابعي محدّث ثقة في الطبقة الأولى من فقهاء أهل الكوفة بعد الصحابة ، وهو أخو معاوية بالرضاعة ، توفي سنة ٦٩ ؛ انظر تهذيب التهذيب ٨ : ٣٤٤ .

البصائر والذخائر

لأبي حيان التوحيدي

علي بن محمد بن العباس (- ٤١٤هـ)

تحقيق

الدكتورة وداد القاضي

الجزء السابع

دار صادر
بيروت

١٩٠ – وكان أبو حامد يقول : لو ذَهَبَ الناسُ كلُّهم مذهَبَ أبي حنيفةَ لم يكن للشريعة نورٌ ولا للسُّنَّة ظُهور[١] ، قال : وذلك أنَّ الحديثَ في مذهبه قليل[٢] ، كما أنَّ القياسَ والرأيَ والاستحسانَ كثير ، والفقهُ قاعدتُهُ معرفةُ سُنَن[٣] رسولِ الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم ، واستنباطُ الأحكامِ من قوله وفعله في جَميعِ أوقاته .

١٩١ – وكان أبو حامد يقول : لولا محمد بن الحسن وأبو يوسف

تلميذا أبي حنيفة

---

١٩٠ أبو حامد هو المرورّوذي أستاذ التوحيدي .

١٩١ أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني هو تلميذ أبي حنيفة وأحد ناشري مذهبه ، نشأ بالكوفة وطلب الحديث ، ولقي جماعة من أعلام الأئمة بما في ذلك مالك والشافعي وحضر مجلس أبي حنيفة ، ثم تفقه على أبي يوسف صاحب أبي حنيفة ؛ وكان من أفصح الناس ، ولازم الرشيد ، وصنف الكتب الكثيرة النادرة ، وعن طريق هذه الكتب إلى حد بعيد ثبت مذهب أبي حنيفة وانتشر ، وتوفي سنة ١٨٩ ؛ انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٢ : ١٧٢ وطبقات الشيرازي : ٣٥ والجواهر المضية ٢ : ٤٢ ووفيات الأعيان ٤ : ١٨٤ ، وفي حاشية الوفيات مصادر أخرى . وأبو يوسف هو يعقوب بن إبراهيم الأنصاري القاضي صاحب أبي حنيفة ؛ كان من أهل الكوفة وكان فقيهاً عالماً حافظاً ، وسكن بغداد وتولى القضاء بها لثلاثة من الخلفاء : المهدي والهادي والرشيد ، وكان الرشيد يجله ، وللرشيد ألف كتاب الخراج ، وهو أول من تولى منصب قضاء القضاة ، وعن طريق هذا المنصب وتلك المكانة عند الرشيد أسهم في نشر مذهب أبي حنيفة كثيراً ، وتوفي سنة ١٨٢ ؛ انظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٤ : ٢١٢ وطبقات الشيرازي : ١٣٤ والجواهر المضية ٢ : ٢٢٠ ووفيات الأعيان ٦ : ٣٧٨ (وفي الحاشية ثبت بمصادر أخرى) .

---

١ ص : لو ذهب الناس كلهم مذهب أبي حنيفة كان للشريعة نور وللسنّة ظهور ، وهذا عكس المعنى المراد ، ويبدو أن الناسخ (لهوىً في نفسه) تعمّد حذف « لم يكن » و « لا » .

٢ قليل : قراءة تقديرية ، وفي ص محو متعمد ، وفوقه كتب «كثير» (أي عكس المعنى المراد) ، والمعلوم أن مذهب أبي حنيفة كان قليل الاعتماد على الحديث نسبياً مقابل الاستكثار من الاعتماد على الرأي وما يتصل به .

٣ في ص : والفقه والاجتهاد ومعرفة سنن . . . ، والعبارة قد خضعت للتحوير المتعمد ، وأرى أن لفظة « والاجتهاد » زيادة جرها هذا التحوير .

قربهما

وجانباهما من السلطان[1] ، لذهبَ هذا المذهبُ[2] وبطل[3] . وكان يقول : لولا أنَّ الشافعيَّ أتى بالواضحةِ والجليَّةِ وبمَا ليس عليه غبار ، كيف كان يشيع ويُقبَل ويُنْصَر – وقد استقرَّ الفقهُ بمالكٍ وأبي حنيفة وأصحابها – على قصرِ عُمْره وبُعْدِه من السلطان وزهده في الدنيا[4] ؛ ذلك فضلُ الله يُؤتيه مَنْ يَشاء .

١٩٢ – وكان أبو حامد قليلَ الطَّعْنِ على أئمة الشريعة – أعني أعلامَ الدِّين وأربابَ الفقه . وكان على ذلك كثيرَ الطَّعْنِ على المتكلِّمين . يقول : لعبوا بدينِ الله عزّ وجلّ ، وهتكوا حِجابَهُ ، وكشفوا غطاءه . وأراقوا ماءه[5] ، وجَلحوا الوجوه ، وجرُّوا القلوب[6] ، وبثّوا الشُّكوك . وكثّروا المسائل . وأطالوا الألفاظ ، ولبّسوا[7] على الناس .

١٩٣ – سئل عمرو بن عبيد عن كنائس اليهود وبِيَعِ النَّصارى في دار الإسلام فقال : لست أُمسِكُ عن هَدْمها حتى أُوتَى بالحُجَّة . ولكن أهدمها حتى أُوتَى بالحجّة ، لأنَّ كَوْنَها منكرٌ حتى أعلمَ أنه معروفٌ وليس بمعروفٍ حتى أعلمَ أنه مُنْكَر .

١٩٤ – وكان عمرو بن عبيد يقول : كنْ مع السائلِ فإنه المستخرِج . والمسألة علّةُ الجواب ، وليس الجوابُ علّةً للمسألة . وكان واصل يقول : كن مع المجيب .

---

١ انظر هذا في ترجمتيهما السابقتين ومصادرهما .

٢ كتب في هامش ص : « يعني مذهب الشافعي » . وهو خطأ ، إذ المعنى مذهب أبي حنيفة . وهذا دليل جديد على تدخّل بعضهم – بقدر غير قليل من الجهل المقترن بالعمد – في النص .

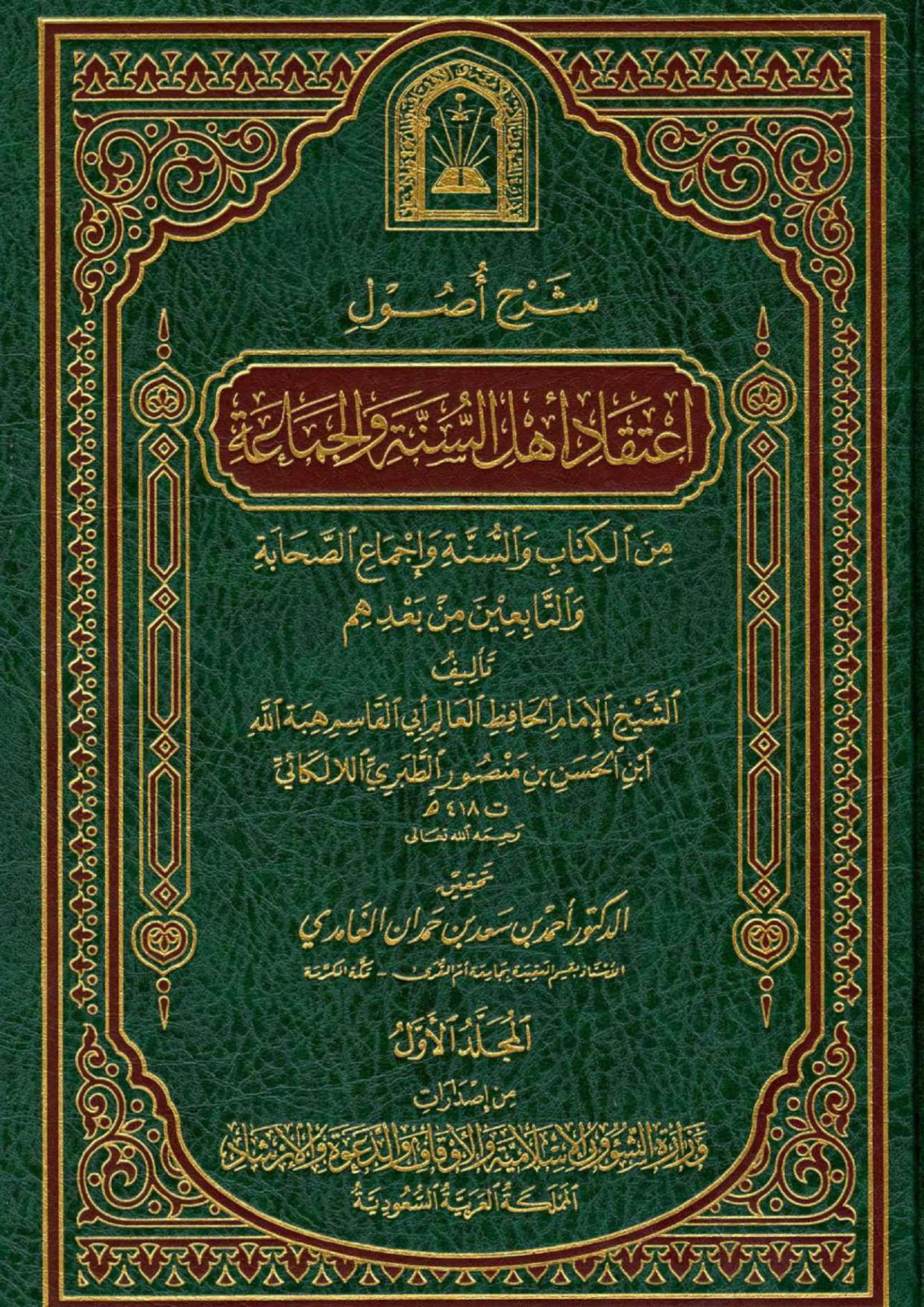
٣ وبطل : سقطت من م .

٤ وزهده في الدنيا : سقطت من ص .

٥ وأراقوا ماءه : سقطت من ص .

٦ وجروا القلوب : سقطت من ص .

٧ ولبّسوا : سقطت من ص .


شرح أصول
اعتقاد أهل السنة والجماعة
من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة
والتابعين من بعدهم
تأليف
الشيخ الإمام الحافظ العالم أبي القاسم هبة الله
ابن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي
ت ٤١٨ هـ
رحمه الله تعالى
تحقيق
الدكتور أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي
الأستاذ بقسم العقيدة بجامعة أم القرى - مكة المكرمة
المجلد الأول
من إصدارات
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية

١٠٢ ـ أخبرنا الحسين بن علي بن زنجويه انبا محمد بن هارون بن الحجاج المقري القزويني ثنا أبو زرعة الرازي ثنا موسى بن أيوب النصيبي ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة : عن أبي أمية الجمعي قال : قال رسول الله ﷺ : (إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر) .

قال موسى : / قال ابن المبارك : الأصاغر من أهل البدع[1] . [٣٦]

١٠٣ ـ أخبرنا عبيدالله بن محمد بن أحمد ثنا أحمد بن محمد بن الصباح الهروي قال : سمعت أبا حامد قال : سمعت إبراهيم الحربي يقول في قوله : (لا يزالون بخير ما أتاهم العلم من قبل كبرائهم) .

معناه : أن الصغير إذا أخذ بقول رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين فهو كبير والشيخ الكبير إن أخذ بقول أبي حنيفة وترك السنن فهو صغير[2] .

---

(١) هذا الحديث رواه ابن المبارك ـ المذكور في السند ـ في كتابه / الزهد والرقاق / ١ : ٢٠ ـ ٢١ .

* وسنده « صحيح » إلا أن صحبة « أبي أمية الجمحي » راوي الحديث فيها نظر كما ذكره ابن عبدالبر في /أسد الغابة /١١ : ١٣٣ / وذكر له هذا الحديث ونقله عنه ابن حجر كالمقر لقوله في /الاصابة /١١ : ٢١ . وأما « ابن لهيعة » الموجود في السند فهو « ضعيف » بعد احتراق كتبه إلا أن ابن المبارك ـ الراوي عنه هنا ـ ممن سمع منه قبل ذلك فروايته عنه صحيحة / راجع التهذيب /٥ : ٣٧٣ ـ ٣٧٩ .

* والحديث رواه الطبراني في الأوسط والكبير وقال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة وهو « ضعيف » / مجمع الزوائد /١ : ١٣٥ .

ولكن الحديث من رواية ابن المبارك كما تقدم .

(٢) سند هذا القول ما بين شيخ المؤلف والحربي لم أجدهم . لا ضير: فالمهم شرح اللالكائي له

وأما الأخذ بآراء الرجال ـ مهما كانوا ـ وترك السنن فهو أمر محرم شرعاً قد يهلك صاحبه ويهوى به في عذاب الله وسواء كان ذلك الرجل أبا حنيفة رحمه الله أو غيره إذ ليس لرأي أحد من علماء الأمة فضل على الآخر وإنما يكسب القول قيمته بقدر مايعتمد على النصوص الشرعية .

ولكن لما كان أبو حنيفة رحمه الله قد اشتهر عنه القول بالرأي جعله مثالاً لتوضيح مراده مع أن أبا حنيفة مثله كمثل أي عالم من علماء الأمة اجتهد لمعرفة الحق فإن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر وغفر الله للجميع . راجع / نقض المنطق لابن تيمية / ٤٠ وراجع حاشية الأثر / رقم : ٣٩٣ .

«وكان من الثقات» (تاريخ الإسلام - ت تدمري (29/ 179

«قال الخطيب: ثقة» سير أعلام النبلاء (15/ 559)-

قال الدارقطني: صدوق «سؤالات الحاكم» رقم (125)-

ذكره السمعاني في "الأنساب" (8/ 271) وقال: كان أستاذ علماء العالم

«ثقة مأمون أصله من البصرة ثبت كثير الرواية والكتب» الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (2/188)-

قارئ لا يؤثر في صحة المتن

[٨٤] - اعتقاد

علي بن المديني[١] - ومن نقل عنه ممن أدركه من جماعة السلف .

٣١٨ - اخبرنا محمد بن رزق الله قال اخبرنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير قال حدثنا أبو محمد عبدالله بن غنام بن حفص بن غياث[٢] النخعي قال حدثنا ابو سعيد[٣] يحيى بن أحمد قال سمعت أبا عبدالله محمد بن عبدالله بن بسطام يقول سمعت سهل بن محمد[٤] قرأنا على علي بن عبدالله بن جعفر المديني فقال له : قلت أعزك الله : السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها :

الايمان بالقدر خيره وشره .

ثم تصديق بالأحاديث والايمان بها لا يقال ، لم ؟ ولا كيف ؟ إنما هو التصديق بها والايمان بها وإن لم يعلم تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كفى ذلك واحكم عليه . الايمان به والتسليم .

مثل حديث زيد بن وهب عن ابن مسعود قال حدثنا الصادق المصدوق[٥] ونحوه من الأحاديث المأثورة عن الثقات .

ولا يخاصم أحداً ولا يناظر ولا يتعلم الجدل .

والكلام في القدر وغيره من السنة مكروه ولا يكون صاحبه وإن أصاب

= ويوجد كذلك له عقيدة موجزة قريبة من هذه في طبقات الحنابلة / ١ : ٣١١ / .

(١) يكاد يكون ما اورده ابن المديني رحمه الله في اعتقاده هذا صورة حرفية لما تقدم في اعتقاد الامام احمد بن حنبل رحمه الله ولعل ابن المديني قد ندم على اجابته في المحنة وقوله بخلق القرآن فأراد أن يكون دليل ذلك موافقته لامام السنة في اعتقاده فأورده كما هو الا شيئاً يسيراً . ولعل المؤلف هنا لحظ ذلك المعنى فأورد اعتقاده بعد اعتقاد الامام احمد علماً بأن ابن المديني يعتبر شيخاً للامام احمد رحمه الله . والله اعلم .

(٢) في : (هـ) (بن عتاب)

(٣) مكتوب فوقها : (سعد) في نسخة الأصل وكذلك في (هـ)

(٤) في : (هـ) ساقط (محمد)

(٥) سيأتي هذا الحديث / رقم : ١٠٤٠ / فما بعدها .

وإذا رأيت الرجل يحب عمر بن عبدالعزيز ويذكر محاسنه وينشرها فاعلم أن وراء ذلك خيراً إن شاء الله .

وإذا رأيت الرجل يعتمد من أهل البصرة على أيوب السختياني وابن عون ويونس والتيمي ويحبهم ويكثر ذكرهم والاقتداء بهم (فارج (خيره .

ثم من بعد هؤلاء : حماد بن سلمة ومعاذ بن معاذ ووهب بن جرير فإن هؤلاء محنة أهل البدع .

وإذا رأيت الرجل من أهل الكوفة يعتمد على طلحة بن مصرف وابن ابجر وابن حيان التيمي ومالك بن مغول وسفيان بن سعيد الثوري وزايده (فارجه) .

ومن بعدهم : عبدالله بن ادريس ومحمد بن عبيد وابن أبي عتبة والمحاربي (فارجه) .

وإذا رأيت الرجل يحب أبا حنيفة[1] ورأيه والنظر فيه فلا تطمئن إليه وإلى من يذهب مذهبه ممن يغلو في أمره ويتخذه إماماً .

= وحفظه حق على جميع الأمة بالترضي عليهم والدعاء لهم ونشر محاسنهم والكف عما حصل منهم .

هذه هي عقيدة الأمة الإسلامية إلا طائفتي أهل البدع والضلال : الشيعة والمعتزلة فإنهما قد أساءتا إلى هذه الصفوة من الأمة بالطعن عليهم واتهامهم بما لا يليق بهم .

ولما كان أبو هريرة رضي الله عنه من أكثر الصحابة نقلاً للآثار فإنه قد تعرض لقدر كبير من الطعن وقد قيض الله عز وجل من يرد على الطاعنين ويذب عن أبي هريرة رضي الله عنه وعن الصحابة الآخرين الذين تعرضوا لمثل ما تعرض له .

ومن المدافعين عنه الدارمي في كتابه /الرد على المريس /١٣٢ / وابن قتيبة في كتابه /تأويل مختلف الحديث /٢٢ ، ٣٨ / ومن المعاصرين عدة مؤلفين أجمعهم وأقواهم الأستاذ /عبد المنعم صالح العلي في كتابه /دفاع عن أبي هريرة .

(١) تقدم التنبيه على مثل هذا القول في الأثر /رقم : ١٠٣ / وسيأتي كذلك في الأثر رقم : ٣٩٣ / .

سمعت ابن المبارك يقول : والله ما مات أبو حنيفة وهو يقول بخلق القرآن ولا يدين الله به .

٤٧٢ ـ وأخبرنا علي بن عمر قال أخبرنا مكرم وقال حدثنا أحمد بن عطية قال سمعت محمد بن مقاتل يقول :

سمعت ابن المبارك يقول : ذكر جهم في مجلس أبي حنيفة فقال : ما يقول ؟

قالوا : يقول القرآن مخلوق .

فقال : ﴿ كبرت كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذباً ﴾[١][٢] .

٤٧٣ ـ أخبرنا علي قال أخبرنا مكرم قال حدثنا أحمد بن عطية قال سمعت بشار[٣] الخفاف قال :

سمعت أبا يوسف يقول من قال : القرآن مخلوق فحرام كلامه وفرض مباينته .

٤٧٤ ـ أخبرنا علي أخبرنا مكرم قال حدثنا أحمد بن عطية قال سمعت الحسن بن حماد ـ سجّادة ـ قال :

سأل رجل محمد بن الحسن عن القرآن مخلوق هو ؟
فقال : القرآن كلام الله وليس من الله شيء مخلوق .
قال أبو علي ـ يعني الحسن بن حماد :ـ وهو الحق عندنا .

٤٧٥ ـ قال[٤] سمعت إسماعيل بن الحسين[٥] البخاري ـ المعروف

---

(١) الآية من سورة الكهف / ٥ / .
(٢) ورواه الخطيب بلفظ مقارب بسند آخر / تاريخ بغداد / ١٣ : ٣٧٧ / .
(٣) في : هـ : (سنان) والصحيح ما أثبت / راجع الميزان/ ١ : ٣١٠ .
(٤) في : هـ : (سمعت) بدون قال .
(٥) في : هـ : (الحسن) .

الإشراف
على نكت مسائل الخلاف

القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر
البغدادي المالكي
المتوفى سنة ٤٢٢ هـ

قارن بين نسخه وخرج أحاديثه وقدم له

الحبيب بن طاهر

المجلد الأول

دار ابن حزم

حنيفة؛ لأنها يمين في عرف اللغة والشرع، لأنّ كلّ أحد يعقل عن قصد الحالف بها ما يعقل من قوله: وعزّة الله وقدرة الله، فوجب أن يكون يميناً، ولأنّ حقّ الله صفة لذاته، لأنّ معناه استحقاقه على عباده [طاعته][1]، وذلك قديم غير محدث، لأنّه تعالى لم يزل موصوفاً بأنّه مستحقّ على من يخلقه طاعته وعبادته.

[1745] مسألة: أمانة الله يمين، خلافاً للشافعي؛ لأنها من صفة الذّات يوصف بها الأمين المؤتمن، لم يزل تعالى موصوفاً به، فصار كقوله: وعظمة الله وقدرته.

[1746] مسألة: إذا حلف بالمصحف ثم حنث فعليه الكفّارة، خلافاً لأصحاب أبي حنيفة والشافعي، أما أصحاب أبي حنيفة فبنوه على أصله، في القول على أصلهم، بخلق القرآن من قال ذلك منهم، وأمّا أصحاب الشافعي فقالوا: إنّ المصحف هو الورق والحبر والجلد وكلّ ذلك مخلوق؛ فدليلنا أنّ المفهوم من إطلاق ذلك الحلف بالقرآن المكتوب في المصحف، والقرآن غير مخلوق، فوجب أن يكون يميناً.

[1747] مسألة: إذا حلف بعلم الله فذلك يمين، وقال أصحاب أبي حنيفة: ليس بيمين؛ فدليلنا أنّ علم الله عزّ وجلّ صفة من صفات ذاته، فأشبه قدرته وعظمته.

[1748] مسألة: إذا قال أسألك بالله لتفعلنّ كذا، قال ابن القاسم: ليس بيمين، أراد اليمين أو لم يردها، وقال أصحاب الشافعي: إن أراد اليمين كانت يميناً؛ فدليلنا أنّ هذه اللفظة لم يتقرّر لها عرف شرعاً ولا لغة، موضوعها استدعاء الفعل على وجه المسألة، وذلك ليس من اليمين في شيء، ولأنّ ذلك بمثابة قوله: أطلب منك وألتمس ذلك فليس[2] بيمين.

[1749] مسألة: لغو اليمين أن يحلف على شيء يظنّه على ما حلف

---

(1) أضيفت في طرة ب.

(2) في أ و ب «ليتبر» وصححت في طرة ب.



تاريخ جرجان

للسهمي

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

• • •

عن

النسخة الوحيدة المحفوظة

في مكتبة بودلين بجامعة أكسفورد

من مستملكات الأسقف وليم لاد

(رقم ٦٧٦)

تحت مراقبة

الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية

عالم الكتب

١٣٠ — أبو إسحاق إبراهيم بن محمد السلمي الجرجاني ، روى في سنة تسع وتسعين ومائة بجرجان عن يحيى [١] بن سعيد القطان ، روى عنه محمد بن أسد .

١٣١ — إبراهيم بن محمد بن عواد الجرجاني ، روى عن أبي يوسف القاضي .

١٣٢ — أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الخزاف الجرجاني المعروف بالقصير ، روى عن عبد الله بن يزيد المقري وسليمان بن عيسى السجزي وأبي معاذ الضحاك بن شمر وغيرهم ، روى عنه أحمد بن حفص السعدي وعبد الرحمن بن عبد المؤمن وغيرهما .

أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ قال سمعت حمدان [٢] بن حفص يقول : سمعت إبراهيم بن عبد الله بن عدي الخزاف [٣] الجرجاني يقول سمعت عبـــد الله بن يزيد المقري يقول حدثنا أبو حنيفة وكان مرجئـــاً — يرفع صوته ويمده فقال له رجل : فلم تحدث عنه إذا كان مرجئاً ؟ قال : أنا لا أبيع اللحم إلا مع العظام .

١٣٣ — أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن أحمد يعرف بابن بازدخت ، جرجاني بكراباذي ، روى عن إسحاق بن إبراهيم العصار ، روى عنه أبو بكر الإسماعيلي .

أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم ٣٧/ب الإسماعيلي أخبرني إبراهيم بن موسى بن أحمد يعرف بابن بازدخت جرجاني بكراباذي حدثنا إسحاق بن إبراهيم هو ابن موسى العصار الجرجاني حدثنا عبيد الله بن

---

(١) في الأصل « يحثم » ، وهو سبق قلم يحيى بن سعيد القطان إمام مشهور .

(٢) هو لقب أحمد ، كما مر في ترجمته رقم ١٧ .

(٣) من هنا إلى آخر الترجمة مضروب عليه في الأصل — فتدبر .

(ابا ـ [١]) أيوب الإفريقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ : من ولى ليتيم مالا فليتجر له ولا يدعه حتى تأكله الصدقة .

حرف الباء

٢٠٤ ـ بكير بن جعفر السليمي القاضي الجرجاني ، روى عن عمران ابن عبيد الضبي وسفيان الثوري والمغيرة بن موسى البصري وأبي نصر البيوزدي [٢] وسمع من سفيان الثوري بجرجان .

قال أخبرنا أبو أحمد بن عدي الحافظ : مسجد بكير بن جعفر في سكة القصاصين ، وداره في الزقاق الذي فيه دار أبي أحمد بن عدي ، وكان رجلاً صالحاً رفيقاً لسعدويه ، وله ابن يقال له عبد الواحد بن بكير له أحاديث مسنده عن أبيه ، لعبد الواحد ابن يقال له عبد السلام ، والزقاق ٥٥/ب الذي فيه دار ابن عدي ينسب إلى عبد السلام بن عبد الواحد بن بكير ابن جعفر .

روى عن مقاتل بن سليمان « كتاب الخمسمائة » ، روى عنه محمد ابن بندار السباك وأحمد بن يحيى السابري وإبراهيم بن يزيد البجلي وابنه عبد الواحد .

أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ حدثنا عمران بن موسى ابن سعيد قال سمعت محمد بن بندار السباك يقول سمعت بكير بن جعفر الجرجاني يقول : لو كان ما أخطأ أبو حنيفة جوزا لاكتفى به ناس كثير .

أخبرنا محمد بن أحمد بن القاسم أبو أحمد العبدي حدثنا أحمد بن

---

(١) من التهذيب .

(٢) مخفف الأبيوردي كما في الأنساب .

عن سبي طبرستان فكرهها .

حدثنا الإمام أبو بكر الإسماعيلي حدثنا أبو يحيى محمد بن محمى بن بيان الروياني بها حدثنا أبي حدثنا سعد بن سعيد الجرجاني حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت : أو تر رسول الله ﷺ من أول الليل وآخره وأوسطه وانتهى وتره إلى آخره .

حدثني أبو القاسم طلحة بن محمد ٧٩/الف بن جعفر المقري ببغداد حدثنا عمر بن أبي غيلان الثقفي حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني حدثنا سعد الجرجاني عن نهشل عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : أشراف أمتي حملة القرآن وأصحاب الليل .

قرأت بخط جدي إبراهيم بن موسى حدثنا أحمد بن حفص السعدي حدثنا معروف بن الوليد السعدي الجرجاني حدثنا سعد بن سعيد الجرجاني حدثنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ : من اشتاق إلى الجنة سارع إلى الخيرات ، ومن خاف النار نهى عن الشهوات ، ومن ترقب الموت انتهى عن اللذات ، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب ؛ وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل « انهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين » .

أخبرنا أبو أحمد بن عدي الحافظ حدثنا أحمد بن حفص السعدي حدثنا معروف بن الوليد الجرجاني ـ بمثله سواء .

٣٤١ ـ سعيد [١] بن سلم رجل من أهل [٢] قتيبة أخبرنا عبد الله بن

---

(١) كان حق هذه أن تؤخر إلى الباب الآتي « من اسمه سعيد » وهذا سعيد قطعاً كما في تاريخ بغداد وغيره .

(٢) في هامش الأصل « صوابه ـ ولد » .

عدي الحافظ حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا محمود بن غيلان حدثنا محمد بن سعيد بن سلم [1] رجل من ولد قتيبة عن أبيه قال : سألت أبا يوسف وهو بجرجان مع موسى عن أبي حنيفة فقال : ما تصنع به وقد مات جهمياً .

٣٤٢ ــ سعيد [2] بن خالد ، مروزي كان من عمال السلطان ، قدم جرجان أيام الحسن بن الحسين ، روى عن أبي الأحوص .

٣٤٣ ــ أبو مسعود سعد بن يزيد الجرجاني ، روى عن إسحاق بن الصلت البلخي وإسماعيل بن الفضل قاضي جرجان ، ٧٩/ب روى عنه عبد الرحمن بن عبد المؤمن .

٣٤٤ ــ سعد بن إسماعيل الجرجاني ، روى عن أبيه [3] عن إسماعيل ابن عبد الملك ، روى عنه أبو يعقوب السجزي [4] أظن أن سعداً هذا صاحب خان سعد [5] الذي بجنب مسجد دينار يقال إن أصله من الكوفة وكانت له دار ببكراباذ نزل فيها الأمراء بعد وفاته .

٣٤٥ ــ ومن المتفقهة أبو القاسم سعد بن الحسن الحرمي ، مات في غرة شهر رمضان يوم الجمعة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة ، تفقه على مذهب الشافعي وكان من أصحاب الإمام أبي سعد الإسماعيلي وحدث عن أبي بكر الإسماعيلي وحيث توفي كان ابن ثماني وأربعين سنة .

---

(١) في الأصل « سالم » ، ومر أول الترجمة « سلم » وهو المعروف .

(٢) لم أظفر بهذا الرجل وحقه أن يكون « سعد » فسيأتي باب سعيد بعد هذا ــ فالله أعلـــم .

(٣) اسم أبيه « إسماعيل بن إبراهيم » تقدمت ترجمته في بابه رقم (١٧١) .

(٤) كذا في الأصل ، والصواب إن شاء الله تعالى « البحري » وهو إسحاق بن إبراهيم تقدمت ترجمته في بابه رقم (١٩١) .

(٥) في الأصل « سعيد » ، والتصحيح مما تقدم رقم (١٧١) .

حلية الأولياء

وطبقات الأصفياء

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني
المتوفى سنة ٤٣٠ هـ

الجزء الثالث

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

مكتبة الخانجي
القاهرة

قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب . قال لا أعلم : القذر من الدين — يعني التقذر — .

* حدثنا سليمان بن احمد قال ثنا محمد بن محمد الجذوعي قال ثنا هدبة بن خالد قال ثنا سلام بن مسكين . قال سمعت أيوب يقول : لا خبيث اخبث من قارئ فاجر .

* حدثنا سليمان بن احمد قال ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني من سمع حماد يقول : رأيت أيوب وضع يده على رأسه وقال : الحمد الله الذي عافانا من الشرك ليس بيني وبينه إلا أبو تميمة — يعني أباه — * حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال ثنا أبو بكر بن راشد قال ثنا احمد بن الفرات قال ثنا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي مطيع قال كنا عند أيوب السختياني فاقبل أبو حنيفة فقال: قوموا بنا لا يعدينا بجربه .

* حدثنا سليمان بن احمد قال ثنا حماد بن على الاحمر قال ثنا نمر بن قادم قال ثنا حماد بن زيد . قال قال لي أيوب : الزم سوقك فانك لا تزال كريما على إخوانك ما لم تحتج اليهم .

* حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد قال ثنا احمد بن عبدة قال ثنا حماد بن زيد قال سمعت أيوب يقول : لقد جالست الحسن أربع سنين فما سألته هيبة له * حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا أبو بكر ابن مكرم قال ثنا أبو يوسف القلوسي قال ثنا أبو همام الحارثي قال سمعت مالك بن أنس يقول : ما بالعراق أحد أقدمه على أيوب ومحمد بن سيرين في زمانهما * حدثنا سليمان بن احمد قال ثنا زكريا بن يحيي قال ثنا قتادة بن سعيد بن قتادة قال ثنا محمد بن سوار قال عن سعيد قال : لحن أيوب عند قتادة فقال أستغفر الله ! .

* حدثنا الحسن بن علي الوراق قال ثنا الهيثم بن خلف الدوري قال ثنا قاسم بن احمد بن معروف قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن أيوب . قال : ما أفسد على الناس حديثهم إلا القصاص .

* حدثنا أبو حامد بن جبلة قال ثنا محمد بن اسحاق قال ثنا احمد بن الحسن

إلا بأصول ولا أصل ثابت إلا بمعدن طيب ؛ يابنى إن زرت فزر الأخيار ولا تزر الفجار ، فانهم صخرة لا يتفجر ماؤها ، وشجرة لا يخضر ورقها ، وأرض لا يظهر عشبها . قال على بن موسى : فما ترك هذه الوصية إلى أن توفى .

*حدثنا | محمد بن عمر بن سلم حدثنى احمد بن زياد حدثنا | الحسن بن بزيغ عن الحسن بن على الكابى عن عائذ بن حبيب . قال قال جعفر بن محمد : لا زاد أفضل من التقوى ، ولا شئ أحسن من الصمت ، ولا عدو أضر من الجهل ، ولا داء أدوى من الكذب .

* حدثنا أبى ثنا أبو الحسن العبدى ثنا أبو بكر القرشى ثنا الفضل بن غسان عن أبيه عن شيخ من أهل المدينة . قال كان من دعاء جعفر بن محمد : اللهم أعزنى بطاعتك ، ولا تخزنى بمعصيتك ، اللهم ارزقنى مواساة من قترت عليه رزقه بما وسعت على من فضلك . قال أبو معاوية — يعنى غسان — : فحدثت بذلك سعيد بن سلم . فقال : هذا دعاء الأشراف .

* حدثنا أبو احمد محمد بن احمد الجرجانى ثنا اسحاق بن ابراهيم النحوى ثنا جعفر بن الصائغ ثنا عبيد بن اسحاق ثنا نصر بن كثير . قال : دخلت أنا وسفيان الثورى على جعفر بن محمد . فقلت : إنى أريد البيت الحرام فعلمنى شيئاً أدعو به ، فقال : إذا بلغت البيت الحرام فضع يدك على الحائط ثم قل : ياسابق الفوت ، ياسامع الصوت ، ويا كاسى العظام لحما بعد الموت ، ثم ادع بما شئت . فقال له سفيان شيئاً لم أفهمه . فقال له : ياسفيان إذا جاءك ما تحب فأكثر من الحمد لله ، وإذا جاءك ما تكره فأكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله ، وإذا استبطأت الرزق فأكثر من الاستغفار .

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن محمد ثنا سعيد بن عنبسة ثنا عمرو ابن جميع . قال : دخلت على جعفر بن محمد أنا وابن أبى ليلى وأبو حنيفة . وحدثنا محمد بن على بن حبيش حدثنا احمد بن زنجويه حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن عبد الله القرشى بمصر ثنا عبد الله بن شبرمة . قال : دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد . فقال لابن أبى ليلى : من هذا معك ؟ قال :

ضعيف

هذا رجل له بصر ونفاذ فى أمر الدين . قال: لعله يقيس أمر الدين برأيه . قال : نعم ! قال فقال جعفر لأبى حنيفة : ما اسمك ؟ قال : نعمان . قال : يانعمان هل قست رأسك بعد ؟ قال : كيف أقيس رأسى ؟! قال : ما أراك تحسن شيئاً ، هل علمت ما الملوحة فى العينين ، والمرارة فى الأذنين ، والحرارة فى المنخرين والعذوبة فى الشفتين . قال : لا ! قال : ما أراك تحسن شيئاً ، قال : فهل علمت كلمة أولها كفر وآخرها إيمان . فقال : ابن أبى ليلى : يا ابن رسول الله أخبرنا بهذه الأشياء التى سألته عنها . فقال : أخبرنى أبى عن جدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال « إن الله تعالى بمنه وفضله جعل لابن آدم الملوحة فى العينين لأنهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا ، وإن الله تعالى بمنه وفضله ورحمته على ابن آدم جعل المرارة فى الأذنين حجابا من الدواب فان دخلت الرأس دابة والتمست إلى الدماغ فاذا ذاقت المررة التمست الخروج ، وإن الله تعالى بمنه وفضله ورحمته على ابن آدم جعل الحرارة فى المنخرين يستنشق بهما الريح ولولا ذلك لأنتن الدماغ ، وإن الله تعالى بمنه وكرمه ورحمته لابن آدم جعل العذوبة فى الشفتين يجد بهما استطعام كل شئ ويسمع الناس بها حلاوة منطقه » . قال : فأخبرنى عن الكلمة التى أولها كفر وآخرها إيمان . فقال : إذا قال العبد لا إله فقد كفر فاذا قال إلا الله فهو إيمان . ثم أقبل على أبى حنيفة فقال : يانعمان حدثنى أبى عن جدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أول من قاس أمر الدين برأيه ابليس . قال : الله تعالى له اسجد لآدم فقال : (أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين) فمن قاس الدين برأيه قرنه الله تعالى يوم القيامة بابليس لانه اتبعه بالقياس » . زاد ابن شبرمة فى حديثه. ثم قال جعفر : أيهما أعظم قتل النفس أو الزنا ؟ قال : قتل النفس . قال : فان الله عز وجل قبل فى قتل النفس شاهدين ولم يقبل فى الزنا إلا أربعة . ثم قال: أيهما أعظم الصلاة أم الصوم ؟ قال : الصلاة . قال : فما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة . فكيف ويحك يقوم لك قياسك ! اتق الله ولا تقس الدين برأيك .

حلية الأولياء

وطبقات الأصفياء

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني
المتوفى سنة ٤٣٠ هـ

الجزء السادس

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

مكتبة الخانجي
القاهرة

وحماد بن زيد ، وسفيان بن سعيد ، وذكر الرابع ونسيته ، إن لم يكن قال ابن المبارك : فلا أدرى من هو ؟.

* حدثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا أبو العباس السراج قال سمعت أحمد بن سعيد الدارمي يقول سمعت أبا عاصم يقول : مات حماد بن زيد يوم مات ولا أعلم له في الاسلام نظيرا في هيبته ، ودله ، أظنه قال وسمته .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أحمد بن على الأبار ثنا محمد بن على بن الحسن ابن شقيق حدثني أبي : قال قال عبد الله بن المبارك :

أيها الطالب علما * إيت حماد بن زيد

فاطلب العلم بحلم * ثم قيده بقيد

لا كثور وكجهم * وكعمرو بن عبيد

ـ يعني بثور ثور بن يزيد . ـ حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل حدثني أحمد الدورقي ثنا سليمان بن حرب . قال : سمعت حماد بن زيد ـ وذكر هؤلاء الجهمية ـ فقال : إنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء شيء . حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عباس الاسقاطي ثنا سليمان بن حرب . قال سمعت حماد بن زيد يقول سمعت أيوب السختياني يقول وذكر نحوه .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني ثنا عبد الله بن يوسف الحيري ثنا فطر بن حماد بن واقد . قال سألت حماد بن زيد فقلت : يا أبا إسماعيل إمام لنا يقول : القرآن مخلوق ، أصلي خلفه ؟ قال لا ولا كرامة .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا طالب بن قسره الاذني (١) ثنا محمد بن عيسى بن الطباع حدثني أخي إسحاق بن عيسى . قال : كنا عند حماد بن زيد ومعنا وهب ابن جرير ، فذكرنا شيئا من قول أبي حنيفة ، قال حماد بن زيد : اسكت ، لا يزال الرجل منكم داحضا في بوله يذكر أهل البدع في مجلس عشيرته حتى يسقط من أعينهم ، ثم أقبل علينا حماد فقال أتدرون ما كان أبو حنيفة ؟ إنما كان يخاصم

---

(١) كذا في الاصل ولم نقف عليه

فى الارجاء ، فلما تخوف على مهجته تكلم فى الرأى فقاس سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضها ببعض ليبطلها ، وسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقاس .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى منصور بن أبى مزاحم .قال سمعت أبا على العذرى يقول : لحماد بن زيد مات أبو حنيفة ؟ قال الحمد لله الذى كنس بطن الارض به !!

* حدثنا إبراهيم بن عبيد الله ثنا محمد بن إسحاق ثنا حاتم بن الليث ثنا خالد ابن خداش . قال : حماد بن زيد من عقلاء الناس ، وذوى الالباب .

* حدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق ثنا عبد الله بن محمد بن عبيد قال سمعت خالد بن خداش يقول سمعت حماد بن زيد يقول : لئن قلت إن عليا أفضل من عثمان لقد قلت إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خانوا.

* حدثنا إبراهيم ثنا محمد بن إسحاق ثنا محمد بن غالب ثنا أمية بن بسطام. قال سمعت يزيد بن زريع يقول يوم مات حماد بن زيد : مات اليوم سيد المسلمين .

* حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن العباس ثنا سلمة بن شبيب ثنا سهل بن عاصم ثنا أبو روح الفرج بن سعيد الصوفى عن حماد بن زيد. قال: اجتمع أيوب السختيانى ويونس بن عبيد وابن عون وثابت البنانى فى بيت، فقال ثابت : ياهؤلاء كيف يكون العبد إذا دعا الله فاستجاب له دعاءه ؟ قال ابن عون:يكون البلاء فى نفسه ، قال ثابت :فانه يعرضه العجب عما صنع الله به ، فقال يونس بن عبيد : لايكون العبد يعجب بصنع الله به إلا وهو مستدرج ، فقال أيوب : وماعلامة المستدرج ؟ قال:إن العبد إذا كانت له عند الله منزلة فحفظها وأبقى عليها ثم شكر الله أعطاه الله أشرف من المنزلة الاولى ، وإذا هو ضيع الشكر استدرجه الله وكان تضييعه للشكر استدراجاً من الله له ، وإن العبد المستدرج يكون له فيما بينه وبين الله تيسير وحبس ، فعليه ينكر العجب عن معرفة الاستدراج ، وإن العبد المستدرج إذا ألقى فى

* حدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق ثنا الحسن بن عبد العزيز ثنا الحارث بن مسكين عن عمرو بن يزيد ـ شيخ من أهل مصر ـ صديق لمالك ابن أنس قال : قلت لمالك يا أبا عبد الله يأتيك ناس من بلدان شتى قد أنضوا مطاياهم ، وأنفقوا نفقاتهم ، يسألونك عما جعل الله عندك من العلم تقول لا أدرى ! ! فقال : يا عبد الله يأتيني الشامى من شامه ، والعراقى من عراقه ، والمصرى من مصره ، فيسألونى عن الشيء لعلى أن يبدو لى فيه غير ما أجيب به فأين أجدهم ؟ قال عمرو : فأخبرت الليث بن سعد بقول مالك .

* حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا جعفر بن محمد الفريابى ثنا الحسن ابن على الحلوانى ـ بطرسوس سنة ثلاث وثلاثين ومائتين ـ قال سمعت مطرف ابن عبد الله يقول سمعت مالك بن أنس إذا ذكر عنده أبو حنيفة والزائغون فى الدين يقول : قال عمر بن عبد العزيز : سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر بعده سنناً الأخذ بها اتباع لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ، ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها ، ولا النظر فى شيء خالفها ، من اهتدى بها فهو مهتد ، ومن استنصر بها فهو منصور ، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولى ، وأصلاه جهنم وساءت مصيرا . حدثنا محمد بن أحمد ثنا جعفر بن محمد الفريابى ثنا الحسن بن على الحلوانى قال سمعت إسحاق بن عيسى يقول قال مالك بن أنس : كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وسلم لجدله * حدثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن على بن أبى الصغير ثنا يونس ابن عبد الأعلى ثنا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول : إن حقا على من طلب العلم أن يكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعا لأثر من مضى قبله .

* حدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر ثنا زكريا بن يحيى الساجى ثنا أبو داود ثنا أبو ثور قال سمعت الشافعى يقول : كان مالك بن أنس إذا جاءه بعض أهل الاهواء قال : أما إنى على بينة من ربى ودينى ، وأما أنت فشاك إلى شاك مثلك فخاصمه ، وكان يقول لست أرى لأحد يسب أصحاب النبى صلى الله عليه

وسلم فى الفئ سهما .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى منصور ابن أبى مزاحم قال سمعت مالك (١) بن أنس ـ وذكر أبو حنيفة ـ فقال : كاد الدين ومن كاد الدين فليس من أهله .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى اسماعيل إبن إبراهيم أبو معمر عن الوليد بن مسلم قال قال لى مالك بن أنس ! يذكر أبو حنيفة ببلدكم ؟ قلت نعم ، قال ماينبغى لبلدكم أن تسكن .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا الحسن بن إسحاق التسترى ثنا يحيى بن خلف ابن الربيع الطرسوسى ـ وكان من ثقات المسلمين وعبادهم ـ قال : كنت عند مالك بن أنس ودخل عليه رجل فقال : يأبا عبد الله ماتقول فيمن يقول القرآن مخلوق ؟ فقال مالك : زنديق اقتلوه ، فقال يأبا عبد الله إنما أحكى كلاما سمعته ، فقال لم أسمعه من أحد ، إنما سمعته منك ، وعظم هذا القول . حدثنا محمد بن سليمان بن إبراهيم الهاشمى قال سمعت أبا همام البكراوى يقول سمعت أبا مصعب يقول سمعت مالك بن أنس يقول : القرآن كلام الله غير مخلوق * حدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق حدثنى أحمد بن محمد بن أبى بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر ثنا ابن أبى أويس قال سمعت مالك بن أنس يقول : القرآن كلام الله ، وكلام الله من الله ، وليس من الله شئ مخلوق * حدثنا أحمد بن جعفر بن سلم ثنا يحيى بن عبدالباقى قال سمعت النضر بن سلمة ابن شاذان يقول ثنا عبد الله بن نافع قال سمعت مالكا يقول : لوأن رجلا ركب الكبائر كلها بعد أن لايشرك بالله ، ثم تخلى من هذه الاهواء والبدع ـ وذكر كلاما ـ دخل الجنة .

* حدثنا محمد بن على بن مسلم العقيلى ثنا القاضى أبو أمية الغلابى ثنا سلمة ابن شبيب ثنا مهدى بن جعفر ثنا جعفر بن عبد الله قال كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال : يأبا عبد الله الرحمن على العرش استوى كيف استوى ؟

---

(١) لم يثبت شئ عن مالك فى الطعن فى أبى حنيفة راجع شرح الموطأ للباجى (٧ـ٣٠٠)

إبراهيم بن عبد الله ثنا محمدبن إسحاق قال سمعت محمد بن سهل بن عسكر يقول سمعت عبد الرزاق يقول سمعت الاوزاعى يقول : لوقيل لى اختر رجلا يقوم بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لاخترت لهما الثورى .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا زكريا الساجى ثنا محمد بن زنبور قال سمعت فضيل بن عياض يقول : إن هؤلاء أشربت قلوبهم حب أبى حنيفة وأفرطوا فيه حتى لايرون أن أحدا كان أعلم منه ، كما أفرطت الشيعة فى حب على، وكان والله سفيان أعلم منه * حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى محمد بن عبد الله المخزومى ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سعيد بن مسروق فقال له رجل ياأبابسطام: من سعيدبن مسروق ؟ فقال : أبو سفيان الثورى الفقيه * حدثنا محمد بن على ثنا المفضل بن محمد الجندى ثنا إبراهيم بن محمد الشافعى قال قلت لعبدالله بن المبارك : رأيت مثل سفيان الثورى فقال : وهل رأى سفيان الثورى مثل نفسه * حدثنا أحمد بن جعفر ثنا أحمد بن على الابار ثنا عباس بن صالح قال سمعت أسود بن سالم يقول قال أبو بكر بن عياش إنى لأرى الرجل يحدث عن سفيان فيقبل فى عينى * حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو بكر بن أبى عاصم ثنا الحسن بن على ثنا أسود بن سالم قال سمعت أبا بكر بن عياش يقول : إنى لأرى الرجل يصحب سفيان فيعظم .

* حدثنا أحمد بن جعفر بن سلم ثنا أحمد بن على الأبار ثنا أحمد الدورقى ثنا بشر ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مهدى عن يحيى القطان . قال قال لى عبد الله ابن المبارك : إذا لقيت سفيان فلا تسأله عن شئ إلا عن رأيه .

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو العباس الجمال ثنا الحسن بن هارون النيسابورى قال سمعت ابن المبارك يقول : تعجبنى مجالس سفيان الثورى ، كنت إذا شئت رأيته فى الورع ، وإذا شئت رأيته مصليا ، وإذا شئت رأيته غائصا فى الفقه ، فاما مجلس أتيته فلا أعلم أنهم صلوا على النبى صلى الله عليه وسلم حتى قاموا عن شغب — يعنى مجلس أبى حنيفة(١) وأصحابه —

(١) مدرج . وانجم رواية عبدان فى كتاب ابن أبى العوام .

حلية الأولياء

وطبقات الأصفياء

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني
المتوفى سنة ٤٣٠ هـ

الجزء السابع

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

مكتبة الخانجي
القاهرة

الحسن بن على بن راشد الواسطى قال كنا بباب سفيان بن عيينة ـ وقد خلا بالحجاب وهو يحدثهم ـ نستأذن عليه فلا يؤذن لنا ، فجاء محمد بن مناذر الشاعر فقال : مالكم لا تدخلون ؟ قلنا : استأذنا فلم يؤذن لنا ، فنقر الباب وأنشأ يقول :

بعمرو وبالزهرى والسلف الأولى * بهم ثبتت رجلاك عند المقادم
جعلت طوال الدهر يوما لصالح * ويوما لخاقان ويوما لحاتم
وللحسن التختاخ يوما ودونهم * خصصت حسينا دون أهل المواسم
نظرت فطال الفكر فيك فلم أجد * تدير رحى إلا لأخذ الدراهم

قال فخرج سفيان وبيده عصى فقال : خذوه ، فغدا ابن مناذر فأدخلنا وكتبنا عنه .

* حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبد الغفار بن أحمد الحمصى ثنا يحى ابن عثمان قال أتى رجل خراسانى سفيان بن عيينة فى مجلسه فرمى إليه بدرهمين فقال : حدثنى بهما ، فهم به أصحاب الحديث ، فقال : دعوه ثم نكص وبكى ثم قال :

اعمل بقولى وإن قصرت فى عملى * ينفعك قولى ولا يضررك تقصيرى

* حدثنا الحسن بن عبد الله بن سعيد ثنا أبى ثنا محمد بن محبوب الزعفرانى عن موسى بن بشير قال حكيم بن أبجر المكى سمعت ابن عيينة يتمثل :

إذا ما رأيت المرء يقتاده الهوى * فقد ثكلته عند ذاك ثواكله
وقد اشمت الاعداء جهلا بنفسه * وقد وجدت فيه مقالا عواذله
ولن ينزع النفس اللحوح عن الهوى * من الناس الاوافر العقل كامله

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أحمد ثنا أحمد بن أحمد بن عمرو الخلال قال سمعت بن أبى عمر يقول : كنا عند سفيان بن عيينة فذكروا الفضل بن الربيع ودهاءه فأنشأ سفيان يقول :

كم من قوى قوى فى تقلبه * مهذب الرأى عنه الرزق منحرف
وكم ضعيف ضعيف العقل مختلط * كانه من خليج البحر يغترف

* حدثنا إبراهيم بن عبيد الله ثنا محمد بن إسحاق ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروى قال سمعت سنيد[١] بن داود يحكى عن سفيان بن عيينة أنه جاءه رجل

(١) ضعفه أبو حاتم .

من أصحاب أبي حنيفة فأعرض عنه ثم دار من ناحية أخرى فأعرض عنه فقال سفيان

وما يلبث الاقوام أن يتفرقوا * اذا لم يؤلف روح شكل الى شكل

ابن لى وكن مثلى أوابتغ صاحبا * كمثلك انى أبتغى صاحبا مثلى

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبدالرحمن بن معاوية العتبى ثنا حبان بن نافع ابن صخر بن جويرية قال: كان سفيان بن عيينة بعد ماأسن يتمثل بهذا البيت

يعمر واحد فيغر قوماً * وينسى من يموت من الصغار

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن الحسين الأنماطى ثنا عبيد الله بن عائشة قال قال سفيان بن عيينة: لولا أن الله طأطأ من ابن آدم بثلاث ما أطاقه شئ، وإنهن لفيه، وإنه على ذلك لوثاب، الفقر، والمرض، والموت.

* حدثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا أبو معمر عن ابن عيينة قال: العلم إن لم ينفعك ضرك.

* حدثنا عثمان بن محمد العثمانى ثنا عبد الله بن جعفر المصرى ثنا محمد بن جعفر بن أعين قال: سمعت إسحاق بن أبى إسرائيل يقول قلت لسفيان بن عيينة: ياأبا محمد أجدب الناس من الدين والدنيا، قال سفيان بن عيينة أجدبوا فلا مرتع ولا مفزع.

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا أحمد بن روح ثنا أحمد بن منصور ثنا بشر ابن يحيي قال سمعت ابن عيينة يقول فى قوله (أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها) قال: أنزل من السماء قرآنا فاحتمله الرجال بعقولها (كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاء) وهو قول أهل البدع والأهواء (وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض) وهو الحلال والحرام.

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن إبراهيم بن بشار ثنا سليمان بن داود أبو أيوب ثنا ابن عيينة قال: كان يقال: إن العاقل إذا لم ينتفع بقليل الموعظة لم يزدد على الكثير منها إلا شراً.

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا أحمد بن أبى الحوارى

حلية الأولياء

وطبقات الأصفياء

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني

المتوفى سنة ٤٣٠ هـ

الجزء التاسع

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

مكتبة الخانجي

القاهرة

ويكره أن يجالسهم أو يجاريهم ، فقلت له : أترى للرجـل إذا كانت له خصومة وأراد أن يكتب عهده أن يأتيهم ؟ قال : لا! مشيك إليهم توقير، وقد جاء فيمن وقر صاحب بدعة ما جاء .

* حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن أحمد بن عمرو ثنا عبدالرحمن ابن محمد ثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدى ـ وذكر عنده قوم يقال لهم الشمرية من أصحاب أبي شمر يقولون كذا وكذا ـ فقال عبد الرحمن : ما أخبث قولهم ، يزعمون لو أن رجـلا اشترى ثوبا وفيـه درهم أو دانق من حرام لا تقبل له صلاة ، ولو أن رجلا تزوج امرأة فى مهرها درهم من حرام لا تحل له ، وكان وطؤها حراما، ويقولون : لو أن رجلا ذبح شاة بسكين لرجل لم يأمر به ، أو كان ثمنه من حرام كانت ميتة ، ومارأيت قولا أخبث من قولهم فنسأل الله تعالى العافية والسلامة .

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن أحمد بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن عمر قال : شهدت عبدالرحمن بن مهدى ـ وأراد أن يشترى وصيفة له من رجل من أهل بغداد ـ فلما قام عنه أخبر أنه وضع كتبا من الرأى وابتدع ذلك ، فجعل يقول : نعوذ بالله من شره ، وكان إذا أتاه قربه وأدناه ، فلما جاءه رأيته دخل وعبدالرحمن مريض فسلم فلم يرد عليه ، فقعد فقال له : ياهذا ما شىء بلغنى عنك؟ إنك ابتدعت كتبا ، أو وضعت كتبافى من الرأى ، فأراد أن يتقرب إليه بسوء رأيه فى أبى حنيفة فقال : ياأبا سعيد إنما وضعت كتبا ردا على أبى حنيفة ، فقال له : ترد على أبى حنيفة بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصالحين؟ فقال لا . فقال إنما ترد عـلى أبى حنيفة بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصالحين فأما ما قلت فرد الباطل (١) بالباطل ، اخرج من دارى ، فما كنت أضع أو أتبع حرمة عندك ولو بكذا وكذا ، فذهب يتكلم ، فقال له : محرم عليك أن تتكلم أو تتمكن فى دارى ، فقام وخرج .

---

(١) وكان ابن مهدى راوية زلق اللسان فى أهل الاستنباط ، وكلامه الآتى يدل على تهوره البالغ ، « قل كل يعمل على شاكلته » راجع « الاختلاف فى اللفظ » .

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا عبد الرحمن بن محمد ثنا عبدالرحمن بن عمر قال : سألت عبد الرحمن بن مهدى قلت : نأخـذ عن أبي حنيفة ما يأثره وما وافق الحق ، قال : لا (١)! ولا كرامة ، جاء إلى الاسلام ينقضه عروة عروة لا يقبل منه شيء .

* حدثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن أحمد بن عمرو ثنا عبدالرحمن بن عمر قال :سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : حـدثنى عبد الواحـد بن زياد قال قلت لزفر بن الهذيل: عطلتم حدود الله كلها ؟فقلنا:ما حجتكم فى ذلك ؟ فقلتم ادرؤا الحـدود بالشبهات حتى إذا صرتم إلى أعظم الحـدود قـول النبى صلى الله عليه وسـلم : « لا يقتل مؤمن بكافر » فلم قلتم : يقتل مؤمن بكافر؟ ففعلتم مانهيتم عنه وتركتم ماأمرتم به هذا ونحوه(٢)من الكلام.قال:وسمعت عبدالرحمن بن مهدى يقول : دخلت على محمد بن الحسن صاحب الرأى فرأيت عنده كتابا موضوعا فأخذته ونظرت فيه ، فاذا هو قد أخطأ وقاس على الخطأ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : حديث أبي خلدة عن أبي العالية فى الدود يخرج من الدبر ، وقد تأوله على غـير تأويله وقاس عليـه ، فقلت · هذا ليس هكذا ، قال : كيف هو ؟ فأخـبرته فقال : صدقت ، ودعا بمقراض فقرض من كتابه كذا وكذا ورقة .

* حدثنا عبـد الله بن محمد ثنا محمد بن أحمد بن عمرو ثنا عبد الرحمن بن عمر رسته قال سمعت عبـدالرحمن بن مهدى ـ وذكر عنـده أصحاب الرأى ـ فقال : (لا تتبعوا أهواء قوم قـد ضلوا من قبـل ،وأضلوا كثيرا ، وضلوا عن سواء السبيل).

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيي بن منده ، قال سمعت رسـته يقول قيل لعبد الرحمن بن مهدى : إن فلانا قد صنف كتابا فى السنة ردا على

---

(١) ولا كلام لنا مع من لا يقبل ما وافق الحق . ولعل عدم اتزان الكلام ورثه من أبيه، راجع سؤالات المجلى ويا ليت شعري أى عروة كان نقضها .

(٢) راجع أحكام الجصاص (١ ـ ١٤٠) .

فلان . فقال عبد الرحمن : رداً بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم قيل بكلام ، قال : رد باطلا بباطل.

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلم ثنا عبد الرحمن ابن عمر قال سمعت عبد الرحمن بن مهدى ، وسأله رجل فقال : يا أبا سعيد بلغنى أنك قلت: مالك أعلم من أبى حنيفة. قال : ما قلت هذا ولكن أقول كان أعلم من أستاذ أبى حنيفة ـ يعنى حماد بن أبى سليمان(١) ـ قال : وسمعت عبد الرحمن ابن مهدى وذكر أبو حنيفة فقال : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون) ، قال : وسمعت عبد الرحمن يقول : ما كان يدرى أبو حنيفة ما العلم .

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلم ثنا عبد الرحمن ابن عمر قال سمعت عبد الرحمن بن مهـدى يقول : لولا أنى أكره أن يعصى الله لتمنيت أن لا يبقى فى هذا المصر أحد إلا وقع فى واغتابنى، وأى شئ أهنأ من حسنة يجدها الرجل فى صحيفته يوم القيامة يعملها ولم يعلم بها؟.

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا عبد الرحمن بن محمد ثنا عبد الرحمن بن عمر قال سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول ـ وأراد أن يبيع أرضاله ـ فقال: الدلال أعطيت بالجريب خمسين ومائتى دينار فيما أحفظ، ولكن نظر إلى أرض خراب ونخل بادية العروق ، فلو كانت مسمدة رجوت أن أبيع الجريب بفضل خمسين ديناراً، وقد كثر أربعة آلاف دينار يكون مائة ألف درهم، أذهب أنا وغلامك نسمدها ونبيعها، ولعلك لا تنظر إليها ولا تراها. فغضب وقال : أربعة آلاف

---

(١) ما كان ابن مهدى يعرف أبا حنيفة ولا استاذه بل كان مضطربا فى الجرح الذى هو عليه، سيء الصلاة وقد صلى بعد ان احتجم بدون إحداث وضوء فأنكر ذلك عليه فلم يقدر ان يجيب حتى استعان بمن هو دونه فى الطبقة وليس مثله يقارن بين الفقهاء وانت إذا رأيت من يقول : (ابو يوسف اعلم من شيخ مالك) تعده متعديا لطوره مع انه سبق له ان يفحم ربيعة فى مسألة ، واما حماد فلا شأن له مع مالك اصلا ، قاتل الله التعصب ما اشنع إخساره فى الميزان .

* حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو الطيب أحمد بن روح ثنا محمد بن مهاجر ـ أخو حبيب القاضي ـ ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن يزيد عن سباع ابن ثابت عن أم كرز « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أقروا الطير على مكناتها » . قال : فسمعت ابن عيينة يسأل عن هذا الحديث فيفسره على نحو ما فسره الشافعي . قال ابن مهاجر : فسألت الاصمعي عن تفسير هذا الحديث فقال مثل ما قال الشافعي . قال : وسألت وكيعا فقال : إنما هي عندنا على صيد الليل . فذكرت له قول الشافعي فاستحسنه وقال : ما ظننته إلا على صيد الليل

* حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن ثنا أحمد بن محمد بن زياد ثنا تميم بن عبد الله الرازي قال سمعت سويد بن سعيد يقول : كنا عند سفيان بن عيينة فجاء محمد بن إدريس فجلس فروى ابن عيينة حديثا رقيقا فغشي على الشافعي ، فقيل : يا أبا محمد مات محمد بن إدريس . فقال ابن عيينة : إن كان قد مات محمد بن إدريس فقد مات أفضل أهل زمانه .

* حدثنا أبو حامد ثنا أحمد ثنا تميم قال سمعت أبا زرعة يقول سمعت قتيبة ابن سعيد يقول : مات الشافعي وماتت السنة .

* حدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر ثنا زكريا الساجي ثنا الزعفراني قال : حج بشر المريسي سنة إلى مكة ثم قدم فقال : لقد رأيت بالحجاز رجلا ما رأيت مثله سائلا ولا مجيبا ـ يعني الشافعي ـ .

* حدثنا الحسن بن سعيد ثنا زكريا الساجي ثنا أبو ثور عن ابن البناء قال : سمعت بشر المريسي يقول : رأيت بالحجاز فتى لئن بقي ليكونن ـ أظنه قال ـ واحد الدنيا ، فلما كان بعد ذلك قال لي بشر : إن الفتى الذي قلت لك قد قدم ، اذهب بنا إليه ، فسلمنا عليه ثم تساءلا ، فجعل الشافعي يصيب وبشر يخطئ ، فلما خرجنا قال : كيف رأيته ؟ قال قلت : كنت تخطئ وكان يصيب . قال : ما رأيت أفقه منه .

* حدثنا الحسن بن سعيد ثنا زكريا الساجي ثنا الحسن بن علي الرازي قال سألت محمد بن عبد الله بن نمير فقلت : أكتب رأي أبي حنيفة ؟ قال :

لا ! ولا كتابه . قال فقلت : رأى من أكتب ؟ قال : رأى مالك والأوزاعى والثورى ، ورأى الشافعى .

* حدثنا أبو محمد بن أبى حاتم ثنا أبو بكر بن إدريس — وراق الحميدى — قال قال الحميدى : كنا نريد أن نرد علـى أصحاب الرأى فـلم نحسن كيف نرد عليهم حتى جاءنا الشافعى ففتح لنا .

* حدثنا محمد بن على بن حبيش وأبو أحمد محمد بن أحمد الجرجانى قالا : ثنا حبان بن إسحاق البلخى ثنا محمد بن مردويه قال سمعت الحميدى يقول: صحبت الشافعى إلى البصرة فكان يستفيد منى الحديث وأستفيد منه المسائل .

* حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حمدان ثنا أبو محـمـد بن أبى حاتم ثنا أبو بشر بن حماد الدولابى ح . وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبدالرحمن بن داود ثنا أبو زكريا النيسابورى ثنا على بن حسان قالا: ثنا أبو بكر بن إدريس قال سمعت الحميدى يقول : كان أحمد بن حنبل قد أقام عندنا بمكة على سفيان بن عيينة، فقال لى ذات يوم — أو ذات ليلة — ههنا رجل من قريش يكون له هذه المعرفة وهذا البيان — أو نحو هذا من القول — يمر بمائة مسألة يخطىء خمسا أو عشراً ، اترك ما أخطأ فيه وخذ ما أصاب . قال : فكان كلامه وقع فى قلبى ، فجالسته فغلبتهم عليه ، فلم يزل يقـدم مجلس الشافعى حتى كان يقرب مجلس سـفيان قال: وخرجت مع الشافعى إلى مصر فكان هو ساكنا فى العلو ونحن فى الأوسط فربما خرجت فى بعض الليل فأرى المصباح فأصيح بالغـلام فيسمع صوتى فيقول : بحقى عليك ارق . فأرق فإذا قرطاس ودواة فأقول :مه ياأبا عبد الله فيقول : تفكرت فى معنى حديث ، أو مسألة ، فخفت أن يذهب على .فأمرت بالمصباح وكتبت ما أملانى .

* حدثنا محمد بن المظفر ثنا أبو الجرير عبد الوهاب بن سعد بن عثمان بن عبد الحكم ثنا جعفر عن أبى خلف ثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت أبى يقول : ما رأت عيناى مثل الشافعى .

* حدثنا محمد بن المظفر ثنا محمد بن بشر بن عبد الله عن هاشم بن مرثد

عنده كتب الشافعي فتوفى ، لم يتزوج بها إلا لحال كتب الشافعي ، فوضع جامعه الكبير على كتاب الشافعي ، ووضع جامعه الصغير على جامع الثوري الصغير . وقدم أبو إسماعيل الترمذي نيسابور وكان عنده كتب الشافعي عن البويطي ، فقال له إسحاق بن راهويه : لي إليك حاجة أن لا تحدث بكتب الشافعي مادمت بنيسابور ، فأجابه إلى ذلك فاحدث بها حتى خرج .

* حدثنا عبدالرحمن ثنا أبو محمد بن أبي حاتم قال أخبرني أبو عثمان الخوارزمي – نزيل مكة فيما كتب إلي – قال قال أبو ثور : كنت أنا وإسحاق بن راهويه وحسين الكرابيسي ، وذكر جماعة من العراقيين ، ما تركنا بدعتنا حتى رأينا الشافعي . قال أبو عثمان: وحدثنا أبو عبدالله التستري عن أبي ثور قال : لما ورد الشافعي العراق جاءني حسين الكرابيسي – وكان يختلف معي إلى أصحاب الرأي – فقال : قد ورد رجل من أصحاب الحديث يتفقه : فقم بنا نسخر به . فذهبنا حتى دخلنا عليه ، فسأله الحسين عن مسألة فلم يزل الشافعي يقول قال الله ، وقال رسول الله ، حتى أظلم علينا البيت ، فتركنا بدعتنا واتبعناه .

* حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا زكريا الساجي حدثني أحمد بن مردك قال سمعت حرملة يقول سمعت الشافعي يقول : رأيت أباحنيفة في المنام وعليه ثياب وسخة وهو يقول : مالي ومالك ياشافعي ، مالي ومالك ياشافعي ؟ .

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الله بن داود ثنا أبو زكريا النيسابوري قال سمعت ابن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول : نظرت في كتاب لأبي حنيفة فيه عشرون ومائة ، أوثلاثون ومائة ورقة ، فوجدت فيه ثمانين ورقة في الوضوء والصلاة ، ووجدت فيه إما خلافا لكتاب او لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أواختلاف قول أو تناقض ، أوخلاف قياس .

* حدثنا عبد الله ثنا عبد الرحمن ثنا أبو زكريا ثنا محمد قال: مارأيت أحداً يناظر الشافعي إلا رحمته مع الشافعي . قال وقال هارون بن سعيد : لو أن الشافعي ناظر على هذا العمود الذي من حجارة أنه من خشب لغلب في اقتداره على المناظرة . وقال الشافعي : ناظرت رجلا بالعراق فجاء ، فكل ما جاء بمعنى

يناظر الشافعي إلا رحمته مع الشافعي .

* حدثنا الحسن بن سعيد ثنا زكريا الساجي قال سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول : رأيي ومذهبي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد ويجلسوا على الجمال ويطاف بهم في العشائر والقبائل وينادى عليهم: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام .

* حدثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن عبد الله الغسانى السراج ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا الشافعي قال : دخل رجل على المختار بن أبي عبيد فوجد عنده وسادتين ، واحدة عن يمينه وأخرى عن شماله . فلما رآه دعاله بوسادة . فقال : أليس هاتان الوسادتان موضوعتين ؟ فقال : إن هذه قام عنها جبريل ، والأخرى قام عنها ميكائيل . فقال الشافعي: الصادقون إنما كان يأتيهم واحد والمختار كذاب يزعم أنه يأتيه اثنان .

* حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حمدان ثنا أبو محمد بن أبي حاتم حدثني أبي أخبرني عمرو بن سواد السرحي قال قال الشافعي : ما أعطى الله تعالى نبيا ما أعطى محمداً صلى الله عليه وسلم . فقلت: أعطى عيسى عليه السلام إحياء الموتى . فقال: أعطى محمداً الجذع الذى كان يخطب إلى جنبه حتى هيئ له المنبر فلما هيئ له المنبر حن الجذع حتى سمع صوته . فهذا أكبر من ذاك .

* حدثنا عبد الرحمن ثنا أبو محمد ثنا أبي أخبرني يونس بن عبد الأعلى قال : سمعت الشافعي وحضر شيئا ، فلما شعبنا عليه نظر إليه وقال : اللهم بغنائك عنه وفقره إليك اغفر له .

* سمعت أبا جعفر محمد بن عبد الله بن محمد القارى يقول سمعت على بن عيسى القارى يقول سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : قال صاحبنا ـ يريد الليث بن سعد ـ لو رأيت صاحب هوى يمشى على الماء ما قبلته .

* حدثنا محمد بن إبرهيم قال سمعت على بن بشر الواسطى يقول سمعت أحمد بن سنان يقول سمعت الشافعي يقول : ما شبهت رأى أبي حنيفة إلا

بخيط سحاب(١)، إذا مددته كذا خرج أصفر ، وإذا مددته كذا خرج أحمر.

* حدثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي بن زياد بن أبي الصفير ثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيي المزني قال سمعت الشافعي يقول : ما أحـد إلا وله محب ومبغض ، فإن كان لابد من ذلك فليكن المرء مع أهل طاعة الله عز وجل.

* حدثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن أحمد بن موسى الخياط ـ بالرملة ـ وعلي عن الربيع . قال : سمعت الشافعي يقول: ما نظر الناس إلى شيء همدونه إلا بسطوا ألسنتهم فيه .

* حـدثنا عبـد الله بن محمـد ثنا عبـد الرحمن بن داود ثنا أبو زكريا النيسابوري حدثني المزني قال : أخبرنا أبو هرم . قال قال الشافعي : في كتاب الله تعالى (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) دلالة على أن أولياءه يرونه على صفته . قال الشيخ رضي الله تعالى عنه : وكان لمن فوقه من المعلمين خاضعا ولمن يستعلم منه أو يعلمه متواضعا .

* حدثنا أحمد بن محمد بن مقسم قال سمعت أبا بكر الخلال يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي يقول : ما أوردت الحق والحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت مودته .ولا كابرني أحد على الحق ودفع الحجة الصحيحة إلا سقط من عيني ورفضته .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة حدثني جدي قال سمعت الشافعي يقول : سألت مالك بن أنس عن مسألة فأجابني فيها ، وسألته ثانيا فأجابني فيها ، وسألته ثالثا فقال : أتريد أن تكون قاضيا ؟ فأبى أن يجيبني فيها .

* حدثنا محمد بن إبراهيم ثنا يوسف بن عبد الواحد بن سفيان قال سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول سمعت الشافعي يقول : ما نظرت في موطأ مالك رحمه الله إلا ازددت فهماً .

* حدثنا الحسن(٢) بن سعيد ثنا زكريا الساجي ثنا الحارث بن محمد الأموي عن أبي ثور قال : كنت من أصحاب محمد بن الحسن ، فلما قدم الشافعي علينا

---

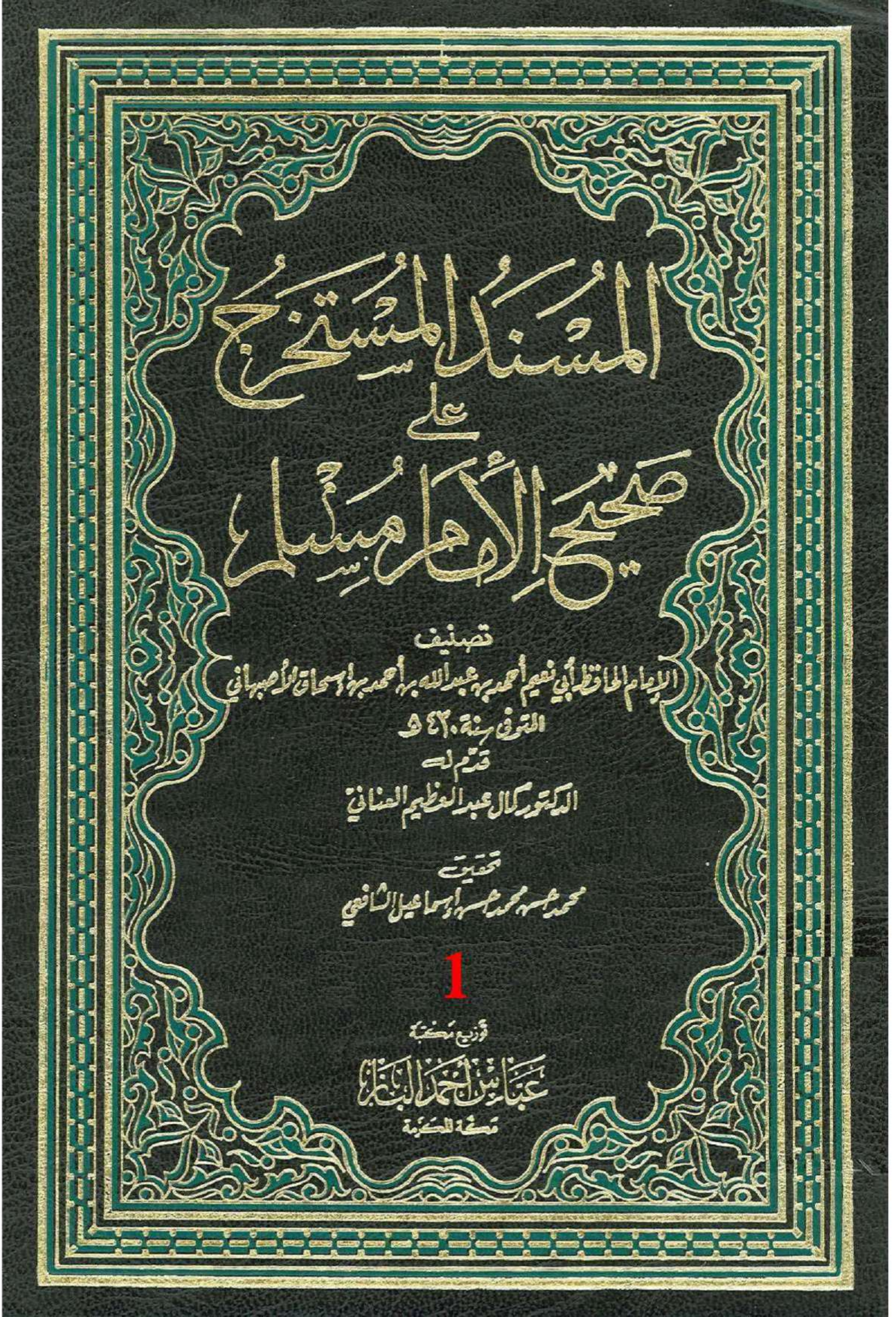
(١) وفي تاريخ الخطيب (السحارة) . (٢) ضعفه ابن مردويه .

* حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني عثمان ابن يحيي القرقساني قال: كنا عند سفيان بن عيينة وكان في مجلسه زحمة شديدة فغشي على أحمد بن حنبل، وكان أصابه حر الزحمة، فقال رجل من أهل المجلس. يقال له زكريا، وكان يخدم سفيان ويحمله إلى المجلس، فقال لسفيان: تحدث وقد مات خير الناس أحمد بن حنبل؟ فقال: هات ماء، فأخرج من منزل سفيان كوز ماء فقال: صبوه على أحمد فلما أحس ببرودة الماء كشف عن وجهه واتقى الماء بيده وأفاق. وقطع سفيان الحديث وقام.

* حدثنا سليمان ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: كتب إلى الفتح بن خشرف يذكر أنه سمع موسى بن حزام الترمذي ـ بترمذ ـ يقول: كنت أختلف إلى أبي سليمان الجورجاني في كتب محمد بن الحسن فاستقبلني احمد بن حنبل عند الجسر فقال لي: إلى أين؟ فقلت: إلى ابي سليمان. فقال: العجب منكم، تركتم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة واقبلتم على ثلاثة، إلى ابي حنيفة فقلت كيف ياأبا عبد الله؟ قال يزيد بن هارون ـ بواسط ـ يقول: حدثنا حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يقول: حدثنا محمد بن الحسن عن يعقوب عن ابى حنيفة قال. موسى بن حزام: فوقع في قلبي قوله، فا كتريت زورقا من ساعتي فانحدرت إلى واسط فسمعت من يزيد بن هارون.

* حدثنا الحسين بن محمد ثنا أحمد بن محمد بن عمر قال: أملى على ابو العباس محدثا. قال: سمعت ابا داود يقول: رايت في المنام كأن رجلا خرج من المقصورة ـ يعني مسجد طرسوس ـ فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا بالذين من بعدى أحمد بن حنبل» ورجل آخر نسيته. قال ابو داود نسيته، وكان خضرا ففسره على ابى داود إنسان كان بطرسوس ـ فقال: الخضر مالك.

* حدثنا الحسين بن محمد ثنا أحمد بن محمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال قال أبو نصر: سمعت عبد بن حميد يقول: كنا في مسجد ـ أظنه ببغداد ـ



المسند المستخرج
على
صحيح الإمام مسلم
تصنيف
الإمام الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني
المتوفى سنة ٤٣٠ هـ
قدم له
الدكتور كمال عبد العظيم العناني
تحقيق
محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي
1
توزيع مكتبة
عباس أحمد الباز
مكة المكرمة

أبا إسماعيل فأجبته فقال : هو ذا أمضي استعدي على أبان فقلت له : ألم تضمن لنا أنك تمسك فقال: لا أصبر لا أصبر ومضى (١) .

٥٣ ـ حدثنا أبو القاسم منصور بن محمد بن الحسن الحذاء ، ثنا عبد الله بن أبي داود ، ثنا عمرو بن علي ، ثنا يحيى بن سعيد ، قال : سألت شعبة والثوري ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يُكاتَبُ في الحديث فقالوا كلهم : بيِّن أمره (٢) .

٥٤ ـ حدثنا أبو القاسم منصور بن محمد بن الحسن الحذَّاء ، ثنا ابن أبي داود ، ثنا محمد ابن عبد الملك ، ثنا [عفان] (٣) قال: كنا عند ابن علية فذكر صالح المري (٤) فقال رجل : ليس بثقة، فقال له رجل آخر : مه اغتبت الرجل فقال ابن علية اسكتوا فإنما هذا دين (٥) .

٥٥ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد ، ثنا أبو العباس السراج قال : سمعت محمد بن سهل ابن عسكر يقول : سألت عبد الرزاق أيُّ الإسناد أصح ؟ فقال : الزهري عن علي بن حسين عن أبيه عن عليٍّ (٦) .

٥٦ ـ حدثنا أبو حامد ،ثنا محمد بن إسحاق الثقفي قال : سمعت محمد بن سهل يقول : سمعت سليمان بن حرب يقول وسئل عن أصح الإسناد فقال : حماد عن أيوب عن محمد عن عبيدة عن علي ، قال محمد بن إسحاق : وسألت محمد بن إسماعيل البخاري عن أصح الأسانيد فقال : مالك عن نافع عن ابن عمر (٧) .

وأنا إن شاء الله بعونه وحسن توفيقه ذاكر تسمية نفر من المجروحين وساقطي الشهادة في عقب هذا الفصل يعلم الناظر في ذكرهم أن مثلهم لم يتركوا ولم يجرحوا إلا عن حقيقة وبصيرة كانت لهم في أمرهم منهم من وقف منه على توليد حديث لم يكن له أصل ، ومنهم من عاينوا منه قبيح الزيادة

---

(١) **ضعيف** : فيه إسماعيل بن قعنب صدوق يخطئ . انظر/تقريب التهذيب [١/ ٧٥] ، وأبان بن أبي عياش ضعيف الحديث ، وزكريا بن أبان الواسطي لم أقف عليه ، والحديث موقوف على حماد بن زيد .

(٢) **صحيح** : والحديث موقوف على يحيى بن سعيد القطان .

(٣) ثبت في الأصل [غضر].

(٤) ضعيف من السابعة : انظر تقريب التهذيب [١/ ٣٥٨] .

(٥) **صحيح** : والحديث موقوف على إسماعيل بن علية .

(٦) الحديث موقوف على عبد الرزاق ، وفي الإسناد أبو حامد أحمد بن محمد ، فيه ضعف ، انظر الأنساب [٥/ ٨١] ، وحاشية الإكمال [٣/ ٢٣٢] .

(٧) موقوف على محمد بن إسماعيل البخاريّ ، وسليمان بن حرب، والإسناد إليهما ، والإسناد فيه أبو حامد، محمد بن أحمد ، فيه ضعف ، وانظر السابق .

٢٥٠ - نوح بن ذكوان : روى عن الحسن المعضلات، وله صحيفة عن الحسن لا شيء[١] .

٢٥١ - نوح بن أبي مريم الجامع : أبو عصمة ، قاضي مرو ، كان جامعًا في الخطأ والكذب لا شيء[٢] .

٢٥٢ - نهشل بن سعيد بن وردان النيسابوري : روى عن الضحاك بن مزاحم ، وعن داود ابن أبي هند ، كذبه إسحاق قاله البخاري[٣] .

٢٥٣ - نفيع بن الحارث : أبو داود الأعمى ، روى عن أنس والبراء ، وزيد بن أرقم ، وبريدة أحاديث منكرة ، روى عن إسماعيل بن أبي خالد والعلاء بن المسيب وأبان بن تغلب ، لا شيء[٤] .

٢٥٤ - نعيم بن مورّع بن توبة العنبري : روى عن هشام مناكير[٥] .

٢٥٥ - نجيح أبو معشر السندي : مدني ، مولى أم موسى أم المهدي أمير المؤمنين ، روى عن نافع ومحمد بن المنكدر ، وهشام بن عروة ، ومحمد بن عمرو الموضوعات ،لاشيء[٦] .

٢٥٦ - النعمان بن ثابت : أبو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومائة ، قال : بخلق القرآن واستتيب من كلامه الرديء غير مرة ، كثير الخطأ والأوهام[٧] .

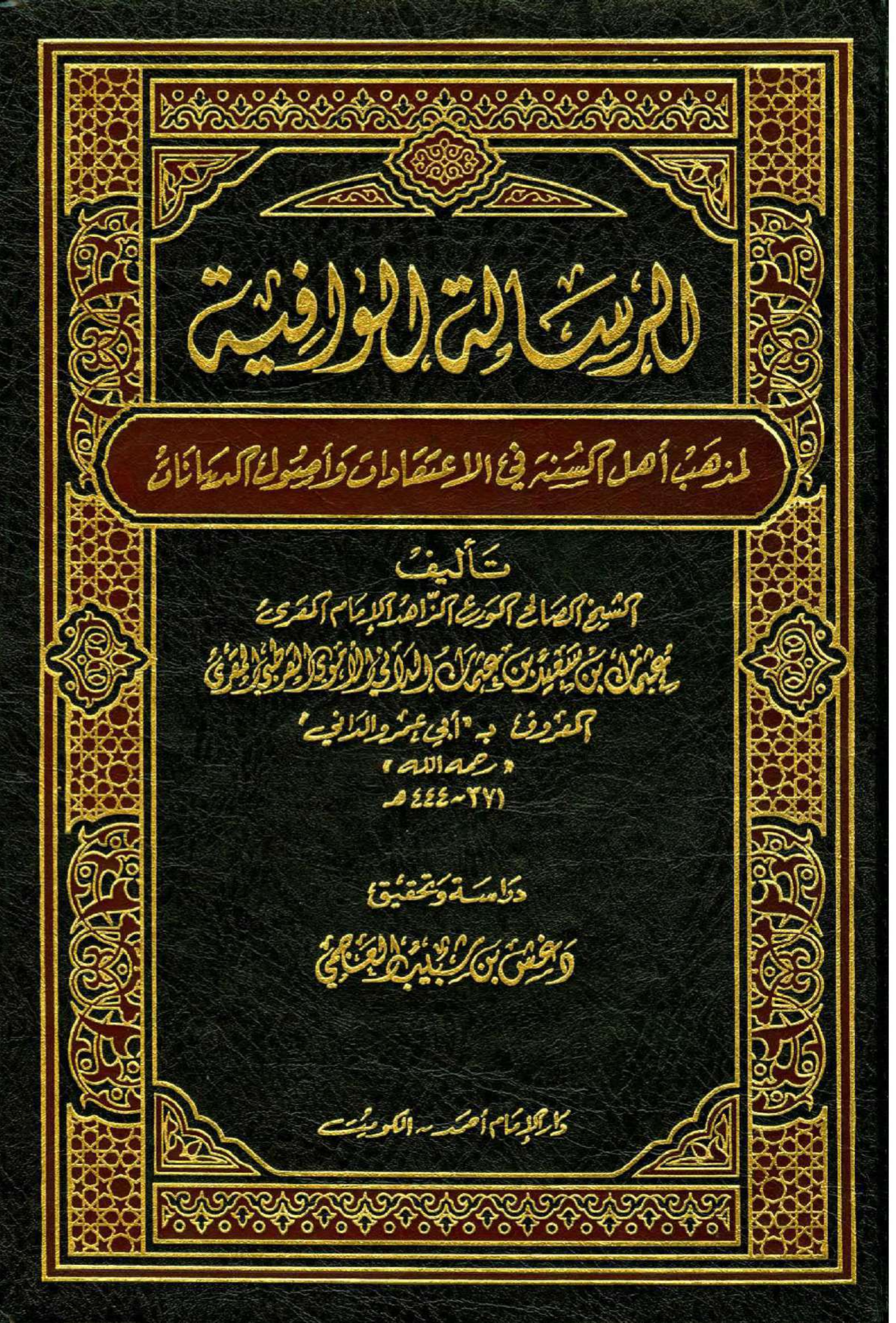
٢٥٧ - النضر بن عبد الرحمن : أبو عمرو الخزاز الكوفي ، روى عن عكرمة ، يروي عنه عبد الحميد الحماني ، منكر الحديث ، قاله البخاري[٨] .

٢٥٨ - ناصح بن عبد الله الكوفي : يروي عن سماك ،منكر الحديث ، قاله البخاري[٩] .

٢٥٩ - ناصح بن العلاء : أبو العلاء ، مولى بني هاشم ، منكر الحديث[١٠] . وكذلك.

---

(١) المجروحين (٣/ ٤٧) ، والميزان (٤/ ٣٧٦) .
(٢) الميزان (٤/ ٢٧٩) ، والتهذيب (١٠/ ٤٨٦) .
(٣) الميزان (٤/ ٢٧٥) ، والتهذيب (١٠/ ٤٧٩) .
(٤) المجروحين (٣/ ٥٥) ، والميزان (٤/ ٢٧٢) .
(٥) المجروحين (٣/ ٥٧) ، والميزان (٤/ ٢٧١) .
(٦) المجروحين (٣/ ٦٠) ، والميزان (٤/ ٢٤٦) .
(٧) التهذيب (١٠/ ٤٤٩) .
(٨) الضعفاء (١١٤) ، والتهذيب (١٠/ ٤٤٢) .
(٩) الضعفاء (١١٦) ، والميزان (٤/ ٢٤٠) .
(١٠) الضعفاء (١١٦) ، والميزان (٤/ ٢٤٠) .


الرسالة الوافية
لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات
تأليف
الشيخ الصالح الورع الزاهد الإمام المقرئ
عثمان بن سعيد بن عثمان الداني الأموي القرطبي المقرئ
المعروف بـ "أبي عمرو الداني"
"رحمه الله"
٣٧١-٤٤٤هـ
دراسة وتحقيق
دغش بن شبيب العجمي
دار الإمام أحمد - الكويت

١٩٩- حدثنا سلمة بن سعيد ، قال : نا محمد بن الحسين ، قال : نا الفريابي [(١)] ، قال : نا الحسن بن علي الحلواني [(٢)] ، قال : سمعت مطرف بن عبد الله [(٣)] ، يقول : سمعت مالك ابن أنس ، يقول - إذا ذكر عنده أبو حنيفة والزائغون في الدين - يقول : قال عمر ابن عبد العزيز[(٤)] رحمه الله : **سن رسول الله ﷺ وولاة الأمور بعده سننا ، الأخذ بها اتباع لكتاب الله ﷻ ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ﷻ ، ليس لأحد من الخلق تغييرها ، ولا تبديلها ، ولا النظر في شيء خالفها ، من اهتدى بها فهو مهتدي ، ومن**

والمتفقه (١/١٧٦ ط الأنصاري) ، (١/٤٤٢ رقم ٤٦٥ ط العزازي) ؛ والبغوي في شرح السنة (١/٢٠٥ رقم ١٠٢) ، وفي الأنوار (٢/٧٦٩ رقم ١٢٣٢) وقال : هذا حديث حسن. والجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/٣٠٨ رقم ٢٨٨) وقال: هذا حديث صحيح ثابت مشهور .

والهروي في ذم الكلام (٤/٢٧ رقم ٥٩٦) وقال : وهذا من أجود حديث في أهل الشام وأحسنه . وقال (٤/٣٧) قال أبو العباس الدغولي : حديث العرباض هذا صحيح ؛ ورواه القاضي عياض في الشفا (٢/١٠ ط العلمية) ، (٢/٢٤ ط علوم القرآن) والمزي في تهذيب الكمال (٥/٤٧٢)،(١٧/٣٠٥) ، قال أبو نعيم : هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين . جامع العلوم (٢/١٠٩) .

وقد صححه سوى من ذكرنا : الضياء المقدسي كما في الإرواء (٨/١٠٨) ، شيخ الإسلام كما في الفتاوى (٤/٣٩٩) ، والذهبي في السير (١٧/٤٨٣) ، ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/١٤٠) ، الألباني في الإرواء (٨/١٠٧) .

فائدة : للآجري كلام جيد حول هذا الحديث انظره - غير مأمور - في أربعينه .

(١) جعفر بن محمد الفريابي ، أبو بكر ، **ثقة** ، ت : ٣٠١ هـ . تاريخ بغداد (٧/١٩٩) ، السير (١٤/٦٦) .

(٢) الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، أبو علي الحلواني ، **ثقة حافظ** ، ت :٢٤٢ هـ . التقريب (٢٤٠ رقم ١٢٧٢) .

(٣) مطرف بن عبد الله بن مطرف اليساري ، أبو مصعب المدني ، ابن أخت الإمام مالك ، **ثقة** ، لم يصب من ضعفه ، ت :٢٢٠هـ . التقريب (٩٤٨ رقم ٦٧٥٢) .

(٤) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي ، أمير المؤمنين، ت:١٠١ هـ . السير (٥/١١٤)، التقريب (٧٢٤ رقم ٤٩٧٤) .

استنصر بها فهو منصور ، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولى ، وأصلاه جهنم وساءت مصيراً [(١)] .

٢٠٠- حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن بدر القاضي [(٢)] ، قال نا الحسين بن محمد ابن داود [(٣)] ، قال : نا محمد بن هشام بن أبي خيرة [(٤)] ، قال : نا المعتمر بن سليمان [(٥)] ،

---

(١) **إسناده صحيح** ، رواه الفسوي في المعرفة (٤٨٨،٤٣٧/٣) ، وعبد الله في السنة (٣٥٧/١ رقم ٧٦٦) ، والخلال في السنة (١٢٧/٤ رقم ١٣٢٩) ، والآجري في الشريعة (٤٦٠،٤٠٨/١ رقم ١٣٩،٩٢) ، (١١٢٨/٣ رقم ٦٩٨) ، وابن أبي زيد القيرواني في الجامع (١٤٩) ، وابن بطة في الإبانة (٣٥٢/١ رقم ٢٣١،٢٣٠) ، (٥١١/٢ رقم ٥٩٤ ط معطي) ، واللالكائي (١٠٦/١ رقم ١٣٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٤/٦) ، والقاضي في إبطال التأويلات (٥٢/١ رقم ٢٦) ، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه [١٧٣/١ ط الأنصاري] ، (٤٣٥/١ رقم ٤٥٥ ط العزازي) ، وابن عبد البر في الجامع (١١٧٦/٢ رقم ٢٣٦٢) ، والأصبهاني في الحجة (١٠٩/١) ، والقاضي عياض في ترتيب المدارك (٤١/٢) ، وفي الشفا (١٣/٢ ط العلمية) ، [٣٠/٢ ط علوم القرآن] ، وذكره شيخ الإسلام في الفتاوى (٤٠/٥) ، ورواه الذهبي في السير من طريق أبي نعيم (٩٨/٨) ، وأورده ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٢٣/٢) ، والشاطبي في الاعتصام (١١٧/١) **وعلق عليه بكلام جيد** .

قال المقريزي في الخطط (٣٦٢/٢) : « **وأصل كل بدعة في الدين البعد عن كلام السلف، والانحراف عن اعتقاد الصدر الأول** » .

(٢) أحمد بن محمد بن بدر القاضي ، أبو العباس المصري ، قرأ عليه المصنف بمنزله بمصر ، لابأس به ، ت : ٤٠٠ هـ . ترجمته في رفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر (٩٩/١) .

(٣) الحسين بن محمد بن داود ، أبو القاسم المصري ، المعروف بمأمون ، ذكره المزي في تلاميذ محمد بن هشام . تهذيب الكمال (٥٦٦/٢٦) ، وابن حجر في شيوخ ابن بدر القاضي في رفع الإصر (٩٩/١) .

(٤) محمد بن هشام بن أبي خيرة ، **ثقة مصنف** ، ت :٢٥١هـ . التقريب (٩٠٣ رقم ٦٤٠٣) .

(٥) المعتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد البصري ، **ثقة** ، ت:١٨٧هـ . التقريب (٩٥٨ رقم ٦٨٣٣) .

المحلى بالآثار

تصنيف

الإمام الجليل المحدث الفقيه الأصولي

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي

تحقيق

الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري

الجزء الثالث

الصلاة، الجنائز، الاعتكاف

منشورات

محمد علي بيضون

لنشر كتب السنة والجماعة

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

ومن أصلهم أن الصاحب إذا صح عنه خلاف ما روى كان ذلك دليلاً على نسخه، لأنه لا يترك ما روىٰ إلا لأن عنده علماً بسنة هي أولىٰ من التي ترك؛ وهذا مما تناقضوا فيه ؟

وأما أبو حنيفة ومن قلده: فإنهم عارضوا سائر ما روي بأن قالوا: لم نجد في الأصول صفة شيء من هذه الأعمال؟

قال أبو محمد: وهذا ضلال يؤدي إلى الانسلاخ من الإسلام؟ لأنهم مصرحون بأن لا يؤخذ لرسول الله ﷺ سنة، ولا يطاع له أمر ـ: إلا حتى يوجد في سائر الديانة حكم آخر مثل هذا الذي خالفوا، ومع هذا فهو حمق من القول.

وليت شعري ! من أين وجب أن لا تؤخذ لله شريعة إلا حتى توجد أخرىٰ مثلها وإلا فلا؟ وما ندري هذا يجب، لابدين ولا بعقل، ولا برأي سديد، ولا بقول متقدم، وما هم بأولىٰ من آخر قال: بل لا آخذ بها حتى أجد لها نظيرين!! أو من ثالث قال: لاحتى أجد لها ثلاث نظائر ؟ والزيادة ممكنة لمن لا دين له ولا عقل ولا حياء !!

ثم نقضوا هذا فجوزوا صلاة الخوف كما جوزوها، ولم يجدوا لها في الأصول نظيراً؛ في أن يقف المأموم في الصلاة بعد دخوله فيها مختاراً للوقوف، لا يصلي بصلاة إمامه، ولا يتم ما بقي عليه ؟

وجوزوا البناء في الحدث، ولم يجدوا في الأصول لها نظيراً، أن يكون في صلاته بلا طهارة، ثم لا يعمل عمل صلاته، ولا هو خارج عنها، والقوم لا يبالون بما قالوا ؟

وقال أبو حنيفة، ومالك: لا يجهر في صلاة الكسوف!

وقال من احتج لهم: لو جهر فيها رسول الله ﷺ لعرف بما قرأ ؟

قال أبو محمد: هذا احتجاج فاسد، وقد عرف ما قرأ ؟

حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفربري ثنا البخاري ثنا محمد بن مهران ـ هو الرازي ـ ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن نمر ـ عبد الرحمن ـ سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: «جهر رسول الله ﷺ في صلاة الكسوف بقراءته»[1].

---

(١) حديث عائشة أخرجه الشوكاني (٣/ ٣٧٦ ـ حلبي) وعزاه صاحب المنتقى للبخاري ومسلم وقال الشوكاني =

الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس

للإمام الحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري

٣٨٤ - ٤٥٦ هـ

دراسة وتحقيق

الدكتور محمد بن زين العابدين رستم

تقديم

الدكتور زين العابدين بن محمد بلافريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الدار البيضاء بالمغرب

حُرِّكَ أحدُ أطرافه لم يتحرك الآخر ، فلا حرج عليه في أن يتوضأ منه ويغتسل [١] ، فكيف ترون ؟!

رحم اللهُ أئمة الحديث ، القائلين إن أصحاب أبي حنيفة يكيدون الإسلام[٢] .

واحتجوا أيضاً لهذا المذهب الفاسد ، بالمرسل الذي لا يصح من أنه عليه السلام أمر (١١/ت) بحفر التراب الذي بال فيه الأعرابي في المسجد [٣] ، وهم لا يقولون بهذا ، بل يقولون يُترك حتى يَيْبَسَ البولُ

---

(١) قال السمرقندي الحنفي في بيان هذه المسألة : « قال أصحاب الظواهر بأن الماء لا ينجس بوقوع النجاسة فيه كيفما كان لقوله عليه الصلاة والسلام : « الماء طهور لا ينجسه شيء ، وقال عامة العلماء : إن كان الماء قليلا ينجس ، وإن كان كثيرا لا ينجس واختلفوا في الحد الفاصل بينهما .... وقال علماؤنا : إن كان الماء بحال يخلص بعضه إلى بعض فهو قليل ، وإن كان لا يخلص بعضه إلى بعض فهو كثير ، واختلفوا في تفسير الخلوص : اتفقت الروايات عن أصحابنا المتقدمين أنه يعتبر بالتحريك . فإن تحرك طرف منه بتحريك الجانب الآخر ، فهذا مما يخلص ، وإن كان لا يتحرك فهو مما لا يخلص » . وانظر : تحفة الفقهاء (ج١/ ص٥٦ـ٥٧) وشرح معاني الآثار (ج١/ ص١٥) والمحلى (ج١/ ص١٥٣ـ١٥٤) .

(٢) هذا إفراط من المؤلف وغلو ، وما نُقل عن بعض أئمة أصحاب الحديث ، فعلى فرض صحته ، له محامل يمكن أن يُخَرَّج عليها .

(٣) أصل هذا الحديث في الصحيحين ، وسيذكره المؤلف بعد حين ، وأما المرسل الوارد فيه : فأخرجه أبو داود في الطهارة باب الأرض يعيبها البول برقم ٣٨١ عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال : صلى أعرابي وذكره وفيه : « خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ماء » . قال أبو داود : « وهو مرسل ، ابن معقل لم يدرك النبي ﷺ » . وأخرجه من طريقه الدارقطني في الطهارة ، باب في طهارة الأرض من البول (ج١/ ص١٣٢) . وقال ابن الجوزي في التحقيق (ج١/ ص٧٨) : وقال أحمد : « هذا حديث منكر » .

فقولوا : يا عباد الله ، كيف لا تسوء الظنون بقوم هذه مقالاتهم في دينهم ؟ أم كيف لا يعذر سلفنا الطيب من أئمة أصحاب الحديث فيما قد قالوه في أبي حنيفة وأصحابه ، إذ سمعوا هذه الأقوال الملعونة ؟ ونسأل الله العافية مما ابتلاهم به آمين .

وقالوا : جائز أن يكون إنسان واحد ابن أمتين ، كل واحدة منهما قد ولدته ، وهذا لانقول فيه أنه خلاف إجماع الصحابة ﷺ [١] فقط ، ولا أنه خلاف أهل الإسلام فقط ، بل هو بلا شك خلاف كل من على وجه الأرض من مؤمن وكافر ، وخلاف الملائكة والجن ، **فإن قالوا** : لسنا نقول أن كل واحدة منهما ولدته ، لكن نحكم لكل واحدة منهما في الميراث والنفقة والبر بحكم أمه ـ قلنا لهم : أخبرونا عن حكمكم هذا أهو حق ، لأن كل [٢] واحدة منهما أمه ، أم لأن فيهما من ليست أمه بلا شك ؟ ولا بد من أحد الوجهين ضرورة ، **فإن قالوا** : هو حق لأن كل واحدة منهما أمه التي ولدته ، قلنا : هذا الذي أنكرناه عليكم ، والذي دفعتم عن أنفسكم قد صرتم إليه ، وإن قالوا : بل لأن منهما[٣] من لم تلده ، ولا هي أمه ، قلنا : فقد أقررتم أنكم حكمتم بالباطل ، وحكمتم لغير الأم بأنها أم ، . وفي هذا كفاية . (٢٤٤/ت)

وقالوا : من تزوج أمه وابنته وأخته ، وهو عالم بنسبهن وعالم

---

(١) سقط لفظ الترضي من (ت) .

(٢) في (ت) : « لأنَّ ثم » .

(٣) في (ش) : « فيهما » .

ثم خالفوه في بعض ما فيه ، فأجازوا صلاة العصر حين غروب الشمس بيسير وبعده ، ولم يكرهوا ذلك ، وكرهوا صلاة الجنازة في الأوقات المذكورة فيه ، وأجازوها إن صليت في الأوقات المذكورة ، ولم يروا إعادتها بخلاف الصلوات الخمس المفروضات .

فإن قالوا قد روي : « من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل غروب الشمس ، فقد أدرك العصر »[(١)] ؛ قلنا : نعم ، وفي هذا الخبر نفسه : « ومن أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل طلوع الشمس فقد أدرك الصبح » فمرة يحتجون بالخبر ويصححونه إذا وافق فاسد رأي أبي حنيفة ؛ ومرة يخالفونه إذا خالف فاسد رأيه !! نعوذ بالله من هذا التحكم بالباطل .

واحتجوا في أن من سَلَّم في الصَّلاة سهوا ، أن صلاته لا تبطل ، بل يبني على ما صلى ويسجد للسَّهو بعد السلام بخبر أبي هريرة في أمر ذي

= (٥/ ١٩٣)؛ وأبو داود في الصلاة ، باب من نام عن الصلاة أو نسيها برقم (٤٣٥) ، والنسائي في الصغرى في المواقيت ، باب إعادة من نام عن الصلاة لوقتها من الغد (١/ ٢٩٦) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة برقم (١٧٨) ، وابن ماجه في الصلاة ، باب من نام عن الصلاة ونسيها برقم (٦٩٥) . والدارمي في الصلاة ، باب مَنْ نام عن الصلاة أو نسيها برقم (١٢٠٩) .

(١) سبق تخريج طرف منه (ص ٤٦٧) ، وهذا الطرف أخرجه البخاري في المواقيت ، باب من أدرك مِنَ الفجر ركعة برقم (٥٧٩) ، ومسلم في المساجد ، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (٥/ ١٠٤ ـ ١٠٥) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء فيمن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس برقم (١٨٦) ، وابن ماجه في الصلاة ، باب وقت الصلاة في العذر والضرورة برقم (٦٩٩) ، والدارمي في الصلاة باب من أدرك ركعة من صلاة فقد أدرك برقم (١٢٠٢) .

جاء عن التابعين فهم رجال ، ونحن رجال »[(١)] .

قال أبو محمد رحمه الله تعالى[(٢)] :

فتالله إن أبا حنيفة لمعذور في كثير من خطأ أقواله ، لضيق باعه في رواية[(٣)] الآثار ، وقصر ذِراعِهِ في المعرفة بالسنن والأخبار[(٤)] ، إنما الشأن فيمن تبحر منهم في الروايات للآ ثار كالحربي[(٥)] ، وبكار بن

---

(١) هذ القول في الانتقاء لابن عبد البر (ص ١٤٤) والخيرات الحسان (ص ١٠٥) ببعض اختلاف .

(٢) سقط لفظ الترحم من (ت) .

(٣) في النسختين معا : « روايات » ، ولعل الصواب ما أثبته .

(٤) لعل المؤلف يشير إلى ما روي عن بعض الأئمة من أن أبا حنيفة كان « مسكينا في الحديث » . أو أنه : « لاحديث ولا رأي » ؛ أوْ أن « روايته بلغت سبعة عشر حديثا أو نحوها » .

والجواب عن هذا يكون من وجوه :

أولا : كيف تقل رواية من كان في الفقه إماما ، وفي الاستنباط علما حتى قال الشافعي : « الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة » .

ثانيا : قد ثبت أن أبا حنيفة حمل العلم عن أربعة آلاف شيخ ، فكيف لم يتهيأ له الحمل الكثير عنهم من الحديث والآثار ؟

ثالثا : قد علم من حال أبي حنيفة أنه كان متعنتا في الرواية ، متشددا في الاسترسال فيها ، حتى إنه روى أكثر المرفوعات بطريق الفتوى .

رابعا : ما زال العلماء يجمعون لأبي حنيفة مسانيد تروى عنه ، تشهد بطول باعه في الرواية ، وتبحره فيها ؛ وبلغ ما جمعه منها الخوارزمي خمسة عشر مسندا .

وانظر : الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٠) وسير أعلام النبلاء (٦/ ٤٠٣) ومقدمة ابن خلدون (ص ٤٤) والخيران الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان (ص ٦٨) ومناقب أبي حنيفة للموفق المكي (ص ١٦٧) .

(٥) الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي البغدادي عن أبي =

قتيبة (١) ، وعيسى بن أبان (٢) ، والطحاوي والرازي (٣) ، وأهل طبقته منهم ، وأمثالهم إذ لايزالون يتركون السنن : ويطلبون كل مزلة دحضٍ في نصر خطأ أبي حنيفة .

وأما ما مر لنا في هذا من احتجاجهم بما لا يعرف له مخالف من الصحابة ، والخلاف فيه موجود كما قد ذكرناه قبل ، وجميع من عارضناهم به في هذا الفصل ـ فإنه يفتح لكل طالب هُدًى باب الفلاح (٤) .

= نُعَيْم وطائفة ، وتفقه على أحمد ، وكان رأسا في الزهد ، إماما في العلم ، عارفا بالفقه ، بصيرا بالأحكام ، حافظا للحديث ، مميزا لعلله ، قيما بالأدب له « غريب الحديث » (ح) . توفي سنة ٢٨٥هـ .

انظر : تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٤ ـ ٥٨٥) والعبر (٢/ ٧٤) وطبقات الحفاظ (ص ٢٥٩) .

(١) بكار بن قتيبة بن أسد بن أبي بردعة البصري قاضي مصر ، سمع أبا داود الطيالسي ويزيد ابن هارون وروى عنه الطحاوي فأكثر ، وأبو عوانة في صحيحه وابن خزيمة وغيرهم ، ولي قضاء مصر وصنف كتاب « الشروط » ، وكتاب « المحاضر والسجلات » ، وغير ذلك . توفي سنة ٢٧٠هـ .

انظر : الأنساب (٢/ ٢٧٢) ووفيات الأعيان (١/ ٢٨٠ ـ ٢٨٢) والفوائد البهية (ص ٤٥) وتاج التراجم (ص ١٤٤ ـ ١٤٥) .

(٢) عيسى بن أبان بن صدقة بن موسى ، تفقه على محمد بن الحسن وصحبه وولي قضاء البصرة ، وصنف كتاب « الحجة » الكبير و « خبر الواحد » ؛ و « الجامع » و « إثبات القياس » . توفي سنة ٢٢١هـ .

انظر : أخبار القضاة (٢/ ١٧٠ ـ ١٧٢) وتاريخ بغداد (١١/ ١٥٧ ـ ١٦٠) وتاج التراجم (ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧) والفوائد البهية (ص ١٥١) .

(٣) تقدمت ترجمته .

مناقب الشافعي

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي
٣٨٤ - ٤٥٨

تحقيق

السيد أحمد صقر

الجزء الأول

مكتبة دار التراث
٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

كنت صديقاً لمحمد بن الحسن ، فدخلت معه يوماً على هارون الرشيد فسأله . ثم إني سمعت محمدَ بن الحسن يُسِرُّ إليه — وهو يقول —: إن محمد بن إدريس يزعم أنه للخلافة أهل[1] . قال: فاستشاط هارون من قوله ذلك غضباً. ثم قال : عليَّ به. فلما مثل بين يديه أطرق ساعة، ثم رفع إليه رأسه فقال : إيْهاً . قال الشافعي : وما إيْهاً ياأمير المؤمنين ؟ أنت الداعي وأنا المدعُوّ، وأنت السائلُ وأنا المجيب .

قال : ماهذا الذي بَلَغني عنك ؟ قال : وَمَا ذاك ياأمير المؤمنين ؟ قال : بلغني أنك تقول: إنك للخلافة أهل؟ فقال: حاشا لله، لقد أفِكَ المبلِّغ وَفَسَق وأثم ، إنّ لي يا أمير المؤمنين حرمة الإسلام ، وذمَّةَ النسب ، وكفى بهما وسيلة ، وأحقُّ مَنْ أخذ بأدب الله ، تعالى ، ابنُ عمِّ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الذابّ عن دينه ، والمُحَامي عن أمته[2] .

قال : فتهلل وجه هارون ثم قال : ليفْرِخْ[3] رَوْعُك ، فإنا نَرْعَى حقَّ قرابتك وعِلْمِك . وأمَرَه بالقعود واستدناه ، ثم قال له : كيف عِلْمُك بكتاب الله عز وجل ؛ فإنه أَوْلى الأشياء أن يُبْتَدَأ به ؟

---

(١) في الأصل « أهلا » وإذا صحت الرواية تحمل على لغة من ينصب بإن : الاسم والخبر جميعاً .

(٢) في ا : « على أمته » .

(٣) قال في اللسان ٤/١٢ : فرخ الروع وأفرخ ذهب الفزع ، يقال ليفرخ روعك. أي ليخرج عنك فزعك ؛ كما يخرج الفرخ عن البيضة ، وأفرخ روعك يافلان أي سكن جأشك .

قال : جمعه الله ، تعالى، فى صدرى وجعل رُوعى دَفتيه .

قال : كيف علمك به ؟

قال: وعن أى علم تسأل يا أمير المؤمنين ؟ أعلم تنزيله أم عِلْم تأويله ؟ أم عِلْم مُحْكمه أم عِلْم متشابَهه ؟ أم ناسخه أم منسوخه ؟ أم أخباره أم أحكامه ؟ أم مكيه أم مدنيه ؟ أم ليليه أم نهارية ؟ أم سفريّه أم حضريه؟ أم تبيين[1] وصفه؟ أم تسوية صُوره ؟ أم نظائره ؟ أم إعرابه ؟ أم وجوه قراءته ؟ أم حروفه ؟ أم معانى لغاته أم حدوده ، أم عدد آياته ؟ !

قال هارون : لقد ادّعيت من القرآن علماً عظيماً ؟ !

قال : المِحْنَةُ يا أمير المؤمنين تنبىء عن دعواى .

قال : فكيف علمُك بالأحكام ؟

قال : فى العتاق أم فى المناكحات ؟ أم فى السير والمحاربات ؟ أم فى العقول والدِّيَات ـ أو قال فى الحدود والدّيات — أم فى الأشربة والبياعات، أم فى الأطعمة والأشربة[2] ؟ وحلال ذلك من[3] حرامه ، والحكم فيه ؟ !

قال : كيف عِلْمك بالنجوم ؟

قال: أعرف الفَلَكَ الدائر ، والنَّجم السّائر، والقطب الثابت، والمائى، والنّارى، وما كانت العرب تسميه الأنْواء ، ومنازل النَّيِّرَيْن: الشمس والقمر ، والاستقامة

(١) فى ح : « تنسيق » .
(٢) فى الأصل الإشرابات. وما أثبتناه موافق لما فى المناقب للرازى ص ٢٥ .
(٣) فى ح : « أم » .

والرجوع ، والنُّحوس ، والسعود، وهيئاتها ، وطبائعها ،وماأهتدى[١] به في برى وبحرى وما [٢] أستدل به على أوقات صلواتى ، وأعرف ما مضى من الأوقات فى كل مَمْسى ومَصْبح ، وظعنى فى أسفارى .

قال : فكيف علمك بالطب ؟

قال: أعرف ما قالت الروم مثل أرسطاطاليس ، ومنهواريس ، وقرقوريس وجالينوس، وبقراط ، وأنبدقيليس ، بلغاتها ، وما نقلت أطباء العــــرب وما فتقته فلاسفة الهند ، ونمقه علماء الفرس ، مثل خاماشف وشاهم دويهم ، وبَزْرَجَمْهر .

قال : كيف علمك بالشّعر ؟

قال : أعرف الجاهلىَّ ، والمخضرم ، والمُحْدَث .

قال : فكيف معرفتك به ؟ قالْ أعـــرف : مَعَاريضه ، وأوزانه ، وبحوره ، وفنونه .

قال : كيف حفظك له ؟ قال : أَروى الشاهد والشّاذ ، ومانَبَّه[٣] للمكارم ، وشَحَذ بصيرةَ الصّارم .

قال : فكيف عِلْمُك بالأنساب ؟

قال : يا أمير المؤمنين ، ذَلك عِلْمٌ لم يَسَعْنا جَهْلُه فى الجاهلية مع

---

(١) فى ا : « أقتدى » . (٢) ليست فى ا .
(٣) فى ح : « فيه » .

تمحط[1] الكفر وتغمط[2] الحق؛ ليكونوا عوناً على التعارف، وبصيرة[3] بالأكفاء فألفيتُ أوائلنا أخاذا وعمائرَ وفصائلَ ، وجملته قبائلَ وعشائرَ ، حتى ورثه الأصاغر عن الأكابر ، وعمل به الخلف اقتداء بالسلف . وإنى لأعرف[4] جماهير[5] الأقوام ، ونسب الكرام ، ومآثر الأيام ، وفيها نسبة أمير المؤمنين ونسبتى [6] ومآثر أمير المؤمنين [6] ومآثر آبائه وآبائى .

قال : وكان هارون متكئاً فاستوى جالساً ثم قال : يا ابن إدريس ، لقد ملأتَ صدرى ، وعظمتَ فى عينى ، فعظنى موعظة أعرفُ فيها مقدارَ علمك، وكنه فهمك .

فقال الشافعى : على شريطة يا أمير المؤمنين . قال : هي لك، فما هى ؟ قال : طرحُ الحشمة ورفع الهيبة ، وإلقاء رداء الكبر عن منكبيك، وقبول النصيحة، وإعظام حقِّ الموعظة ، والإصاخة[7] لها[8] .

قال : وجثا الشافعى ، رحمه الله ، على ركبتيه ، ومدّ يدَه غير مكترث ولا مُحتشم، ثم أشار إليه بيده، فقال : ياذا الرجل ، إنه مَنْ أطال عِنانَ الأَمْن فى الغِرَّة ، طوى[9] عِذار[10] الحَذَر فى المُهْلة ،ومن لم يُعوّل على طُرُق النجاة

(١) فى ا : « تعميط وتمحط الكفر : يراد به ظهوره، من قولهم امتحطسيفه : سله . راجع اللسان ٩/٢٧٤ .

(٢) فى ا : «تخبيط » وتغمط الحق : جحده .

(٣) فى ا : « ونصرة » .

(٤) فى ا : « أعرف » .

(٥) فى ا : « جماهر » .

(٦) ما بين الرقمين ليس فى ا .

(٧) فى هامش ا : أصاخ له أى استمع .

(٨) ليست فى ا .

(٩) فى ا : « يطوى » .

(١٠) العذار هنا كالعنان والالجام وزنا ومعنى راجع اللسان ٦/٢٢٤ .

كان بمنزلة قلة الاكتراث من الله مقيتا[1] ، وصار فى أمنه المحذور[2] ، مثل نسج العنكبوت ، لا يأمن عليها نفسه ، ولا يضىء له ما أظلم عليه من نسبه .

أما لو اعتبرت بما سلف ، واستقبلت الحسن المؤتنف ، فنظرت ليومك وقدمت لغدك ، وقصرت أملك ، وصورت بين عينيك اقتراب أجلك ، واستقصرت مدة الدنيا ، ولم تغتر بالمهلة ـ لما امتدت اليك يد الندامة ، ولا ابتدرتك الحسرات غداً فى القيامة ، ولكن ضرب عليك الهوى رواق الحيرة فتركك ، واذا بدت لك يد موعظة لم تكد تراها ﴿ ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور[3] ﴾ .

قال : فبكى هارون حتى بل منديلا كان بين يديه ، وعلا شهيقه وانتحابه فقالت الخاصة ، ومن يقف على[4] رأسه للشافعى : اسكت يا هذا ؛ فقد أبكيت عينى أمير المؤمنين ؟! فنظر الشافعى إليهم ، مغضباً وزجرهم منتهراً ، وقال : ياعبيد الرقمة[5] : وأعوان الظلمة ، وعدة الأئمة ، والذين باعوا أنفسهم بمحبوب الدنيا الفانية ، واشتروا عذاب الآخرة الباقية ، أما رأيتم من كان قبلكم كيف استدرجوا بالإملاء ، ورفهوا بتواتر النعماء ، ثم أخذوا أخذ عزيز مقتدر ؟ أما رأيتم الله كيف فضح مستورهم ، وأمطر بواكر الهوان عليهم ، فأصبحوا بعد سكنى القصور والنعمة والحبور[6] بين الجنادل والصخور ، وأثناء القبور ، عرضاً للدثور[7] ؟ ومن وراء ذلك وقوف بين يدى الله ، عز وجل ، ومساءلته

---

(١) فى ا : « مقيتاً » .
(٢) فى ا : « المحدود » .
(٣) سورة النور ٤٠
(٤) فى ا : « فوق » .
(٥) فى ا : « الرجعة » .
(٦) ليست فى ا .
(٧) فى ا « للنشور » .

عن الخطرة ، وما هو أخفّ من الذَّرَّة : حصائد النقم ، ومدارج المَثُلات، ونُهْبة الخوف والرّوعات .

قال هارون: فذاك يا ابن إدريس ، فقد سلت علينا لسانَك وهـو أمضى من سيفك .

قال : هو لك يا أمير المؤمنين ، إن قبلت ، ولا عليك .

قال : فكيف السبيل إلى الخلاص من ذلك؟

قال : أما ثانية بعد أولى لأستطيع[١] قولها : أن تتفقد حَرَم الله ، تعالى ، وحَرَم رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، بالعمارة ، وتُؤمِّن السُّبُل[٢] وَتَنظُرَ فى أمر الأمة .

قال : وكيف ذاك ؟ قال : أن تُعْطى أولاد المهاجرين والأنصار حقَّهم من الفَىء ؛لئلا تُزْعجهم الحاجةَ عن أوطانهم ، وتنظر فى أمر العامَّة والثغور ، وتبذل العدل والنصفة ، وأن لا تجعل دونها سترا ، وتتخذ أهْلَ العلم والورع شعارا ، وتشاورهم فيما يَنُوب ، وتَعْصى أهل الرَّيب ومن يُزَيِّن لك قطعَ ما أمر الله به أن يوصل .

قال عمارة: فنظرت[٣] الى محمد بن الحسن وقد تغير لونه. قال هارون : ومن يطيق[٤] ذلك ؟ قال: من تسمى باسمك ، وقعد مِثْلَ مقعدك . قال هارون : فهل من حاجة خاصة بعد العامة فتُقْضَى ،أو مسألة فتمضى[٥] ؟

---

(١) فى ا : « لا يستطيع » .
(٢) فى ا : « فتومن السبيل » . (٣) فى ا : « فتنظر » .
(٤) فى ح : « ومن يطق » . (٥) فى ا : فتخطى .

قال الشافعي : أتأمرني بعد بذل مكنون[1] النصيحة ، وتقديم[2] الموعظة — أن أسود وجهي بالمسألة وأذلّ للحاجة ؟ ! فأطرق هارون ثم رفع رأسه، فقال : يا محمد بن الحسن ، سله عن مسألة . قال محمد بن الحسن : يا ابن إدريس ، ما تقول في رجل عنده أربع نسوة ، فأصاب الأولى عمة الثانية ، وأصاب الثالثة خالة الرابعة .

فقال : ينزل عن الثانية والرابعة .

قال محمد بن الحسن : ما الحجة في ذلك ؟

قال الشافعي : أخبرنا مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم :

« لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها[3] » .

ماتقول أنت يامحمد بن الحسن ؟ كيف استقبل رسول الله، صلى الله عليه وسلم القبلة يوم النحر وكبر ؟

فتتعتع محمد بن الحسن ولم يحر جواباً ، فالتفت الشافعي إلى هارون ، فقال : يا أمير المؤمنين ، يسألني عن الحلال والحرام فأجيبه ، وأسأله عن سنة من سنن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فيتتعتع . والله[4] لو سألته : كيف فعل

---

(١) ليست في ح . (٢) في ا « وقدم » .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب النكاح : باب لاتنكح المرأة على عمتها ٩/١٣٨ — ١٣٩ ومسلم في النكاح : باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ٢/١٠٢٨ ، وهو في السنن الكبرى ٧/١٦٥ .

(٤) ليست في ا .

أبو حنيفة ؟ لأجابنى . فأومأ هارون إلى الحاجب ، فأقام محمد بن الحسن .

قال عمارة : فكرهت القيام معه. ثم استدنى الشافعى وقربه، وأمر له بمال[1] عظيم. [2] وفى رواية بخمسين ألفاً [2] ، وأمره بملازمته . فلما نهض قمت معه ، فحمل المال بين يديه ، فلما صار فى دار العامة فرقه ولم يعد منه بشىء[3] إلى منزله، وانصرف مكرَّماً ، فكان بعد ذلك يُقدَّم ويُبجَّل ويُعظَّم .

قال القاضى ، رحمه الله تعالى : أملى السيد هذه الحكاية من حفظه وقال : هؤلاء المشايخ يزيد لفظ بعضهم على بعض ، فأمليت لفظ أحدهم ، وقد أدّيت معناه .

قال أحمد : وقد روى شجاع بن الهيثم بن موسى هذه الحكاية ، عن عبد الله بن محمد البلوى[4] .

وروى زكريا بن يحيى البصرى ، ويحيى بن زكريا بن حيوة[5] ، عن الربيع بن سليمان، عن الشافعى : خروجه إلى اليمن ، وسعاية الساعى به[6] حتى حمل مع العلوية إلى هارون الرشيد ، فأمر[7] هارون بضرب رقابهم ، وقول محمد بن الحسن : يا أمير المؤمنين ، هذا المطلبى[8] لا يغلبك بفصاحته ولسانه ؛ فإنه رجل لَسِنٌ ، وما قال الشافعى لهارون ، ثم سؤاله عن علم القرآن، والنجوم، والأنساب ، ثم أمر له بخمسين ألفاً ، وتفريق الشافعى إياها ، ثم مناظرته

---

(١) فى ا . « بمال جزيل » .
(٢) ما بين الرقمين ليس فى ا .
(٣) فى ح : « لم يعد بشىء منه » .
(٤) فى ا « البلدى » وهو خطأ كما تقدم .
(٥) فى ا : « حيوية » .
(٦) ليست فى ح .
(٧) فى ا : « وأمر » .
(٨) ليست فى ح .

باب

ما يستدل به على كبير[1] محل الشافعي عند هارون الرشيد بعد ماجرى مما قدمنا ذكره[2]، ثم عند المأمون

* * *

قرأت في كتاب زكريا بن يحيى الساجي، حدثني إبراهيم بن زياد[3]، قال: سمعت البويطي، يقول:

كان الشافعي يناظر محمد بن الحسن في اليمين مع الشاهد، فأقام عليه الشافعي الحجة في أنه خالف كتاب الله، عزوجل، في سبعين موضعاً - يعني في زعمه - فرفع ذلك صاحب الخبر إلى هارون الرشيد. فقال هارون: أما علم محمد بن الحسن أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال:

« إن عقل الرجل من قريش عقل رجلين؟ ».

وأرسل إليه بأنه قد رضي عنه. وسأله أن يوليه على القضاء. فقال الشافعي: لاحاجة لي فيه. فقال: سل حاجتك. قال: حاجتي أن أعطى من سهم ذي القربى بمصر، وأخرج إليها. ففعل ذلك، وكتب له إليها.

---

(١) في ح: « كبر ». (٢) في ا: « حده ».
(٣) في ا: « ابن أبي الزناد »

قال زكريا : حدثني ابن بنت الشافعي ، قال :

لما أدخل الشافعي على هارون الرشيد فسمع كلامه ، قال : أكثر الله في أهلي مثلك . وهذه الحكاية الأخيرة فيما أخبرنا أصحابنا عن أبي نعيم الفقيه ، قال : وذكر أحمد بن محمد ابن بنت الشافعي ، أن الشافعي لما أدخل على الرشيد . فذكرها[١] .

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، قال : سمعت محمد بن أحمد بن عبد الأعلى المغربي ، يقول : سمعت أحمد بن عبد الرحمن ، يقول : سمعت الربيع بن سليمان ، يقول :

ناظر الشافعي محمد بن الحسن ، بالرقة ، حين[٢] جيء به إلى هارون ، فقطعه الشافعي . فقال هارون : أما علم محمد بن الحسن إذا ناظر رجلا من قريش أن يقطعه[٣] ؟ سائلا ومجيباً ، والنبي ، صلى الله عليه وسلم ، يقول :

قدموا قريشاً ولا تقدموها ، وتعلموا منها ولا تعلموها ، فإن علم العالم منهم يسع طباق الأرض[٤] .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو عثمان : سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان ، وأبو عبد الرحمن السلمي ، وأبو بكر القاضي ، قالوا : سمعنا[٥] أبا العباس محمد بن

---

(١) في ا : « فذكرها » . (٢) في ا : « حتى » .

(٣) في ا : « يسطه » .

(٤) تقدم الكلام عن الحديث . وانظر الخبر أيضاً في توالي التأسيس ص ٧٠

(٥) في ح : « قال : سمعت » .

بابٌ

ما جاء في كِتْبَةِ الشافعي كُتُبَ محمد بن الحسن؛ ليعلم أقاويل أهل العراق فيمكنه أن يناظرهم، ويناقضهم بما يخالف منها أصولهم

* * *

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا العباس: محمد بن يعقوب، يقول:

سمعت الربيع بن سليمان، يقول: سمعت الشافعي، يقول: كتبت عن محمد بن الحسن ما يحمل حِمْل بُخْتِيَّة.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا منصور بن أبي محمد [الفقيه(١)] يقول: سمعت أبا الحسن: أحمد بن الخضر الشافعي، يحكي عن إبراهيم بن محمود بن حمزة: حدثنا محفوظ بن أبي توبة، قال: سمعت أبا ثور، يقول:

سمعت الشافعي، يقول: حملت عن محمد بن الحسن حمل جَمَلٍ بُخْتِيّ، فلما تدبرته وجدته كالذي ينادي على الزِّنْبق ويبيع الحرشان(٢). وقال غيره:

---

(١) ليست في ا.

(٢) كذا.

ويبيع فرشان[١] .

أخبرنا محمد بن الحسين السُّلَمى ، أخبرنا على بن عمر الفقيه ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد [بن إدريس . ح .

وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنى أبو أحمد بن أبى الحسن ، قال : أخبرنا عبد الرحمن بن محمد ، قال[٢]] حدثنا أبى ، حدثنا أحمد بن أبى سُرَيح[٣] ، قال :

سمعت الشافعى، يقول : أنفقت على كتب محمد بن الحسن ستين ديناراً ، ثم تدبرتها ، فوضعت إلى جنب كل مسألة حديثاً . يعنى رداً عليه .

وقرأت فى كتاب زكريا بن يحيى السَّاجى روايتَهُ[٤] عن إبراهيم بن زياد ، قال : سمعت البويطى ، يقول :

قال الشافعى : كتب حماد[٥] البربرى إلى هارون الرشيد : إن كانت لك حاجة قِبَلَنَا فاحذر محمد بن إدريس[٦] الشافعى ؛ فإنه قد غلب على[٧] ما قِبَلِى . فحملتُ إليه فألزمت الباب ، فاجتمع أصحاب الحديث على أن أضع على أبى حنيفة كتاباً ، فقلت : لا أعرف قولهم ، ولا يمكننى حتى أنظر فى كتبهم . فأمرتُ فـكتبت لى كتب محمد بن الحسن ، فنظرت [فيها سنة[٨]] . فحفظتها ،

---

(١) كذا

(٢) ما بين القوسين من ح .

(٣) فى ا : « شريح » .

(٤) فى ا : « رواية » .

(٥) فى ا : « هارون » .

(٦) ليست فى ا .

(٧) ليست فى ا .

(٨) ليست فى ا .

ثم[1] وضعت عليهم « الكتاب البغدادى » .

أخبرنا أبو عبد الرحمن : محمد بن الحسين السلمى ، أخبرنى على بن محمد ابن عمر ، الفقيه بالرّىّ ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبى حاتم ، حدثنا أبى ، حدثنا هارون بن سعيد الأَيْلِى ، قال :

سمعت الشافعى ، يقول : ما أعلم أحداً وضع الكتب أدلّ على عَوَارِ قوله من « أبى فلان[2] » .

أنبأنى أبو نعيم : عبد الملك بن الحسن ، إجازة ، أن موسى بن العباس أخبرهم ، قال : سمعت أبا العباس — ورّاق[3] على بن حرب — يقول : سمعت أحمد بن سنان الواسطى ، يقول : ح .

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا محمد : جعفر بن محمد بن الحارث ، يقول[4] : سمعت أبا القاسم بن مُغَلِّس ، يقول : سمعت أحمد بن سنان القطان الواسطى ، يقول :

سمعت الشافعى ، يقول : ما أشْبَه رأى « أبى فلان » إلا بخَيْطِ

---

(١) فى ا : « ووضعت » .
(٢) الخبر فى آداب الشافعى ص ١٧٢ ، وتاريخ بغداد ١٣/٤١٠ .
(٣) فى ا : « وراد » وهو تصحيف .
(٤) فى ا : « جعفر بن محمد بن الحسن ، قال » .

السَّحَّارة[1] : مرة أصفر ، ومرة أبيض[2] ومرة أحمر [وفى رواية أبى نعيم : مرة يخرجه أصفر ، ومرة أخضر ، ومرة أحمر[3]] .

ورواه زكريا بن يحيى السَّاجى ، عن أحمد بن سنان ، عن الشافعى ، بمعناه. وكذلك رواه عبد الرحمن بن أبى حاتم[4] ، عن أحمد بن سنان ، عن الشافعى ، بمعناه. ورواه إبراهيم بن متّويه ، عن أحمد بن سنان ، قال: سمعت عبدالرحمن[5] ابن مهدى ، يقول : ما أشبهَ رأى أبى[6] فلان إلا بخيط السَّحَّارة تمدُّه فيجيء أصفر [ثم[7]] تمده فيجيء أخضر . وهذا فيما أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو الطيب : عبد الله بن محمد ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأصبهانى ، حدثنا إبراهيم بن متوية[8] . فذكره .

وهذا لأنه ، رحمنا الله وإياه ، كان يقول بالاستحسان مرة ، وبالقياس مرة[9] أخرى ، وكان لاتستمر فروعه[10] على قياس واحد .

* * *

---

(١) فى ح : « السجادة » وهو تصحيف. وفى الحلية ٩/١١٧ : « سحاب » وهو تصحيف أيضاً . والسحارة شيء يلعب به الصبيان ، إذا مد من جانب خرج على لون ، وإذا مد من جانب آخر خرج على لون آخر مخالف للأول ، وكل ماأشبه ذلك سحارة . راجع تاج العروس ٣/٢٥٩ ، والخبر فى الحلية ٩/١١٦ — ١١٧ ، وآداب الشافعي ومناقبه ص ١٧٢ ، وتاريخ بغداد ١٣/٤١٠ — ٤١١ .

(٢) فى ا : « أخضر » .

(٣) ما بين القوسين من ح .

(٤) فى ح : « إبراهيم » .

(٥) فى ا : « إبراهيم » وهو خطأ .

(٦) ليست في ا .

(٧) ليست فى ا .

(٨) فى ح : « سعد » .

(٩) ليست فى ح .

(١٠) فى ا : « وكان الاسم فرق عنه » .

المنفرد : هؤلاء أخذوا بهذا فتركوا الآخر ، وهؤلاء أخذوا بهذا وتركوا الآخر .

قلت : والشافعي المطلبي ، رحمنا الله وإياه ، أخذ بهما[1] جميعاً[2] .

ولهذا نظائر كثيرة[3] نكتفي بما ذكرنا . وبالله التوفيق .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرني أبو أحمد بن أبي الحسن ، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس[4] ، قال : حدثنا الربيع بن سليمان ، قال :

سمعت الشافعي، يقول : كان « أبو فلان » يضع أول المسألة خطأ ، ثم يقيس الكتاب كله عليه[5] .

وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، قال : أخبرني علي بن محمد بن عمر، الفقيه بالري ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي حاتم . حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : قال لي محمد ابن إدريس الشافعي :

---

(١) في ا : « أخذهما » .

(٢) راجع تفصيل القول في التغليس والعمرى في شرح الزرقاني على الموطأ ٣/١٤٦-١٤٨ ، ٢٢٤ - ٢٢٥ ، والأم ٣/١٧٦ - ١٧٧ ، ١٨٩ - ١٩١ و ٧/٢٠١ - ٢٠٢ ، وفتح الباري ٥/٤٤ - ٤٨ . وانظر الحلية ٩/١٠٥ .

(٣) من ح .

(٤) في ح : « الرئيس » وهو تصحيف .

(٥) راجع تاريخ بغداد ١٣/٤١٠ وفيه تصريح بذكر أبي حنيفة وأنه المراد من أبي فلان .

نظرت فى كتب أصحاب[١] « أبى فلان » فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة، فعددت فيها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسّنّة[٢].

قال عبد الرحمن : لأن الأصل كان خطأ، فصارت الفروع ماضية على الخطأ.

قلت : وهذا[٣] فيما لم يبلغه من السنة، أو غفل عن موضع الحجة.

وقد أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا محمد بن على بن طلحة المروروذى، حدثنا أحمد بن على الأصبهانى، قال : حدثنا زكريا بن يحيى السّاجى، قال : حدثنا ابن بنت الشافعى، قال : سمعت أبى يقول :

سمعت الشافعى يقول : [إن أردت الصلاة فى أهل المدينة، و[٤]] إن أردت المناسك فعليك بأهل مكة، وإن أردت الملاحِم فعليك بأهل الشام، والرأى عن أهل الكوفة.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال : سمعت أبا أحمد الحافظ، قال : حدثنا أبو محمد : عبد الله بن جامع الحُلْوانى، قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصرى، قال : سمعت حرملة بن يحيى، يقول :

سمعت الشافعى، يقول : من أراد الجدل فعليه بأبى حنيفة.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال : سمعت أبا أحمد : محمد بن أحمد بن هارون

---

(١) فى ح : « لأصحاب ».
(٢) الحلية ٩/١٠٣، وتاريخ بغداد ١٣/٤١٠، وآداب الشافعى ومناقبه ص ١٧٢.
(٣) فى ح : « هذا ». (٤) ما بين القوسين من ح.

الفقيه ، يقول : حدثنا أبو الحسين صالح بن محمد البغدادى ، قال : حدثنى محمد بن خالد الخلال ، قال :

سمعت الشافعى ، يقول : سئل «مالك بن أنس» عن «أبى حنيفة» فقال : لو جاء إلى أساطينكم هذه لقايسكم عليها حتى يجعلها ذهبا .

أخبرنا محمد بن الحسين السلمى ، حدثنا على بن عمر الحافظ ، ببغداد ، حدثنا أبو طالب الحافظ ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا عبد الغنى بن عبد العزيز العسال ، قال :

سمعت الشافعى ، يقول : لو أن «أبا حنيفة» بنى على أصول أهل المدينة لكان الناس عليه عيالا فى الفقه ، ولكنه بنى على أصول هى فى[1] بعض الأحوال أضعف من الفروع .

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو الوليد الفقيه ، حدثنا إبراهيم بن محمود ، قال : حدثنى أبو سليمان ، قال : حدثنى محفوظ بن أبى توبة ، قال :

سمعت الشافعى ، يقول : يقولون : إنى إنما أخالف «أبا فلان» رحمه الله ، للدنيا ، وكيف يكون ذلك والدنيا معهم ؟ وإنما يريد الإنسان الدنيا لبطنه وفرجه ، وقد مُنِعْتُ [ما ألذُّ من[2]] المطاعم ، ولا سبيل إلى النكاح — يعنى

---

(١) ليست فى ح .

(٢) فى ا : « قد منعت من الدنيا المطاعم » .

لما كان[١] به من عِلّة البَوَاسِير — ولكن لست أخالفه الا لخلافه سنن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

[قال البيهقي : وهذا الخلاف إنما هو لِقُرْبه من عهد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم[٢]] قبل انتشار السنن فى البلدان ، ووقوع جميعها أو أكثرها إليه بُلُوغاً ظاهراً يقع لهبها[٣] هذا الإتقان ، وحين[٤] بلغت أتباعه [وجب عليهم][٥] الرُّجوع إليها ، ولا[٦] عُذْر لهم فى تركها ، وقد رجع أبو يوسف ومحمد إلى السُّنَّة فى مسائل معدودة : منها مسألة الوقف ، والتكبير فى العيدين ، ونصاب الحبوب والثمار[٧] ، وسَهْم الفارس ، وغير ذلك .

---

(١) ليست فى ا .
(٢) مابين القوسين من ح
(٣) فى ا : « فيها » .
(٤) فى ا « وحتى » .
(٥) فى ا : « فوجب الرجوع » .
(٦) فى ا : « فلا » .
(٧) فى ا : « و نصاب الحبوب فى الثمار » .

عما بعده ، إنما هو — ويحك — بسؤال نعجتك[1] .

أخبرنا محمـــد بن عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنى أبو عبد الله المُسَافِرى ، قال : حدثنا محمد بن المنذر ، رحمة الله تعالى عليه ، قال : سمعت الربيع ، يقول :

سمعت الشافعىَّ ، يقول : كنت أرى إذا تناظر اثنان فى مســألة ، وكان أحـدهما يُنَاظر ويضحك ، ظنت العامة أنه هو المصيب ، فقضوا له على صاحبه[2] .

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : حدثنا أبو بـكر ، قال : حدثنى العنبرى ، قال : حدثنا أبو صالح : شعيب بن إبراهيم — يعنى البيهقى — قال : حدثنا ابن أبى رافع ، قال : حدثنا أحمد بن آدم ، قال : حدثنا حرملة ، قال :

سمعت الشافعى ، رضى الله عنه ، يقول : قال أبو حنيفة لأصحابه : إذا ناظرتم فأظهروا الضحك ، يَقْضِى عليـكم الجمهورُ بالغلبة .

أخـبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنا أبو الوليد الفقيه ، قال : حدثنا إبراهيم بن مسلم بن محمود ، قال : حدثنى أبو سليمان — يعنى داود الأصبهانى — قال : حدثنى سفيان بن محمد المصيصى الفزارى ، قال :

---

(١) الخبر فى الحلية ٩/١٣٨ بسياق آخر وفيه تصحيف ظاهر .
(٢) راجع الحلية ٩/١٣٨

بنصف دانق . انكسرت إحداهما في يده فإذا هي فاسدة ، لا يدرى التي انكسرت هي التي بدانق ، أو التي بنصف دانق ، ما الحكم فيه ؟

فقال له الشافعي : تأمره[1] أن يدعي . قال أبو ثور : فلما سمعت منه هذا قلت : لمن كان يجنبي من أصحابي : هـذا رجل ينقض هذا الكتاب بعينه بلا شك . فقلت : رحمك الله ، إنه لا يدري . قال : فدعه حتى يدري . نحن حكام أو معلّمون ؟ !

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، قال : أخبرنا الحسن بن رشيق ، إجازة ، قال : أخبرنا زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : سمعت « الحسين بن علي » يقول :

قدم علينا الشافعي ، رضي الله عنه ، ونحن ثيران ، فما مرت علينا سنة إلا وكل واحد منا يحتاج إلى زاوية يُجَالَسُ فيها .

وأخبرنا أبو عبد الرحمن ، قال : أخبرنا الحسن ، إجازة ، قال : ذكر زكريا بن يحيى ، قال :

قال أبو ثور : قلت للشافعي ، رضي الله تعالى عنه : إني ناظرت رجلا من أصحاب « أبي فلان » فقطعته ، فقال : وتفرح أن قطعت رجلا من أصحاب « أبي فلان » إنما تجترى[2] على الجَرْحَى . كذا في كتابي .

---

(١) سقطت من هـ .

(٢) في هـ : « إنما نجبر » وفي هـ « وإنما تجبر » .

بين يديه ويصنف الكتب ، فإذا ارتفع له كتاب جاءه صديق له يقال له « ابن هرم[1] » فيكتب ويقرأ عليه البويطى، وجميع من يحضر يسمع فى كتاب ابن هرم ثم ينسخونه [بعد[2]] ، وكان الربيع على حوائج الناس فربما غاب فى حاجة فيعلِّ له[3] ، فإذا رجع قرأ الربيع عليه ما فاته[4] .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد الفقيه،قال:حدثنا أبو جعفر : محمد بن عبد الرحمن الحافظ ، قال : حدثنا خَيْثَمَة بن أبى خَيْثَمَة بن عمرو بن خالد ، بمصر ، قال :

سمعت أبى قال : قال أبى : عمرو بن خالد[5] : جاءنى الشافعى وأخذ منى كتاب موسى بن أعين : « كتاب اختلاف الأوزاعى وأبى حنيفة » .

قال أحمد : هذا « كتاب فى السِّيَر » ، صنفه أبو حنيفة فردعليهالأوزاعى ما خالفه فيه ، ثم رد أبو يوسف على الأوزاعى ردَّه على أبى حنيفة ، فأخذه الشافعى وردَّ على أبى يوسف ردَّه على الأوزاعى ، ونصر الأوزاعى . وهو[6] الكتاب الذى يعرف بِسِيَرِ الأوزاعى .

رواه الربيع بن سليمان المرادى عن الشافعى . وفيه من أحكام

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن هرم ، قال ابن حجر فى توالى التأسيس ص ٧٩ :إنه روى عن الشافعى ومات قبله ،وترجم له السبكى فى طبقات الشافعية ٢/ ٨١ وذكر العبادى فى طبقاته ص ٢٨ — ٢٩ أن المزنى روى عنه عن الشافعى فى تفسير قوله تعالى (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) ولكن ورد اسمه فيها محرفا : عبد الله بن هرم .

(٢) ليست فى ا .   (٣) فى ح : « لهم » .

(٤) آداب الشافعى وهامشه ص ٧٠ — ٧١ .

(٥) فى ح : « سمعت أبى يقول : إن ابن عمرو بن خالد » .

(٦) فى ح : « هذا » .

ابن محمد بن إسحاق الإسفراييني . قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ابن هانيء ، قال :

سألت أحمد بن حنبل عن كتب مالك والشافعي، هي أحب إليك أم كتب أبي حنيفة وأبي يوسف؟ فقال : الشافعيّ أحبّ إليّ. هو وإن وضع كتاباً فهو يفتي بالحديث . وهؤلاء يفتون بالرأي . فكيف بين هذين ؟ !

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، قال : حدثني عبد العزيز بن عبد الملك ابن نصر الأموي ، قال : حدثنا أبو بكر بن العطار[1] النحوي . قال : حدثنا عبد الله بن محمد : مولى بني هاشم ، قال : حدثني محمد بن مسلم بن وَارَةَ الرّازِي ، قال :

قدمت من مصر ، فدخلت على أحمد بن حنبل ، فقال لي : من أين جئت ؟ قلت : جئت من مصر . قال : أكتبت كُتُبَ الشافعي ؟ قلت : لا . قال : فلم ؟ ما عرفنا نَاسِخَ سُنَنِ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، من مَنْسُوخِها . ولا خاصَّها من عامِّها ولا مُجْمَلَها من مُفَسَّرِها حتى جَالَسْنَا الشافعي .

قال ابن وَارَة[2] : فحملني ذلك على أن رجعت إلى مصر فكتبتها[3] .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : أخبرني الحسين بن أحمد الدارمي ، قال : حدثنا عبد الرحمن — يعني ابن محمد الحنظَلِيّ — قال : حدثنا محمد بن مسلم بن وَارَة ، قال :

---

(١) في ا : « القطان » .

(٢) في هـ : « وابرة » وهو تصحيف .

(٣) راجع آداب الشافعي ٦٠ .

لما قصر بهن فيه عن الرجال ؛ فإن الله، جل ثناؤه، يقول : ﴿ الرِّجال قوّامُون على النساء[١] ﴾ وقال : ﴿ وللرجال عليهنّ دَرَجة[٢] ﴾ فلما كانت الصلاة مما يقوم به[٣] الإمام على المأموم، لم يجز أن تكون المرأة التى عليها القيِّم قيِّمة على قيِّمها .

ولما كانت الإمامة درجة فضل؛ لم يجز أن يكون لها درجة الفضل على من جعل الله له عليها درجة .

ولما كان من سنة النبى صلى الله عليه وسلم ثم الإسلام أن[٤] تكون متأخرة خلف الرجال؛ لم يجز أن تكون متقدمة بين أيديهم .

فإن قال قائل : فالعبد[٥] مفضول ؟ قيل[٦] : وكذلك الحر يكون مفضولا، ثم يتقدم من هو أفضل منه فيجوز . وقد يكون العبد خيرا من الحر، وقد تأتى عليه حال يعتق فيها فيصير حرا، وهو فى كل حال من الرجال . والمرأة لا تصير بكل[٧] حال من أن تكون امرأة عليها قيِّم من الرجال فى عامة أمرها .

* * *

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : أخبرنى الحسين بن محمد الدارمى، قال : أخبرنا عبد الرحمن – يعنى ابن محمد – قال : أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل فى كتابه، قال : سمعت أبى، يقول :

---

(١) سورة النساء ٣٤ .
(٢) سورة البقرة ٢٢٨ .
(٣) فى ح : « بها » .
(٤) فى ا : « ثم » .
(٥) فى ا : « للعبد » .
(٦) فى ا : « فقيل » .
(٧) فى ا : « فى كل » .

الشافعى أدْخَلَ عليهم — يعنى أصحاب أبى حنيفة — إذا بدأ المتوضئ بعضو دون عضو ، فقال : قال الله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله[1] ﴾ فقالوا — يعنى أصحاب أبى حنيفة — إذا بدأ بالمروة قبل الصفا يعيد ذلك الشوط[2] .

وقرأت فى « كتاب عبد الرحمن بن أبى حاتم » عن أبيه ، قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، يقول :

قال لى الشافعى[3] فى حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها : لا شىء عليه . قال : لأنى رأيت الله ذكر الطلاق بعد النكاح ، وقرأ ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن[4] ﴾ .

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى ، قال : سمعت أبا بكر : محمد بن عبد الله بن شاذان الرازى ، يقول : سمعت أبا الفضل بن مهاجر يقول :

سمعت المزنى ، يقول : سمعت الشافعى ، يقول وسئل من العدل ؟ قال : ما أحد يطيع الله حتى لا يعصيه ، وما أحد يعصى الله حتى لا يطيعه ، ولكن إذا كان أكثر عمله الطاعة[5] ولا يقدم على كبيرة ، فهو عدل[6] .

قال : سمعت أبا عمرو بن مطر ، يقول : سمعت موسى بن عبد المؤمن ، يقول : سمعت ابن عبد الحكم يقول : سمعت الشافعى ، يقول مثله .

* * *

(١) سورة البقرة ١٥٨ . (٢) آداب الشافعى ص ١١٢ — ١١٣ .
(٣) آداب الشافعى ٢٩٥ . (٤) سورة الأحزاب ٤٩ .
(٥) فى ا : « إلى طاعة » .
(٦) الرسالة ص ٤٩٣ ، وجماع العلم ص ٤٠ .

ومن أراد أن يتبحر فى الشعر فهو عيال على « زُهير بن أبى سُلمى » .

ومن أراد أن يتبحر فى تفسير القرآن فهو عيال على « مقاتل بن سليمان » .

وأخبرنا أبو عبد الله قال : سمعت أبا أحمد الحافظ قال : حدثنا أبو محمد : عبد الله بن جامع الُحلوانى[1] قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصرى قال : سمعت حرملة بن يحيى يقول :

سمعت الشافعى يقول : من أراد الحديث الصحيح فعليه بمالك .

ومن أراد الجدل فعليه بأبى حنيفة .

ومن أراد التفسير فعليه بمقاتل بن سليمان .

أخبرنا أبو عبد الله : محمد بن عبدالله قال : أخبرنا دعلج بن أحمد بن دعلج السجزى ببغداد قال : حدثنا أحمد بن على الأبّار قال : حدثنا أحمد بن يحيى ابن وزير قال :

سمعت الشافعى، وذكر داود بن قيس الفرّاء ، وأفلح بن حميد الأنصارى فرفع بهما فى الثقة والأمانة والإتقان لما رَوَوْا .

أخبرنا محمد بن عبد الله قال: أنبأنا أبو زكريا العنبرى قال: حدثنا أبو عبد الله: محمد بن إبراهيم البوشنجى قال :

قال إسحاق بن إبراهيم : قلت للشافعى : ماحال « جعفر بن محمد » عندكم؟ فقال : ثقة كتبنا عن إبراهيم[2] بن أبى يحيى عنه أربعمائة .

أخبرنا أبو الحسن : محمد بن يعقـــوب الفقيه قال : حدثنا أبو أحمد

---

(١) فى ح : « الحولانى » .

(٢) فى ا : يعد كتبنا عن إبراهيم بن أبى يحيى ... » .

وسئل عن « عثمان البَتِّى[1] » فقال : كان مُقَارِبا[2] .

وسئل عن « أبى حنيفة » فقال : لو جاء إلى أساطينكم هذه لقايَسكم عليها؛ حتى يجعلها ذهبا .

كذا وجدته فى نسختين .

وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : أخبرنى أبو أحمد بن أبى الحسن قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد الحنظلى، قال: حدثنا أبى قال: حدثنا أحمد بن خالد الخلال قال :

سمعت الشافعى يقول[3] : سئل مالك بن أنس عن « شبرمة » فقال : كان مقاربا .

وسئل عن البَتِّى فقال: كان مقاربا .

فقيل له : « فأبو حنيفة » فقال : لو جاء إلى أساطينكم هذه لقايسكم حتى يجعلها من خشب . يعنى: وإن كانت من حجارة .

وأخبرنا أبو عبد الله قال : حدثنا مخلد بن جعفر البَاقَرْحِى[4] قال : حدثنا محمد بن جرير قال : حدثنا أحمد بن خالد الخلال قال :

سمعت الشافعى يقول : سئل مالك عن « شبرمة » فقال : كان رجلا مقاربا .

---

(١) فى ح : « التيمى » وهو خطأ .

(٢) فى ح : « معاديا » .　　(٣) آداب الشافعى ص ٢١١ .

(٤) فى أ : « الباقرجى » وهو تصحيف ؛ فهو منسوب إلى باقرح بالحاء المهملة : قرية من نواحي بغداد ، وهو أبو على : مخلد بن جعفر بن مخلد بن سهل الدقاق الفارسى الباقرحى ، سمع جعفر بن محمد الفريابى ، ومحمد بن جرير الطبرى ، وروى عنه أبو نعيم الحافظ ، وكانت وفاته فى ذى الحجة سنة ٣٧٠ .

وترجمته فى الأنساب ٢/٥٠١ — ٥٢ ، وتاريخ بغداد ١٣/١٧٦ — ١٧٧ .

قيل: فأبو حنيفة قال : لو جاء إلى أساطينكم هذه فقايسكم لجعلها من ذهب.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : حدثنا أبو الوليد الفقيه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال : حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال :

سمعت الشافعي يقول: ما أعلم أحداً أدلّ على عوار[1] قوله من « أبي فلان ».

أخبرنا أبو سعد : أحمد بن محمد الماليني قال : حدثنا أبو أحمد بن عدي الحافظ قال : سمعت موسى بن العباس يقول : سمعت الربيع بن سليمان يقول :

سمعت الشافعي يقول : سأل رجل « عبد الرحمن بن زيد بن أسلم[2] » : حدّثك أبوك ، عن أبيه ، عن جده : أن سفينة نوح طافت بالبيت وصلت ركعتين ؟ قال : نعم[3].

وأخبرنا أبو سعد الماليني قال : حدثنا أبو أحمد بن عدي قال : حدثنا الحسين ابن محمد الضحاك ومحمد بن أحمد بن حماد ، وإسماعيل بن دواد بن وردان ، ويحيى بن زكريا بن حيوية ؛ قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال:

سمعت الشافعي يقول : ذكر « لمالك بن أنس » رجل حديثا فقال له :

---

(١) في ح : « عور ».

(٢) قال ابن حبان : مات سنة ثنتين وثمانين . كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك ، وقاله ابن خزيمة : ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه ، هو رجل صناعته العبادة والتقشف ، ليس من أحلاس الحديث .

وترجمته في الكبير ٣/ ١/ ٢٨٤ ، والجرح والتعديل ٢/٢/٢٣٣ ، وطبقات ابن سعد ٥/٣٠٦ ط . ل و ٥/ ٤١٣ ط . ب ، وميزان الاعتدال ٢/ ٥٦٤ ـ ٥٦٦ ، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٧٧ ـ ١٧٩ ، والمجروحين لابن حبان لوحة ٢٨٦ .

(٣) الخبر في الميزان ٢/ ٥٦٥ ، والتهذيب ٦ / ١٧٩ .

كان الشافعي إذا تكلم كأن صوته صَنْجٌ أو جَرَسٌ من حسن صوته[1] .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا العباس : محمد بن يعقوب يقول : سمعت بعض أصحابنا يقول :

سمعت « الجاحظ » يقول : نظرت في كتب الشافعي فإذا هو درٌّ منظوم إلى درٍّ ، فنظرت في كتب « فلان » فإذا هو كلام الأطباء .

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، قال : سمعت أبا علي الزعفراني ، بِسَاوَةَ[2] ، حدثنا أبو عمر : غلام ثعلب :

ح[3] . وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أخبرني نصر بن محمد بن أحمد العدل ، أخبرني منصور بن محمد الأديب ، قال : سمعت أبا عمر : غلام ثعلب يقول :

سمعت « ثعلبا » يقول : إنما تَوَحَّدَ[4] « الشافعي » باللغة ؛ لأنه من أهلها . فأما « أبو حنيفة » فإنه منها على بعد . لفظ حديث السلمي ، وفي رواية أبي عبد الله : إنما تَوَحَّدَ الشافعي باللغة ؛ لأنه كان حاذقا بها ، فأما « أبو حنيفة » فلو عمل كل شيء ما عوتب ؛ لأنه كان خارجاً من اللغة .

وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، سمعت محمد بن عبد الله الفقيه يقول :

سألت « أبا عمر غلام ثعلب » ـ الذي لم ترعينای مثله ـ عن حروف أخذت على الشافعي مثل قوله : ماء مالح ، ومثل قوله :﴿ذلك أدنى أن لاتعولوا﴾ أي لا يكثر من تعولون ، وقوله : أينبغي أن يكون كذا وكذا ؟

---

(١) تاريخ دمشق ١٠ / ٢٠٠ ـ ب ، وتوالي التأسيس ص ٦٠ .

(٢) في ح : « بسارة » .

(٣) من ح .

(٤) في ا : « يؤخذ » .

ولا خطأ من أخطأ منهم في روايته ، حتى لو زِيدَ في حديثٍ حرفٌ أو نقص منه شيء ، أو غُيِّر منه لفظ يغير المعنى ـ وقفوا عليه وتَبَيَّنُوه (١) ، ودوّنوه في تواريخهم ؛ حتى تَركَ أوائِلُ هذه الأمة أوَاخرَها ـ بحمد الله ـ على الوَاضِحَة. فمن سلك في كلّ نوع من أنواع العلوم سبيلَهم ، واقتدى بهم ـ صار على بيِّنة من دينه . نسأل الله التوفيق والعصمة بفضله ومنّه .

* * *

واحتج بعض العراقيين على الشافعي بأن « مذهب أبي حنيفة » مبنى على قول عليّ بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ، رضى الله عنهما ، فأخرج من كتب أهل الحديث من أقاويلهما ما يخالفه أبو حنيفة من غير سماع منه لبعض ما أخرجه . وكذلك في « كتاب السِّيَر » الذى رواه أبو عبد الرحمن البغدادى عنه ، احتاج إلى أحاديث لم تكن في مسموعاته ، أو وجدها في مسموع غيره أتمَّ مَتْنًا ، أو بإسناد أقوى (٢) مما كان عنده ـ فأوردها مستشهداً بها من غير سماع منه لما ذكره ، ولا ذكر أخبرنا ولا حدثنا ولا أنبأنا ولا سمعت ، في شيء من ذلك إلا أن يروِى خلال ذلك عن شيخ له ما سمعه منه ، فحينئذ يذكر فيه سماعه . وربما يجمع في حديث سمعه من شيخ له بينه وبين شيخ لم يسمع منه ، ولا يذكر فيه سماعه ألبتة لا من شيخه ولا من غيره . فنظر الشيخ « أبو الحسن : على بن عمر الدارقطني الحافظ » رحمه الله في بعض هذه الكتب فتوهّم أن بعض أولئك الشيوخ من شيوخ الشافعي الذين سمع منهم فعدّهم ـ في روايتنا عن شيخنا أبي عبد الرحمن السلمى عنه ـ في جملة شيوخ الشافعي ، رحمه الله .

وليس الأمر على ما توهَّم .

وقد يقول في تلك الكتب : الأعمش عن إبراهيم ، وإسماعيل عن الشعبي

---

(١) في ح : « وبينوه » .
(٢) في ا : « قوى » .

الانتقاء

في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء

مالك والشافعي وأبي حنيفة رضى الله عنهم

وذكر عيون من أخبارهم وأخبار أصحابهم للتعريف بجلالة أقدارهم

للامام الحافظ ابي عمر يوسف بن عبد البر النمرى القرطبي المتوفى عام ٤٦٣

وهو مجزأ ثلاثة أجزاء أولها يشتمل على فضائل الامام مالك وأخباره ومن ذكر فيه معه من أصحابه رحمهم الله
والثاني يشتمل على فضائل الامام الشافعي وأخباره ومن ذكر فيه معه من أصحابه رحمهم الله
والثالث يشتمل على فضائل الامام ابي حنيفة وأخباره ومن ذكر فيه معه من أصحابه رحمهم الله

عن نسخة دار الكتب المصرية العامرة مع اتمامها ومقابلة بعضها بنسخة خزانة كوبريلي محمد باشا بالآستانة

عنيت بنشره

مكتبة القدسي

لصاحبها حسام الدين القدسي

بالقاهرة بشارع رقعة القمح بالازهر

عام ١٣٥٠ للهجرة

مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية بمصر

قال سمعت محمد بن اسماعيل الضرارى يقول سمعت أباعبد الرحمن المقرىء يقول واختلف الناس عنده فقال قوم حدثنا عن أبى حنيفة وقال قوم لاحاجة لنا فيه فقال المقرىء ويحكم أتدرون من كان أبو حنيفة مارأيت أحدا مثل أبى حنيفة . قال الطبرى ونا عبد الله بن أحمد ابن سبويه قال نا أبي قال نا على بن الحسين بن واقد عن عمه الحكم ابن واقد قال رأيت ابا حنيفة يفتى من اول النهار الى ان يعلى النهار فلما خف عنه الناس دنوت منه فقلت ياأبا حنيفة لوأن ابا بكر وعمر فى مجلسنا هذا ثم ورد عليهما ماورد عليك من هذه المسائل المشكلة لكفا عن بعض الجواب ووقفا عنه فنظر اليه وقال أمحموم انت يعنى مبرسما .

﴿ باب ذكر بعض ماذم به ابو حنيفة وطعن عليه فيه ﴾

نا عبد الوارث قال نا قاسم بن اصبغ قال نا احمد بن زهير قال نا ابراهيم بن بشار الرمادى قال سمعت سفيان بن عيينة يقول كان ابو حنيفة

يضرب لحديث رسول الله الامثال فيرده بلغه ابى حدث عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال « البيعان بالخيار مالم يتفرقا » فقال ابو حنيفة
أرأيت ان كانوا فى سفينة فكيف يفترقون . نا عبد الوارث قال نا قاسم
قال نا احمد بن زهير نا ابو عبد الله المعيطى قال نا ابو أسامة قال مرقوم
على رقبة فقال من اين جئتم فقالوا من عند ابى حنيفة جئنا فقال يكفيكم
من رأيه مامضغتم وترجعون الى اهليكم بغير ثقة . نا عبد الوارث نا قاسم
نا احمد بن زهير حدثنى ابراهيم بن بشار الرمادى قال نا سفيان بن
عيينة قال مر رجل بمسعر بن كدام فقال اين تريد قال اريد أبا حنيفة قال
يكفيك من رأيه مامضغت وترجع الى اهلك بغير ثقة . قال احمد بن زهير
ونا موسى بن اسمعيل قال نا ابو عوانة قال سمعت اباحنيفة سئل عن الاشربة فما
سئل عن شىء الا قال حلال فسئل عن السكر فقال حلال فقلت ياهؤلاء انها
زلة من عالم فلا تأخذوا عنه . قال احمد بن زهير نا يحيى بن ايوب قال سمعت
مسعدة بن اليسع البصرى يقول قال ابن جريج لابى حنيفة اجهد جهدك
هات مسئلة لا أروى لك فيها شيئاً . قال ونا احمد بن حنبل قال قال عبد
الرحمن بن مهدى سألت سفيان عن حديث عاصم فى المرتدة فقال اما
من ثقة فلا . قال ابن ابى خيثمة وكان ابو حنيفة يروى حديث المرتدة
عن عاصم الاحول . قال احمد بن زهير كان ابى يقرأ علينا فى اصل
كتابه حديث اهل الكوفة فاذا مر بالاحاديث عن ابى حنيفة لم يقرأها
علينا . نا عبد الوارث قال نا قاسم قال نا احمد بن زهير قال نا ابراهيم بن
بشار قال قال ابن عيينة مارأيت احدا اجرأ على الله من ابى حنيفة أتاه

رجل من اهل خراسان بمائة الف مسئلة فقال انى أريد أن اسئلك عنها فقال هاتها
قال سفيان فهل رأيتم أحداً اجرأ على الله من هذا . قال ونا ابراهيم بن بشار
الرمادى قال سمعت سفيان بن عيينة يقول كان أبو حنيفة يضرب لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الامثال فيرده بعلمه حدثته عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم « البيعان بالخيار مالم يفترقا » فقال أبو حنيفة
ارأيتم ان كانوا فى سفينة كيف يفترقون قال سفيان هل سمعتم بشر
من هذا .

قال أبو عمر كثير من أهل الحديث استجازوا الطعن على أبى حنيفة
لرده كثيرا من أخبار الآحاد العدول لانه كان يذهب فى ذلك إلى
عرضها على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعانى القرآن فما شذ عن ذلك
رده وسماه شاذا وكان مع ذلك أيضا يقول الطاعات من الصلاة وغيرها
لاتسمى إيمانا وكل من قال من أهل السنة الايمان قول وعمل ينكرون
قوله ويبدعونه بذلك وكان مع ذلك محسودا لفهمه وفطنته .

ونذكر فى هذا الكتاب من ذمه والثناء عليه مايقف به الناظر فيه على
حاله عصمنا الله وكفانا شر الحاسدين آمين رب العالمين .

فمن طعن عليه وجرحه أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى فقال
فى كتابه فى الضعفاء والمتروكين أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفى قال
نعيم بن حماد نا يحيى بن سعيد ومعاذ بن معاذ سمعا سفيان الثورى يقول قيل
استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين وقال نعيم عن الفزارى كنت عند
سفيان بن عيينة فجاء نعى ابى حنيفة فقال لعنه الله كان يهدم الاسلام

عروة عروة وماولد فى الاسلام مولود اشرمنه . هذاماذكره البخارى .
حدثنا حكم بن منذر قال نا أبو يعقوب يوسف بن احمد قال نا أبو محمد
عبد الرحمن بن أسد الفقيه قال نا هلال بن العلاء الرقى قال نا أبى قال
نا عبيد الله بن عمرو الرقى قال ضرب أبو حنيفة على القضاء فلم يفعل
ففرح بذلك اعداؤه وقالوا استتابه . قال ابو يعقوب ونا أبو قتيبة سلم
ابن الفضل قال نا محمد بن يونس الكديمى قال سمعت عبد الله بن داود
الخريبى يوماً وقيل له يا أباعبدالرحمن إن معاذاً يروى عن سفيان الثورى
أنه قال استتيب أبو حنيفة مرتين فقال عبد الله بن داود هذا والله كذب
قد كان بالكوفة على والحسن ابنا صالح بن حى وهما من الورع بالمكان
الذى لم يكن مثله وأبو حنيفة يفتى بحضرتهما ولو كان من هذا شىء
ما رضيا به وقد كنت بالكوفة دهرا فما سمعت بهذا . وذكر الساجى
فى كتاب العلل له فى باب أبى حنيفة أنه استتيب فى خلق القرآن فتاب
والساجى ممن كان ينافس اصحاب أبى حنيفة . وقال ابن الجارود فى
كتابه فى الضعفاء والمتروكين النعمان بن ثابت أبو حنيفة جل حديثه
وهم وقد اختلف فى اسلامه . فهذا ومثله لايخفى على من أحسن النظر
والتأمل ما فيه وقد روى عن مالك رحمه الله أنه قال فى أبى حنيفة نحو
ماذكر سفيان أنه شر مولود ولد فى الاسلام وأنه لو خرج على هذه الامة
بالسيف كان أهون . وروى عنه أنه سئل عن قول عمر بالعراق وبها الداء
العضال فقال أبو حنيفة وروى ذلك كله عن مالك أهل الحديث . وأما اصحاب

مالك من أهل الرأى فلا يروون من ذلك شيئا عن مالك . وذكر الساجى قال
نا أبو السائب قال سمعت وكيع بن الجراح يقول وجدت اباحنيفة
خالف مائتى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى عن وكيع
انه قال سمعت اباحنيفة يقول سمعت عطاء ان كان سمعه . وذكر الساجى قال
نا بندار ومحمد بن المقرى قالا نا معاذ بن معاذ العبدى قال سمعت سفيان
الثورى يقول استتيب ابو حنيفة مرتين . وذكر الساجى قال
نا ابو حاتم الرازى قال نا العباس بن عبد العظيم عن محمد بن يونس قال
انما استتيب ابو حنيفة لانه قال القرآن مخلوق واستتابه عيسى بن موسى
وذكر الساجى قال نى محمد بن روح المداينى قال نى معلى بن أسد قال
قلت لابن المبارك كان الناس يقولون انك تذهب إلى قول ابى حنيفة قال
ليس كل مايقول الناس يصيبون فيه قد كنا نأتيه زمانا ونحن لانعرفه
فلما عرفناه تركناه قال ونى محمد بن ابى عبدالرحمن المقرى قال سمعت ابى
يقول دعانى ابو حنيفة الى الارجاء غير مرة فلم اجبه . قال ونا احمد بن
سنان القطان قال سمعت على بن عاصم قال قلت لابى حنيفة حديث
ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ان النبى عليه السلام صلى خمسا قال فأخذ
ابو حنيفة شيئا من الارض ورمى به وقال ان كان جلس فى الرابعة مقدار
التشهد والا فلا تساوى صلاته هذه . قال وحدثنا سعيد بن محمد بن
عمرو وعصمة بن محمد قالا نا العباس بن عبد العظيم قال نا ابو بكر بن ابى
الاسود عن بشر بن الفضل قال قلت لابى حنيفة نافع عن ابن عمر أن النبى

عليه السلام قال «البيعان بالخيار مالم يفترقا الا بيع الخيار» قال هذا رجز
فقلت قتادة عن انس ان يهوديا رضخ رأس جارية بين حجرين فرضخ
النبي عليه السلام رأسه بين حجرين فقال هذا هذيان .

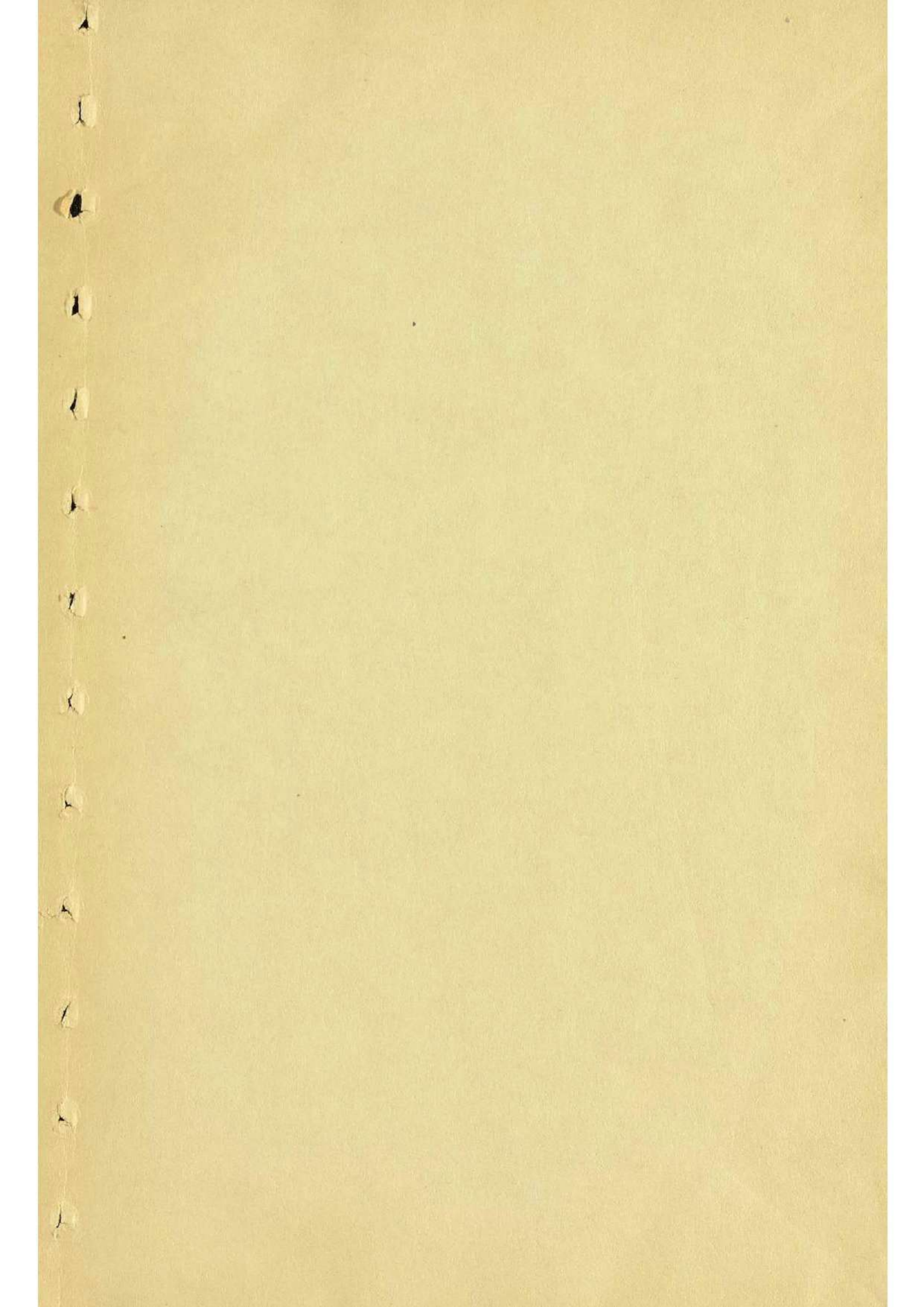
قال ابو عمر سمع الطحاوى ابو جعفر رجلا ينشده

ان كنت كاذبة بما حدثتني　　فعليك اثم ابى حنيفة او زفر
الواثبين على القياس تعديا　　والناكبين عن الطريقة والاثر

فقال ابو جعفر وددت ان لى حسناتهما وأجورهما وعلى اثمهما .

﴿ ذكر طرف من فطنة ابى حنيفة ونباهته ونبذ من فقهه وحذقه
وذكائه رحمه الله ﴾

نا حكم بن منذر بن سعيد رحمه الله قال نا يوسف بن احمد قال نا احمد
ابن الحسن الحافظ قال نا القاسم بن عباد قال ثنى محمد بن عبد الله الفقيه قال
نا الحسن بن زياد اللؤلؤى قال كانت عندنا امرأة مجنونة يقال لها ام



تاريخ مدينة السلام

وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وواردها

تأليف

الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت

الخطيب البغدادي

٣٩٢ - ٤٦٣ هـ

المجلد الخامس عشر

موسى - واصل

٦٩٣٣ - ٧٢٩٧

حققه، وضبط نصه، وعلق عليه

الدكتور بشار عواد معروف



ذكرُ من اسمهُ النعمان

٧٢٤٨- النعمان بن حُميد، أبو قُدامة.

من كبار تابعي أهل الكوفة. ذكر البخاري[١] أنه صَلَّى مع عُمر بن الخَطَّاب، ورَوى عن عبدالله بن مسعود. رَوى عنه سماك بن حَرْب.

قلت: ووَرَدَ المدائنَ، وأقامَ بها مدةً في حياة سَلْمان الفارسي.

أخبرنا العتيقي، قال: أخبرنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي المَرْوَزي[٢]، قال: حدثنا أحمد بن الحارث بن محمد بن عبدالكريم العَبْدي، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا الهيثم بن عَدي، قال: حدثنا إسرائيل، عن سمَاك، عن أبي قُدامة، قال: كان سَلْمان علينا بالمدائن وهو أميرنا، فقال: إنَّا أُمرنا أن لا نَؤمَّكم، تقدَّم يا زيد. فكان زيدُ بن صُوحان يؤمنا ويَخطبنا[٣].

أخبرنا أبو حازم عُمر بن أحمد بن إبراهيم العَبْدُويي، قال: سمعتُ محمد بن عبدالله الجَوْزَقي يقول: قُرِىء على مكي بن عَبْدان وأنا أسمع: سمعتَ مُسلم بن الحجَّاج يقول[٤]: أبو قُدامة النعمان بن حُميد عن عُمر وعبدالله، رَوى عنه سماك.

٧٢٤٩- النعمان بن ثابت، أبو حنيفة التَّيميُّ[٥].

---

(١) تاريخه الكبير ٨/ الترجمة ٢٢٣٤.

(٢) في م: «المروذي» وهو تحريف، وقد تقدمت ترجمته في هذا الكتاب (٥/ الترجمة ٢٠٣٤).

(٣) إسناده ضعيف، صاحب الترجمة مجهول، لا نعلم روى عنه غير سماك وذكره ابن حبان وحده في الثقات (٥/ ٤٧٣).

(٤) الكنى، الورقة ٩٠.

(٥) اقتبس من هذه الترجمة غير واحد ممن ترجم له بعد المصنف منهم ابن خلكان في وفيات الأعيان ٥/ ٤٠٥، والمزي في تهذيب الكمال ٢٩/ ٤١٧، والذهبي في كتبه، ومنها السير ٦/ ٣٩٠.

وقد أثارت ترجمة الخطيب هذه كثيرًا من الجدل بين أهل العلم، لما فيها من روايات جمعت آراء الموافقين والمخالفين، فيها الغث والسمين والصحيح والسقيم، =

أخبرنا محمد بن الحُسين بن الفَضْل القَطَّان، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفر بن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب بن سُفيان، قال[1]: حدثني عليّ بن عُثمان بن نُفَيْل، قال: حدثنا أبو مُسهر[2]، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، وسعيد[3] يسمع، أنَّ أبا حنيفة قال: لو أنَّ رجلاً عبدَ هذه النَّعْل يتقرَّبُ بها إلى الله، لم أرَ بذلك بأسًا. فقال سعيد: هذا الكُفْر صراحًا[4].

أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن حَسْنويه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عيسى بن مَزْيد الخَشَّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي بن رستُم، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني عبدالسلام يعني ابن عبدالرحمن، قال: حدثني إسماعيل بن عيسى بن عليّ، قال: قال لي شَريك: كَفَر أبو حنيفة بآيتين من كتاب الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝﴾ [البينة] وقال الله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح ٤] وزَعَم أبو حنيفة أنَّ الإيمان لا يزيدُ ولا يَنقُص، وزَعَم أنَّ الصَّلاة ليست من دين الله[5].

أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله السَّرَّاج بنَيْسابور، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عَبْدوس الطَّرائفي، قال: حدثنا عُثمان بن سعيد الدَّارمي، قال: حدثنا محبوب بن موسى الأنطاكي، قال: سمعتُ أبا إسحاق الفَزَاري يقول: سمعتُ أبا حنيفة يقول: إيمان أبي بكر الصِّديق، وإيمان إبليس واحد، قال إبليس: يا رب، وقال أبو بكر الصِّديق: يا

= متروك.

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٤.

(٢) عبدالأعلى بن مسهر الغساني.

(٣) هو سعيد بن عبدالعزيز التنوخي.

(٤) إسناده صحيح، لكن هذا القول لا يمكن أن يصدر عن عامي، فضلاً عن أبي حنيفة، ويعقوب بن سفيان الفسوي كثير الإيراد لمثل هذه الأخبار والروايات.

(٥) يعني: ليست من الإيمان، وإلا فهذا لا يقوله العوام. وشريك هو ابن عبدالله النخعي القاضي ضعيف عند التفرد، كما بيناه في «تحرير التقريب». على أن مسألة زيادة الإيمان ونقصه نظر إليها الأحناف من ناحية لفظية.

رب. قال أبو إسحاق: ومَن كان من المُرجئة ثم لم يقل هذا انكسر عليه قوله[1].

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب ابن سفيان، قال[2]: حدثنا أبو بكر الحُميدي، عن أبي صالح الفَرَّاء، عن الفَزاري، قال: قال أبو حنيفة: إيمانُ آدم، وإيمان إبليس واحد. قال إبليس: ﴿ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى ﴾ [الحجر ٣٩]، وقال: ﴿ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الحجر] وقال آدم: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾[3] [الأعراف ٢٧].

حدثنا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدَّسْكري لفظًا بحُلْوان، قال: أخبرنا أبو يعقوب يوسُف بن إبراهيم بن موسى بن إبراهيم السَّهْمي بجُرْجان، قال: حدثنا أبو شافع مَعبد بن جُمعة الرُّوياني، قال: حدثنا أحمد ابن هشام بن طويل، قال: سمعتُ القاسم بن عُثمان يقول: مَرَّ أبو حنيفة بسَكْران يبول قائمًا، فقال أبو حنيفة: لو بلتَ جالسًا؟ قال: فنظر في وجهه وقال: ألا تمرُّ يا مرجىء؟ قال له أبو حنيفة: هذا جزائي منك؟ صيَّرتُ إيمانك كإيمان جبريل![4]

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبَّار، قال: حدثنا عبدالأعلى بن واصل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن فُضَيْل عن القاسم بن حبيب، قال: وَضَعتُ نعلي في الحَصى ثم قلت لأبي حنيفة: أرأيتَ رجلاً صلَّى لهذه النعل حتى ماتَ، إلاّ أنه يعرف الله بقَلبه؟ فقال: مؤمنٌ، فقلت: لا أكلمك أبدًا[5].

أخبرني الخَلاَّل، قال: حدثنا عليّ بن عُمر بن محمد المشتري، قال: حدثنا محمد بن جعفر الأدَمي، قال: حدثنا أحمد بن عُبيد، قال: حدثنا طاهر

---

(١) هذا متن مُنكر بإسناد صحيح، ولعله من تأويل الكلام، نسأل الله السلامة، فما نظن أبا حنيفة يقول مثل هذا.

(٢) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٨- ٧٨٩.

(٣) انظر تعليقنا على الرواية السابقة.

(٤) إسناده تالف، والخبر موضوع، معبد بن جمعة الروياني كذاب (الميزان ٤/ ١٤٠).

(٥) إسناده ضعيف، القاسم بن حبيب التمار ضعيف كما بيناه في «تحرير التقريب»، وفي الخبر تلاعب بالألفاظ.

قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عَمرو، قال: سمعتُ أبا مُسهِر يقول: كان أبو حنيفة رأسَ المُرجئة[1].

أخبرنا الحسن بن الحُسين بن العباس النِّعالي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبّار، قال: حدثنا أبو يحيى محمد ابن عبدالله بن يزيد المُقرىء، عن أبيه، قال: دعاني أبو حنيفة إلى الإرجاء.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا جعفر الخُلْدي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن سُليمان الحَضْرمي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المُقرىء، قال: سمعتُ أبي يقول: دَعاني أبو حنيفة إلى الإرجاء، فأبيتُ.

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا يعقوب ابن سُفيان، قال[2]: حدثنا أحمد بن الخليل، قال: حدثنا عبدة، قال: سمعتُ ابن المُبارك وذكر أبا حنيفة، فقال رجلٌ: هل كان فيه من الهَوى شيء؟ قال: نعم، الإرجاء. وقال يعقوب[3]: حدثنا أبو جُزَيّ بن[4] عَمرو بن سعيد بن

---

(١) إرجاء أبي حنيفة من إرجاء الفقهاء الذين كانوا يرجون لأهل الكبائر الغفران ولا يكفرون بها، وهو إرجاء محمود، وعليه عقيدة أهل السنة والجماعة، وهو غير الإرجاء البدعي، كما بيناه في ترجمة إبراهيم بن طهمان في «تحرير التقريب».

(٢) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٣.

(٣) نفسه.

(٤) سقطت من م، وفي المطبوع من المعرفة: «أبو جزء عن عمرو بن سعيد بن مسلم»، وقال محققه الفاضل صديقنا العمري: «في الأصل «جزي»، والتصويب من الذهبي ميزان الاعتدال ٤/ ٢٥١، وهو حافظ، جرحه أحمد والنسائي والفلاس والفسوي، وقال البخاري: سكتوا عنه. ويروي عنه يعقوب بواسطة، وهذه الرواية أوردها بواسطة أحمد بن الخليل الذي تقدم في الرواية السابقة» ثم غلَّطَ في تعليق له بعده رواية الخطيب هذه.

قلت: وهذا كله خطأ يوهم ويلبس، لعدة أمور:

الأول: أن المحقق غيّر «جُزي» إلى «جزء» من غير بينة ولا دليل، بل على ظن وتخمين أن أبا جزء هذا هو نصر بن طريف القصاب الواردة ترجمته في الميزان ٤/ ٢٥١، وهو ظن في غير محله، بل هو مستحيل، إذا علمنا أن نصر بن طريف هذا من الرواة عن قتادة، فكيف يكون الراوي عن قتادة يروي في الوقت نفسه عن عمرو بن سعيد بن مسلم (كذا) عن جده، عن أبي يوسف القاضي الذي لم يلحق قتادة؟!! =

سمعتُ سُفيان الثَّوري يقول: استُتيب أبو حنيفة[١] من الكفر مَرَّتين[٢].

وأخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبَّار، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: حدثني يحيى بن سعيد ومُعاذ بن مُعاذ؛ قالا. وأخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[٣]: حدثنا نُعيم، قال: سمعتُ مُعاذ بن مُعاذ ويحيى بن سعيد يقولان: سمعنا سُفيان يقول: استُتيبَ أبو حنيفة من الكفر مرَّتين[٤]. وقال يعقوب: مرارًا[٥].

أخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشْر بن موسى، قال: حدثنا عبدالله بن الزُّبير الحُميدي، قال: سمعتُ مؤمَّلاً يقول: استُتيبَ أبو حنيفة من الدَّهْر مرَّتين[٦].

أخبرناه أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حَسْنويه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عيسى بن مزيد الخَشَّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا عبدالله بن مَعْمَر، قال: حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل، قال: سمعتُ سُفيان الثَّوري يقول: إنَّ أبا حنيفة استُتيبَ من الزَّندقة مرَّتين[٧]. وقال أحمد بن مهدي: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني سليمان بن عبيدالله[٨]، قال: حدثنا جرير، عن ثَعْلبة، قال:

---

(١) في م: «استتبت أبا حنيفة»، وهو تحريف، وأثبتنا ما في أ، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، ولعل الذين استتابوه من «الكفر» المزعوم هم الخوارج الذين يكفرون من لا يكفِّر أهل المعاصي.

(٣) المعرفة ليعقوب ٢/ ٧٨٦.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

(٥) هذه العبارة المنسوبة إلى يعقوب، لم أجدها في المطبوع من المعرفة.

(٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل البصري، كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٧) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن معمر، ومؤمل بن إسماعيل.

(٨) في م: «سلم بن عبدالله»، وهو تحريف، ولا أعلم لمن يسمى هكذا رواية عن جرير. وثعلبة هو ابن سهيل الطهوي ثقة لكنه ذكر حكايات تدل على ضعف عقله، فلعل هذه منها.

سمعتُ سُفيان الثَّوري وذُكِرَ أبو حنيفة فقال: لقد استَتابه أصحابُه من الكُفْر مرارًا.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان وهو ابن عُيينة يقول: استُتِيب أبو حنيفة من الدَّهر ثلاث مرَّات[1].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا محمد بن يحيى النَّيسابوري، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: قال يحيى بن حمزة وسعيد بن عبدالعزيز: استُتِيب أبو حنيفة من الزَّندقة مرَّتين[2].

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبدالله بن إسحاق البَغَوي، قال: حدثنا الحسن بن عُلَيْل، قال: حدثنا أحمد بن الحُسين صاحب القُوهي، قال: سمعتُ يزيد بن زُرَيْع، قال: استُتِيبَ أبو حنيفة مرَّتين[3].

أخبرنا ابن رزْق والبَرْقاني؛ قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر. وأخبرنا الحُسين بن شجاع[4] الصُّوفي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن شاكر، قال: حدثنا رجاء هو ابن السِّنْدي، قال: سمعتُ عبدالله بن إدريس يقول: استُتِيب أبو حنيفة مَرَّتين، قال: وسمعتُ ابن إدريس يقول: كَذَبَ[5] من زَعَم أنَّ الإيمان لا يزيدُ ولا يَنقص[6].

أخبرنا القاضي أبو بكر الحِيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن إسحاق البغوي، كما تقدم في ترجمته من هذا الكتاب (١١/ الترجمة ٤٩٧٩).

(٤) سقط من م.

(٥) في م: «كذاب»، وما هنا من النسخ.

(٦) إسناده صحيح، والخلاف في هذه المسألة لفظي، وهو على كل حال رأي لعبدالله بن إدريس.

يعقوب الأصم، قال: سمعتُ الرَّبيع بن سُليمان يقول: سمعتُ أسد بن موسى، قال: استُتيبَ أبو حنيفة مرَّتين[1].

أخبرنا محمد بن عبدالله بن أبان الهيتي، قال: حدثنا أحمد بن سَلْمان النَّجاد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: قلت لأبي: كان أبو حنيفة استُتيب؟ قال: نعم[2].

حدثنا محمد بن عليّ بن مَخْلَد الوَرَّاق لفظًا، قال: في كتابي عن أبي بكر محمد بن عبدالله بن صالح الأبْهري[3] الفقيه المالكي قال: سمعتُ أبا بكر بن أبي داود السِّجستاني يومًا وهو يقول لأصحابه: ما تقولون في مسألة اتَّفق عليها مالك وأصحابُه، والشَّافعي وأصحابُه، والأوزاعي وأصحابُه، والحسن بن صالح وأصحابُه، وسُفيان الثَّوري وأصحابُه، وأحمد بن حنبل وأصحابُه؟ فقالوا له: يا أبا بكر لا تكون مسألة أصحّ من هذه. فقال: هؤلاء كُلُّهم اتَّفقوا على تضليل أبي حنيفة[4].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف شيخ الخطيب محمد بن عبدالله بن أبان الهيتي كما هو ظاهر من ترجمته المتقدمة في هذا الكتاب (٣/ الترجمة ١٠٤٧).

(٣) في م: «الأسدي»، وهو تحريف، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (٣/ الترجمة ١٠٢٤).

(٤) هذا رأي أبي بكر عبدالله بن أبي داود السجستاني، وقد نقل الكوثري من الميزان تكذيب بعضهم إياه، وإنما ساقه الذهبي في الميزان لتنزيهه، كما نص عليه في آخر الترجمة (٢/ ٤٣٦)، وقبله قال ابن عدي في الكامل ٤/ ١٥٧٨: «لولا شرطنا أول الكتاب أن كل من تكلّم عنه متكلم ذكرته في كتابي هذا» يعني: لما ذكره لوثاقته، ولغة ابن عدي في الغاية من الضعف.

ويلاحظ مما تقدم أن الخطيب نقل الروايات الشائعة بين المحدثين في أبي حنيفة وأتباعه من أهل الرأي، وكان الخلف بينهم وبين المحدثين قد بلغ مبلغًا كبيرًا، نسأل الله السلامة، وقد بينا في مقدمتنا للتحرير أن جهابذة المحدثين لم يعتدوا بالخلاف العقائدي في تقويم الرجال.

ذكرُ ماحُكيَ عن أبي حنيفة من رأيه في الخروج على السُّلطان

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال[١]: حدثني صفوان بن صالح، قال: حدثنا عُمر ابن عبدالواحد، قال: سمعتُ الأوزاعي يقول: أتاني شُعيب بن إسحاق وابن أبي مالك وابن علاق وابن ناصح فقالوا: قد أخذنا عن أبي حنيفة شيئًا، فانظر فيه، فلم يَبْرح بي وبهم حتى أريتهم فيما جاؤني به عنه أنه قد أحلَّ لهم الخُروج على الأئمة[٢].

أخبرنا طَلْحة بن عليّ بن الصَّقْر الكَتَّاني، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، قال: حدثني أبو شيخ الأصبهاني، قال: حدثنا الأثرم. وأخبرنا إبراهيم بن عُمر البَرْمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَلَف الدَّقَّاق، قال: حدثنا عُمر بن محمد الجَوْهري، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: سمعتُ أبا عبدالله يقول: قال ابن المبارك: ذكرتُ أبا حنيفة يومًا عند الأوزاعي فأعرَضَ عني، فعاتَبْتُه. فقال: تجيء إلى رجل يرى السَّيف في أمة محمد ﷺ فتذكره عندنا[٣]؟

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضَّبِّي، قال: أخبرنا أبو عليّ الحافظ، قال: حدثنا عبدالله بن محمود المَرْوَزي، قال: سمعتُ محمد بن عبدالله بن قُهْزاد يقول: سمعتُ أبا الوزير أنه حضَرَ عبدالله بن المُبارك، فرَوى عن رسول الله ﷺ حديثًا فقال له رجل: ما قول أبي حنيفة في هذا؟ فقال عبدالله: أحدِّثك عن رسول الله ﷺ، وتجيء برجل كان يَرى السَّيف في أمة محمد ﷺ؟

أخبرنا ابن دوما النِّعالي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال:

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٨.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات إلى الأوزاعي. أما تضعيف الخبر بالذين جاءوا إلى الأوزاعي فغير صحيح، كما فعل الكوثري وغيره لأن الرواية رواية الأوزاعي.

(٣) إسناده صحيح، وتضعيف الخبر بأبي الشيخ الأصبهاني كما فعل الكوثري فيه مجازفة ظاهرة.

حدثنا أحمد بن عليّ الأبَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي رزمة، عن ابن المُبارك، قال: كنتُ عند الأوزاعي، فذكرتُ أبا حنيفة، فلما كان عند الوَداع قلت: أوصني، قال: قد أردت ذلك ولو لم تسألني، سمعتُك تُطري رجلاً يَرى السَّيف في الأمة. قال: فقلت: ألا أخبرتني[1]؟

وقال الأبار: حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: حدثني يزيد بن يوسُف، قال: قال لي أبو إسحاق الفَزَاري: جاءني نعيُ أخي من العراق وخرجَ مع إبراهيم بن عبدالله الطَّالبي فقدمتُ الكوفة، فأخبروني أنه قتلَ وأنه قد استشارَ سُفيان الثَّوري وأبا حنيفة، فأتيتُ سُفيان فقلت: أنبئتُ بمُصيبتي[2] بأخي، وأخبرتُ أنه استفتاك؟ قال: نعم، قد جاءني فاستَفتاني، فقلت: ماذا أفتَيْته؟ قال: قلت: لا آمرك بالخُروج ولا أنهاك، قال: فأتيتُ أبا حنيفة، فقلت له: بَلَغني أنَّ أخي أتاك فاستفتاك؟ قال: قد أتاني فاستفتاني، قال: قلت: فبم أفتَيْتَه؟ قال: أفتيتُه بالخُروج. قال: فأقبلتُ عليه، فقلت: لا جزاك الله خيرًا. قال: هذا رأيي. قال: فحدَّثتُه بحديث عن النبي ﷺ في الرَّدِّ لهذا، فقال: هذه خُرافة، يعني حديث النبي ﷺ[3].

أخبرنا ابنُ الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[4]: حدثني صَفْوان بن صالح الدِّمشقي، قال: حدثني عُمر بن عبدالواحد السُّلَمي، قال: سمعتُ إبراهيم بن محمد الفَزاري يحدِّث الأوزاعي، قال: قُتلَ أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبَصرة، فرَكبتُ لأنظر في تَركَته، فلَقيتُ أبا حنيفة، فقال لي: من أين أقبلتَ وأين أردتَ؟ فأخبرته أني أقبلتُ من المَصِّيصة وأردتُ أخًا لي قُتلَ مع إبراهيم. فقال: لو أنك قُتلتَ مع أخيك كان خيرًا لك من

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف ابن دوما النعالي كما في ترجمته من هذا الكتاب (٨/ الترجمة ٣٧٦٥).

(٢) في م: «فأتيت سفيان أنبئه مصيبتي»، وما هنا من النسخ.

(٣) يريد أنه لم يصح عنده، فلو ذكر لنا الحديث لحكمنا عليه.

(٤) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٨.

المكان الذي جئتَ منه. قلتُ: فما مَنَعك أنتَ من ذاك؟ قال: لولا ودائع كانت عندي وأشياء للناس ما استأنَيتُ في ذلك[١].

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المُزَكِّي النَّيسابوري، قال: حدثنا محمد بن المُسَيَّب، قال: سمعتُ عبدالله بن خُبَيْق، قال: سمعتُ الهيثم بن جميل يقول: سمعتُ أبا عَوَانة يقول: كان أبو حنيفة مُرجئًا يَرى السَّيف. فقيل له: فحماد بن أبي سُليمان؟ قال: كان أستاذه في ذلك.

أخبرني عليّ بن أحمد الرَّزَّاز، قال: أخبرنا عليّ بن محمد بن سعيد المَوْصلي، قال: حدثنا الحسن بن الوَضَّاح المؤدِّب، قال: حدثنا مُسلم بن أبي مُسلم الجَرْمي[٢]، قال: حدثنا أبو إسحاق الفَزاري، قال: سمعتُ سُفيان الثَّوري والأوزاعي يقولان: ما وُلِدَ في الإسلام مولود أشأم على هذه الأمة من أبي حنيفة، وكان أبو حنيفة مرجئًا يرى السَّيف. قال لي يومًا: يا أبا إسحاق أين تسكن؟ قلت: المصِّيصة، قال: لو ذهبتَ حيث ذهب أخوك كان خَيْرًا. قال: وكان أخو أبي إسحاق خرجَ مع المُبَيِّضة على المُسَوِّدة فقُتل.

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن زياد النَّقَّاش أنَّ محمد بن عليّ أخبره عن سعيد بن سالم، قال: قلت لقاضي القُضاة أبي يوسُف: سمعتُ أهلَ خُراسان يقولون: إنَّ أبا حنيفة جَهْميٌّ مُرجىءٌ؟ فقال لي: صدقوا، ويَرى السَّيف أيضًا. قلت له: فأين أنتَ منه؟ فقال: إنما كنَّا نأتيه يُدرِّسنا الفقه، ولم نكن نقلِّده ديننا[٣].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في م: «الحرقي»، محرفة، وتقدمت ترجمته في هذا المجلد (الترجمة ٧٠٤٠).

(٣) إسناده تالف، علي بن محمد بن سعيد الموصلي كذاب كما في ترجمته من هذا الكتاب (١٣/ الترجمة ٦٤٤٦)، والميزان ٣/ ١٥٤.

على أن أكثر الأخبار المتقدمة التي حكيت عنه من رأيه في الخروج على السلطان الجائر صحيحة، وسيرته العملية تدل على ذلك، فموقفه من ثورة زيد بن علي بن الحسين معروف، وحثه الناس على الخروج مع محمد وإبراهيم ابني عبدالله بن الحسن أشهر من أن تُذكر، وانتقام المنصور منه لأجل ذلك معروف مشتهر، وهو بعد كل ذلك مذهب للسلف قديم، فقد خرج أئمة من المسلمين من القراء والفقهاء والمحدثين مع عبدالرحمن بن الأشعث منهم: مسلم بن يسار المزني، والنضر بن=

تعالى: ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ﴾ [الرعد ٣٥] قال ابن الفَضْل: وكذب والله.

قلت: وهذا القول يُحْكى أنَّ أبا مُطيع كان يذهبُ إليه، لا أبا حنيفة وكذب والله كل من قاله[١].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبّار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا محبوب بن موسى، قال: سمعتُ يوسُفَ بن أسباط يقول: قال أبو حنيفة: لو أدرَكَني رسولُ الله ﷺ وأدركتُه لأخذ بكثير من قَوْلي[٢]!

أخبرني[٣] علي بن أحمد الرزاز، قال: أخبرنا علي بن محمد بن سعيد الموصلي، قال: حدثنا الحسن بن الوضاح المؤدب، قال: حدثنا المسيب بن واضح، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، قال: قال أبو حنيفة: لو أدركني رسول الله ﷺ أو أدركته لأخذ بكثير من قولي[٤]!

قال: وسمعت أبا إسحاق يقول: كان أبو حنيفة يجيئُه الشيء عن النبي ﷺ فيُخالفه إلى غيره[٥].

أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حَسْنويه الأصبهاني، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عيسى الخَشَّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالسلام بن عبدالرحمن، قال: حدثني إسماعيل بن عيسى بن عليّ الهاشمي، قال: حدثني أبو إسحاق الفزَاري، قال: كنتُ آتي أبا حنيفة أسأله عن الشيء من أمر الغزو، فسألتُه عن مسألة، فأجابَ فيها، فقلت له: إنه يُرْوَى فيها عن النبيّ ﷺ كذا وكذا؟ قال: دعنا من هذا[٦].

---

(١) هذا رأي جهم بن صفوان، وقد بينا أن أبا حنيفة لا يقول برأي جهم ولم يصح ذلك عنه.

(٢) هذا إسناد ضعيف، لضعف يوسف بن أسباط (الجرح والتعديل ٩/ الترجمة ٩١٠، والميزان ٤/ ٤٦٢)، ولا يقول بمثل هذا مسلم، فكيف يصح عن أبي حنيفة.

(٣) سقطت هذه الفقرة جملة من م.

(٤) إسناده ضعيف، وعلته علة سابقه.

(٥) ليس في هذا ضير إن لم يثبت عنده أنه من قول رسول الله ﷺ.

(٦) مثله مثل الذي قبله.

قال: وسألته يومًا آخر عن مسألة قال: فأجابَ فيها، قال: فقلت له: إنَّ هذا يُروى عن النبيِّ ﷺ فيه كذا وكذا، فقال: حك هذا بذنب خنزير[1]!

أخبرنا ابن دوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: حدثنا أبو صالح يعني الفَرَّاء، قال: حدثنا أبو إسحاق الفَزَاري، قال: حدثتُ أبا حنيفة حديثًا في رد السيف. فقال: هذا حديث خُرافة[2]. وقال الأبَّار: حدثنا محمد بن حسَّان الأزرق، قال: سمعتُ عليّ بن عاصم يقول: حَدَّثنا أبا حنيفةَ بحديث عن النبيِّ ﷺ، فقال: لا آخذ به، فقلت عن النبيِّ ﷺ؟ فقال: لا آخذُ به[3].

أخبرنا محمد بن أبي نَصْر النَّرْسي، قال: أخبرنا محمد بن عُمر بن محمد ابن بهتة البَزَّاز، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا موسى بن هارون بن إسحاق، قال: حدثنا العباس بن عبدالعظيم بالكوفة، قال: حدثني أبو بكر بن أبي الأسود، عن بشر بن مُفَضَّل، قال: قلتُ لأبي حنيفة: نافع عن ابن عُمر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «البَيِّعان بالخيار ما لم يتفرَّقا» قال: هذا رَجَزٌ.

قلت: قتادة عن أنس أنَّ يهوديًا رَضَخ رأسَ جارية بن حَجَرين، فرَضَخ النبيُّ ﷺ رأسه بين حَجَرين. قال: هذيان[4].

أخبرنا أبو بكر البَرْقاني، قال: قرأتُ على محمد بن محمود المحمودي بمرو: حدَّثكم محمد بن عليّ الحافظ، قال: حدثنا إسحاق بن منصور، قال:

---

(١) إن صح هذا الخبر فهو محمول أن هذا لا يصح من كلام النبي ﷺ البتة، مع شناعة هذه الألفاظ التي لا تشبه ألفاظ أهل العلم.

(٢) معنى هذا أنه لم يثبت عنده، كقولنا اليوم: «باطل» و«تالف» و«موضوع» ونحو ذلك.

(٣) انظر تعليقنا السابق، ثم هذا إسناد ضعيف فيه علي بن عاصم الواسطي وهو ضعيف كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٤) في إسناده ابن عقدة، ضعّفه غير واحد كما في ترجمته (٦/ الترجمة ٢٦٣٤، والميزان ١/ ١٣٦)، فكأن الراوي يريد القول أن أبا حنيفة لم يكن يأخذ بهذه الأحاديث لعدم ثبوتها عنده.

أخبرنا عبدالصمد، عن أبيه، قال: ذُكرَ لأبي حنيفة قول النبيِّ ﷺ «أفطرَ الحاجم والمحجوم» فقال: هذا سجع[1]. وذُكرَ له قضاء من قضاء عُمر، أو قولٌ من قول عُمر، في الولاء، فقال: هذا قولُ شيطان[2].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبّار، قال: حدثنا محمد بن يحيى النّيسابوري بنيسابور، قال: حدثنا أبو مَعْمَر عبدالله بن عَمرو بن أبي الحجّاج، قال: حدثنا عبدالوارث، قال: كنتُ بمكة وبها أبو حنيفة، فأتَيْتُه وعنده نفرٌ، فسأله رجل عن مسألة، فأجاب فيها، فقال له الرجل: فما رواية عن عُمر بن الخطاب؟ قال: ذاك قول شَيطان. قال: فسَبَّحت، فقال لي رجل: أتعجب؟ فقد جاءه رجلٌ قبل هذا فسَأله عن مسألة فأجابَه، فقال له[3]: فما رواية رويت عن رسول الله ﷺ «أفطر الحاجم والمحجوم»؟ فقال: هذا سَجع. فقلت في نفسي: هذا مجلسٌ لا أعودُ فيه أبدًا[4].

أخبرنا محمد بن عبدالملك القُرشي، قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحُسين الرَّازي، قال: حدثنا أبو عَمرو محمد بن يعقوب بن إبراهيم النَّيسابوري، قال: سمعتُ أبا عبدالله محمد بن نَصْر المَرْوَزي يقول: سمعتُ إسحاق يقول: قال يحيى بن آدم: ذُكرَ لأبي حنيفة هذا الحديث: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الوضوء نصفُ الإيمان» قال: ليتوضأ مَرَّتين حتى يكمل الإيمان. قال إسحاق: وقال يحيى بن آدم: الوضوء نصف الإيمان، يعني نصف الصَّلاة، لأنَّ الله تعالى سَمَّى الصَّلاة إيمانًا، فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة ١٤٣] يعني صلاتكم، وقال النبيُّ ﷺ «لا تقبلُ صلاة إلاّ بطُهور» فالطُّهور نصف الإيمان على هذا المعنى، إذ كانت الصَّلاة لا تتمُّ إلاّ به. قال أبو

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وليس في قول أبي حنيفة في هذا الحديث أو غيره ما يشين، إلا أن يُحمل كلامه على غير ما أراده.

(٢) يعني: لا يصح عنده، وهذا رأيه.

(٣) سقطت من م.

(٤) هذه كلها أقاويل يراد منها القول أن أبا حنيفة لم يكن يأخذ بمثل هذه الأحاديث أو أقوال الصحابة الشائعة عندهم وأنه يفضل رأيه عليها.

عبدالله: قال إسحاق: قال يحيى بن آدم: وذُكرَ لأبي حنيفة قول من قال لا أدري نصف العلم. قال: فليقل مَرَّتين لا أدري حتى يستكمل العلْم. قال يحيى: وتفسير قوله لا أدري نصفُ العلم، لأنَّ العلم إنما هو أدري ولا أدري،، فأحدُهما نصفُ الآخر[1].

أخبرنا أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سُليمان المؤدِّب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو بكر ابن المُقرىء، قال: حدثنا سلامة بن محمود القَيسي بعَسْقلان، قال: حدثنا عمْران بن موسى الطَّائي، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرَّمادي، قال: حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: ما رأيتُ أجرأ على الله من أبي حنيفة، كان يضربُ الأمثال لحديث رسول الله ﷺ، فيردُّه، بلغه أني أروي: «إنَّ البَيِّعَين بالخيار ما لم يَفترقا» فجعل يقول: أرأيتَ إنْ كانا في سفينة؟ أرأيتَ إن كانا في سجن؟ أرأيتَ إن كانا في سفر، كيف يفترقان[2]؟

أخبرنا ابن دُوما، قال: أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا أبو عَمَّار المَرْوَزي، قال: سمعتُ الفَضْل بن موسى السِّيناني يقول: سمعتُ أبا حنيفة يقول: من أصحابي من يبول قلَّتين، يرد على النبيِّ ﷺ «إذا كان الماء قلَّتين لم يَنجَس»[3].

أخبرني الخَلَّال، قال: حدثنا عبدالله بن عُثمان الصَّفَّار، قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، قال: حدثنا العباس بن محمد قال: حدثنا إبراهيم[4] بن شماس، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: سأل ابن المُبارك أبا حنيفة عن رَفْع اليَدَين في الرُّكوع، فقال أبو حنيفة: يريدُ أن يطير؟ فيَرفَع يَدَيه، قال وكيع: وكان ابن المُبارك رجلاً عاقلاً، فقال ابن المُبارك: إن كان طارَ في الأولى فإنه يطيرُ في الثانية. فسكتَ أبو حنيفة ولم يقل شيئًا[5].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، والقول فيه كقول سابقه.

(٢) إسناده حسن، إبراهيم بن بشار الرمادي صدوق حسن الحديث عندنا، وإنما هذا نقده للمتن، أو يحمل على أنه لا يؤخذ به على إطلاقه.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف شيخ المصنف، كما في ترجمته (٨/ الترجمة ٣٧٦٥).

(٤) في م: «العباس بن محمد بن إبراهيم»، خطأ.

(٥) إسناده صحيح.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان يقول[1]: كنتُ في جنازة أم خَصيب بالكوفة، فسأل رجلٌ أبا حنيفة عن مسألة من الصَّرْف فأفتاهُ، فقلت: يا أبا حنيفة إنَّ أصحابَ محمد ﷺ قد اختَلَفوا في هذه. فغَضبَ، وقال للذي استَفتاه: اذهب فاعمل بها، فما كان فيها من إثم فهو عليَّ[2].

أخبرنا القاضي أبو القاسم عبدالواحد بن محمد بن عُثمان البَجَلي، قال: حدثنا عُمر بن محمد بن عُمر بن الفيَّاض، قال: حدثنا أبو طَلْحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم الوَساوسي، قال: حدثنا عبدالله بن خُبَيْق، قال: حدثنا أبو صالح الفرَّاء، قال: سمعتُ يوسُف بن أسباط يقول: رَدَّ أبو حنيفة على رسول الله ﷺ أربع مئة حديث أو أكثر. قلت له: يا أبا محمد تعرفها؟ قال: نعم. قلت: أخبرْني بشيء منها. فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «للفرس سَهْمان، وللراجل[3] سَهْم» قال أبو حنيفة: أنا لا أجعل سَهْم بهيمة أكثر من سَهْم المؤمن. وأشعرَ رسولُ الله ﷺ وأصحابه البُدْن وقال أبو حنيفة: الإشعار مُثْلَة. وقال ﷺ «البَيِّعان بالخيار ما لم يَتَفرَّقا» وقال أبو حنيفة: إذا وَجَب البَيْع فلا خيار. وكان النبيُّ ﷺ يقرعُ بينَ نسائه إذا أرادَ أن يخرجَ في سفر، وأقرَعَ أصحابُه. وقال أبو حنيفة القُرْعة قمارٌ. وقال أبو حنيفة: لو أدركَني النبيُّ ﷺ وأدركتُه لأخذ بكثير من قولي، وهل الدِّين إلاّ الرأي الحسن[4].

أخبرنا ابنُ رزْق، قال: حدثني عُثمان بن عُمر بن خفيف الدَّرَّاج، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البَصلاني. وأخبرنا البَرْقاني، قال: قرأتُ على أبي حَفْص ابن الزَّيَّات: حدَّثكم عُمر بن محمد الكاغدي؛ قالا: حدثنا أبو

---

(١) في م: «قال»، وما هنا من النسخ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في م: «للرجل»، خطأ.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف يوسف بن أسباط (الجرح والتعديل ٩/ الترجمة ٩١٠، والميزان ٤/ ٤٦٢).

السَّائب، قال: سمعتُ وكيعًا يقول: وَجَدنا أبا حنيفة خالفَ مِئتي حديث[1].

أخبرني عليّ بن أحمد الرَّزَّاز، قال: أخبرنا عليّ بن محمد بن سعيد المَوْصلي، قال: حدثنا عيسى بن فَيْروز الأنباري، قال: حدثنا عبدالأعلى بن حماد، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، أو سمعته يقول: أبو حنيفة استقبل الآثار واستدبرها برأيه[2].

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصَّيْرفي، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصمُّ، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مؤمَّل، قال: سمعتُ حماد بن سَلَمة يقول: وذكرَ أبا حنيفة، فقال: إنَّ أبا حنيفة استقبلَ الآثار والسُّنن فردَّها برأيه[3].

أخبرنا ابن دُوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان عن مؤمَّل، قال: سمعتُ حماد بن سَلَمة يقول: أبو حنيفة هذا يستقبلُ السُّنة يردُّها برأيه[4].

أخبرنا محمد بن الحُسين بن محمد المَتُّوثي، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا أحمد بن بِشْر المَرْثَدي، قال: حدثنا رجاء بن السِّنْدي، قال: سمعت بِشْر بن السَّري، قال: أتيتُ أبا عَوانة فقلت له: بلَغني أنَّ عندك كتابًا لأبي حنيفة، أخرِجْهُ، فقال: يا بُنيَّ ذكَّرتني، فقامَ إلى صندوق له فاستخرَجَ كتابًا، فقَطَّعه قطعة قطعة فرَمى به. فقلت له[5]: ما حمَلَك على ما صنعتَ؟ قال: كنتُ عند أبي حنيفة جالسًا فأتاه رسولٌ بعَجَلة من قبَل السُّلطان، كأنما قد حموا الحديدَ وأرادوا أن يقلِّدوه الأمر، فقال: يقول الأمير: رجلٌ سرَق وَدْيا فما ترى؟ فقال غير متعتع: إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه،

---

(١) إسناده صحيح، وكأنهم يرون أن هذه الأحاديث صحيحة، وهي ليست كذلك عنده.

(٢) إسناده تالف، علي بن محمد بن سعيد الموصلي كذاب كما في ترجمته من هذا الكتاب (١٣/ الترجمة ٦٤٤٦)، والميزان ٣/ ١٥٤.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٤) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل وشيخ المصنف.

(٥) سقطت من م.

فذهبَ الرجل. فقلت: يا أبا حنيفة ألا تَتَّقي الله؟ حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن رافع بن خَديج أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا قطعَ في ثَمر، ولا كثَرَ»[1] أدركْ الرَّجلَ فإنه يُقْطَع. فقال غير متعتع: ذاكَ حُكْمٌ قد مَضَى فانتَهى، وقد قُطعَ الرجل. فهذا ما يكون له عندي كتاب[2].

أخبرنا ابن دوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي عَوَانة، قال: كنتُ عند أبي حنيفة فسأله رجلٌ عن رجل سَرَق وَدْيًا، فقال: عليه القَطْعُ. قال: فقلت له: حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا قطعَ في ثَمَر ولا كَثَر» قال: أيش تقول؟ قلت: نعم. قال: ما بَلَغني هذا، قلت: الرجل الذي أفتيته فرُدَّه. قال: دَعْه فقد جَرَت به البغال الشُّهب. قال أبو عاصم: أخاف أن تكون جَرَت بلَحْمه ودَمه[3].

وقال الحُلْواني: حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد، قال: شَهدتُ أبا حنيفة وسُئل عن مُحْرِم لم يجد إزارًا فلَبِسَ سراويل. قال: عليه الفِدْية. قلت: سُبحان الله[4]!

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من رافع بن خديج، غير أنه قد رواه غير واحد من الثقات عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج، به.

أخرجه الشافعي ٢/ ٨٤، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي (٢٣١١)، والترمذي (١٤٤٩)، وابن ماجة (٢٥٩٣)، والنسائي ٨/ ٨٧، وابن الجارود (٨٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٢، وابن حبان (٤٤٦٦)، وابن أبي حاتم في العلل (١٣٧٢)، والبيهقي ٨/ ٢٦٣. وانظر المسند الجامع ٥/ ٣٩٠- ٣٩١ حديث (٣٦٩١).

(٢) أبو حنيفة لم يكن على وفاق مع السلطان، والنكارة واضحة على متن الخبر، وإن كان إسناده حسنًا.

(٣) ابن دوما ضعيف، كما بينه المصنف وأشرنا إليه قبل قليل، وانظر تعليقنا السابق.

(٤) إسناده ضعيف، وعلته علة سابقه.

وحدثنا أيوب، عـن نافع، عن ابن عُمر أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «السَّراويل لمن لم يجد الإزار، والخُفَّين لمن لم يجد النَّعْلين»[1] فقال بيده، وحَرَّك إبراهيم يده، أي لا شيء. قال: فقلت له: فأنت عَمَّن تقول؟ قال: حدثني حماد، عن إبراهيم، قال: عليه دَمٌ وجدَ أو لم يجد، لم يذكر الحسن بن سُفيان في حديثه حديث حماد عن إبراهيم، قال: فقُمت من عنده، فتَلَّقاني الحجّاج بن أرطاة داخلَ المَسجد، فقلت له: يا أبا أرطاة، ما تقول في مُحرم لَبسَ السَّراويل ولم يجد الإزار، ولَبسَ الخُفَّين ولم يجد النَّعْلين؟ قال: حدثنا عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «السَّراويل لمن لم يَجد الإزار، والخُفَّين لمن لم يجد النَّعْلين» فقلت له: يا أبا أرطاة، ما تحفظ أنه قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ؟ قال: لا. وحدثني نافع، عن ابن عُمر أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «السَّراويل لمن لم يجد الإزار، والخُفَّين لمن لم يجد النعلين»[2]. قال: وحدثني أبو إسحاق، عن الحارث، عن عليّ أنه قال: «السَّراويل لمن لم يجد الإزار، والخُفَّين لمن لم يجد النَّعْلين» فقلت: فما بال صاحبكم قال كذا وكذا؟ قال: ومَن ذاك؟ وصاحبُ مَن ذاك؟ قَبَّح الله ذاك، لفظُ أبي يعلى[3].

أخبرنا ابن دُوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: قدمتُ الكوفة، فحدَّثتهم، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

= عن ابن عباس.

(١) هكذا رواه إبراهيم بن الحجاج وهو ثقة غير أنه خولف في متنه، وتقدم بلفظ آخر ليس فيه: «السراويل لمن لم يجد الإزار» في ترجمة سعيد بن ياسين بن عبدالله الوراق (١٠/ الترجمة ٤٦٤٠). ولم نقف عليه بهذا اللفظ عند غير المصنف.

(٢) إسناده ضعيف، الحجاج صدوق وقد خولف، وتقدم في الذي قبله.

(٣) الحارث النخعي ضعيف، فإسناد هـذا الحديث الـذي ساقه شاهدًا لا يصـح. أما إسناد الحكاية العام فصحيح، لكن الحجاج بن أرطاة ليس ممن يعتمد قوله في مثل هذا، وقد كان من رجالات المنصور.

يعني حديث ابن عباس، فقالوا: إنَّ أبا حنيفة يذكرُ هذا عن جابر بن عبدالله. قال: قلت: لا، إنما هو جابر بن زيد. قال: فذكَروا ذلك لأبي حنيفة، فقال: لا تُبالون، إن شئتم صَيِّروه عن جابر بن عبدالله، وإن شئتم صَيِّروه عن جابر بن زيد[1].

أخبرنا القاضي أبو عبدالله الصَّيْمري، قال: حدثنا عُمر بن إبراهيم المُقرىء، قال: حدثنا مُكْرَم بن أحمد، قال: حدثنا عليّ بن صالح البَغَوي، قال: أنشدني أبو عبدالله محمد بن زيد الواسطي لأحمد بن المُعَذَّل [من الكامل]:

إن كُنت كاذبةً الذي حَدَّثْتني فعليك إثمُ أبي حنيفةَ أو زُفَر

المـائليـن إلـى القيـاس تَعَمُّـدًا والرَّاغبين عن التَّمسك بالخَبَر

أخبرنا عبدالله بن يحيى السُّكَّري والحسن بن أبي بكر ومحمد بن عُمر النَّرْسي، قالوا: أخبرنا محمد بن عبدالله[2] بن إبراهيم الشَّافعي، قال: حدثنا محمد بن غالب أبو جعفر، قال: حدثنا أبو سَلَمة، قال: حدثنا أبو عوَانة، قال: سمعتُ أبا حنيفة، وسُئلَ عن الأشربة، قال: فما سُئلَ عن شيء منها[3] إلاّ قال حلال، حتى سُئل عن السُّكْر، أوالسَّكَر، شك أبو جعفر، فقال: حلال. قال: قلت: يا هؤلاء إنها زَلَّة عالم، فلا تأخذوا عنه[4].

أخبرنا محمد بن أحمد[5] بن محمد بن حَسْنون النَّرْسي، قال: أخبرنا موسى بن عيسى السَّرَّاج، قال: حدثنا محمد بن محمد بن سُليمان الباغَنْدي، قال: حدثني إسحاق بن يعقوب المَرْوَزي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه،

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف شيخ المصنف ونعيم بن حماد.

(٢) في م: «عبيدالله»، وهو تحريف.

(٣) سقطت من م.

(٤) إسناده صحيح، وأبو سلمة هو موسى بن إسماعيل التبوذكي الثقة الحافظ الثبت، وبه أعله الكوثري، فقال عن التبوذكي: «راوية تلك الطامات عن حماد بن سلمة»، وهذه مجازفة ما بعدها مجازفة ساقه إليها التعصب للمذهب. وأمر الكوفيين في مسألة النبيذ معروفة لا تحتاج إلى مزيد بيان، ولكن في هذا النص مبالغة ظاهرة.

(٥) سقط من م.

قال: حدثني أحمد بن النَّضْر، قال: سمعتُ أبا حمزة السُّكَّري يقول: سمعتُ أبا حنيفة يقول: لو أنَّ ميتًا ماتَ فدُفِنَ، ثم احتاجَ أهله إلى الكَفَن، فلهم أن ينبشوه فيَبيعوه[1].

أخبرنا محمد بن عيسى بن عبدالعزيز البَزَّاز بهَمَذان، قال: حدثنا صالح ابن أحمد التَّميمي الحافظ، قال: حدثنا القاسم بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: أخبرنا إبراهيم بن بشار، قال: سمعتُ سُفيان بن عُيينة يقول: ما رأيتُ أحدًا أجرأ على الله من أبي حنيفة، ولقد أتاه يومًا رجلٌ من أهل خُراسان، فقال: يا أبا حنيفة قد أتيتُكَ بمئة ألف مسألة، أريدُ أن أسألكَ عنها. قال: هاتها. فهل سمعتُم أحدًا أجرأ من هذا؛ وأخبرني عطاء بن السَّائب عن ابن أبي ليلى، قال: لقد أدركتُ عشرين ومئة من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، إن كان أحدُهم ليُسْأَلُ عن المسألة، فيَردُّها إلى غيره، فيرد هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتى تَرجعَ إلى الأول، وإن كان أحدهم ليقول في شيء وإنه ليَرْتعد، وهذا يقول: هات مئة ألف مسألة، فهل سَمعتُم بأحد أجرأ من هذا[2].

---

(١) إسناده حسن، وأعله الكوثري بالباغندي، وهو صدوق كما قال الإمام الذهبي. كما أعله بأبي حمزة السكري، وقال: «مختلط وإنما روى عنه من روى من أصحاب الصحاح قبل الاختلاط»، ولا ندري من أين أتى بهذا، فليس مثل هذا في كتب العلم، وهو من رجال الشيخين، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ثقة فاضل»، ولم نجد ما يخالفه فنذكره في «تحرير التقريب»، فهو كما قال الحافظ ابن حجر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، صالح بن أحمد التميمي هو الهمذاني الحافظ، ومحمد ابن أيوب هو ابن يحيى بن الضريس الرازي. وقد زعم الكوثري أن صالحًا الذي في الإسناد هو ابن أبي مقاتل القيراطي الكذاب، وأن محمد بن أيوب هو ابن هشام الرازي الكذاب، وهذا منه عجيب يدل على تخبط وقلة معرفة بالرجال، نسأل الله السلامة.

وهذه الاتهامات لأبي حنيفة وأصحابه من إفتائهم بالرأي كانت سائدة في أوساط المحدثين، وفيها من المبالغات ما لا يخفى.

ذكرُ ما قاله العُلماء في ذمِّ رأيه والتَّحذير عنه

إلى ما يتصل بذلك من أخباره

أخبرنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن إبراهيم البَزَّاز بالبَصرة، قال: حدثنا أبو عليّ الحسن بن محمد بن عُثمان الفَسَوي، قال: حدثنا يعقوب بن سُفيان، قال: حدثنا محمد بن عَوْف، قال: حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش[1] الحمْصي، قال: حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه، قال: كان الأمر في بني إسرائيل مُستقيمًا حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم، فقالوا بالرَّأي، فهلكوا وأهلكوا[2].

أخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: حدثنا بِشْر بن موسى، قال: حدثنا الحُميدي، قال: حدثنا سُفيان، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، قال: لم يَزَل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى ظهرَ فيهم المولَّدون، أبناء سبايا الأمم، فقالوا فيهم بالرَّأي، فضَلُّوا وأضلُّوا. قال سُفيان: ولم يَزَل أمرُ الناس معتدلاً حتى غَيَّرَ ذلك أبو حنيفة بالكوفة، والبَتِّي بالبَصْرة، ورَبيعة بالمدينة، فنَظَرنا فوَجَدناهم من أبناء سبايا الأمم[3].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان يقول: كان هذا الأمر مستقيمًا حتى نشأ أبو حنيفة بالكوفة، وربيعة بالمدينة، والبَتِّي بالبَصرة. قال: ثم نَظَرَ إليَّ سُفيان، فقال: فأما بَلَدكم فكانوا على قول عطاء. ثم قال سُفيان: نَظَرنا في ذلك فَظَنَنَّا أنه كما قال هشام بن عُروة عن أبيه، إنَّ أمرَ بني إسرائيل لم يَزَل مُستقيمًا مُعْتَدلاً حتى ظَهَر فيهم المولَّدون أبناء سبايا الأمم، فقالوا فيهم بالرَّأي فضلُّوا وأضَلُّوا. قال سُفيان: فنظَرنا فوَجَدنا ربيعة ابنَ سبي،

(١) في م: «عباس»، وهو تصحيف ظاهر.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن عياش في روايته عن غير أهل بلده، وهذا منها.

(٣) إسناده صحيح، وقول سفيان، إن صح عنه، فيه نظر شديد، لأن أبا حنيفة لم يكن من سبايا الأمم.

والبَتّي ابنَ سبي، وأبو حنيفة ابنَ سبي، فنَرى أنَّ هذا من ذاك[1].

أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحُسين بن رامين الإستراباذي، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن جعفر بن أبي تَوْبة الصُّوفي بشيراز، قال: حدثنا عليّ بن الحُسين بن مَعْدان، قال: حدثنا أبو عمار الحُسين بن حُرَيْث، قال: حدثنا الحُميدي، قال: قال سُفيان بن عُيينة: نَظَرنا فإذا أول من بَدَّل هذا الشأن أبو حنيفة بالكوفة، والبَتّي بالبَصْرة، وربيعة بالمدينة، فنَظَرنا فوَجَدناهم من مولَّدي سبايا الأمم[2].

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَميرويه الهَرَوي، قال: أخبرنا الحُسين بن إدريس، قال: قال ابنُ عَمَّار: قال سُفيان بن عيينة: نَظَرنا في سبايا الأمم في هذا الحديث فوجدناهم[3]: أبو[4] حنيفة بالكوفة، وإذا[5] عُثمان البَتّي بالبَصرة، وإذا ربيعة الرَّأي بالمدينة[6].

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا[7] علي بن إبراهيم المستملي. وأخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا حمزة بن محمد بن علي بن هاشم المامطيري بها؛ قالا: حدثنا محمد بن إبراهيم بن شُعيب الغازي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البُخاري، قال: حدثنا صاحبٌ لنا عن حَمْدويه، قال: قلت لمحمد بن مَسْلمة: ما لرأي النعمان دَخل البُلْدان كلها إلاّ المدينة؟ قال: إنَّ رسول الله ﷺ، قال: «لا يدخلها الدَّجّال ولا الطّاعون» وهو دَجّال من الدَّجاجلة[8].

---

(١) مثله مثل سابقه، وهذا من التعصب لأهل الحديث، ومخالفتهم لأهل الرأي.

(٢) الحسن بن الحسين بن رامين الإستراباذي صدوق كما تقدم في ترجمته (٨/ الترجمة ٣٧٦٤)، وأحمد بن جعفر وعلي بن الحسين لم نتبينهما.

(٣) في م: «فوجدنا منهم»، وهو تحريف.

(٤) في م: «أباه»، خطأ.

(٥) سقطت من م.

(٦) إسناده صحيح، الحسين بن إدريس هو الأنصاري الهروي الحافظ (تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٥)، وقد سبق تعليقنا على هذا المتن.

(٧) من هنا إلى قوله «قالا» سقط كله من م.

(٨) انظر التاريخ الكبير ١/ الترجمة ٧٥٩. وهذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ البخاري.

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[1]: حدثنا أبو بكر بن خَلَّاد، قال: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي، قال: سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ أيوب وذَكَر أبا[2] حنيفة، فقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ﴾[3] [التوبة ٣٢].

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السَّرَّاج وأبو سعيد محمد بن موسى الصَّيْرفي؛ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سَلَّام بن أبي مُطيع، قال: كان أيوب قاعدًا في المسجد الحرام، فرآه أبو حنيفة فأقبلَ نحوه، فلما رآه أيوب قد أقبلَ نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعِرُّنا بجَرَبه، قوموا، فقاموا فتفَرَّقوا[4].

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[5]: حدثني الفَضْل بن سَهْل، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شَرِيك، قال: إنما كان أبو حنيفة جَرَبًا[6].

أخبرنا ابن رزْق والبَرْقاني؛ قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا رجاء بن السِّنْدي، قال: سمعتُ سُليمان بن حسَّان الحَلَبي يقول: سمعتُ الأوزاعي مالا أحصيه يقول: عَمَد أبو حنيفة إلى عُرَى الإسلام فنَقَضها عُروة عُروة[7].

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٥.

(٢) في م: «أبو»، خطأ.

(٣) إسناده صحيح، وأبو بكر بن خلاد هو محمد بن خلاد الباهلي، ثقة.

(٤) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بسعيد بن عامر وسلام بن أبي مطيع، وهي مجازفة منه جد ظاهرة، رحمه الله تعالى.

(٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٩.

(٦) شريك هو ابن عبدالله القاضي ضعيف لا يعتد برأيه.

(٧) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بمحمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري، وهو ممن لم يتكلم فيه أحد كما قال البرقاني (انظر ترجمته ٢/ الترجمة ٥٢١)، كما أعله بسليمان ابن حسان الحلبي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: سألت ابن أبي غالب=

وأخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ، قال: حدثنا أبو تَوْبة، قال: حدثنا سَلَمة بن كلثوم، وكان من العابدين ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أهيأ[1] منه، قال: قال الأوزاعي لما ماتَ أبو حنيفة: الحمدُ لله، إن كان لينقضُ الإسلام عُروة عُروة[2].

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتُويه، قال: حدثنا يعقوب[3].

وأخبرنا أبو سعيد بن حَسْنويه، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عيسى الخَشّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي؛ قالا: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفَزاري، قال: كنا- وفي حديث ابن مهدي: كنتُ- عند سُفيان الثَّوري إذ جاء نعي أبي حنيفة، فقال: الحمد لله الذي أراحَ المُسلمين منه، لقد كانَ ينقضُ عُرى الإسلام عُروة عُروة، ما ولد في الإسلام مولودٌ أشأمُ على أهل الإسلام منه[4]. وأخبرنا ابن حَسْنويه، قال: أخبرنا الخَشّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني سُليمان بن عُبيدالله[5]، قال: حدثنا جرير عن ثَعْلبة، قال: سمعتُ سُفيان الثَّوري يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أشأم على أهل الإسلام منه[6].

أخبرنا أبو نَصْر أحمد بن إبراهيم المَقدسي بساوة، قال: حدثنا عبدالله محمد بن جعفر المعروف بصاحب الخان بأرمية، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الدَّيْبلي، قال: حدثنا عليّ بن زيد، قال: حدثنا عليّ بن صَدَقة، قال:

= عنه، فقال: لا أعرفه ولا أرى البغداديين يروون عنه... قلت: ما تقول فيه؟ قال: هو صحيح الحديث» (الجرح والتعديل ٤/ الترجمة ٤٧٨) وعده بذلك مجهولاً، وهذا توثيق من أبي حاتم له، فقوله: «هو صحيح الحديث» يعني ثقة.

(١) في م: «أحيى»، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، سلمة بن كلثوم صدوق.

(٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٥.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

(٥) في م: «عبدالله»، محرف.

(٦) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بجرير بن عبدالحميد الضبي، وهو ثقة من رجال الشيخين، وبثعلبة بن سهيل، وهو ثقة كما بيناه في «تحرير التقريب».

سمعتُ محمد بن كَثير، قال: سمعتُ الأوزاعي يقول: ما ولدَ مولودٌ في الإسلام أضرُّ على الإسلام من أبي حنيفة[1].

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوَرَّاق، قال: أخبرنا أحمد ابن كامل القاضي. وأخبرنا محمد بن عُمر النَّرْسي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشَّافعي. وأخبرنا عبدالملك بن محمد بن عبدالله الواعظ، قال: أخبرنا أحمد بن الفَضْل بن خُزيمة؛ قالوا: حدثنا أبو إسماعيل التِّرمذي، قال: حدثنا أبو تَوْبة، قال: حدثنا الفَزَاري، قال: سمعتُ الأوزاعي وسُفيان يقولان: ما وُلد في الإسلام مولودٌ اشأمُ عليهم- وقال الشَّافعي: شرٌّ عليهم- من أبي حنيفة[2].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا أيوب بن محمد الضَّبِّي، قال: سمعتُ يحيى بن السَّكَن البَصْري، قال: سمعتُ حمادًا يقول: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أضرُّ عليهم من أبي حنيفة[3].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق. وأخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: حدثنا بِشْر بن موسى؛ قالا: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أضرُّ على الإسلام من أبي حنيفة[4].

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا حامد بن محمد الهَرَوي، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحمن السَّامي، قال: حدثنا سعيد بن يعقوب، قال: حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل، قال: حدثنا عُمر بن إسحاق، قال: سمعتُ ابن عَوْن يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أشأم من أبي حنيفة، إن كان لينقضُ

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف محمد بن كثير المصيصي كما بيناه في «تحرير التقريب».
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.
(٣) في إسناده يحيى بن أيوب الضبي، لم أتبينه.
(٤) إسناده صحيح.

عُرى الإسلام عُروة عُروة[1].

حدثنا محمد بن عمر[2] بن بُكير المُقرىء، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد ابن سمعان الرَّزَّاز، قال: حدثنا هيثم بن خَلَف، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا المؤمَّل، قال: حدثنا عُمر بن قيس شريك الرَّبيع، قال: سمعتُ ابن عَوْن يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أشأم من أبي حنيفة[3].

أخبرنا ابن الفَضل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتَويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[4]: حدثنا سُليمان بن حَرْب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: قال ابن عَون: نُبِّئتُ أنَّ فيكم صدَّادينَ يَصدُّون عن سبيل الله. قال سُليمان بن حَرْب: وأبو حنيفة وأصحابُه ممن يصدُّون عن سَبيل الله[5].

أخبرنا الخَلاَّل، قال: حدثنا يوسُف بن عُمر القَوَّاس، قال: حدثنا محمد ابن عبدالله العَلاَّف المُسْتَعيني، قال: حدثنا عليّ بن حَرْب، قال: حدثنا أبان ابن سُفيان، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: ذُكرَ أبو حنيفة عند البَتِّي، فقال: ذاك رجلٌ أخطأ عُظْم[6] دينه كيفَ يكون حالُه[7].

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سُليمان الأصبهاني، قال: أخبرنا أبو بكر ابن المُقرىء، قال: حدثنا سلامة بن محمود القَيْسي بعَسْقلان، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي سُفيان، قال: حدثنا القرْيابي، قال: سمعتُ سُفيان يقول: قيل لسَوَّار: لو نظرتَ في شيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه؟ فقال: كيفَ أنظرُ في كلام رجلٍ لم يؤت الرِّفْق في دينه[8]؟

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل.

(٢) في م: «محمد»، وهو تحريف.

(٣) إسناده ضعيف، وعلته علة سابقه.

(٤) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٦

(٥) إسناده صحيح، وهذا رأيه الخاص.

(٦) في م: «عصم»، وهو تحريف. وعظم: معظم.

(٧) إسناده ضعيف جدًا، أبان بن سفيان متروك (الميزان ١/ ٧).

(٨) إسناده صحيح.

أخبرنا إبراهيم بن مَخْلَد المُعَدَّل، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا القاسم بن المُغيرة الجَوْهري، قال: حدثنا مُطَرِّف أبو مُصعب الأصم، قال: سُئِل مالك بن أنس عن قول عُمر في العراق «بها الدَّاء العُضال»، قال: الهَلَكة في الدين، ومنهم أبو حنيفة[1].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، قال: حدثنا الوليد بن مُسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيُتَكَلَّم برأيِ أبي حنيفة عندكم؟ قلت: نعم. قال ما ينبغي لبَلَدكم أن تُسْكَنَ[2].

أخبرنا عليّ بن محمد المُعَدَّل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: أخبرني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، عن الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيذكَرُ أبو حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبَلَدكم أن تُسْكَن[3].

أخبرنا أحمد بن محمد العَتيقي والحُسين بن جعفر السَّلَماسي والحسن ابن عليّ الجَوْهري؛ قالوا: أخبرنا عليّ بن عبدالعزيز البَرْذعي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرَّازي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن أبي سُريج، قال: سمعتُ الشافعي يقول: سمعتُ مالك بن أنس وقيل له: تعرف أبا حنيفة؟ فقال: نعم، ما ظَنُّكم برجل لو قال هذه السَّارية من ذَهب لقامَ دونَها حتى يَجْعلها من ذَهب، وهي من خَشب أو حجارة؟ قال أبو محمد: يعني أنه كان يثبتُ على الخطأ ويحتجُّ دونَه ولا يرجعُ إلى الصواب إذا بانَ له[4].

---

(١) إسناده ضعيف، مطرف بن عبدالله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني وإن كان ثقة لكنه كان يحدث عن مالك بالمناكير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٤) إسناده صحيح، وهو ثابت من كلام مالك، وتقدم نظيره. أما تفسير ابن أبي حاتم لعبارة مالك ففيه مجازفة.

أخبرنا عليّ بن محمد المُعَدِّل، قال: أخبرنا أبو عليّ ابن الصَّوَّاف، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا منصور بن أبي مُزاحِم، قال: سمعتُ مالك بن أنس وذُكِرَ أبو[1] حنيفة، فقال: كادَ الدِّين، كادَ الدِّين[2]!

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا أبو بكر الشَّافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: سمعتُ منصور بن أبي مُزاحم يقول: سمعتُ مالكًا يقول: إنَّ أبا حنيفة كادَ الدِّين، ومن كادَ الدِّين فليسَ له دين[3].

وقال جعفر: حدثنا الحسن بن عليّ الحُلْواني، قال: سمعتُ مُطَرِّفًا يقول: سمعتُ مالكًا يقول: الدَّاء العُضال: الهلاك في الدِّين، وأبو حنيفة من الدَّاء العُضال[4].

أخبرني أبو الفَرَج الطَّناجيري، قال: حدثنا عُمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا محمد بن زكريا العَسْكري، قال: حدثنا عليّ بن زيد الفَرائضي، قال: حدثنا الحُنيني، قال: سمعتُ مالكًا يقول: ما وُلِدَ في الإسلام مولودٌ أشأم من أبي حنيفة[5].

أخبرني حمزة بن محمد بن طاهر الدَّقَّاق، قال: أخبرنا عليّ بن عُمر الحافظ، قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد بن حَفْص، قال: حدثنا أبو زكريا يحيى ابن عاصم الكوفي، قال: حدثنا أبو بلال الأشعري، قال: سمعتُ أبا يوسُف القاضي يقول: كنَّا عند هارون أنا وشَريك وإبراهيم بن أبي يحيى وحَفص بن غياث، قال: فسألَ هارون عن مسألة، فقال إبراهيم بن أبي يحيى: حدثنا صالح مولى التَّوأمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ. قال: وقال شَريك: حدثنا أبو إسحاق، عن عَمرو بن مَيْمون، قال: قال عُمر بن الخطاب.

---

(١) في م: «وذكر أبا»، وما هنا من النسخ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف الحنيني، وهو إسحاق بن إبراهيم.

كتبك، هو الحقُّ الذي لا شكَّ فيه؟ قال: فقال: والله ما أدري لعلَّه الباطل الذي لا شكَّ فيه[1].

أخبرنا عليّ بن القاسم بن الحسن البَصْري، قال: حدثنا عليّ بن إسحاق المادَرائي، قال: سمعتُ العباس بن محمد يقول[2]: سمعتُ أبا نُعيم يقول: سمعتُ زُفَر يقول: كنَّا نختلفُ إلى أبي حنيفة، ومعنا أبو يوسُف، ومحمد بن الحسن، فكنَّا نكتبُ عنه، قال زُفَر: فقال يومًا أبو حنيفة لأبي يوسُف: وَيْحك يا يعقوب لا تكتب كلَّ ما تسمع[3] مني، فإني قد أرى الرَّأي اليوم فأتركه غدًا، وأرى الرَّأي غدًا وأتركُه بعد غد.

أخبرني الخَلَّال، قال: حدثنا محمد بن بكْران، قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، قال: حدثنا حماد بن أبي عُمر، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: سمعتُ أبا حنيفة يقول لأبي يوسُف: لا تروِ عني شيئًا، فإني والله ما أدري أمُخطىء أنا أم مُصيب[4]؟

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبار[5]، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا عُمر بن حَفْص بن غياث، عن أبيه، قال: كنتُ أجلس إلى أبي حنيفة فأسمعه يُسْألُ عن مسألة في اليوم الواحد فيُفتي فيها بخَمسة أقاويل، فلما رأيتُ ذلك تركتُه وأقبلتُ على الحديث[6].

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا عُبيدالله بن محمد بن حَبَابة، قال: حدثنا عبدالله بن محمد البَغَوي، قال: حدثنا ابن المُقرىء، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ أبا حنيفة يقول: ما رأيتُ أفضَلَ من عطاء، وعامة ما

---

(١) إسناده حسن، مزاحم بن زفر صدوق، كما بيناه في «تحرير التقريب» وبقية رجاله ثقات، وهذه ليست مثلبة له.

(٢) تاريخ الدوري ٢/ ٦٠٧.

(٣) في م: «تسمعه»، وما هنا من النسخ وتاريخ الدوري.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) قوله: «حدثنا الأبار» سقط من م.

(٦) إسناده صحيح.

وقال زكريا: سمعتُ عبدان[1] وعليّ بن شقيق كلَيْهما يقول: قال ابن المُبارك: كنتَ إذا أتيتَ مجلسَ سُفيان فشئتَ أن تسمعَ كتابَ الله سمعتَهُ، وإن شئتَ أن تسمعَ آثار رسول الله ﷺ سَمعتَها، وإن شئتَ أن تسمعَ كلامًا في الزُّهد سَمعتَهُ، وأما مجلسٌ لا أذكر أني سمعتُ فيه قَط صُلِّي على رسولِ الله ﷺ، فمجلسُ أبي حنيفة.

أخبرني الخَلاَّل، قال: حدثني عبدالواحد بن عليّ الفامي، قال: حدثنا أبو سالم محمد بن سعيد بن حماد، قال: قال أبو داود سُليمان بن الأشعث السِّجستاني: قال ابن المُبارك: ما مجلس ما رأيتُ ذُكرَ فيه النبيُّ ﷺ قَط ولا يُصَلَّى عليه إلاّ مجلس أبي حنيفة وما كنَّا نأتيه إلاّ خفيًا من سُفيان الثَّوري[2].

أخبرني أبو نَصْر أحمد بن الحُسين القاضي بالدِّينَوَر، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السُّني الحافظ، قال: حدثني عبدالله بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قال: سمعت محمد بن عبدالوهاب القَنَّاد يقول: حَضرتُ مجلسَ أبي حنيفة، فرأيتُ مجلسَ لَغو، لا وقارَ فيه، وحضرتُ مجلسَ سُفيان الثوري، فكان الوَقار والسَّكينة والعلم فيه، فلَزِمتُه[3].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن نُصَيْر الخُلْدي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن سُليمان الحَضْرمي، قال: حدثنا أحمد بن الحسن التِّرمذي، قال: سمعتُ الفرْيابي يقول: سمعتُ الثَّوري ينهى عن مُجالسة أبي حنيفة وأصحاب الرَّأي[4].

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن أبان التَّغْلبي الهيتي، قال: حدثنا أحمد بن سَلْمان النَّجَّاد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شاهين، قال: حدثنا

---

(١) في م: «عبدالله»، وهو تحريف.
(٢) إسناده منقطع، فإن أبا داود لم يلق ابن المبارك.
(٣) إسناده تالف، عبدالله بن محمد بن جعفر هو القزويني الكذاب الذي ألف كتاب سنن الشافعي وفيها نحو مئتي حديث لم يحدث بها الشافعي (الميزان ٢/ ٤٩٥).
(٤) إسناده صحيح.

محمد بن سَهْل، قال: سمعتُ محمد بن يوسُف الفِرْيابي يقول: كان سُفيان ينهَى عن النَّظر في رأي أبي حنيفة[1].

قال: وسمعتُ محمد بن يوسُف وسُئل هل رَوى سُفيان الثوري عن أبي حنيفة شيئًا؟ قال: مَعاذ الله، سمعتُ سفيانَ الثوري يقول: ربما استقبَلَني أبو حنيفة يسألني عن مسألة، فأجيبُه وأنا كاره، وما سألتُه عن شيء قَط[2].

أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عُمر الدَّاودي، قال: أخبرنا عُبيدالله بن أحمد بن يعقوب المُقرىء، قال: حدثنا محمد بن الحُسين بن حميد بن الرَّبيع، قال: حدثنا محمد بن عُمر بن وليد[3]، قال: سمعتُ محمد بن عبيد الطَّنافسي يقول: سمعتُ سُفيان، وذُكِرَ عنده أبو حنيفة، فقال: يتعسَّف الأمورَ بغير علم ولا سُنَّة[4].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا سُفيان بن وكيع بن الجَرَّاح، قال: سمعتُ أبي يقول: ذكروا أبا حنيفة في مجلس سُفيان، فقال: كان يقال عُوذوا بالله من شَرِّ النَّبطي إذا استعرَب[5].

وقال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن، قال: سُئل قيس بن الرَّبيع عن أبي حنيفة، فقال: من أجهَلِ الناس بما كان، وأعلمُه بما لم يكن[6].

أخبرنا البَرْمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَلَف، قال: حدثنا عُمر[7] بن محمد الجَوْهري، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثنا سنيد بن

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في م: «دليل»، محرف، وهو من رجال التهذيب.

(٤) في إسناده محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الكوفي، لم يكن بذاك كما تدل عليه ترجمته في هذا الكتاب (٣/ الترجمة ٦٤٤).

(٥) إسناده ضعيف، لضعف سفيان بن وكيع.

(٦) إسناده ضعيف، لضعف قيس بن الربيع، كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٧) في م: «محمد»، وهو تحريف.

داود، قال: حدثنا حجّاج، قال: سألتُ قيس بن الرَّبيع عن أبي حنيفة، فقال: أنا من أعلم الناس به، كان من[1] أعلم الناسِ بما لم يكن وأجهَلَهم بما كان[2].

أخبرنا البَرْقاني، قال: حدثني محمد بن أحمد بن محمد الأدَمي، قال: حدثنا محمد بن عليّ الإيادي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى السَّاجي، قال: حدثني بعض أصحابنا، قال: قال ابن إدريس: إني لأشتَهي من الدُّنيا أن يُخْرَجَ من الكوفة قولُ أبي حنيفة، وشُربُ المُسكر، وقراءةُ حَمزة[3].

وقال زكريا: سمعتُ محمد بن الوليد البُسْري، قال: كنتُ قد تحفظت قول أبي حنيفة، فبينا أنا يومًا عند أبي عاصم، فدَرَستُ عليه شيئًا من مسائل أبي حنيفة، فقال: ما أحسن حفظكَ، ولكن ما دعاكَ أن تحفظ شيئًا تحتاج أن تتوب إلى الله منه.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأَبَّار، قال: حدثنا أحمد بن عبدالله العتكي[4] أبو عبدالرحمن، وسَمعتُ منه بمرو، قال: حدثنا مُصعب بن خارجة بن مُصعب، قال: سمعتُ حمادًا يقول في مسجد الجامع: وما علْم أبي حنيفة؟ علْمُه أحدثُ من خضاب لحيتي هذه[5].

أخبرنا أبو بكر أحمد بن عليّ بن عبدالله الزَّجَّاجي الطَّبري، قال: حدثنا أبو يَعْلَى[6] عبدالله بن مُسلم الدَّبَّاس، قال: حدثنا الحُسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سُفيان بن سعيد وشَريك بن عبدالله والحسن بن صالح؛ قالوا: أدركنا أبا

---

(١) سقطت من م.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف قيس بن الربيع.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف من روى عنه الساجي.

(٤) في م: «العكي»، وهو تحريف.

(٥) إسناده ضعيف، لجهالة مصعب بن خارجة كما في الجرح والتعديل ٨/ الترجمة ١٤٣١ والميزان ٤/ ١١٩.

(٦) في م: «علي»، وهو تحريف.

حنيفة وما يُعرَفُ بشيء من الفقه، ما نَعرفُه إلاّ بالخُصومات[1].

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا عبدالله بن عُثمان بن محمد ابن بيان الصَّفَّار، قال: حدثنا عليّ بن محمد الفقيه المصري، قال: حدثني عصام بن الفَضْل الرَّازي؛ قال: سمعتُ المُزَني يقول: سمعتُ الشافعي يقول: ناظرَ أبو حنيفة رجلاً فكان يرفعُ صوتَه في مُناظرته إيَّاه، فوقَفَ عليه رجلٌ فقال الرجل لأبي حنيفة: أخطأت، فقال أبو حنيفة للرجل: تَعرف المسألة ماهي؟ قال: لا. قال: فكيف تعرف أني أخطأت؟ قال: أعرفك إذا كان لك الحجَّة ترفق بصاحبك وإذا كانت عليك تَشْغَب وتجلب[2].

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا أبو يحيى زَنْجويه بن حامد بن حَمْدان النَّصْري الإسفراييني إملاءً، قال: حدثنا أبو العباس السَّرَّاج، قال: سمعتُ أبا قُدامة يقول: سمعتُ سَلَمة بن سُليمان، قال: قال رجل لابن المُبارك: كان أبو حنيفة مُجتهدًا؟ قال: ما كان بخليق لذاك، كان يصبحُ نشيطًا في الخَوْض إلى الظُّهْر، ومن الظُّهْر إلى العَصر. ومن العَصر إلى المَغرب، ومن المَغرب إلى العشاء، فمتى كان مُجتهدًا؟

قال: وسمعتُ أبا قُدامة يقول: سمعتُ سَلَمة بن سُليمان يقول: قال رجلٌ لابن المُبارك: أكان أبو حنيفة عالمًا؟ قال: لا، ما كان بخَليق لذاك، تَرَكَ عطاء وأقبل على أبي العطوف[3].

أخبرني الأزهري، قال: حدثنا محمد بن العباس، قال: حدثنا أبوالقاسم ابن بشار، قال: حدثنا إبراهيم بن راشد الأدَمي، قال: سمعتُ أبا ربيعة فهد[4]

---

(١) إسناده صحيح، الحسين بن إسماعيل هو المحاملي، وأحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد هو القطان أبو سعيد البصري ثقة، كما بيناه في «تحرير التقريب»، وباقي رجاله ثقات.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، فإن الشافعي لم يدرك أبا حنيفة، وعصام بن الفضل الرازي لم نتبينه.

(٣) هذا لا يصح لأنه أكثر عن عطاء، وفي إسناد هذا والذي قبله غير واحد لا نعرفهم.

(٤) في م: «محمد»، وهو تحريف.

ابن عَوْف يقول: سمعتُ حماد بن سَلَمة يُكَنِّي أبا حنيفة: أبا جيفة[1]!

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: سمعتُ الحُميدي يقول لأبي حنيفة إذا كنَّاه: أبو جيفة، لا يُكَنِّي عن ذاك، ويظهره في المسجد الحرام في حَلْقته والناس حوله[2].

أخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيْدلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو العقَيْلي، قال[3]: حدثني زكريا بن يحيى الحُلْواني، قال: سمعتُ محمد بن بشار العَبْدي بُنْدارًا يقول: قلما كان عبدالرحمن بن مهدي يذكرُ أبا حنيفة إلاّ قال: كان بينه وبين الحقِّ حجاب[4].

أخبرنا البَرْقاني، قال: قرأتُ على محمد بن محمود المَرْوَزي بها: حدَّثكم محمد بن عليّ الحافظ، قال: قيل لبندار وأنا أسمعُ: أسمعتَ عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب؟ فقال: نعم، قد قاله لي.

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[5]: حدثنا محمد بن بشار، قال: سمعتُ عبدالرحمن يقول: بين أبي حنيفة وبين الحقِّ حجاب.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا سَلَمة بن شَبيب، قال: حدثنا الوليد بن عُتبة، قال: سمعتُ مؤمَّل بن إسماعيل، قال: قال عُمر بن قيس: من أرادَ الحقَّ فليأتِ الكوفة فلينظُر ما قال أبو حنيفة وأصحابُه فليُخالفهم[6].

---

(١) هذا خبر موضوع، وآفته فهد بن عوف، واسمه زيد ولقبه فهد، وهو كذاب (الميزان ٣/ ٣٦٦)، وإبراهيم بن راشد الأدمي وإن وثقه الخطيب (٦/ الترجمة ٣٠٦١)، لكن ابن عدي اتهمه (وانظر الميزان ١/ ٣٠).

(٢) إذا صح هذا عن الحميدي، فهو فجور في القول مرده عليه.

(٣) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٢.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٤.

(٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل كما بيناه غير مرة.

أخبرنا بُشْرَى بن عبدالله الرُّومي، قال: أخبرنا عبدالعزيز بن جعفر الخرَقي، قال: حدثنا إسماعيل بن العباس الورَّاق، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم البَغَوي. وأخبرنا أبوسعيد محمد بن حَسْنويه بن إبراهيم الأبيوردي، قال: أخبرنا زاهر بن أحمد السَّرَخسي، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن ثابت البَزَّاز، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو الجَوَّاب، قال: قال لي عَمَّار بن رُزَيْق[1]: خالِف أبا حنيفة فإنك تُصيب وقال بُشرى: فإنك إذا خالَفتَه أصَبْتَ[2].

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَسْتُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال[3]: حدثنا ابن نُمير، قال: حدثنا بعضُ أصحابنا عن عَمَّار بن رُزَيْق، قال: إذا سُئلتَ عن شيء فلم يكن عندك شيء، فانظر ما قال أبو حنيفة فخالِفْه، فإنك تُصيب[4].

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَميرويه، قال: أخبرنا الحُسين بن إدريس، قال: قال ابنُ عَمَّار: إذا شَكَكتَ في شيء نَظَرتَ إلى ما قال أبو حنيفة فخالَفْتَهُ كان هو الحق، أو قال البركة في خلافه[5].

أخبرني عبدالله بن يحيى السُّكَّري، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الشَّافعي، قال: حدثنا منصور بن محمد الزَّاهد، قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، قال: حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: قال مُساور الوَرَّاق [من الوافر]:

إذا ما أهلُ رأيٍ حاورونا ... بآبدة من الفَتْوى طريفه

أتيناهم بمقياسٍ صحيحٍ ... صليبٍ من طراز أبي حنيفة

---

(١) في م: «زريق»، بتقديم الزاي، مصحف، وهو من رجال التهذيب.

(٢) إسناده حسن، أبو الجواب هو الأحوص بن جواب صدوق حسن الحديث كما بيناه في «تحرير التقريب».

(٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٥.

(٤) إسناده ضعيف، لجهالة الراوي عن عمار بن رزيق.

(٥) إسناده صحيح، الحسين بن إدريس هو الأنصاري الهروي المعروف بابن خرم ثقة (تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٥)، وابن عمار هو محمد بن عبدالله بن عمار ثقة من رجال التهذيب.

إذا سمع الفقيه بها وعاها   وأثبتها بحبرٍ في صحيفه

فأجابَه بعضُهم بقوله [من الوافر]:

إذا ذو الرأي خاصَم عن قياس   وجاءَ ببدعة هَنَة سَخيفه

أتيناه بقول الله فيها   وآيات مُحَبَّرة شريفه

فكم من فَرْج مُحْصَنة عفيف   أُحلَّ حرَامُها بأبي حَنيفة

فكان أبو حنيفة إذا رأى مُساورًا الوَرَّاق أوسعَ له، وقال: هاهنا، هاهنا[1].

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا أبو صالح هَديه[2] بن عبدالوهاب المَرْوَزي، قال: قدمَ علينا شقيق البَلْخي، فجعَلَ يُطري أبا حنيفة، فقيل له: لا تُطر أبا حنيفة بمرو، فإنهم لا يحتَملونك. قال شقيق: أليسَ قد قال مُساور الوَرَّاق [من الوافر]:

إذا ما النَّاسُ يومًا قايسونا   بآبدة من الفَتْوى طريفه

أتيناهم بمقياس تليد   طريف من طراز أبي حنيفة

فقالوا له: أما سمعتَ ما أجابوه؟ قال رجل:

إذا ذو الرأي خاصَم في قياس   وجاءَ ببدعة هَنَة سَخيفه

أتيناه بقول الله فيها   وآثار مُبرزة شريفه

فكم من فَرْج مُحْصَنة عفيف   أُحلَّ حرَامُها بأبي حَنيفة

أخبرنا ابن رزْق، قال: حدثنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا إدريس بن عبدالكريم، قال: سمعتُ يحيى بن أيوب، قال: حدثنا صاحبٌ لنا ثقةٌ، قال: كنتُ جالسًا عند أبي بكر بن عيَّاش فجاء إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، فسَلَّم وجلسَ، فقال أبو بكر: من هذا؟ فقال: أنا إسماعيل يا أبا بكر،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) في م: «هدبة» بالموحدة، مصحف، وانظر الإكمال لابن ماكولا ٧/ ٤٠٥، وهو من رجال التهذيب.

قال[1]: فضَرَب أبو بكر يَدَه على رَكبة إسماعيل ثم قال: كم من فَرْجٍ حرام قد[2] أباحَه جدُّك؟

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا العباس بن صالح، قال: سمعتُ أسود بن سالم يقول: قال أبو بكر بن عيَّاش: سَوَّد الله وجه أبي حنيفة[3].

أخبرني أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد، قال: أخبرنا محمد بن العباس، قال: حدثنا أحمد بن نَصْر الحافظ، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، قال: قال أبو بكر بن عيَّاش: يقولون إنَّ أبا حنيفة ضُربَ على القضاء، إنما ضُرِبَ على أن يكون عريفًا على طُرز حاكة الخَزَّازين[4].

أخبرني الحسن بن عليّ بن عبدالله المُقرىء، قال: حدثنا محمد بن بكْران البَزَّاز، قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، قال: حدثنا محمد بن حَفْص هو الدُوري، قال: سمعتُ أبا عُبيد يقول: كنتُ جالسًا مع الأسود بن سالم في مسجد الجامع بالرُّصافة، فتَذاكروا مسألة، فقلتُ: إنَّ أبا حنيفة يقول فيها كيت وكيت، فقال لي الأسود: تذكر أبا حنيفة في المسجد؟ فلم يكلمني حتى ماتَ[5].

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم

---

(١) سقطت من م.

(٢) كذلك

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة شيخ يحيى بن أيوب.

(٤) في إسناد هذه الحكاية العباس بن صالح، لم نتبينه، وهذا متن منكر فإن المحفوظ أنه ضرب على القضاء، ومن ذلك رواية عن أبي بكر بن عياش نفسه. وقد أعله الكوثري بأبي معمر وهو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهلالي وهو ثقة مأمون من رجال التهذيب، وبمحمد بن العباس بن حيويه الخزاز، وهو ثقة أيضًا كما تقدم في ترجمته (٤/ الترجمة ١٤٠٥) فإعلاله بما أعله شبه الريح، ولو أعله بنكارة متنه لكان أحسن، والشيخ الكوثري رحمه الله قليل المعرفة بالرجال وأصول الجرح والتعديل.

(٥) إسناده صحيح، وأبو عبيد هو القاسم بن سلام.

الضَّبِّي، قال: سمعتُ محمد بن حامد البَزَّاز يقول: سمعتُ الحسن بن منصور يقول: سمعت محمد بن عبدالوهاب يقول: قلتُ لعلي بن عَثَّام: أبو حنيفة حُجَّة؟ فقال: لا للدِّين ولا للدُّنيا[1].

أخبرنا أبو حازم عُمر بن أحمد بن إبراهيم العَبْدُوِي الحافظ بنَيْسابور، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الغطْريف العَبْدي بجُرْجان، قال: حدثنا محمد ابن عليّ البَلْخي، قال: حدثني محَمد بن أحمد التَّميمي بمصر، قال: حدثنا محمد بن جعفر الأسامي، قال: كان أبو حنيفة يتهمُ شيطانَ الطَّاق بالرَّجْعة، وكان شيطانُ الطَّاق يتَّهم أبا حنيفة بالتَّناسخ. قال: فخرج أبو حنيفة يومًا إلى السُّوق، فاستقبَلَه شيطان الطَّاق ومعه ثوبٌ يريد بَيعه. فقال له أبو حنيفة: أتبيعُ هذا الثوب إلى رجوع عليّ؟ فقال: إن أعطيتني كَفيلاً أن لا تُمْسَخَ قرْدًا بعتُك، فبُهتَ أبو حنيفة. قال: ولما ماتَ جعفر بن محمد، التَقَى هو وأبو حنيفة، فقال له أبو حنيفة: أما إمامك فقد ماتَ، فقال له شيطان الطَّاق: أما إمامك فمن المُنْظَرين إلى يوم الوقت المعلوم[2].

أخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال[3]: حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حَيَّان، قال: حدثنا سَلْم بن عصام، قال: حدثنا رسته عن موسى بن المساور، قال: سمعتُ جَبَّر، وهو عصام بن يزيد الأصبهاني[4] يقول: سمعتُ

---

(١) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بمحمد بن عبدالوهاب الفراء، وهو ثقة من رجال التهذيب.

(٢) في إسناده غير واحد ممن لم نقف عليه، وذكر الكوثري أن محمد بن أحمد التميمي هو العامري المصري الكذاب، وفي كلامه نظر، فليس هناك ما يدل على أنه هو، بل لعله محمد بن أحمد بن الهيثم التميمي المصري المترجم في هذا الكتاب (٢/ الترجمة ٢٦٩)، وهو ثقة، ومتن الرواية ظاهر النكارة.

(٣) تاريخ أصبهان ٢/ ١٣٩.

(٤) أضاف ناشر م في أول الاسم «محمد بن»، وليست في شيء من النسخ فصار الاسم: «وهو محمد بن عصام بن يزيد الأصبهاني»، وهو صنيع عبدالغني بن سعيد المصري (المؤتلف ٢٧) وتبعه عليه الذهبي في المشتبه ٢٧٥، وهو خطأ، فهو من أوهام عبدالغني كما قرره الأمير ابن ماكولا ٢/ ١٨، قال: «وعصام بن يزيد الأصبهاني لقبه جَبَّر، ويقال فيه شَبَّر، يروي عن سفيان الثوري، حدث عنه ابنه محمد». ثم أعاده =

سُفيان الثوري يقول: أبو حنيفة ضالٌّ مُضلٌّ[(١)].

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سُليمان المؤدِّب الأصبهاني، قال: أخبرنا أبو بكر ابن المُقرىء، قال: حدثنا سلامة بن محمود القَيْسي، قال: حدثنا أيوب بن إسحاق بن سافري، قال: حدثنا رجاء السِّنْدي، قال: قال عبدالله بن إدريس: أما أبو حنيفة فضَالٌّ مُضلّ، وأما أبو يوسُف ففاسقٌ من الفُسَّاق[(٢)]. وقال أيوب: حدثنا شاذ[(٣)] بن يحيى الواسطي صاحب يزيد بن هارون قال: سمعتُ يزيد بن هارون يقول: ما رأيتُ قومًا أشبه بالنَّصارى من أصحاب أبي حنيفة[(٤)].

أخبرنا أحمد بن محمد العَتيقي والحُسين[(٥)] بن جعفر السَّلَماسي والحسن ابن عليّ الجَوْهري؛ قالوا: أخبرنا عليّ بن عبدالعزيز البَرْذعي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتِم، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم،

= الأمير في حرف الشين ٥/ ١١، وذكر مثل ذلك. وكذلك ذكره أبو بكر الشيرازي في الألقاب، كما نقل ابن ناصر الدين في التوضيح ٣/ ٤٨٠، وقال الحافظ ابن حجر في نزهة الألباب ١/ ١٦١: «جَبَّر: هو عصام بن يزيد الأصبهاني صاحب الثوري»، وهو مترجم في أخبار أصبهان ٢/ ١٣٨.

(١) إسناده ضعيف، فإن سلم بن عصام، وهو ابن سلم الثقفي كثير الغرائب (أخبار أصبهان ١/ ٣٣٧).

(٢) إسناده حسن إلى عبدالله بن إدريس، فأيوب ورجاء بن السندي صدوقان، وهذا رأي عبدالله بن إدريس رحمه الله.

(٣) في م: «أيوب بن شاذ»، وفي أ: «أيوب، حدثنا بشار»، وكله تحريف، والصواب ما أثبتنا، فأيوب هو ابن إسحاق بن سافري، وشاذ بن يحيى الواسطي من رجال التهذيب.

(٤) في إسناد الحكاية شاذ بن يحيى الواسطي، لا تعرف له رواية سوى ما أخرج له أبو داود في كتاب «المسائل» من روايته عن يزيد بن هارون تكفير من قال بخلق القرآن، وما أثنى عليه خيرًا سوى الإمام أحمد، كأنه فعل ذلك لصلابته في السنة، فهو وإن كان صدوقًا، لكن يظهر من جماع ترجمته أنه كان شديدًا في هذا الأمر (انظر تهذيب الكمال ١٢/ ٣٤١- ٣٤٢).

(٥) في م: «الحسن»، وهو تحريف.

قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي: نَظَرتُ في كتب لأصحاب أبي حنيفة، فإذا فيها مئة وثلاثون ورقة، فعَدَدتُ منها ثمانين وَرَقة خلاف الكتاب والسُّنة. قال أبو محمد: لأنَّ الأصل كان خطأ فصارَت الفروع ماضية على الخطأ[1].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الرَّبيع بن سُليمان المُرادي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: أبو حنيفة يضعُ أول المسألة خطأ ثم يقيسُ الكتاب كُلَّه عليها[2].

وقال أيضًا: حدثنا أبي، قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما أعلمُ أحدًا وضعَ الكتاب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة[3].

أخبرنا ابنُ رزْق، قال: حدثنا عُثمان بن أحمد الدَّقَّاق، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الرَّقِّي، قال: حدثني أحمد بن سنان بن أسد القَطَّان، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما شبهتُ رأي أبي حنيفة إلاّ بخَيط السحارة يمدُّ كذا فيجيء أخضر، ويمد كذا فيجيء أصفر[4].

أخبرنا البَرْقاني، قال: حدثني محمد بن العباس أبو عُمر[5] الخَزَّاز، قال: حدثنا أبو الفَضْل جعفر بن محمد الصَّنْدلي وأثنى عليه أبو عُمر[6] جدًا، قال: حدثني المَروذي أبو بكر أحمد بن الحجَّاج، قال: سألتُ أبا عبدالله، وهو أحمد بن حنبل، عن أبي حنيفة وعَمرو بن عُبيد، فقال: أبو حنيفة أشدُّ

---

(١) إسناده صحيح، والمحدثون يعدون كل رأي صح فيه حديث عندهم أو حسن أو ضعف ضعفًا خفيفًا خطأ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده محمد بن إسماعيل بن عامر التمار، ذكره الخطيب (٢/ الترجمة ٣٨٧)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٥) في م: «عمرو»، خطأ، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (٤/ الترجمة ١٤٠٥).

(٦) كذلك.

على المُسلمين من عَمرو بن عُبيد، لأنَّ له أصحابًا[1].

أخبرنا طَلْحة بن عليّ الكَتَّاني، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشَّافعي، قال: حدثنا أبو شيخ الأصبهاني، قال: حدثنا الأثرم، قال: رأيتُ أبا عبدالله مرارًا يَعيبُ أبا حنيفة ومَذهبَه، ويحكي الشَّيءَ من قَوله على الإنكار والتَّعَجُّب[2].

أخبرنا بُشْرَى بن عبدالله الرُّومي، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حَمْدان، قال: حدثنا محمد بن جعفر الرَّاشدي، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثنا أبو عبدالله بباب في العقيقة، فيه عن النبيِّ ﷺ أحاديث مُسْنَدة، وعن أصحابه وعن التَّابعين. ثم قال: وقال أبو حنيفة: هو من عَمَلِ الجاهلية، وتَبسَّمَ كالمُتَعجب[3].

أخبرني محمد بن عبدالملك القُرشي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحُسين الرَّازي، قال: حدثنا محمود بن إسحاق بن محمود القَوَّاس ببُخارى، قال: سمعتُ أبا عَمرو حُرَيْث بن عبدالرحمن يقول: سمعتُ محمد بن يوسُف البِيْكندي يقول: قيل لأحمد بن حنبل قول أبي حنيفة: الطَّلاق قبل النِّكاح؟ فقال: مسكين أبو حنيفة كأنه لم يكن من العراق، كأنه لم يكن من العلم بشيء، قد جاء فيه عن النبيِّ ﷺ، وعن الصَّحابة، وعن نَيِّف وعشرين من التَّابعين، مثل سعيد بن جُبَيْر، وسعيد بن المُسَيَّب، وعطاء، وطاووس، وعكرمة. كيف يجترىء أن يقول تُطَلَّق[4]؟!

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٣) إسناده صحيح إن ضبطه القطيعي، فهو متكلم فيه، لكنه راوية مسند أحمد عن عبدالله، وراوية بعض الكتب المنسوبة إلى الإمام أحمد، عن أصحابه (وانظر ما تقدم ٥/ الترجمة ١٩٦٦، والميزان ١/ ٨٧).

(٤) إسناده ضعيف، فيه غير واحد ممن لم نقف عليه، وظاهر قول البيكندي لا يدل أنه سمع ذلك من أحمد يقينًا، فالله أعلم.

أخبرني ابنُ رزْق، قال: حدثنا أحمد بن سَلْمان الفقيه المَعروف بالنَّجاد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا مُهَنَّى بن يحيى، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ما قول أبي حنيفة والبَعر عندي إلاّ سواء[١].

أخبرني البَرْقاني، قال: حدثني محمد بن أحمد الأدَمي، قال: حدثنا محمد بن عليّ الإيادي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى السَّاجي، قال: حدثني محمد بن رَوْح، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: لو أن رجلاً وَلي القضاء ثم حكم برأي أبي حنيفة، ثم سُئلتُ عنه لرأيت أن أردَّ أحكامه[٢].

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: أخبرنا محمد بن نَصْر بن أحمد بن نصر بن مالك[٣]، قال: حدثنا أبو الحسن عليّ بن إبراهيم النَّجاد من لفظة، قال: حدثنا محمد بن المُسَيَّب، قال: حدثنا أبو هُبيرة الدِّمشقي، قال: حدثنا أبو مُسْهر، قال: حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، قال: أحلَّ أبو حنيفة الزِّنا، والرِّبا، وأهدَرَ الدِّماء، فسأله رجل: ما تفسير هذا؟ فقال أما تحليلُ الرِّبا، فقال: درهم وجوزة بدرْهمين نسيئة لا بأس به، وأما الدِّماء فقال لو أنَّ رجلاً ضَرَب رجلاً بحَجر عظيم فقَتَله كان على العاقلة ديتَهُ، ثم تكَلَّم في شيء من النَّحْو فلم يُحسنه، ثم قال: لو ضَرَبه «بأبا قبيس» كان على العاقلة، قال: وأما تحليل الزِّنا فقال: لو أنَّ رجلاً وامرأةً أُصيبا في بيت وهُما معروفا الأبوين، فقالت المرأة: هو زوجي، وقال هو: هي امرأتي لمَ أعرض لهما. قال أبو

---

(١) إسناده إلى مهنى صحيح، ومهنى ثقة شديد في السنة، فكأن عبدالله ما سمع هذا من أبيه فأخذه عن مهنى.

(٢) إسناده لا بأس به، وقد أعله الكوثري بمحمد بن أحمد الأدمي وزكريا الساجي وجهالة محمد بن روح، وفي كل ذلك نظر، فإن الأدمي هو راوية كتاب الساجي حسب، وزكريا الساجي ثقة معروف، ومحمد بن روح هو العكبري ترجم له المصنف (٣/ الترجمة ٧٩٤)، وساق في ترجمته أنه كان صديقًا لأحمد بن حنبل، وكان أحمد إذا خرجَ إلىعكبرا ينزل عليه، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، فمثل هذا لا يجهّل.

(٣) في م: «الملك»، وهو تحريف بيّن.

الحسن النَّجَّاد: وفي هذا إبطال الشَّرائع والأحكام[1].

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا بِشْر بن أحمد الإسفراييني، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سيَّار الفَرْهياني[2]، قال: سمعتُ القاسم بن عبدالملك أبا عُثمان يقول: سمعتُ أبا مسهر يقول: كانت الأئمة تلعنُ أبا فُلان على هذا المنبر، وأشارَ إلى منبر دمشق. قال الفَرْهياني: وهو أبو حنيفة[3].

أخبرني الخَلَّال، قال: حدثنا أبو الفَضْل عُبيدالله[4] بن عبدالرحمن بن محمد الزُّهري، قال: حدثنا عُبيدالله[5] بن عبدالرحمن أبو محمد السُّكَّري، قال: حدثنا العباس بن عبدالله التُّرقفي، قال: سمعتُ الفرْيابي يقول: كنَّا في مجلس سعيد بن عبدالعزيز بدمشق فقال رجل: رأيتُ فيما يَرى النائم كأنَّ النبيَّ ﷺ قد دخَلَ من باب الشَّرقي يعني باب المسجد، ومعه أبو بكر وعُمر، وذكرَ غيرَ واحد من الصَّحابة، وفي القوم رجلٌ وسخ الثِّياب رَثّ الهيئة، فقال: تدري من ذا؟ قلت: لا، قال: هذا أبو حنيفة، هذا ممن أُعينَ بعقله على الفُجور. فقال له سعيد بن عبدالعزيز: أنا أشهدُ أنك صادق، لولا أنك رأيت هذا، لم تكن تحسن تقول هذا[6].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك الدمشقي، وهو من رجال التهذيب.

(٢) زعم الكوثري أن هذه النسبة خطأ صوابها «الفراهيناني»، وهو وهم منه رحمه الله تعجل فأخطأ، فهذه مما استدركه ابن الأثير في «الفرهاذاني» من اللباب وقال: «ويقال: الفرهياني» أيضًا، ثم ذكر عبدالله بن محمد بن سيار.

(٣) إسناده صحيح إن كان القاسم بن عبدالملك ثقة، لكن هذا الأمر لم يكن معروفًا ولا تناقلته الحفاظ، ولا ذُكر في الكتب، فهو منكر.

(٤) في م: «عبدالله»، وهو تحريف، وتقدمت ترجمته في المجلد الثاني عشر من هذا الكتاب (الترجمة ٥٤٨٤).

(٥) في م: «عبدالله»، وهو تحريف أيضًا، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (١٢/ الترجمة ٥٤٥٢).

(٦) في م: «لم يكن الحسن يقول هذا»، وهو تحريف تأتى من سوء القراءة، والأحلام والرؤى لا قيمة لها في العلم.

أخبرنا ابن رزْق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: أخبرنا الأبّار، قال: أخبرنا محمد بن المُهَلَّب السَّرَخسي، قال: حدثنا عليّ بن جرير، قال: كنتُ في الكوفة فقدمتُ البَصرة وبها ابن المُبارك، فقال لي: كيف تركتَ الناسَ؟ قلت: تركتُ بالكوفة قومًا يزعمون أنَّ أبا حنيفة أعلمُ من رسول الله ﷺ. قال: كُفْرٌ. قلت: اتَّخذوك في الكُفر إمامًا، قال: فبكَى حتى ابتلَّت لَحيتُه، يعني أنه حدَّث عنه[1].

أخبرني محمد بن عليّ المقرىء، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله النَّيسابوري، قال: سمعتُ أبا جعفر محمد بن صالح بن هانىء يقول: حدثنا مُسَدَّد بن قَطَن، قال: حدثنا محمد بن أبي[2] عَتَّاب الأعين، قال: حدثنا عليّ ابن جَرير الأبيوردي، قال: قدمتُ على ابن المُبارك فقال له رجلٌ: إنَّ رجلين تَمارَيا عندنا في مسألة، فقال أحدُهما: قال أبو حنيفة، وقال الآخر: قال رسولُ الله ﷺ، فقال: كان أبو حنيفة أعلمُ بالقضاء. فقال ابن المُبارك: أعد عليَّ، فأعاد عليه، فقال: كُفْر كُفْر. قلت: بك كَفَروا، وبك اتَّخذوا الكُفْرَ[3] إمامًا. قال: ولِمَ؟ قلت: بروايتك عن أبي حنيفة، قال: أستغفرُ الله من رواياتي عن أبي حنيفة[4].

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يوسُف، قال: حدثنا محمد بن جعفر المَطيري، قال: حدثنا عيسى بن عبدالله الطَّيالسي، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ ابن المُبارك يقول: صَلَّيت

---

(١) إسناده حسن، علي بن جرير هو الأبيوردي، قال أبو حاتم: صدوق (الجرح والتعديل ٦/ الترجمة ٩٧٦)، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٦٤، وباقي رجاله ثقات.

(٢) سقطت من م.

(٣) في م: «الكافر»، وهو تحريف.

(٤) إسناده حسن مثل سابقه، وقد ساقه ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٦٤ عن محمد بن محمود بن عدي، عن ابن قهزاد، عن علي بن جرير، وفيه أنه قال: ابتليت به، ودمعت عيناه. ومع ذلك فالمحفوظ عن ابن المبارك احترامه لأبي حنيفة.

خلف[١] أبي حنيفة صلاةً وفي نفسي منها شيء. قال: وسمعتُ ابن المُبارك يقول: كتبتُ عن أبي حنيفة أربع مئة حديث إذا رجَعتُ إلى العراق إن شاء الله مَحَوتُها[٢].

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سُليمان المؤدِّب، قال: أخبرنا أبو بكر ابن المُقرىء، قال: حدثنا سلامة بن محمود القَيْسي، قال: حدثنا إسماعيل بن حمدويه البِيْكندي، قال: سمعتُ الحُميدي يقول: سمعتُ إبراهيم بن شَمَّاس يقول: كنتُ مع ابن المُبارك بالثَّغر، فقال: لئن رجعت من هذه لأُخرِجَنَّ أبا حنيفة من كُتبي[٣].

أخبرنا العَتيقي، قال: أخبرنا يوسُف بن أحمد الصَّيْدلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو العُقَيْلي، قال[٤]: حدثنا محمد بن إبراهيم بن جَنَّاد، قال: حدثنا أبو بكر الأعين، قال: حدثنا إبراهيم بن شماس، قال: سمعتُ ابن المبارك يقول: اضربوا على حديث أبي حنيفة[٥].

أخبرنا عُبيدالله بن عُمر الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبدالله بن سليمان، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال[٦]: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو بكر الأعين، عن الحسن بن الرَّبيع، قال: ضَرَب ابن المُبارك على حديث أبي حنيفة قبل أن يموتَ بأيام يسيرة. كذا رَواه لنا، وأظنُّه عن عبدالله ابن أحمد عن أبي بكر الأعين نفسه، والله أعلم[٧].

---

(١) في م: «وراء»، وما هنا من النسخ.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف أحمد بن محمد بن يوسف بن محمد بن دوست البزاز لاسيما في روايته عن المطيري كما في ترجمته من هذا الكتاب (٦/ الترجمة ٢٨١٦).

(٣) إسناده صحيح، إبراهيم بن شماس ثقة من رجال التهذيب.

(٤) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٢.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٢٤٢.

(٧) وقول المصنف هو الصواب، فهو كذلك في كتاب «العلل» لعبدالله ليس فيه «حدثني أبي».

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم الضَّبِّي، قال: سمعتُ أبا سعيد عبدالرحمن بن أحمد المُقرىء يقول: سمعتُ أبا بكر أحمد بن محمد بن الحُسين البَلْخي يقول: سمعتُ محمد بن عليّ بن الحسن بن شَقيق يقول: سمعتُ أبي يقول سمعتُ عبدالله بن المُبارك يقول: لحَديثٌ واحدٌ من حديث الزُهري أحبُّ إليَّ من جميع كلام أبي حنيفة[١].

أخبرنا ابن دوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا عليّ بن خَشْرم، عن عليّ بن إسحاق التِّرمذي، قال: قال ابن المُبارك: كان أبو حنيفة يتيمًا في الحديث[٢].

أخبرنا البَرْقاني، قال: قُرىء على عُمر بن بشْران وأنا أسمع: حدَّثكم عليّ بن الحُسين بن حبَّان، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن شَبُّويه، قال: سمعتُ أبا وَهْب يقول: سمعتُ عبدالله، هو ابن المُبارك، يقول: كان أبو حنيفة يتيمًا في الحديث[٣].

أخبرنا عليّ بن محمد بن عبدالله المُعَدَّل، قال: أخبرنا أبو عليّ ابن الصَّوَّاف، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل إجازةً، قال[٤]: حدثنا سُريج ابن يونُس، قال: حدثنا أبو قَطَن، قال: حدثنا أبو حنيفة، وكان زَمِنًا في الحديث.

أخبرنا محمد بن الحُسين الأزرق، قال: حدثنا عليّ بن عبدالرحمن بن عيسى الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: أخبرنا أبو غسَّان، قال: ذكرتُ للحسن بن صالح رجلاً قد كان جالس أبا حنيفة من النَّخَع، فقال: لو كان أخذ من فقه النَّخع كان خيرًا له، انظُروا عَمَّن تأخذون.

أخبرنا عبدالله بن يحيى السُّكَّري والحسن بن أبي بكر ومحمد بن عُمر النَّرْسي؛ قالوا: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي، قال: حدثنا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) انظر الذي بعده.

(٣) هذا ليس فيه طعن في أبي حنيفة، فهو ليس من فرسان الحديث، بل من فرسان الفقه.

(٤) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ١٨٩.

محمد بن يونُس، قال: حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل أبو عبدالرحمن، قال: سألتُ سُفيان بن عُيينة، قلت: يا أبا محمد تحفظ عن أبي حنيفة شيئًا؟ قال: لا، ولا نعمة عين[1].

أخبرنا العَتيقي، قال حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيْدلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو[2] العُقَيلي، قال[3]: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نُمير، قال: سمعتُ أبي. وأخبرنا البَرْمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَلَف، قال: حدثنا عُمر بن محمد الجَوْهري، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا ابن نُمير، قال: أدركتُ الناسَ وما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة، فكيف الرّأي[4]؟

وأخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد، قال حدثنا العقيلي، قال[5]: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا سُليمان بن حَرْب، قال: سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ الحجَّاج بن أرطاة يقول: ومَن أبو حنيفة؟ ومَن يأخذ عن أبي حنيفة؟ وما أبو حنيفة[6].

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا محمد بن العباس بن حَيُّويه، قال: أخبرنا محمد بن مَخْلَد، قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا عليّ يعني ابن المَديني، قال: سمعتُ يحيى، هو ابن سعيد القَطّان، وذُكِرَ عنده أبو حنيفة؛ قالوا: كيفَ كان حديثه؟ قال: لم يكن صاحب[7] حديث.

أخبرني الخَلاَّل، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان، قال: أخبرنا

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، محمد بن يونس الكديمي ضعيف جدًا، وشيخه مؤمل ضعيف أيضًا.

(٢) في م: «عمر»، محرف.

(٣) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٣.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٤.

(٦) قلت: ومن حجاج بن أرطاة، وما علمه؟.

(٧) في م: «بصاحب»، وما هنا من النسخ.

أحمد بن عليّ الهَمَذاني بها، قال: حدثنا الفَضْل بن الفَضْل الكِنْدي، قال: سمعتُ الحسن بن صاحب يقول: سمعتُ أبا سَلَمة الفقيه يقول: سمعتُ عبدالرزاق يقول: ما كتبتُ عن أبي حنيفة إلاّ لأكثِّرَ به رجالي، وكان يروي عنه نَيِّفًا وعشرين حديثًا.

أخبرنا عليّ بن أحمد بن عُمر المُقرىء، قال: أخبرنا إسماعيل بن عليّ الخُطَبي، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: سألتُ أبي عن الرجل يريدُ أن يسألَ عن الشيء من أمر دينه، يعني مما يُبتَلَى به من الأيمان في الطَّلاق وغيره، وفي مصره من أصحاب الرَّأي، ومن أصحاب الحديث لا يَحفظون ولا يَعرفون الحديث الضَّعيف ولا الإسناد القَوي، فمن يسأل؟ أصحاب الرَّأي أو هؤلاء أعني أصحابَ الحديث على ما كان من قلَّة مَعرفَتهم؟ قال: يسأل أصحابَ الحديث، ولا يَسأل أصحابَ الرَّأي، ضعيفُ الحديث خيرٌ من رَأي أبي حنيفة[1].

أخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيْدلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو العقيلي، قال[2]: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: سمعتُ أبي يقول: حديث أبي حنيفة ضعيفٌ، ورأيه ضعيفٌ. وأخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف، قال: حدثنا العُقَيْلي، قال[3]: حدثنا سُليمان بن داود العُقَيْلي، قال: سمعتُ أحمد بن الحسن التِّرمذي يقول. وأخبرنا عُبيدالله بن عُمر الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عُثمان بن جعفر بن محمد السَّبيعي، قال: حدثنا الفِرْيابي جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الحسن التِّرمذي، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: كان أبو حنيفة يكذب، لم يقل العَتيقي «كان»[4].

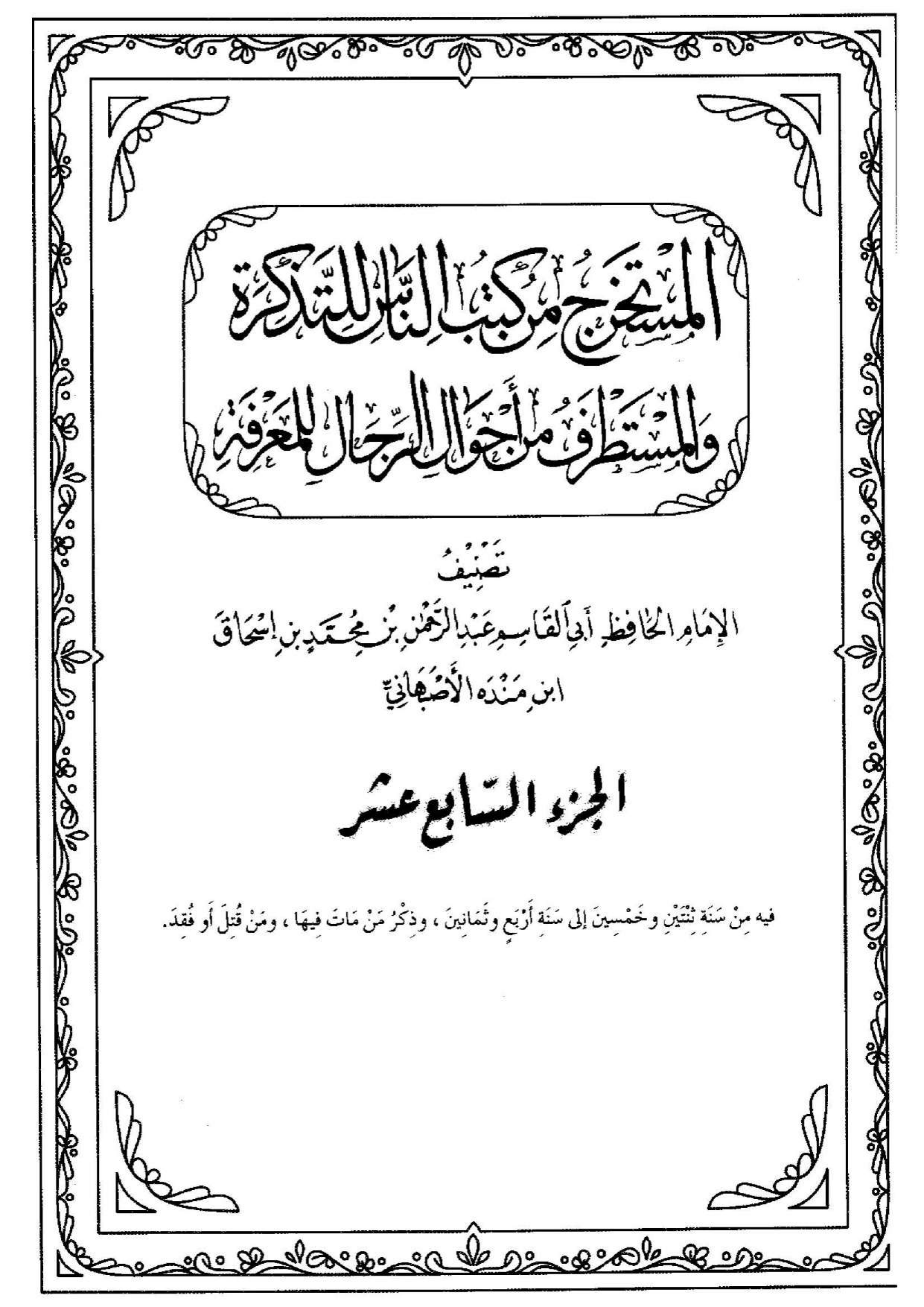
---

(١) هذا رأي مستفيض الشهرة للإمام أحمد.

(٢) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٥.

(٣) كذلك ٤/ ٢٨٤.

(٤) لم يصح عن الإمام أحمد مثل هذا القول إلا في هذه الرواية، وإسناد رجال الخبر ثقات، إلا أن يحمل معنى «الكذب» على «الخطأ» أو «الوهم»، كما في لغة أهل الحجاز.



المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة

تصنيف

الإمام الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق ابن منده الأصبهاني

الجزء السابع عشر

فيه من سنة ثنتين وخمسين إلى سنة أربع وثمانين، وذكر من مات فيها، ومن قتل أو فقد.

بَحْرِيٍّ السَّبَائِيُّ [١]، وَهُو وَالِي مِصْرَ عَلَى الصَّلاَةِ ، تُوفِّي في صَفَرَ [٢] .

* وعُثْمَانُ بنُ عَطَاء الخُرَاسَانِيُّ ، مَوْلَى المُهَلَّبِ بن أَبِي صُفْرَةَ الأَزْدِيِّ ، سَكَنَ أَبُوهُ الشَّامَ ، وأَصْلُهُ مِنْ بَلْخٍ ، وكانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وثَمَانِينَ ، ولَهُ سَبْعُونَ سَنَةً .

* وعُمَرُ بنُ إِسْحَاقَ بن يَسَارٍ ، أَخُو مُحَمَّد بن إِسْحَاقَ .

* ومَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ ، ولَهُ خَمْسُونَ سَنَةً ، وقِيلَ : خَمْسٌ وخَمْسُونَ ، وقِيلَ : ثَمَانٍ وخَمْسُونَ سَنَةً .

* وسَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ .

* وثَوْرُ بنُ يَزِيدَ ، بِبَيْتِ المَقْدِسِ ، أَبو خَالِدٍ الكَلاَعِيُّ .

* وصَفْوَانُ بنُ عَمْرو السَّكْسَكِيُّ .

* وأَبو حَنِيفَةَ بِبَغْدَادَ في رَجَبَ ، ولَهُ سَبْعُونَ سَنَةً ، ووُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ ، مُرْجِيٌّ.

* ويَزِيدُ بنُ سِنَانٍ الرُّهَاوِيُّ ، وقِيلَ : مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ أَو تِسْعٍ وسِتِّينَ .

* وعَلِيُّ بنُ صَالِحِ بنِ حَيٍّ .

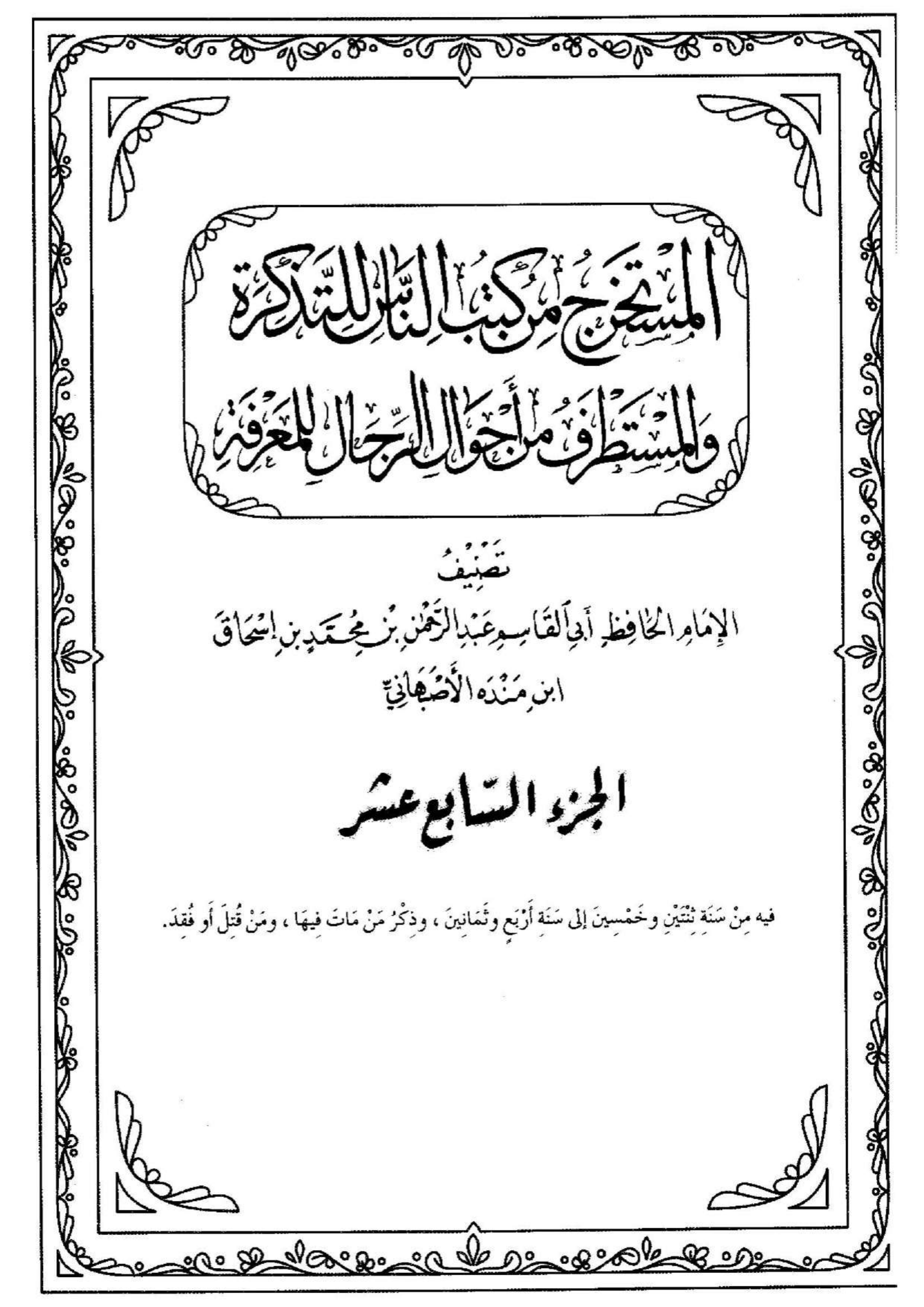
* وعُثْمَانُ بنُ أَبِي العَاتِكَةِ ، أَبو حَفْصٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ، قَاضِي الجَنَدِ [٣].

---

(١) ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٥٣٦/٤ ، وقال : (روى عن موسى بن وردان ، روى عنه سعيد بن عُفَير ، وزيد بن بشر ، كان حيًّا في سنة ثمانين ومائة) .

(٢) ولي إمرة الإسكندرية في خلافة هشام بن عبد الملك ، ثم ولي مصر لأبي جعفر المنصور ، وتوفي وهو وال على مصر ، يُنظر : تاريخ دمشق ٣٢١/٢٩ .

(٣) الجند – بالتحريك– وهي اليمن ، فيها مسجد معاذ بن جبل رضي الله عنه ، يُنظر : معجم البلدان ١٦٩/٢ .



المستخرج من كتب الناس للتذكرة
والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة

تصنيف

الإمام الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق

ابن منده الأصبهاني

الجزء السابع عشر

فيه مِنْ سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وخَمْسِينَ إلى سَنَةِ أَرْبَعٍ وثَمَانِينَ ، وذِكْرُ مَنْ مَاتَ فِيهَا ، ومَنْ قُتِلَ أو فُقِدَ.

بَحْرِيٍّ السَّبَائِيُّ [١]، وَهُو وَالِي مِصْرَ عَلَى الصَّلاَة ، تُوفِّي فِي صَفَرَ [٢] .

* وعُثْمَانُ بنُ عَطَاء الخُرَاسَانِيُّ ، مَوْلَى المُهَلَّبِ بن أَبِي صُفْرَةَ الأَزْدِيِّ ، سَكَنَ أَبُوهُ الشَّامَ ، وأَصْلُهُ مِنْ بَلْخٍ ، وكانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وثَمَانِينَ ، ولَهُ سَبْعُونَ سَنَةً .

* وعُمَرُ بنُ إسْحَاقَ بن يَسَارٍ ، أَخُو مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ .

* ومَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ ، ولَهُ خَمْسُونَ سَنَةً ، وقِيلَ : خَمْسٌ وخَمْسُونَ ، وقِيلَ : ثَمَانٍ وخَمْسُونَ سَنَةً .

* وسَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ .

* وثَوْرُ بنُ يَزِيدَ ، بِبَيْتِ المَقْدِسِ ، أَبو خَالِدٍ الكَلاَعِيُّ .

* وصَفْوَانُ بنُ عَمْرو السَّكْسَكِيُّ .

* وأَبو حَنِيفَةَ بِبَغْدَادَ فِي رَجَبَ ، ولَهُ سَبْعُونَ سَنَةً ، ووُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ ، مُرْجِيٌّ.

* ويَزِيدُ بنُ سِنَانٍ الرُّهَاوِيُّ ، وقِيلَ : مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ أَو تِسْعٍ وسِتِّينَ .

* وعَلِيُّ بنُ صَالِحِ بنِ حَيٍّ .

* وعُثْمَانُ بنُ أَبِي العَاتِكَةِ ، أَبو حَفْصٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ، قَاضِي الجَنَدِ [٣].

---

(١) ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٥٣٦/٤ ، وقال : (روى عن موسى بن وردان ، روى عنه سعيد بن عُفَير ، وزيد بن بشر ، كان حيًّا في سنة ثمانين ومائة) .

(٢) ولي إمرة الإسكندرية في خلافة هشام بن عبد الملك ، ثم ولي مصر لأبي جعفر المنصور ، وتوفي وهو وال على مصر ، يُنظر : تاريخ دمشق ٣٢١/٢٩ .

(٣) الجند – بالتحريك– وهي اليمن ، فيها مسجد معاذ بن جبل رضي الله عنه ، يُنظر : معجم البلدان ١٦٩/٢ .

مغيث الخلق

في ترجيح القول الحق

لأبى المعالى عبد الملك الجوينى

الشهير بامام الحـرمين

الطبعة الأولى

١٣٥٢ هجرية — ١٩٣٤ ميلادية

المطبعة المصرية

محمد محمد عبد اللطيف

كما لا سبيل إلى انتحال مذهب الصديق رضى الله عنه ، مع أنه قدوة العالمين وأسوة الخلق أجمعين قال النبي صلى الله عليه وسلم « والله ماطلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبى بكر »

فان قيل : فعلى هذا ينبغى أن يكون الشافعى دون أبى حنيفة فى الفضل ، وينبغى أن تسلموا أنه كان تلميذاً له حيث نحل مذهبه

فالجواب قلنا : الآن نحن لانتكلم فى دواعى التشعيب والتشبيب، فان الشافعى كان عالماً فى الاصول والفروع واللغات وأنواع العلوم ، وأبو حنيفة لم يكن له قدم مترسخة فى بعض هذه العلوم على ما لايكاد يخفى ، وكان أبو حنيفة ذا فن واحد ، ونظر الشافعى فى كتبه ليعلم مقالته لايدل على كونه تلميذاً له من حيث انه نظر فى مذاهب كافة الأئمة حتى يعلم حقيقتها ثم يتتبعها بالنقض والرفض ، والابطال والاستئصال

مثلا ، والسنة لا تكون خيراً من الكتاب ولا مثلا
له، فلا جرم لايجوز نسخ الكتاب بالسنة أصلا ، انما
تلقى الشافعى هذا من هذا الاصل فهذا منه اذا لم يكن
أصلا مقطوعا ببطلانه ، وعلى أنه قد قيل ان الانصاف
خير فى كل شىء والانصاف أن يسلم وجه ضعف
هذا الأصل ، ولكن نقول هذا أصل لايبنى عليه
شىء من الفروع ولا من التفاصيل فضعفه وفساده
لايوقع خللا فى مذهبه ولا يمنع مقلديه من الاتباع
وعلى أنه قد وقع لابى حنيفه أيضاً أصول باطلة
مقطوع بها منها :

القول بالاستحسان : وذلك عمل بلا دليل ، فان
حاصله يرجع الى أن الدليل معكم من الخبر والقياس
ولكننى أستحسن مخالفته وهذا اثبات للشرع من
تلقاء نفسه وقال الشافعى رضى الله عنه حين ناظر
محمد بن الحسن فى هذه المسألة : من استحسن
فقد شرع ، ومن شرع فقد أشرك . هذا معناه

لا تستند إلا بالأصول ، والأصول على الكتاب والسنة والآثار والاجماع وما اليها ، والعلم بالرأى المستند إلى هذه الأصول . فمن كان أعلم بهذه الأصول الأربعة كانت أصوله أوفى بالوقائع ، وأتم واع لجميع المسائل

والأصول مواد ثلاثة : اللغة والكلام والفقه لأن الشريعة عربيـة والشافعى كان من صميم العرب ، بل ممن تفقأت بيضة مضر عنه ، ثم اشتهر بمعرفة الأخبـار والآثار . وأنه كان من أعلم الناس بالاحاديث والاخبار . وقال إمام المسلمين أحمد بن حنبل رضى الله عنـه لما لقى الشـافعى رضى الله عنه « جاءنا صيرفى الحديث » وقال الشافعى رضى الله عنه « من عـلم الحديث غزرت حجته » وان أبا حنيفة رضى الله عنه كانت بضاعته من علم الحديث مزجاة ، والذى يدل عليـه أن أصحاب الحـديث شـددوا النـكير على أبى حنيفـة رحمه الله فقالوا : إن أقواما

أعوزهم حفظ أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعملوا الرأى ، فضلوا وأضلوا ، والذى يقربه من أفهام العوام أن أصحاب الحديث تابعوا الشافعى ، وأخذوا بمذهبه ولازموه ، وبالغوا فى تعظيمه ، وتفخيمه ، وجعلوه مقدماً على غيره وشددوا القول وأظهروا النكير على أبى حنيفة رحمه الله . ولم يكن ذلك لقوله بالقياس ، وإنما كان لتوسعه فى القياس وخروجه عن الحد ، دون استقصاء معرفة المآخذ التى هى الأساس ، ومنها يتلقى القياس ، وهذا حسن جداً فى إبانة تقديم الشافعى فى علم الحديث

وانضم عليه أنه كان يتبين للعامى تقديم الشافعى فى علم الاحاديث والرأى المقتبس منه ، وكذا يتبين للمسترشدين المستبصرين المستظرفين تقديمه أيضاً فيهما ، ومنهم من رزق بعض اليقظة ووفق بعض الانتباه ، وإن كان الكل مستدلا منسلكا فى سلك المقلدين ، ومتى أرينا لكل واحد من هذين الفريقين

تلائم الأصول والقواعد والأساس ، وتناسقها وتلائمها ولا تحيد عنها . ونظر أبى حنيفة وان دق الا أنه لا يوافق الأصول ويخالفها ويحيد عنها ، وأكثر نظره يخالف الكتاب والسنة والآثار واجماع الأمة على ما أسلفنا شرحها ، وفى المعانى أيضاً كذلك على ما نبين شرحها بعد ان شاء الله تعالى وبه الثقة

والشافعى رحمة الله عليه قسم القواعد الى قسمين : الى ما يعلل ، ومالا يعلل . فمال الاتباع الى مالا يعلل ، ثم ترك جلى القياس الذى يعتلقه أوائل الأفهام ، وتلقى من قواعد شرعية فان الاخلال بها من دواعى الخبط ، وغواشى الاضطراب . ويتقاصر أفهام العباد عنه ، كما امتنع عن القياس فى ازالة النجاسة ، وقال أبو حنيفة المعقول قصد الازالة ، وكلما يحصل به الازالة فهو مزيل ، وقال الشافعى : هذا مما يعقل فى الجملة ، الا أن الأمر ليس

والارض ! وقال ينعقد البيع بغير لفظه والنكاح بغير لفظه ، والتكبير بغير لفظه ، والقرآن بغير نظمه حتى لو قرأ فارسية القرآن فى الصلاة تنعقد صلاته ، وهذا مزج فن بفن وخلط قبيل بقبيل ، وذهول عن الدقائق . فاذن الشافعى أتم نظرا فى القياس وأعم تدقيقاً من أبى حنيفة ، فلهذا استنكف محمد بن الحسن وأبو يوسف عن متابعته فى ثلثى مذهبه ووافقا الشافعى رحمهم الله فى أكثر المسائل وذلك لأنه ذهب الى انتحال المذاهب ، وتقديم الأظهر فالأظهر وأقدم عليه بقريحة وقاده وفطنة منقادة ، وعقل ثابت ورأى صائب بعد الاستظهار بعلم الأصول والاستمداد من جملة أركان النظر فى المعقول والمنقول فاستبان على القطع انه أبعد من الزلل والخطأ

فان قيل : جل اعتمادكم على أن الشافعى كان متأخرا عن أبى حنيفة ونقل مذهبه ، وميز الصحيح من الفاسد يلزمكم من مساق هذه القاعدة أنه لو تبين بعده فاضل مميز مجتهد ذو فنون وذو علوم ، بحيث يتصرف فى

فان قيل : محمد بن الحسن وأبو يوسف كانا فى زمانه وكانا مساويين له فى منصب الاجتهاد ، ونحلا مذهب أبى حنيفة ، وعلما مذهب الشافعى فلماذا لم ينتحل مذهبهما

قلنا : ومن يقول بأنهما كانا مساويين له ؟! وهذه فرية عظيمة إذ هما كانا يتكلمان معه على وجه الاستفادة من عزيز أنفاسه والاحتساء من غزير كأسه ، ويحترمانه غاية الاحترام ونهاية الاحتشام ، ويجلسان بين يديه كأنما على رؤوسها الطير

وحكى عن الشافعى رضى الله عنه لما دخل بغداد حضر مجلس هارون الرشيد ، فأجلسه هارون فى دسته على سريره ، فامتلأ محمد وأبو يوسف حسداً وكادا يتفطران غيظا ويتلظيان غضباً لانهما بعد ما كانا جرباه ولم يقفا بعد على كمال فضله ، فأرادا أن يفضحاه فسألاه عن مسألة على أصل أبى حنيفة ، وقالا : ما تقول فى رجل معه ماء لو توضأ به لم تجز الصلاة بذلك الوضوء ، ولو

لم يتوضأ بذلك الماء لايباح له التيمم ؟ فحار فيها هارون والحاضرون وقالوا هذا أمر عجيب ماء يجب به الوضوء ولا يجوز أداء الصلاة به ونظروا الى الشافعى حتى يخبر عن جواب المسألة فقال الشافعى رضى الله عنه مستخفا بهما وبالحاضرين : أنا لا أبالى بيقين أبى حنيفة فكيف بمشكوكاته فلما سمعا تحيرا وانقطعا فقال هارون يا ابن عم زدنى فى جواب هذه المسألة بيانا

فقال : من فاسد مذهب صاحبهما أن الحمار سؤره مشكوك فى طهارته لا طاهر بيقين ولا نجس بيقين ولا يجوز أداء الصلاة بالوضوء به ولا يباح له التيمم لان الماء الطاهر بيقين غير معدوم فيجب التيمم والوضوء جميعاً وهذا مشكوك فيه عنده لأنه شك فى نجاسة الحمار فأنا لا أبالى بيقين أبى حنيفة فكيف أبالى بمشكوكاته فارتضى هارون والحاضرون منه ذلك وعهد أبو يوسف ومحمد بعد ذلك أن لا يسألاه عن شىء لأنه يفضحهما ، فأنى يكونان مساويين له فى العلوم وعلى

وأن يراجع عقله وينصف وينفض شوائب الالف والتقليد عن قلبه . وسيوفق الله تعالى فى نظره ليستد نظره إذاعظم وقر الدين فى صدره، وعرف مذاق الشرع فى قلبه ، ولسنا نذكر هـذا للتعصب بل هم الذين كانوا يبالغون فى التعصب على الشافعى رضى الله عنه ، حتى أخبر الشافعى بأن محمـــد بن الحسن وأبا يوسف كانا يدعوان الله تعالى ويقولان « اللهم أمت الشافعى »

فأنشـد وقال :

تمنى رجال أن أموت وان أمت
فتلك سـبيل لست فيها بأوحد

فقل للذى يبقى خلاف الذى مضى :
تهيأ لأخرى مثلها فكأن قد

ويحكى عن عمارة بن زيد قال كنت صديقاً لمحمـد ابن الحسن فدخلت معه يوما على الرشيد فأسر محمـد بن الحسن اليه وهو يقول : ان الشافعى يزعم بأنه للخلافة أهل ! فغضب الرشيد وقال : على به ، فأحضر بين يديه

فاطرق ساعة ، وقال أيها الشافعى ، فقال وما أيها يا امير المؤمنين أنت الداعى وأنا المدعو ، وأنت السائل وأنا المجيب ؟ قال بلغنى أنك زعمت أنك أهل للخلافة ، قال حاش لله قد أفك المبلغ وفسق وأثم وظلم ، ولى يا أمير المؤمنين حق القرابة وحق البيت وحق من أخذ بأدب الله ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذاب عن دينه المحامى على أمته . فتهلل وجه هارون ثم قال ليفرخ روعك فانا راعى حق قرابتك وعلمك ، وأدناه ثم قال : كيف علمك بكتاب الله تعالى ، قال جمعه الله فى صدرى وجعل جنبىّ دفتيه ، وعن أى علم تسألنى يا امير المؤمنين ؟ عن علم تنزيله ، أو تأويله ، أو محكمه ، أو متشابهه ، أم ناسخه ، أم منسوخه ، أم أخباره ، أم أحكامه ، أم مكيه ، أم مدنيه ، أم ليليه ، أم نهاريه ، أم سفريه ، أم حضريه ، أم نظائره ، أم إعرابه ، أم وجوه قراءته ، أم حدوده ، أم عدائده وحروفه ؟

قال كيف علمك بالأحكام ؟ فقال : عبادات أم

منا كحات، أم معاملات أم سير وآداب وتجارب ومحارم، ام عفو ، أم عقر ، أم عقل وديات ، أم الأطعمة ، أم الأشربة ، وحلال ذلك أم حرامه . قال كيف علمك بالنجوم ؟ قال أعرف الفلك الدائر ، والنجم السائر ، والقطب الثاقب ، والمائى والنارى ، وما سمته العرب الأنواء ومنازل النيرين الشمس والقمر ، والاستقامة والرجوع والنحوس ، والسعود وهيآتها ، وما أقتدى فى برى أو بحرى ، وأستدل به على أوقات صلاتى ، وأعرف بهامن كل مميز خصم نصيح . فقال كيف علمك بالطب ؟ قال أعرف ما قالت الروم مثل أرسطاطاليس ومهراس وفرفوريوس وجالينوس وبقراط وشاهمرد واهرمن وبزرجمهر قال كيف علمك بالشعر ؟ قال: أعرف الجاهلى ومعاريضه وآدابه وبحوره وفنونه ، وأروى الشاهد والشاذ ؟ وما تبديه المكارم ، قال كيف علمك بالانساب قال هذا علم لايسعنى جهله فى الجاهلية مع تحمل الكفر ، وتغمض الحق فأولته أوائلنا إنخاراً

وفضائل وقبائل، ورثته الأصاغر عن الأكابر ، وعهد به الخلف اقتداء بالسلف . وانى لأعرف جماهير الأقوام ، ونسب الكرام ، ومآثر الأيام ، وفيها نسب أمير المؤمنين ونسبي ، ومآثر آبائه وآبائى

فاستوى هارون وقال : يا ابن ادريس لقد ملأت صدرى ، وعظمت فى عينى فعظنى موعظة أعرف بها مقدار علمك . قال بشرط طرح الحشمة ودفع الهيبة وإلقاء رداء الكبر عن منكبيك ، وقبول النصيحة ، واعظام حق الموعظة ، والاصغاء لها ، وجثى الشافعى على ركبتيه ومد يديه غير مكترث فقال : ياذا الرجل ان من أطال عنان الأمل فى العزة ، وطوى عذار الحذر فى المولة ، ولم يعول على طريق النجاة ، كان بمنزلة قلة الاكتراث من الله سقيما وصار فى أمده المحدود مثل نسج العنكبوت لا يأمن عليها نفسه ، ولا يضىء له ما أظلم عليه من لبسه ، أما والله لو اعترفت بما أسلفت ونظرت ليومك ، وقدمت لغدك ، وقصرت أملك ،

وصورت الندامة ، لتستدرك الخيرات غداً فى يوم القيامة ، ولكن ضرب الهوى عليك رواق الحيرة ، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ، فعلا شهيق هارون بالبكاء ، فقالت الخاصة : يكفيك ياشافعى ، فزجرهم وقال : ياعبيد النجعة، وأعوان الظلمة، والذين باعوا أنفسهم بمحبوب الدنيا واشتروا عذاب الآخرة، أما رأيتم من كان قبلكم كيف استدرجوا بالامهال ، ثم أخذوا أخذ عزيز مقتدر، أما رأيتم الله تعالى كيف فضح ستورهم ، وأمطر بواكى الهوان عليهم ، ومن وراء ذلك وقوف بين يدى رب العالمين ، ومساءلة عما هو أخف من الذرة !

قال هارون : كفاك ياابن ادريس فقد سللت علينا لسانك ، وهو أمضى من سيفك فكيف السبيل إلى الخلاص ؟ فقال أن تتفقد حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه وسلم بالعمارة ، وتؤمن السبيل وتنظر فى أمر العامة والثغور ، وتبذل العدل والنصفة وأن لا تجعل

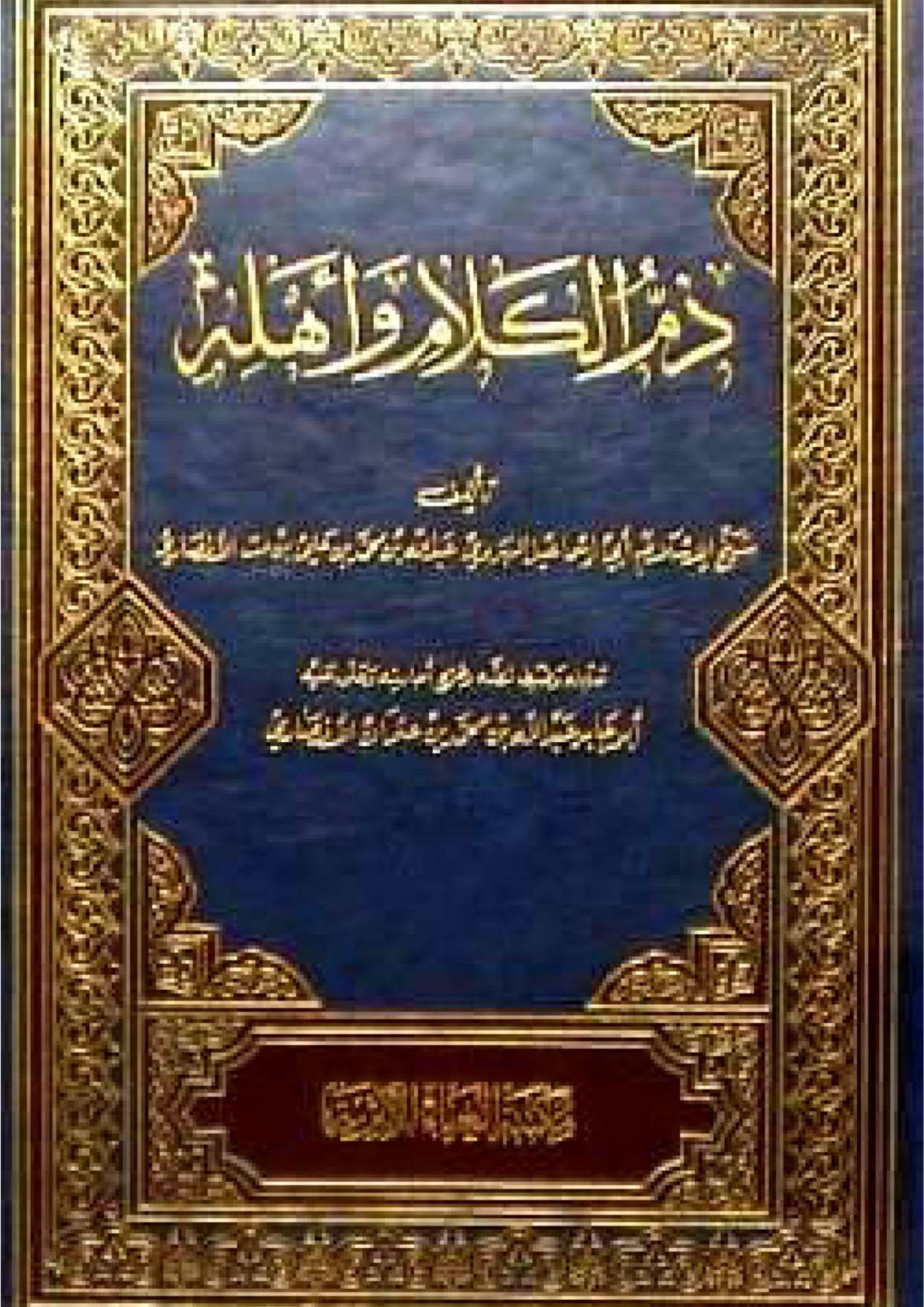
دونها ستراً ، وتهرب ممن يمنعك من ربك ، ويرى لك قطع ما أمر الله تعالى أن يوصل ، قال هارون ومن يطيق ذلك ؟ قال من تسمى باسمك ، وقعد مثل مقعدك ، قال هارون : فهل من حاجة فتقضى ، أم مسألة فتعطى؟ قال أتأمرنى من بعد بذل مكنون النصيحة ، وتقديم الموعظة ، أن أسود وجهى بالمسألة ! فقال هارون يا محمد بن الحسن سله عن مسألة. فسأله عن رجل له أربع نسوة ، فأصاب الأولى عمة الثانية . وأصاب الثالثة خالة الرابعة . فقال ينزل عن الأولى والثالثة ، فقال : ما الحجة فيه ؟ فقال الشافعى رضى الله عنه : أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا يجمع بين المرأة وخالتها » لكن ما تقول أنت يا محمد بن الحسن كيف دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، وفى أى درب دخل ، وفى

أى محلة نزل ، وأول ما تكلم عند دخوله ، بماذا تكلم وكيف كان ثيابه فى ذلك الوقت ، وعلى ناقة كان أو على فرس ؟ فتحير محمـد بن الحسن ولم يحر جوابا . فقـال : يا أمير المؤمنين ، سألنى عن حرام فأجبته ، وسألته عن سـنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعتع ! فقال والله لو سألته كيف فعـل أبو حنيفة لأجابنى ! فقربه هارون وأمر له بمال عظيم فلما نهض قسم المـال فى دار العامة على الحجاب وانصرف مكرما . وهذا الذى حكيته من فضله قطرة من بحار علمه وغرفة من أنهار فضله ، وفيه مقنع وبلاغ للموفقين ،

وأوردت فى هذا الـكتاب الموجز من العجيب العجاب ، ولباب الألباب ما تحار فيه القلوب السليمة ، والأذهان المسـتقيمة ، مع مراعاة الانصـــاف والانتصاف ، ومجانبة الاعتساف

والله أعلم بالصواب ، واليه المرجع والمآب




ذم الكلام وأهله
تأليف

ذم الكلام وأهله

تأليف

شيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي عبدالله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري

قدم له وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

أبو جابر عبدالله بن محمد بن عثمان الأنصاري

الجزء الثاني

مكتبة الغرباء الأثرية

[٣٦٢] أخبرنا محمد بن محمد بن يوسف، أبنا محمد بن علي[1] ابن حامد، ثنا عبد الله بن محمد بن منصور - ح -.

وأبنا محمد بن محمد بن محمود، أبنا أحمد بن عبدالله بن نعيم، أبنا محمد بن إسحاق، ثنا عثمان بن سعيد؛ قالا: ثنا هشام بن عمر، ثنا محمد بن عبدالله العامري، عن عبدالله بن شبرمة؛ أن جعفر بن محمد قال لأبي حنيفة:

وأبنا محمد بن محمد، أبنا أحمد بن عبدالله، أبنا محمد بن أحمد

= ابن عبدالرحيم بن شبيب، وعندي أن ابن شبيب هٰذا ثقة؛ كما جاء في ترجمته في «طبقات القراء» (٢ / ١٦٩) بأنه إمام، ضابط، مشهور، ثقة، وأما سائر الرواة ثقات؛ كما قال الشيخ الألباني؛ فلم تبق علة لهٰذا الحديث سوى نكارة متنه؛ لأن صحة الإسناد لا تعني صحة المتن كما هو متقرر عند أهل العلم.

قال العراقي في «ألفيته» (ص ٤٦):

والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا

ثم هٰذا الحديث إسناداً ومتناً نقله السيوطي في «اللآلي» (١ / ٢٢٢) عن أبي نعيم، ولم أجده عند أبي نعيم فيما طبع من كتبه التي وقفت عليها، وأخشى أن يكون ثمة خطأ فيما نقله السيوطي، والله تعالى أعلم. وانظر للأهمية: «السلسلة الضعيفة» (١ / ٢٨٥ - ٢٨٦).

(تنبيه):

هٰذا أحد المواطن التي استفدت من أخينا عبدالرحمٰن الشبل فيها، ونوع الاستفادة أني لم أقف على أول الحديث إلا من تخريجه، ثم زدت عليه بما تلاحظه، علماً بأن السيوطي عزاه؛ كما في «كنز العمال» (١٠ / ٢٥٩) لأبي نصر السجزي في «الإبانة» والخطيب وابن النجار، ونقل عن السجزي قوله عنه: «غريب».

(١) في (م): «غلي»، وهو تحريف ظاهر.

ابن زهير، ثنا علي بن [خشرم][1]، أبنا [المظفر][2]، عن أبي[3] إسماعيل الكوفي[4]، ثنا محمد بن الحسن الصارفي[5]؛ قال:

«كنت عند[6] جعفر بن محمد وهو يتغدى، فجاء أبو حنيفة، وقال ابن شبرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر؛ فقال لأبي حنيفة: اتَّقِ الله ولا تقس الدين برأيك؛ فإن أوَّلَ من قاس إبليس».

[سمعت شيخ الإسلام يقول][7]: قال لي أبو يعقوب: كان عبدالله ابن محمد بن منصور البزار[8] يعدل[9] بعثمان بن سعيد هروي.

[٣٦٣] أخبرنا محمد بن محمد، أبنا عبدالله بن أحمد، أبنا عيسى ابن عمر، أبنا عبدالله بن عبدالرحمٰن، ثنا محمد بن كثير، عن ابن شوذب، عن مطر، عن الحسن؛ أنه تلا: ﴿**خلقتني من نار وخلقته من طين**﴾[10]؛

---

(١) في (ت) و (م) و (ظ): «ابن حشرم»، وهو تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ج).

وهو علي بن خشرم، يروي عنه محمد بن أحمد بن زهير الطوسي. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٠ / ٤٢١).

(٢) من (ج) و (ظ) و (م) وفي (ت): «المطفر» بالطاء المهملة.

(٣) في (ظ) و (ج): «ابن إسماعيل».

(٤) في (ج): «اللوفي».

(٥) فوقها في (ت) صح، وفي (ظ) و (ج) و (م): «الصيارفي».

(٦) ساقطة من (ج).

(٧) زيادة من (ج) و (ظ).

(٨) في (م): «البزار»، وفي (ظ): «البراز»، وهو تصحيف فاحش.

(٩) في (ظ) و (ج): «يقول لعثمان بن سعيد هروي».

(١٠) الأعراف: ١٢، وص: ٧٦.

[٣٧٨] أخبرنا أبو يعقوب، أبنا العباس بن الفضل، ثنا يحيى بن أحمد بن زياد، ثنا أحمد بن سعيد بن صخر، ثنا أحمد بن سليمان، ثنا إسماعيل ـ وهو[1] ابن عياش ـ، ثنا عثمان بن عطاء، عن أبيه؛ أنه قال:

«لقد وُلد لي وما أسمع عالماً يقول أرى، ولا أسمع متعلماً يقول لعالم[2] كيف ترى[3]، أما العالم؛ فيقول: سمعت كذا [وكذا][4]، والمتعلم يقول: كيف سمعت أصلحك الله في كذا وكذا».

[٣٧٩] أخبرنا الحسن بن يحيى، أبنا إبراهيم بن الشاه، أبنا أبو أحمد بن قريش[5] ـ ح ـ.

وأبناه[6] القاسم بن سعيد[7]، أبنا محبوب بن[8] عبدالرحمن بن أحمد

= عقيب حديث مالك عن نافع عن ابن عمر؛ كما قال المزي في «تحفة الأشراف» (٦ / ١٩٦).

(١) في (ظ) و (ج): «هو».

(٢) في (ظ): «العالم».

(٣) في (ظ) و (ج): «يرى».

(٤) من (م) و (ظ) و (ج)، وأشير عندها في (ت) إلى الهامش، وفي نسختي ليس فيه شيء

(٥) في (م): «قريس» هكذا بسين مهملة، وهو تصحيف.

(٦) في (م): «وأخبرنا القاسم بن عبدالرحمن بن أحمد بن محبوب، أبو عاصم، قاضي هراة؛ أخبرنا محمد بن إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي».

(٧) فوقها في (ت) «لا ص» إشارة من الناسخ إلى أن سعيد ليست موجودة في الأصل المنقول عنه.

(٨) فوقها في (ت) «لا ص»، وفوق قوله «هراة» كلمة «إلى» إشارة إلى أن هذا الكلام كله غير موجود في الأصل.

ابن محبوب أبو عاصم قاضي هراة[1]، أبنا محمد بن إسحاق؛ قالا: ثنا عثمان بن سعيد، ثنا محبوب بن موسى، أبنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي؛ قال:

«ما نقمنا على أبي حنيفة أنه يرى، كلنا يرى، ولٰكنا[2] نقمنا عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره».

[٣٨٠] أخبرنا أبو يعقوب، أبنا أبو بكر بن أبي الفضل، أبنا أحمد ابن محمد بن يونس، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا جنادة بن محمد الدمشقي، ثنا مخلد بن[3] الحسين، عن الأوزاعي، عن سليمان بن حبيب؛ قال: قال عمر بن عبدالعزيز:

«ما آتاك[4] به الزهري مما[5] رواه؛ فاشدد يديك به، وما آتاك به[6] من رأيه؛ فانبذه».

[٣٨١] أخبرنا الحسن بن يحيى، أبنا عبدالرحمٰن، أبنا ابن[7]

---

(١) في (ظ) و (ج): «قاضي هراة، أبو عاصم».

(٢) في (م): «ولٰكن».

(٣) في (م): «عن»، وهو تحريف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ت) و (ظ) و (ج).

وهو مخلد بن الحسين، أبو محمد البصري، روى عن الأوزاعي. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٧ / ٣٣١).

(٤) في (ظ) و (ج): «ما آتيك به عن الزهري».

(٥) في (ظ) و (ج): «فما رواه».

(٦) ساقطة من (ظ) و (ج).

(٧) ساقطة من (م)، والصواب ما هو مثبت في (ت) و (ظ) و (ج). =

[٤١٣] أخبرنا[١] أحمد بن محمد بن إسماعيل السيرجاني[٢]، أبنا أحمد بن تركان، ثنا منصور بن جعفر النهاوندي، ثنا عبدالله بن إسحاق الكرماني، ثنا حرب بن إسماعيل؛ قال:

«قيل[٣] لأحمد بن حنبل: رجل نزلت به مسألة، فلم يجد من يسأله؛ أيسأل أهل الرأي؟ قال: لا يسأل[٤] أهل الرأي عن شيء البتة».

[٤١٤] أخبرنا محمد بن موسى، ثنا الأصم، ثنا عبدالله بن أحمد ابن حنبل، سمعت أبي يقول:

«إنه لا ينبغي أن يروى عن أصحاب أبي حنيفة شيء».

[٤١٥] أخبرنا أبو يعقوب، أبنا محمد بن عبدالله اللأل[٥]، أبنا أبو إسحاق البزاز، ثنا عثمان بن سعيد؛ قال:

«قال لي أحمد بن حنبل: لا تقربنَّ من رأي أحد».

[٤١٦] أخبرنا الحسن بن يحيى، أبنا أحمد بن محمد بن العباس، أبنا أحمد بن أحيد بن حمدان البخاري بها إملاءً، ثنا أبو عاصم عمرو بن عاصم المروزي، سمعت علي بن محمود بن خليل، سمعت عاصم بن عصمة؛ قال:

---

(١) في (ظ) و (ج): «أخبرني».

(٢) في (م): «السيرخاني»، وهو تصحيف.

(٣) قوله: «قيل لأحمد» مطموس في (م).

(٤) في (م): «لا تسأل».

(٥) في (ج): «اللال» هكذا بدون الهمزة.

«كنت عند أبي سليمان الجوزجاني، فجاءه كتاب أحمد بن حنبل، ذكر فيه: لو تركت رواية[1] كتب أبي حنيفة؛ أتيناك فسمعنا كتب عبدالله (يعني: ابن المبارك)».

[٤١٧] أخبرنا أبو يعقوب، أبنا أبو بكر بن أبي الفضل، أبنا أحمد ابن محمد بن يونس الحافظ، ثنا عثمان بن سعيد؛ قال:

«لمَّا قدمَ أحمدُ بن حنبل حمصَ وجَّه إلى يحيى بن صالح الوحاظي: إنك إن تركت الرأي أتيتك وكتبت [عنك][2]، وذٰلك أن يحيى كان كَتَبَ كتب[3] الرأي، فكان يذهب مذهبهم؛ فلذٰلك لم يأته أحمد».

[٤١٨] أخبرنا أبو يعقوب، حدثني جدي، ثنا أحمد بن محمد [بن][4] ياسين، ثنا موسى بن أحمد [الفريابي][5]؛ قال: قال بشر الحافي:

«علامة طاعة الله تسليم أمره بطاعته[6]، وعلامة حب رسول الله ﷺ

---

(١) أشير عندها إلى هامش (ظ)، وفي مصورتي ليس في الهامش شيء.

(٢) من (ظ) و (ج)، وفي (ت) و (م): «عنه».

(٣) ساقطة من (م).

(٤) في (ت) و (م): «ثنا»، وهو تحريف عن ابن، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ظ) و (ج).

وهو أبو إسحاق أحمد بن محمد بن ياسين الهروي الحداد، صاحب «تاريخ هراة»، يروي عن موسى بن أحمد الفريابي. انظر ترجمته بـ: «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٣٣٩).

(٥) في (ج): «القرماني»، وهو تصحيف، والصواب أنه الفريابي، يروي عنه أحمد ابن محمد بن ياسين. انظر: الفقرة التي قبل هٰذه.

(٦) في (ظ) و (ج): «لطاعته».

ذم الكلام وأهله

تأليف

شيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري

قدم له وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري

الجزء الرابع

مكتبة الغرباء الأثرية

حتى[1] سألني عن أمر دينه»[2].

[٨٩٣] أخبرنا[3] عبدالصمد بن محمد بن محمد بن صالح[4]، أبنا أبي، أبنا محمد بن حبان[5]، ثنا عمر بن سعيد بن سنان، ثنا هارون الفروي، سمعت مصعباً يقول:

«سأل هارونُ الرشيد مالكَ بن أنس وهو في منزله[6] ومعه بنوه أن يقرأ عليهم، فقال: ما قرأتُ على أحد منذُ زمانٍ، إنما يُقرأ عليَّ. فقال: أخرجِ الناس عني حتى أقرأ أنا عليك. فقال: إذا منع العام لبعض الخاص؛ لم ينتفع الخاص. فأمر معن بن عيسى فقرأ عليه».

[٨٩٤] أخبرنا القاسم، أبنا محمد بن الحسين بن حاتم، ثنا يعقوب بن إسحاق، ثنا صالح بن محمد البغدادي الحافظ، سمعت الربيع بن سليمان، سمعت الشافعي يقول:

= كما في (ت) و (ظ) و (ج).

(١) موضع قول: «حتى سألني عن أمر دينه» بياض في (م)، وفي (ظ) فوق «حتى» تضبيب.

(٢) مقابل هٰذا الأثر في هامش (ظ) ما نصه: «بلغ محمداً الهروي القراءة إلى هنا».

(٣) هٰذا الأثر في (ظ) و (ج) تأخر إلى ما بعد الذي يليه وقدم الأثر الذي يليه فيهما عليه.

(٤) عليها بعض البياض في مصورتي (ت).

(٥) بإهمال الموحدة في (ظ) و (ج).

(٦) عليها بعض البياض في مصورتي (ت).

«كنت عند محمد بن الحسن، فذكرنا مالك بن أنس، فأطريته[1]، فقال محمد بن الحسن: قد رأيت مالكاً وسألته عن أشياء؛ فما كان يحل له أن يفتي، فقلت له: أسألك بالله: إن سألتك عن شيء تصدقني؟ قال: نعم. قلت: أيما أعلم بكتاب الله: مالك أو أبو حنيفة؟ قال: مالك. قلت: وأيما أعلم بتفسير كتاب الله: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت: أيما[2] أعلم باللغة: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال[3]: مالك. فقلت: فأيما أصحُّ رجالاً: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. قلت: فأيما أصحُّ رواية: مالك أو أبو حنيفة؟ قال[4]: مالك. قلت: فأيما أعلم بمغازي رسول الله ﷺ: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت[5]: فأيما[6] أعلم بسنن رسول الله ﷺ: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك. فقلت: يحل لأبي حنيفة أن[7] يفتي ولا يحل لمالك أن يُفتي؟!».

[٨٩٥] أخبرنا منصور بن العباس، أبنا الحسن بن حبيب،

---

(١) في (ج) و (م): «فأطربنه»، وهو تصحيف ظاهر.

(٢) في (ظ) و (ج): «قلت: فأيما أعلم».

(٣) في (م): «قال».

(٤) في (ظ) و (ج) و (م): «فقال».

(٥) في (ظ) و (ج): «قلت».

(٦) قوله: «فأيما أعلم بسنن رسول الله ﷺ مالك أو أبو حنيفة؟ فقال مالك»؛ كل هٰذا ساقط من (م).

(٧) ساقطة من (ظ) و (ج).

[٩٦١] أخبرنا الحسن بن يحيى، أبنا أحمد بن إبراهيم القراب، ثنا محمد بن قريش، ثنا موسى بن هارون، ثنا عبدالله بن أحمد بن شبومة؛ قال: سمعت سعيد بن أبي مريم يقول: سمعت ليث بن سعد يقول:

«بلغتُ الثمانين وما نازعتُ صاحبَ هوىً قط».

[٩٦٢] أخبرني عبدالله بن عمر، أبنا أحمد بن محمد بن أحمد ابن مالك، أبنا حامد بن محمد، ثنا سليمان بن محمد بن جبريل، ثنا عبدالأعلى بن حماد، ثنا حماد بن سلمة؛ قال:

«لو كان أصحاب[١] المحجن[٢] في هٰذه الأمة؛ لكانوا[٣] من أصحاب أبي حنيفة».

[٩٦٣] أخبرنا الحسين بن محمد بن علي، أبنا أبو عمرو بن

= وللحديث شاهد مرسل من حديث الحسن البصري.

أخرجه ابن وضاح في «البدع» برقم (١٥٦) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن القشيري، وقد تقدم أنه متهم بوضع الحديث؛ فالإسناد ضعيف جداً أو موضوع.

(١) ضبب عليها في(ظ).

(٢) «أصحاب المحجن» لقب لكل محتال، وأصلهم رجل كان في الجاهلية معه محجن، وكان يقعد في جادة الطريق فيأخذ بمحجنه الشي بعد الشيء من أثاث المارة، فإن فُطن له؛ اعتل بأنه تعلق بمحجنه، وقد ورد أنه يسرق الحجاج بمحجنه، والمحجن: هو العصا المعوجة المعقوفة. انظر: «لسان العرب» (١٣ / ١٠٩). ووجه الشبه بين أصحاب المحجن وبين أصحاب أبي حنيفة استعمال الحيل من الطرفين.

(٣) ضبب عليها في (ظ).

بشر، سمعت أبا يوسف يقول:

«**العلم بالخصومة والكلام، جهلٌ، والجهل بالخصومة والكلام، علم**».

[١٠١١] أخبرنا محمد بن عبدالرحمٰن بن محمد وأحمد بن محمد بن إبراهيم؛ قالا: أبنا لولو، ثنا أبو حاتم الرازي[١]، ثنا عبدالرحمٰن بن صالح، ثنا طلق بن غنام؛ قال: قال حفص بن غياث:

«**ينبغي أن يكتب على كتاب الحيل كتاب الفجور**».

[١٠١٢] وبه ثنا طلق، عن[٢] شريك؛ أنه ذُكِرَ عنده كتابُ الحيل؛ فقال:

«**منْ يُخادعِ اللهَ يخدعه**».

[١٠١٣] أخبرنا عبدالرحمٰن بن صالح، سمعت أبا حفص[٣]

---

(١) في (ج): «الدارمي»، وهو تحريف، والصواب ما هو مثبت.

وأبو حاتم الرازي هو محمد بن إدريس الإمام، والد عبدالرحمٰن بن أبي حاتم، صاحب «الجرح والتعديل». انظر روايته عن عبدالرحمٰن بن صالح: بـ«تهذيب الكمال» (١٧ / ١٨٠).

(٢) في (م): «ابن»، وهو تحريف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ت) و (ظ) و (ج).

وطلق هو ابن غنام بن طلق بن معاوية، روى عن شريك بن عبدالله النخعي. انظر ترجمته في: «السير» (١٠ / ٢٤٠).

(٣) ضبب عليها في (ظ)، وفي (ظ) و (ج): «فقال: سمعت عمر بن أحمد أبا حفص».

عمر بن أحمد قاري[1] الصابوني[2]، ثنا عبدالله بن [عدي][3] بن[4] حمدويه، ثنا أبو نصر ـ هو[5] أحمد بن دلوسة ـ، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو الوليد، ثنا إسحاق، ثنا يحيى بن آدم؛ قال: قال شريك:

«أدركنا أبا حنيفة، وإذا هو صاحب خصومات».

قال: وقال أبو بكر بن عياش: «أدركناه وهو[6] صاحب خصومات لم يكن يتفقه».

قال: وقال الحسن بن صالح: «أدركناه وهو يخاصم».

[١٠١٤] رأيت بخط عبدالكريم بن عبدالواحد الأصبهاني[7]،

---

(١) في (ج): «قارى» هكذا كتبت مهملة.

(٢) مهملة في (ج).

(٣) ساقطة من (م)، وما أثبت من (ظ) و (ج)، وفي (ت): «محمد» بدل: «عدي»، وأشار ناسخ (ت) عند قوله: «محمد» إلى الهامش، وكتب فيه «عدي» وكتب إلى جانبها كلمة «صح»، وفوقها (ص)، وهي إشارة منه إلى أن الصحيح «عدي» لا «محمد»؛ كما كتب في الأصل.

(٤) ساقطة من (ظ) و (ج).

(٥) في (ظ) و (ج) سقط قوله: «هو أحمد»، وفي (م): «أبو نصر عدي بن دلوسة»، وقد تقدم أنه ابن دلوسة، وسيأتي كذلك.

(٦) في (م): «أدركناه وهو يخاصم؛ فخلط بين كلام أبي بكر بن عياش وبين كلام الحسن بن صالح الذي بعده»، وكل ما بينهما ساقط من (م).

(٧) ساقطة من (ظ) و (ج).

ابن الضوء[1]، ثنا سعيد بن منصور، ثنا خالد بن عبدالله، عن هشام، عن الحسن؛ قال:

«من طلب الحديث يُريد به وجه الله؛ كان خير ما[2] طلعت عليه الشمس».

[١٢٣٩] أخبرنا أبو يعقوب، سمعت أبا بكر الجورقي[3] يقول: سمعت غير واحد من مشائخنا يذكر عن محمد بن إسحاق بن خزيمة؛ أنه قال:

«ما دام أبو حامد الشرقي حَيّاً؛ لا يتهيَّأ لأحد أن يَكذبَ على رسول الله ﷺ».

[١٢٤٠] أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل الكرماني، أبنا أبو الفضل السليماني الحافظ ببيكند[4]، حدثني أبو عمر الدمشقي، ثنا[5]

---

(١) في (م): «الصو»، وهو تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ت) و (ظ) و (ج).

ومحمد هو ابن الضوء بن المنذر الكرميني.

انظر ترجمته في: «الأنساب» للسمعاني (١٠ / ٤٠٦)، و «توضيح المشتبه» (٢ / ٤٦٤).

(٢) ضبب عليها في (ظ).

(٣) في (ظ) و (ج) و (م): «الحورقي» هٰكذا بحاء مهملة.

(٤) مهملة في (م).

(٥) في (م) و (ج): «قال».

جعفر[1] بن محمد بن مغلس[2]؛ قال[3]:

«ما شبَّهتُ[4] رأيَ أبي حنيفةَ إلا[5] بخيط سَحَّارة، [يُمدُّ][6] كذا[7] يخرج أصفر، ثم يُردُّ[8]؛ فيصيرُ أخضرَ».

[١٢٤١] أخبرني طيب بن أحمد، أبنا محمد بن الحسين، سمعت أبا بكر محمد بن عبدالله بن شاذان[9] الرازي، سمعت أبا جعفر الفرغاني يقول[10]: سمعت الجنيد بن محمد يقول:

«أقلُّ ما في الكلام سقوطُ هيبةِ الربِّ من القلبِ، والقلبُ إذا عرى من الهيبة من الله عز وجل[11]؛ عَرى من الإيمان».

---

(١) في (ظ) و (ج): «حفص»، وهو تحريف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ت) و (م).

وهو جعفر بن محمد بن المغلس. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٥٢١).

(٢) في (م): «ابن مغنس»، وهو تحريف. انظر الفقرة السابقة.

(٣) في (ظ) و (ج): «يقول»، وضبب فوقها في (ظ).

(٤) في (م): «ما شهبت»، وهو تصحيف.

(٥) ساقطة من (م).

(٦) من (ظ) و (ج)، وفي (ت) و (م) كتبت كذا: «بمده» مهملة، والمثبت أنسب للحاق الكلام.

(٧) ساقطة من (م).

(٨) في (م): «ثم ترد».

(٩) في (م): «ساذان»، وهو تصحيف تقدم بيانه مراراً.

(١٠) ساقطة من (ظ) و (ج).

(١١) ساقطة من (ظ) و (ج).

[١٢٨٨] سمعت الثقة يحكي:

«أنَّ عبدالله بن عدي الصابوني لما حُمل إلى بخارى أُحضر أبو بكر الشاشي القفال ليكلمه؛ فقال: لا أكلمه، إنه متكلم. فقيل له: من تكلم؟ قال: الأودي».

[١٢٨٩] سمعت محمد بن عثمان النجيمي[١] يقول:

«كان الحسين بن الشماخ[٢] الحافظ لا يدع أحداً من أهل الرأي يكتب عنه؛ فنشده رجل من أهل المغرب بالله وذكر له طول الرحلة؛ فروى له شيئاً من مساوىء أبي حنيفة، ولم يحدِّثه بحديث».

[١٢٩٠] وقال يحيى بن عمار:

«كان حامد بن محمد الرفاء [يُحرِّج][٣] على أهل الرأي أن يرووا عنه، ولا يأذن لهم في داره ليسمعوا[٤] منه، فأتاه إنسان من رؤساء بلخ، فألحّوا عليه، [فأذن له][٥]، فلما أذن

---

(١) فوقها في (ت): «صح».

(٢) في (م): «ابن السماح»، وهكذا بسين وحاء مهملتين، وهو تصحيف، والصواب ما هو مثبت؛ كما في (ت) و (ظ) و (ج).

والحسين بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمٰن بن أسد بن شماخ الشماطي الهروي الصفار. انظر ترجمته في: «السير» (١٦ / ٣٦٠).

(٣) من (ج)، وفي (م) مهملة، وفي (ت): «يخرج»؛ هكذا بخاء معجمة، وهو تصحيف ظاهر.

(٤) في (ظ) و (ج): «يسمعوا».

(٥) من (ظ) و (ج) و (م)، وفي (ت): «فلما أذن له دخل عليه»، وعلى =

ذم الكلام وأهله

تأليف

شيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري

قدم له وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري

الجزء الخامس

مكتبة الغرباء الأثرية

[١٤٠١] قال الغسيلي[١]: قال صالح بن أحمد:

«السبعة: يحيى بن معين، وأبو خيثمة[٢]، وأحمد[٣] الدورقي، وسعدويه[٤]، و[سجادة][٥]، والقواريري[٦]، وأحسب خلف[٧] المخرمي[٨]».

[١٤٠٢] أخبرنا محمد بن موسى، ثنا الأصم، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل:

«سألت أبي عن أسد بن عمرو؛ فقال: صدوق، وأبو يوسف صدوق؛ إلا أنه لا ينبغي أن [يُروى][٩] عن أصحاب أبي حنيفة شيء».

[١٤٠٣] أخبرني أحمد بن حمزة، أبنا محمد بن الحسين، أبنا

---

(١) مهملة في (م).

(٢) هو زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي.

(٣) في (م): «الدورقي».

وأحمد هو ابن إبراهيم بن كثير الدورقي.

(٤) لقب لسعيد بن سليمان أبي عثمان الضبي الواسطي. انظر: «ذات النقاب في الألقاب» للذهبي (ص ٣٠).

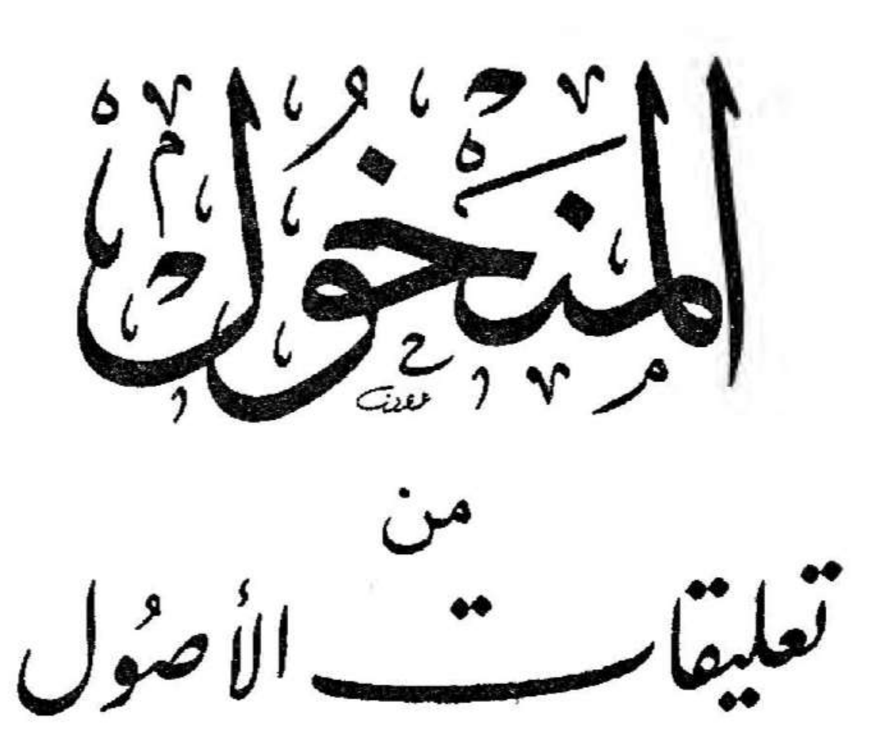
(٥) لقب لأبي علي الحسن بن حماد الحضرمي الفقيه. انظر: «الألقاب» لابن الفرضي (ص ٩٤)، والمثبت من (م)، وفي (ت): «سنحاده»، وفي (ظ) و (ج): «والقواريري وسحاده» هٰكذا مهملة مع التقديم والتأخير، وكلاهما تصحيف.

(٦) هو عبيدالله بن عمر بن ميسرة، أبو سعيد الجشمي، مولاهم البصري القواريري الزجاج. انظر ترجمته في: «السير» (١١ / ٤٤٢).

(٧) خلف هو ابن سالم، أبو محمد المخرمي. انظر ترجمته في: «الأنساب» للسمعاني (١١ / ١٨٠).

(٨) في (م): «المخزومي»، وهو تصحيف. انظر المصدر السابق.

(٩) من (ظ) و (ج)، وفي (ت): «يُروا»، وفي (م): «يروي».


المنخول
من
تعليقات الأصول

وأما مالك فكان من المجتهدين .

نعم ؛ له زلل في الاسترسال على المصالح ، وتقديم عمل علماء المدينة، وله وجه كما ذكرناه من قبل .

وأما ابو حنيفة : فلم يكن مجتهداً [١] ، لأنه كان لا يعرف اللغة ، وعليه يدل قوله : « ولو رماه بأبو قبيس » [٢] .

وكان لا يعرف الأحاديث ، ولهذا ضري بقبول الأحاديث الضعيفة ورد الصحيح منها .

ولم يكن فقيه النفس [٣] ، بل كان يتكايس / لا في محله على مناقضة مآخذ الأصول . ١٨٦ - أ

ويتبين ذلك باستثمار مذاهبه فيما سنعقد فيه بابا في آخر الكتاب .

والله أعلم .

---

(١) هذه عصبية ، فإذا لم يكن أبو حنيفة مجتهداً ، فمن ذا الذي يكون ، وقد قيل فيه: الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه . وسأكتب عن هذه المسألة قبل الباب الذي سيعقده الغزالي لترجيح مذهب الشافعية فليرجع اليه .

(٢) هذه العبارة قد وردت عن أبي حنيفة واشتهرت ولكن بلفظ « ولو رماه بأبا قبيس » وقد خرجها العلماء على لغة من يلتزم الألف في الاسماء الخمسة مطلقاً وذلك كقول الشاعر :

إن أباها وأبا أباها قد بلغا في المجد غايتاها

وأما هذه التي ذكرها الغزالي فيمكن أن تخرج أيضاً على الحكاية ، وليس في هذا مأخذ على أبي حنيفة .

(٣) قلت قد بلغ أبو حنيفة من فقه النفس في الفقه ما لم يحتج معه إلى دفاع عنه فيه . فهو سراج وهاج سناؤه . وبحر عميق قراره . وقد رجع الغزالي في آخر حياته عنه ، وانظر للوقوف على مزيد تفصيل ما ذكرناه في مقدمة الكتاب وما سنذكره بعد قليل في الفصل المعقود للكلام على ترجيح مذهب الشافعي رضي الله عنه .

وأبو حنيفة نزف جمام ذهنه في تصوير المسائل ، وتقعيد المذاهب ، فكثر خبطه لذلك .

وكذلك يقع ابتداء الأمور .

ولذلك استنكف أبو يوسف[1] ، ومحمد[2] من أتباعه ، في ثلثي مذهبه ، لما رأوا فيه من كثرة الخبط ، والتخليط ، والتورط في المناقضات .

وصرف الشافعي رضي الله عنه ذهنه إلى انتخاب المذاهب ، وتقديم الأظهر فالأظهر ، وأقدم عليه بقريحة وقادة ، وفطنة منقادة ، وعقل ثابت ، ورأي صائب ، بعد الاستظهار بعلم الأصول ، والاستمداد من جملة أركان النظر في المعقول والمنقول .

فيستبان على القطع أنه أبعد عن الزلل والخطأ ممن اشتغل بالتمهيد ، وتشوش الأمر عليه في روم التأسيس والتقعيد .

وعلى الجملة إذا قدم مذهب أبي حنيفة على مذهب أبي بكر رضي الله عنه ، لتأخره وشدة اعتنائه بالنخل ، فاعتبار التأخير في نسبة الشافعي رضي الله عنه إلى أبي حنيفة رحمه الله ، ومَنْ قبله — أبين وأوضح .

فان قيل : فلو تبين بعده ناحل ، فعينوا أتباعه ، إذ جعلتم للتأخير أثراً ظاهراً .

---

(١) هو الإمام أبو يوسف القاضي يعقوب بن ابراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد ابن بجير بن معاوية الأنصاري ، صاحب أبي حنيفة ، ولي القضاء لثلاثة من الخلفاء المهدي والهادي والرشيد ، مات ببغداد سنة اثنتين وثمانين ومائة . (تاج التراجم ص ٨١ - مناقب الامام أبي حنيفة وصاحبيه للذهبي ص ٣٧) .

(٢) راجع ترجمته في ص ٢١٠ .

فأما مالك رحمه الله ، فقد استرسل على المصالح استرسالاً جره إلى قتل ثلث الأمة لاستصلاح ثلثيها [1] .

والى القتل في التعزير [2] .

والضرب بمجرد التهم [3] .

الى غيره / مما أومأنا اليه في أثناء الكتاب . ١٩٤ - ب

ورأى أيضاً تقديم عمل أهل المدينة على أحاديث الرسول عليه السلام ، وقد نبهنا عليه .

وأما أبو حنيفة رحمه الله ، فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن ، وشوش مسلكها ، وغير نظامها .

فإنا نعلم أن جملة ما ينطوي عليه الشرع ينقسم الى :

استحثاث على مكارم الأخلاق .

وزجر عن الفواحش والكبائر .

وإباحة تغني عن الجرائر ، وتعين على امتثال الاوامر .

وهي بمجموعها تنقسم الى :

تعبدات ، ومعاملات ، وعقوبات .

فلينظر العاقل المنصف في مسلكه فيها .

فأما العبادات فأركانها : الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج .

ولا يخفى فساد مذهبه في تفاصيل الصلاة ، والقول في تفاصيله يطول ، وثمرة خبطه تبين فيما عاد اليه أقل الصلاة عنده .

---

(١) راجع ص ٣٥٤ لتقف على حقيقة هذه المسألة عند مالك .

(٢) راجع ص ٣٥٤ تعليق ٤ أيضاً .

(٣) راجع ص ٣٦٥ تعليق ٩ .

طبقات الحنابلة

للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى

الجزء الأول

إحياء لذكرى المغفور له

حضرة صاحب السمو الملكي الأمير منصور بن عبد العزيز آل سعود

المتوفى في رجب سنة ١٣٧٠

غفر الله له وأمطر على قبره شآبيب رحمته

وقف على طبعه وصححه

محمد حامد الفقي

مطبعة السنة المحمدية

٥ شارع غيط النوبي — القاهرة

ت ٧٩٠١٧

قليلا ويقللون مطعمهم ؟ فقال : مايعجبني . سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : فعل قوم هكذا ، فقطعهم عن الفرض

٣٤٢ ـ عمرو بن الأشعث الكندى سمع من إمامنا رضى الله عنه أشياء

٣٤٣ ـ عمرو بن تميم سمع من إمامنا أشياء

٣٤٤ ـ عمرو بن معمر ، أبو عثمان . روى عن إمامنا أشياء

منها : ماذكره أبو بكر الخلال فى كتاب العلم : أخبرنى سعيد بن مسلم الطوسى حدثنا محمد بن الهيثم قال : سمعت أبا عثمان عمرو بن معمر قال : قال أحمد بن حنبل ، وعلى بن عبد الله : إذا رأيت الرجل يجتنب أبا حنيفة ورأيه والنظر فيه ، ولايطمئن إليه ولا إلى من يذهب مذهبه ممن يغلو ، ولايتخذه إماماً : فارجو خيره

٣٤٥ ـ عمار بن رجاء . سمع من إمامنا أشياء[1]

٣٤٦ ـ علان بن عبد الصمد . سمع من إمامنا أشياء

٣٤٧ ـ عيسى بن جعفر ، أبو موسى الوراق الصفدى . نقل عن إمامنا أشياء

منها قال : سألت أبا عبد الله قلت : الرجل له الضيعة يغل منها ما يقوته ثلاثة أشهر من أول السنة ، يأخذ من الصدقة ؟ قال : إذا نفدت

وقال أيضاً : سألت أحمد : أيما أفضل عندك : العمل بالسيف والرمح والفروسية ، أو الصلاة التطوع ؟ قال : إذا كان ههنا ـ يعنى ببغداد ـ فينال من هذا وهذا . وإذا كان بالثغر : فاشتغاله بذلك أفضل من التطوع . لأن الله تعالى يقول: (٨ : ٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل)

سمع عيسى بن جعفر ، وشبابة بن سوّار ، وشجاع بن الوليد ، وغيرهما . روى عنه يحيى بن صاعد ، والقاضى المحاملى ، ومحمد بن مخلد ، وأبو الحسين بن المنادى ،

---

(١) قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ : مات بجرجان سنة ٢٦٧

نقل عن إمامنا أشياء ، منها : مارواه أبو بكر نزيل دمشق قال أخبرنا البرقانى أخبرنا محمد الأدمى قال : حدثنا محمد بن على الإيادى حدثنا زكريا بن يحيى الساجى حدثنا محمد بن روح قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لو أن رجلا ولي القضاء ثم حكم برأى أبى حنيفة ، ثم سئلت عنه لرأيت أن أرد أحكامه .

٤٠٩ ـ محمد بن رجاء ، أحد من روى عن إمامنا فيما ذكر أبو سعيد أحمد بن إبراهيم بن موسى بن أبى شمس المقرئ النيسابورى فى كتاب الأربعين . حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الأخرم حدثنا يحيى بن محمد ومحمد بن رجاء قالا : حدثنا أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شعبة عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ألا إن آل أبى فلان ليسوا لى بأولياء . إنما ولِيّي الله وصالح المؤمنين » رواه مسلم عن أحمد بن حنبل هكذا .

٤١٠ ـ محمد بن زهير ، أبو جعفر . نقل عن إمامنا أشياء .

منها قال: أتيت أبا عبدالله فى شىء أسأله عنه. فأتاه رجل فسأله عن شىء ، أو كلمه فى شىء ، فقال له : جزاك الله عن الإسلام خيراً . فغضب أبو عبد الله ، وقال له : من أنا ، حتى يجزينى الله عن الإسلام خيراً ؟ بل جزى الله الإسلام عنى خيراً .

٤١١ ـ محمد بن سهل بن عسكر . نقل عن إمامنا أشياء .

منها قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : آدم بن أبى إياس من الستة أو السبعة الذين كانوا يضبطون الحديث عن شعبة .

وقال محمد بن سهل : سمعت أحمد بن حنبل يقول : يحيى بن العلاء الرازى كذاب رافضى ، يضع الحديث . و بشر بن نُمير أسوأ حالا منه .

قدم بغداد . وحدث بها عن سليمان بن بلال ، وابراهيم بن سعد ، وسفيان بن عيينة ، وأبى بكر بن عياش ، وغيرهم . روى عنه حمدان بن على الوراق ، وأحمد بن يحيى الحلوانى ، وأبو بكر بن أبى الدنيا ، وعبد الله البغوى ، فى آخرين. حدث عنه إمامنا . ذكره الخطيب فى « السابق واللاحق » فقال : حدث يحيى الحمانى عن أحمد بن حنبل . و بين وفاته ووفاة البغوى : تسع وثمانون سنة

ومات يحيى بن الحمانى بسُرَّ من رأى ، فى شهر رمضان سنة ثمان وعشرين ومائتين

قال أبو حاتم الرازى: سألت يحيى بن معين عن الحمانى ؟ فأجمل القول فيه . وقال عثمان الدارمى : سمعت يحيى بن معين يقول : ابن الجعابى صدوق مشهور بالكوفة مثل ابن الحمانى .

٥٢٩ — يحيى بن صالح الوحاظى . حدث عن إمامنا أحمد . فقال : قدم علينا أحمد بن حنبل ههنا . — يعنى حمص — فكتب عن الصبيان ، وترك المشايخ. وذلك أنه لما قدم حمص وجه إلى يحيى : إن تركت الرأى أتيتك . وذلك: أن يحيى كان يسمع كتب أهل الرأى . وكان يذهب مذهبهم . فلم يأته أحمد . وكنت عند يحيى يوماً ، فسمعته تكلم بشىء من الإرجاء ، فتركت الاختلاف إليه . فلذلك لم أكتب عنه .

وهذا يحيى : هو أبو سليمان الجوزجانى الذى امتنع إمامنا من إتيانه

وقال الوَحاظى : كنت عند أبى سليمان ، فجاءه كتاب أحمد بن حنبل ، يذكر فيه : لو تركت رواية كتب أبى حنيفة أتيناك ، فسمعنا كتب عبد الله بن المبارك

٥٣٠ — يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن — وقيل : يحيى بن معين بن غياث بن زياد بن عون بن بسطام — أبو زكريا المرى : مرة غطفان— سمع عبد الله بن المبارك ، وهشيما ، وعيسى بن يونس ، وسفيان بن عيينة ، وغُندراً ، ومعاذ بن معاذ ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدى ، ووكيعاً

طبقات الحنابلة

للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى

الجزء الثاني

إحياء لذكرى المغفور له

حضرة صاحب السمو الملكي الأمير منصور بن عبد العزيز آل سعود

المتوفى في رجب سنة ١٣٧٠

غفر الله له وأمطر على قبره شآبيب رحمته

وقف على طبعه وصححه

محمد حامد الفقي

مطبعة السنة المحمدية

٥ شارع غيط النوبي ــ القاهرة

ت ٧٩٠١٧

قال المروذى : فذكرت ذلك لأبى عبد الله . فقال : هكذا هو .

و به قال: حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا المروذى قال: قلت لأبى عبد الله : قيل لابن المبارك : كيف تعرف العالم الصادق ؟ فقال : الذى يزهد فى الدنيا ، و يقبل على أمر آخرته . فقال : نعم ، هكذا يريد أن يكون .

و به قال : حدثنا أبو الحسين الكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال « ينبغى للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله عز وجل » .

و به قال : حدثنى أبو حفص بن شهاب قال : حدثنى أبى قال : حدثنا الأثرم : قيل لأبى عبد الله فى حديث عمرو « لا يحل لواحد منهما أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله » يرويه ابن عجلان ؟ قال أبو عبد الله : وفى حديث عبد الله ابن عمرو « إبطال الحيل » .

و به قال : حدثنى أبو صالح محمد بن أحمد قال : حدثنا أبو حفص محمد بن داود حدثنا أبو الحارث الصائغ سمعت أبا عبد الله قال : هذه الحيل التى وضعها هؤلاء — أبو حنيفة وأصحابه — عمدوا إلى السنن فاحتالوا فى نقضها ، أتوا الذى قيل لهم : إنه حرام ، احتالوا فيه حتى أحلوه .

وقال الميمونى : قلت : يا أبا عبدالله من حلف على يمين . ثم احتال لإبطالها : هل تجوز تلك الحيلة ؟ قال : لانحن لا . نرى الحيلة .

و به قال : حدثنا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن محمد ابن هارون حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد حدثنا بكر بن محمد بن الحكم قال قال أبو عبد الله : إذا حلف على شىء ، ثم احتال بحيلة . فصار إليها فقد صار إلى ذلك الذى حلف عليه بعينه . قال أبو عبد الله : ماأخبثهم — يعنى أصحاب الحيل — وقال قال : أبو عبد الله ، ومن احتال بحيلة فهو حانث .

و به قال : حدثنا إبراهيم بن حبيب العطار قال : حدثنا أبو داود السجستانى

الطيوريات

انتخاب الشيخ الأجل الفقيه

الإمام الحافظ شيخ الإسلام أوحد الأنام فخر الأئمة

أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني

من أصول كتب الشيخ أبي الحسين المبارك

بن عبد الجبار الطيوري بن عبد الله الصيرفي الحنبلي

دراسة وتحقيق

دسمان يحيى معالي

عباس صخر الحسن

أضواء السلف

٤٩٧. **أخبرنا** أحمد ، أخبرنا علي[١] ، أخبرني فهد بن إبراهيم بن فهد بن حكيم[٢] ، حدثنا محمد بن زكريا[٣] ، حدثنا ابن عائشة ، عن أبيه قال : قال يحيى بن خالد البَرْمَكيّ[٤] لابنه جعفر[٥] : « إن للعلم أرواحاً وأجساماً ، فَخُذْ أرواحَه ، ودَعْ أجسامَه »[٦] .

٤٩٨. **أخبرنا** أحمد ، أخبرنا عليّ قال : سمعت أبا عُمر محمد بن عبد الواحِد الزّاهد[٧] يقول : « كانَ أبو حَنِيفةَ إذَا سُئِلَ عن شَيْءٍ مِنَ اللُّغةِ

(١) هو العسكري الذي تقدم في الذي قبله .

(٢) من شيوخ أبي نعيم ، روى عنه في أماكن من « حلية الأولياء » ، ولم أقف له على ترجمة .

(٣) هو الغلابي .

(٤) هو يحيى بن خالد بن برمك الوزير الكبير ، أبو علي الفارسي ، من رجال الدهر حزماً ورأياً ، وسياسة وعقلاً ، وحذقاً بالتصرف ، ضمه المهدي إلى ابنه الرشيد ليربِّيه ويثقِّفه ، ويعرِّفه الأمور ، فلما استخلف رفع قدره ، ونوّه باسمه ، وصيّر أولاده ملوكاً ، وبالغ في تعظيمهم إلى الغاية مدة ، مات سنة تسعين ومائة في سجن الرقة . سير أعلام النبلاء (٨٩/٩ ـ ٩١) .

(٥) هو الوزير الملك أبو الفضل جعفر بن الوزير الكبير أبي علي يحيى بن الوزير خالد بن برمك الفارسي . كان من ملاح زمانه ، كان وسيماً أبيض جميلاً ، فصيحًا مفوَّهاً ، أديباً عذْبَ العبارة ، حاتميَّ السخاء ، وكان لعَّاباً غارقًا في لذات الدنيا ، ولي نيابة دمشق ، فقدمها في سنة ثمانين ومائة ، قتله الرشيد سنة سبع وثمانين ومائة . سير أعلام النبلاء (٥٩/٩ ـ ٧١) .

(٦) في إسناده فهد بن إبراهيم بن فهد بن حكيم ، لم نقف له على ترجمة ، ومحمد بن زكريا الغلابي تقدم ما فيه ، ولم نجد الخبر فيما رجعنا إليه من المصادر .

(٧) هو العلاّمة الإمام الأوحد الزاهد ، محمد بن عبد الواحد ، أبو عمر البغدادي ، المعروف بغلام ثعلب ، لأنه كان لازمه في العربية فأكثر عنه إلى الغاية ، كان مولده سنة إحدى وستين ومائتين ، ومات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة . تاريخ بغداد (٣٥٦/٢ ـ ٣٥٩) ، وسير أعلام النبلاء (٥٠٨/١٥ ـ ٥١٣) .

يقولُ : إنَّها لَيْسَتْ مِنْ شَأْني ويَتَمَثَّلُ بهذه الأبياتِ :

إنَّ أهلَ القِياس في كلِّ فَنٍّ عند أهلِ العُقولِ كالميْزانِ
من تَحَلَّى بغير ما هو فيهِ فَضَحَتْه شَواهِدُ الامْتِحانِ
وجَرَى في السِّباقِ جَرْيَ سَلِيْبٍ خَلَفَتْه الجِيَادُ يومَ الرِّهانِ(١)

٤٩٩. أخبرنا أحمد ، أخبرنا عليّ ، حدثنا عبد الله بن مَرْوان(٢) ، حدثنا أحمد بن أبي طاهر قال : قال الجاحِظ في بعض كتبه : « لا يَزَال المرءُ في فُسْحةٍ من عقلِه ما لم يَضَعْ كتابًا يَعْرِضُ على النَّاسِ مَكْنُونَ جهلِه ، ويَتَصَفَّحُ به إن أخطَأَ مَبْلغَ عقلِه »(٣) .

٥٠٠. أخبرنا أحمد ، أخبرنا علي قال : سمعت أبي محمد بن عبد الله ابن سعيد يقول : سمعت عَبْدَان القاضي يقول : سمعت نصر بن علي يقول : سمعت الأَصْمَعي يقول : سمعت [ل/١١١ب] أبا عمرو بن العَلاَء يقول : « الإنسانُ في فُسْحةٍ من عقلِه وفي سَلاَمَةٍ من أَفْواهِ النَّاسِ ما لم يَضَعْ كتاباً أو يَقُلْ شِعراً »(٤) .

---

(١) أخرج الخبر والأبيات الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٤٠٢/٢) عن العتيقي به ، وجاء عنده « إن هذا القياس . . . » بدل « إن أهل القياس » ، وهو أنسب ، وجاء « سكيت » بدل « سليب » .

(٢) هو عبد الله بن مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر ، أبو حذيفة الفزاري ، قال الخطيب : « كان ثقة » . الثقات لابن حبان (٣٥٠/٨) ، وتاريخ بغداد (١٥١/١٠) .

(٣) لم نجده في كتب الجاحظ المطبوعة .

(٤) أخرجه الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢٨٣/٢) . وذكره صديق حسن خان في =

٨٣٨ـ **أخبرنا** أحمد ، أخبرنا جعفر ، حدثنا عبد الله ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثني حسن بن أبي مالك [١] ، ـ وكان من خيار عباد الله ـ قال : قلْتُ لأبي يوسف القاضي : ما كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : فَقَالَ : كَانَ يَقُولُ : اَلْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ . قَالَ : قُلْتُ : فَأَنْتَ يَا أَبَا يُوسُفَ ؟ فَقَالَ : لاَ . قَالَ أَبُو القَاسِمِ يَعْنِي : الْبَغَوِيَّ ، فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ القَاضِي البرتي [٢] ، فَقَال : وَأَيُّ حَسَنٍ كَانَ وَأَيُّ حَسَنٍ كَانَ ، يَعْنِي : الْحَسن بْنَ أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : فَقُلْتُ : للبرتي [ل١٧٣/أ] : هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، الْمَشْؤُومُ ، قَالَ : وَجَعَلَ يَقُولُ : أحدث بحلقي »[٣] .

= عمار ، عن سالم به مثله . وأخرجه مالك أيضاً في الموطأ في الموضع السابق في قصر الصلاة في السفر ٤٩/١ باب صلاة المسافر إذا كان إماماً ، ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤١٩ ، وعبد الرزاق في المصنف ، باب مسافر أم مقيمين ٥٤٠/٢ ـ رقم : ٤٣٧١ ، وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف ٣٨٣/١ من طريق سفيان الثوري كلاهما عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب مثل ذلك . وذكر عبد الرزاق وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفيهما طرقاً أخرى ، والطحاوي في شرح معاني الآثار .

(١) في الأصل (حسن بن أبي مليك) والتصحيح من تاريخ بغداد ، وهو الحسن بن أبي مالك أبو مالك ، وثقه غير واحد (ت٢٠٤هـ) . انظر الجواهر المضية رقم ٤٨١ وطبقات الفقهاء ص٣٦ والطبقات السنية ٥٠/٣ ،

(٢) القاضي البرتي : هو أحمد بن محمد بن عيسى أبو العباس القاضي البرتي ، وثَّقه الدارقطني والخطيب والذهبي ، مات سنة ثمانين ومائتين . تاريخ بغداد : ٦١/٥ ، تذكرة الحفاظ : ٢/ ٥٥٦ ، وسير أعلام النبلاء : ٤٠٧/١٣ .

(٣) رجاله ثقات . أخرجه الخطيب من طريق أحمد العتيقي هذا به . تاريخ بغداد ٣٨٥/١٣ .

الرحمن بن مسلم ، حدثنا نعيم بن سالم بن قنبر(١) ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الجَالِبُ مَرْزُوقٌ ، وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ »(٢) .

٨٧٦- **أخبرنا** أحمد ، حدثنا محمد ، حدثنا أبو بكر الباغندي ، حدثنا إسحاق بن يعقوب المروزي ، حدثنا إسحاق بن رَاهُوية ، حدثني أحمد ابن النَّضْر ، قال : سمعت أبا حمزة السُّكَّري يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : « لَوْ أَنَّ مَيِّتًا إذا مَاتَ وَدُفِنَ ثُمَّ احْتَاجَ أَهْلُهُ إِلَى الْكَفَنِ فَلَهُمْ أَنْ [ل١٨١/أ] يَنْبِشُوهُ وَيَبِيعُوهُ »(٣) .

---

(١) نعيم بن سالم بن قنبر : روى عن أنس ، قال ابن قطان : لا يعرف . وقال ابن حجر : تصحف اسمه وإلا فهو مشهور الضعف متروك الحديث وأول اسمه ياء مثناة من تحت ثم غين معجمة ثم نون . لسان الميزان : ١٦٩/٦ .

(٢) **حديث ضعيف** ، وإسناد المؤلف ضعيف جدًا ، فيه عبد الرحمن بن مسلم لم أميّزه ، ونعيم بن سالم وهو متروك الحديث وقد أنفرد به عن أنس ، إذ لم أجد له متابعا . أخرجه ابن ماجة في التجارات : باب الحكرة والجلب ٧٢٨/٢ رقم « ٢١٥٣ » وعبد بن حميد في المنتخب : ٠/ ٤٢ رقم « ٣٣ » والدارمي في السنن : ٣٢٤/٢ رقم « ٢٥٤٤ » ، والبيهقي في السنن الكبرى : ٦/ ٣٠ رقم « ١٠٩٣٤ » كلهم من طريق علي بن سالم بن ثوبان ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعا . قال البيهقي في السنن الكبرى : ٣٠/٦ ، والذهبي في ميزان الاعتدال : ١٥٩/٥ ، تفرد به علي بن سالم . قال البخاري : لا يتابع في حديثه . وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما في التقريب : ٤٠١/١ ، كما أن فيه إرسالا أيضا . وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة رقم (٣٦١) وقال : سنده ضعيف .

(٣) رجاله ثقات . أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ٤١٢/١٣ ، من طريق موسى بن عيسى السراج ، عن أبي بكر الباغندي به . وينبشوه : من نبش الشيء ينبُشُه نَبْشا ، استخرجه بعد =

٨٧٧- ل/١٧٣ أخبرنا أحمد ، حدثنا محمد ، حدثنا [١] قال : أنشدنا عبيد الله بن أحمد المَرْوَرُّوذِي[٢] ، أنشدني أبي[٣] ، لبعض الشعراء :

عَبَثَ الرَّبِيعُ بِخَدِّهَا فَكَأَنَّمَا فِي الْعَارِضَيْنِ شَقَائِقٌ وَبَنَفْسَجُ
لَوْ هَمَّ وَهْمٌ أَنْ يُلِمَّ بِخَدِّهَا قَبْلَ الضَّمِيرِ لَخِلْتَهُ يَتَضَرَّجُ

= الدفن ، ونَبْشُ الموتى ، استخراجهم . لسان العرب : ٣٥٠/٦ .

قلت : وهذا النص مخالف لما ثبت عن رسول الله ﷺ من النهي من انتهاك حرمة المسلم مطلقا حيّاً كان أو ميتاً . أخرج مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز : باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه ٦٦٧/٢ رقم « ٩٧١ » ، عن أبي هريرة مرفوعا : « لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر » . وهذا بالنسبة للجلوس فقط على القبر فكيف بالنبش واخراج كفنه عنه . وأخرج أحمد في المسند : ٥٨/٦ ، و١٦٨ - ١٦٩ ، و٢٠٠ ، و٢٦/٤ ، وأبو داود في الجنائز : باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان رقم « ٣٢٠٧ » ، وابن ماجة في الجنائز : باب في النهي عن كسر عظام الميت ٥١٦/١ رقم « ١٦١٦ » ، والطحاوي في مشكل الآثار : ١٠٨/٢ ، وابن حبان في صحيحه : ٤٣٧/٧ رقم « ٣١٦٧ » ، والدارقطني في السنن : ١٨٨/٣ ، وأبو نعيم في أخبار الأصبهان : ١٨٦/٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى : ٥٨/٤ ، من طرق عن سعد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة عن النبي ﷺ قال : « كسر عظم الميت ككسر حيًا » . ومن المعلوم أن نبشه قد يؤدي إلى كسر عظم ، وإنما قد يجوز نبش قبر الميت وإخراجه منه إذا دعت الضرورة إلى ذلك ، أو مصلحة إسلامية راجحة يقررها أهل العلم . والله أعلم .

(١) هنا في الخطية بياض وكتب الناسخ في الهامش « كذا في الأصل بياض » .

(٢) عبيد الله بن أحمد المروزي : ابن أبي طاهر طيفور أبو الحسين ، مات سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد : ٣٤٨/١٠ .

(٣) أبوه : أحمد بن أبي طاهر طيفور أبو الفضل الكاتب كان أحد البلغاء الشعراء .

٩٠٥- أخبرنا أحمد ، أخبرنا محمد ، حدثنا أبو الحسن الدِّيبَاجِيّ ، حدثنا جعفر بن محمد الصَّائِغُ ، حدثنا إبراهيم بن سعيد ، حدثنا أبو تَوْبَةَ[١] ، وأبو صالح[٢] ، قالا : سمعنا أبا إسحاق الفَزَارِيَّ[٣] قال : سمعتُ سُفْيَانَ والأَوْزَاعِيَّ يقولانِ : « مَا وُلِدَ فِي الإِسْلامِ مَوْلُودٍ هُوَ أَشْأَمُ على هذه الأمة من أبي حنيفة »[٤] .

(١) أبو توبة : الربيع بن نافع الحلبي ، نزيل طرسوس ثقة حجة من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ومائتين ، التقريب : ٢٠٧/١ .

(٢) أبو صالح : هما شيخان روى عنهما إبراهيم بن سعيد ، الأول : أبو صالح عبد الغفار بن داود الحراني ، وهو ثقة فقيه كما في التقريب : ٣٦٠/١ . والثاني : محبوب بن موسى الفراء الأنطاكي ، وثقه العجلي وأبو داود وابن حبان . وقال ابن حجر : صدوق ، لم يصح أن البخاري أخرج له . معرفة الثقات : ٢٦٦/٢ ، الجرح والتعديل : ٣٨٩/٨ ، الثقات : ٢٠٥/٩ ، تهذيب الكمال : ٣٥٠/٢٧ ، التقريب : ١/ ٥٢١ .

(٣) أبو إسحاق : إبراهيم بن محمد بن الحارث الفرزاري ، ثقة حافظ مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها التقريب : ٩٢/١ . وثقه السخاوي (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة) ج2 ص58

(٤) في إسناده أبو الحسن الديباجي هو شيخ صالح لم يوثّقه أحد ، وبقية رجاله ثقات . أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ٣٩٩/١٣ ، من طريق مسلم بن أبي مسلم الحرقي ، عن أبي إسحاق الفزاري به . وفيه زيادة « وكان أبو حنيفة مرجئا يرى السيف » . كما أخرجه في تاريخه أيضا ٤١٩/١٣ - ٤٢٠ ، من قول الثوري وحماد وابن عون .

قلت : ولا شك أن هذا الكلام مردود ، فإن الإمام أبا حنيفة كان ولا يزال إماما من أئمة المسلمين ، وسبب قولهم هذا يحمل على اختلاف المذاهب بين مدرسة أهل الحديث ومدرسة أهل الرأي ، والله أعلم . قال السخاوي : سئل الحافظ ابن حجر عما ذكره النسائي في الضعفاء والمتروكون عن أبي حنيفة أنه ليس يقوي في الحديث وهو كثير الغلط والخطأ على قلة روايته ، فأجاب بقوله : النسائي من أئمة الحديث والذي قاله إنما هو بحسب ما ظهر له وأدّاه إليه اجتهاده ، وليس كل =

٩٠٦- أخبرنا أحمد ، حدثنا محمد ، حدثنا أبو الحسن الديباجي ، حدثنا جعفر بن محمد الصَّائِغُ ، حدثنا إبراهيم بن سعيد ، حدثنا أبو تَوْبَة ، عن سلمة بن كُلْثُوم[1][ل١٨٥/ب] قال : قال الأَوْزَاعِيُّ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتَ أَبِي حنيفة : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاتَهُ ، كَانَ يَنْقُضُ عُرَى الإِسْلاَمِ عُرْوَةً ، عُرْوَةً »[2] .

٩٠٧- أخبرنا أحمد ، حدثنا محمد ، حدثنا أبو الحسن الدِّيبَاجِيّ ، حدثنا

= أحد يؤخذ بجميع قوله ، وقد وافق النسائي على مطلق القول في الإمام جماعة من المحدثين واستوعب الخطيب في ترجمته من تاريخه أقاويلهم ، وفيها ما يقبل وما يرد ، وقد اعتذر عن الإمام بأنه كان يرى أنه لا يحدث إلا بما حفظه منذ سمعه إلى أن أداه ، فلهذا قلّت الرواية عنه ، وصارت روايته قليلة بالنسبة لذلك ، وإلا فهو في نفس الأمر كثير الرواية ، وفي الجملة ترك الخوض في مثل هذا أولى ، فإن الإمام وأمثاله ممن قفزوا القنطرة ، فما صار يؤثر في أحد منهم قول أحد ، بل هو في الدرجة التي رفعهم الله إليها من كونهم متبوعين مقتدى بهم ، فليعتمد هذا . . . » . جمان الدرر : [ل ١١٨/ب] .

(١) سلمة بن كلثوم : الكندي الشامي ، وقال أبو توبة : لم يكن في أصحاب الأوزاعي أهنأ منه . ووثّقه أبو اليمان . وقال الدارقطني : شامي يهم كثيرا ، ووثقه الذهبي ، وقال ابن حجر : صدوق . الجرح والتعديل : ١٧١/٤ ، تهذيب الكمال : ٣١١/١١ ، الكاشف : ٤٥٤/١ ، التقريب : ٢٤٨/١ .

(٢) في هامش الخطية في جانب هذا الأثر ما نصّه : « بلغ وصح » . في إسناده أبو الحسن الديباجي قال الدارقطني : شيخ صالح ، ولم يوثقه أحد ، وسلمة بن كلثوم صدوق وبقية رجاله ثقات . أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة : ٢٠٧/١ ، من طريق إبراهيم بن سعيد به . وأخرجه ابن حبان في المجروحين : ٦٦/٣ ، بإسناده عن الأوزاعي به . وذكره البخاري في تاريخ الكبير : ٢/ ١٠٠ ، وابن عدي في الكامل : ٨/٧ ، من قول الثوري .

جعفر بن محمد الصَّائِغُ ، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن أبي عوانة[١] قال : « شَهِدْتُ أبا حنيفةَ سُئِلَ عَنْ الأَشْرِبَةِ ، فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا إلاَّ قال : حلاَلٌ ، وَسُئِلَ عَنْ المُسْكِرِ ، فقالَ : حَلاَلٌ »[٢] .

٩٠٨ـ أخبرنا أحمد ، حدثنا محمد ، حدثنا عبد الله بن إسحاق المدائني ، حدثنا نوح بن حبيب القَوْمَسِي ، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز[٣] ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يَسَار ، عن أبي سعيد الخُدْري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ »[٤] .

---

(١) أبو عوانة : وضاح بن عبد الله اليشكري ثقة ثبت . التقريب : ٥٨٠/١ .

(٢) في إسناده أبو الحسن قال الدارقطني : هو شيخ صالح ، وبقية رجاله ثقات . أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة : ٢٠٧/١ ، عن إبراهيم به . ورجال إسناده ثقات . وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ٤١٢/١٣ ، من طريق أبي سلمة ، عن أبي عوانة به .

قلت : ويرى الإمام أبي حنيفة أن ما صُنع من عصير العنب فقط قليله وكثيره ، لقوله (« حرمت الخمرة لعينها ، والسُّكر من كل شرب » أخرجه النسائي في الأشربة : باب ذكر الأخبار التي احتج بها من أباح شراب المسكر ، ٢٧٧/٨ ، وأنه كان يرى أن كل ما بلغ السُّكر من العصيرات الأخرى فهو حرام ، وإن لم يبلغ حدّ السُّكر فلا . فهذا الذي يفرق فيه بين القليل والكثير أعني العصيرات الأخرى غير عصير العنب للحديث السابق . انظر البدائع الصنائع : ٢١٣/٩ وفي المغني : ٤٩٧/١٢ .

(٣) عبد المجيد بن عبد العزيز : بن أبي رواد أبو عبد الحميد المكي .

(٤) **حديث صحيح** ، وإسناد المؤلف منكر ، تفرد به عبد المجيد بن عبد العزيز وهو صدوق يخطئ ويدلس ، وبقية رجاله ثقات ، وقد قال الحفاظ : لم يرو هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب ، ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص ، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي ، ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد لأنصاري ، وعن =



في تاريخ الملوك والأمم

لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي

المتوفى سنة ٥٩٧ هـ.

دراسة وتحقيق

محمد عبد القادر عطا — مصطفى عبد القادر عطا

راجعه وصححه

نعيم زرزور

الجزء الثامن

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

قال: ما اسمك يرحمك الله؟ قال: أنا محمد بن واسع. قال: مرحباً وأهلاً، أنت الذي يقول هؤلاء القوم ـ وأومأ بيده إلى البصرة ـ إنك أفضلهم، لله أبوك إن قمت بشكر ذلك، اجلس، فجلس فقام ثابت البناني فسلم عليه، فرد عليه، وقال: مَنْ أنت يرحمك الله؟ قال: أنا ثابت البناني. فقال: مرحباً بك يا ثابت، أنت الذي يزعم أهل هذه القرية أنك من أطراهم صلاة، إجلس فقد كنت أتمناك على ربي. فقام إليه حبيب أبو محمد، فسلَّم عليه، فردَّ السلام وقال: مَنْ أنت يرحمك الله؟ قال: أنا حبيب، أبو محمد. فقال: مرحباً بك يا أبا محمد، أنت الذي يزعم هؤلاء القوم أنك لم تسأل الله شيئاً إلا أعطاك، ألا سألته أن يخفي لك ذلك، اجلس يرحمك الله. قال: وأخذ بيده فأجلسه إلى جنبه. قال: فقام إليه مالك بن دينار فسلَّم عليه، فردَّ عليه السلام وقال: مَنْ أنت رحمك الله؟ قال: أنا مالك بن دينار. قال: بخ بخ أبو يحيى إن كنت كما يقولون، أنت الذي يزعم هؤلاء أنك أزهدهم، اجلس فالآن تمت أمنيتي على ربي في عاجل الدنيا. قال صالح: فقمت إليه لأسلم عليه، فأقبل على القوم فقال: انظروا كيف تكونون غداً بين يدي الله في مجمع القيامة. قال: فسلَّمت عليه فرد عليّ وقال: مَنْ أنت يرحمك الله؟ قلت: صالح المري. قال: أنت الفتى الفارسي؟ أنت أبو معشر؟ قلت: نعم. قال: فاقرأ يا صالح. فابتدأت فقرأت، فما استتممت الاستعاذة حتى خرَّ مغشياً عليه، ثم أفاق فقال: عُدْ في قراءتك. قال صالح: فعدت فقرأت: ﴿**وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً**﴾[١]. قال: فصاح صيحة ثم انكبَّ لوجهه، وانكشف بعض جسده، فجعل بخور كما يخور الثور، ثم هدأ فدنونا منه ننظر، فإذا هو قد خرجت نفسه كأنه خشبة، فخرجنا فسألنا: هل له أحد؟ قيل: عجوز تخدمه، تأتيه الأيام، فبعثنا إليها، فجاءت فقالت: ماله؟ قلنا: قُرىء عليه القرآن فمات. قالت: حق له، مَنْ ذا الذي قرأ عليه؟ لعله صالح المـري القارىء؟ قلنا: نعم، وما يدريك؟ مَنْ صالح؟ قالت: لا أعرفه غير أن كثيراً مما كنت أسمعه يقول: إن قرأ عليّ صالح قتلني. قلنا: فهو الذي قرأ عليه. قالت: هو الذي قتل حبيبي. فهنَّأناه، ودفناه رحمه الله][٢].

٨٠٥ ـ النعمان بن ثابت، أبو حنيفة التيمي، إمام أصحاب الرأي[٣].

(١) سورة: الفرقان، الآية: ٢٣.

(٢) إلى هنا انتهى السقط الأصل.

(٣) أنظر ترجمته في: تاريخ بغداد ١٣/٣٢٣ ـ ٤٥٤. والنجوم الزاهرة ٢/١٢، والبداية والنهاية ١٠/١٠٧.

ولد سنة ثمانين، رأى أنس بن مالك، وسمع من عطاء بن أبي رباح، وأبي إسحاق السبيعي، ومحارب بن دثار، وحماد بن أبي سليمان، ومحمد بن المنكدر، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة وغيرهم.

وروى عنه: هشيم، وابن المبارك، ووكيع، ويزيد بن هارون وغيرهم.

وكان ربعة من الرجال تعلوه سُمْرة، حسن الثياب، كثير التعطر كريماً. وكان في أول أمره يبيع الخز، ثم تشاغل بالعلم.

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت قال: أخبرنا الخلال قال: أخبرنا علي بن عمر الجريري: أن علي بن محمد النخعي حدَّثهم قال: حدَّثنا الحسن بن أبي مالك، عن أبي يوسف قال: قال / أبو حنيفة: لما أردت أطلب ٦١/أ العلم جعلت أتخير العلوم، وأسأل عن عواقبها، فقيل لي: تعلَّم القرآن. فقلت: إذا تعلمت القرآن وحفظته فما يكون آخر أمري؟ قالوا[1]: تجلس في المسجد ويقرأ عليك الناس: الصبيان والأحداث، ثم لا تلبث أن تُخرج منهم مَنْ هو أحفظ منك أو يساويك في الحفظ، فتذهب رئاستك. قلت: فإن سمعت الحديث وكتبته حتى لم يبق في الدنيا أحفظ مني؟ قالوا: إذا كبرت وضعفت حدثت واجتمع عليك الصبيان والأحداث، ثم لا تأمن أن تغلط فيرمونك بالكذب، فيصير عاراً عليك في عقبك. فقلت: لا حاجة لي في هذا. ثم قلت: أتعلم النحو، فإذا حفظت النحو والعربية، ما يكون آخر أمري؟ قالوا: تقعد معلماً، فأكثر رزقك ديناران إلى ثلاثة قلت: وهذا لا عاقبة له. قلت: فإن نظرت في الشعر فلم يكن أحد أشعر مني، ما يكون من أمري؟ قالوا: تمدح فيهب لك ويحملك على دابة، ويخلع عليك خلعة، وإن حرمك هجوته، فصرت تقذف المحصنات. فقلت: لا حاجة لي في هذا. قلت: فإن نظرت في الكلام؟ ما يكون آخره؟ قالوا: لا يسلم من نظره في الكلام من مشنعات الكلام، فيرمى بالزندقة، فإما أنك تؤخذ فتقتل، وإما تسلم فتكون مذموماً ملوماً. قلت: فإن تعلمت الفقه؟ قالوا: تُسأل

والجواهر المضية ١/٢٦، ونزهة الجليس للموسوي ٢/١٧٦، ومرآة الجنان ١/٢/٣٦٢، ٣٧٧، ٤٢٣، ٤٢٩، ٤٨٢، وملحق الجزء ١٣ من تاريخ بغداد «كتاب الرد على أبي بكر الخطيب لأبي المظفر عيسى بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب الحنفي».

(١) في الأصل: «قال».

فتفتي الناس، وتُطلب للقضاء، وإن كنت شاباً. قلت: فليس في العلوم شيء أنفع من هذا. فلزمت الفقه[١].

حدَّثنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر بن ثابت قال: أخبرنا الصيمري قال: حدَّثنا عمرو بن إبراهيم المقرىء قال: حدَّثنا مكرم بن أحمد قال: حدَّثنا أحمد بن محمد الحماني قال: حدَّثنا الفضيل بن غانم قال: كان أبو يوسف مريضاً شديد المرض، فعاده أبو حنيفة مراراً، فصار إليه آخر مرة فرآه ثقيلاً[٢] فاسترجع وقال: كنت أؤملك للمسلمين بعدي، ولئن أصيب / الناس بك ليموتن معك علم كثير، ثم رزق الله ٦١/ب أبا يوسف العافية، وأخبر بقول أبي حنيفة فيه، فارتفعت نفسه، وانصرفت وجوه الناس إليه، فعقد لنفسه مجلساً في الفقه، وقصر [عن][٣] لزوم مجلس أبي حنيفة، فسأل عنه فأخبر أنه قد عقد لنفسه مجلساً، وأنه بلغه كلامك فيه، فدعا رجلاً كان له عنده قدرٌ فقال: صر إلى مجلس يعقوب فقل له: ما تقول في رجل دفع إلى قصَّار ثوباً ليقصره بدرهم فصار إليه بعد أيام في طلب الثوب، فقال له القصَّار: مالك عندي شيء. وأنكره، ثم إن رب الثوب رجع إليه، فدفع له الثوب مقصوراً، أله أجرة؟ فإن قال له أجرة، فقل أخطأت، وإن قال لا أجرة له فقل أخطأت فصار إليه فسأله فقال أبو يوسف: له الأجرة. فقال: أخطأت. فنظر ساعة ثم قال: لا أجرة له. فقال: أخطأت. فقام أبو يوسف من ساعته، فأتى أبا حنيفة فقال له: ما جاء بك إلا مسألة القصار. قال: أجل قال: سبحان الله، مَنْ قعد يفتي الناس وعقد مجلساً يتكلم في دين الله وهذا قدره لا يحسن [أن][٤] يجيب في مسألة من الإجارات. فقال: يا أبا حنيفة، علمني. فقال: إن قصره بعد غصبه فلا أجرة له؛ لأنه قصره لنفسه، وإن كان قصره قبل أن يغصبه فله الأجرة؛ لأنه قصره لصاحبه، ثم قال: مَنْ ظن أنه يستغني عن التعلم فليبك على نفسه[٥].

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال: أخبرنا

---

(١) انظر الخبر في: تاريخ بغداد ١٣/٣٣١ ـ ٣٣٢.

(٢) في تاريخ بغداد «مقبلاً».

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل. وأثبتناه من تاريخ بغداد.

(٥) انظر الخبر في: تاريخ بغداد ٣/٣٤٩ ـ ٣٥٠.

القاضي أبو جعفر محمد بن أحمد السمناني قال: حدَّثنا أبو محمد الحسن بن أبي عبد الله السمناني[١] قال: حدَّثنا الحسين[٢] بن رحمة قال: حدَّثنا محمد بن شجاع الثلجي[٣] قال: حدَّثنا محمد بن سماعة، عن أبي يوسف قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا كلّمت القدري فإنما هو حرفان، إما أن يسكت، وإما أن يكفر، يقال له[٤]: هل علم الله / في سابق علمه أن تكون هذه الأشياء كما هي؟ فإن قال: لا، فقد كفر، وإن قال: نعم، يقال له: أفأراد أن يكون كما علم؟ أو أراد أن يكون بخلاف ما علم؟ فإن قال: أراد أن يكون كما علم فقد أقر أنه أراد من المؤمن الإيمان، ومن الكافر الكفر. وإن قال: أراد أن يكون بخلاف ما علم فقد جعل ربه متمنياً متحسراً؛ لأن من أراد أن يكون ما علم أنه لا يكون، أو يكون ما علم أنه يكون فإنه متمن متحسر، ومن جعل ربه متمنياً متحسراً فهو كافر[٥]. ٦٢/أ

قال مؤلف الكتاب رحمه الله[٦]: لا يختلف الناس في فهم أبي حنيفة وفقهه.

كان سفيان الثوري، وابن المبارك يقولان: أبو حنيفة أفقه الناس.

وقيل لمالك: هل رأيت أبا حنيفة؟ فقال: رأيت رجلاً لو كلّمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته.

قال الشافعي رحمة الله عليه: الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه.

قال مؤلف الكتاب[٧]: وبعد هذا فاتفق الكل على الطعن فيه، ثم انقسموا على ثلاثة أقسام:

فقوم طعنوا فيه لما يرجع إلى العقائد والكلام في الأصول.

وقوم طعنوا في روايته وقلة حفظه وضبطه.

---

(١) «حدثنا أبو محمد الحسن بن أبي عبد الله السمناني» ساقطة من ت.

(٢) في الأصل: «الحسن».

(٣) في ت والأصل «البلخي» وما أثبتناه من تاريخ بغداد.

(٤) في ت: «ويقال له».

(٥) انظر الخبر في: تاريخ بغداد ١٣/٣٨٢ ـ ٣٨٣.

(٦) في ت: «قال المصنف».

(٧) من هنا حتى نشير مقدماً ساقط من ت.

وقوم طعنوا فيه لقوله بالرأي فيما يخالف الأحاديث الصحاح.

فأما القسم الأول: فأخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال: أخبرنا علي بن محمد المعدل قال: أخبرنا محمد بن عمرو البختري الرزاز قال: حدَّثنا حسن بن إسحاق قال: حدَّثنا الحميدي قال: حدَّثنا حمزة بن الحارث بن عمير[1]، عن أبيه قال: سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة في المسجد عن رجل قال: أشهد أن الكعبة حقٌّ، ولكن لا أدري هي هذه التي بمكة أم لا؟ فقال: مؤمن حقاً. وسأله عن رجل قال: أشهد أن محمداً عبد الله نبي، ولكن لا أدري هو هذا الذي قبره بالمدينة أم لا؟ قال: مؤمن حقاً.

٦٢/ب / قال الحميدي: ومن قال هذا فقد كفر[2].

أخبرنا القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي الحافظ قال: أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه[3] قال: حدَّثنا يعقوب بن سفيان قال: حدَّثني علي بن عثمان بن نفيل قال: حدَّثنا أبو مسهر قال: حدَّثنا يحيى بن

---

(١) وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، والدارقطني والعجلي وابن خلفون.
وقال ابن حبان في المجروحين: «كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات» وساق له منها. وقال أبو عبد الله الحاكم: روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمد الصادق أحاديث موضوعة: ونقل ابن الجوزي عن ابن خزيمة أنه قال: الحارث بن عمير كذاب وضعفه الأزدي.
وقال الذهبي في الميزان: وما أراه إلا بين الضعف، وقال في المغني: أتعجب كيف خرج له النسائي.
وقال ابن حجر في التقريب: وثقه الجمهور وفي أحاديثه مناكير ضعفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعله تغير حفظه في الآخر».
انظر ترجمته في: (تاريخ يحيى بن معين ٢/٩٣، والتاريخ الكبير للبخاري ٢/٢٤٤٦، والمعرفة ليعقوب ٢/٦٥، ١٩٦، والجرح والتعديل ٣/٣٨٣، والمجروحين لابن حبان ١/٢٢٣، وميزان الاعتدال ١/٤٤٠، وتقريب التهذيب ٢/١٥٣).

(٢) الخبر أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٣/٣٧٢.

(٣) قال عنه الخطيب البغدادي: سمعت اللالطائي ذكره وضعفه، وسألت البرقاني عنه فقال: ضعفوه لأنه لما روى التاريخ عن يعقوب أنكروا ذلك وقالوا: إنما حدث يعقوب بالكتاب قديماً فمتى سمعته منه؟ ثم دفع الخطيب هذا بأن جعفر بن ودرستوية من كبار المحدثين وفقهائهم عنده، عن علي بن المديني وطبقته، فلا يستنكر أن يكون تكثر بأبيه، مع أن أبا القاسم الأزهري حدثني قال: رأيت أصل ابن درستوية بتاريخ يعقوب بيع في ميراث ابن الأبنوس، ووجدت سماعه فيه صحيحاً. (ميزان الاعتدال ٢/٤٠٠، ٤٠١).

حمزة: أن أبا حنيفة قال: لو أن رجلاً عبد هذا البغل[١] يتقرب به إلى الله لم أر بذلك بأساً[٢].

أخبرنا القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج قال: حدَّثنا أحمد بن محمد بن عبدوس قال: أخبرنا أحمد بن سعيد الدارمي قال: حدَّثنا محبوب بن موسى الأنطاكي[٣] قال: سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: إيمان أبي بكر الصديق وإيمان إبليس واحد، قال إبليس: يا رب. وقال أبو بكر: يا رب.

قال أبو إسحاق: ومَنْ كان من المرجئة ثم لم يقل هذا أنكر عليه قوله[٤].

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب قال: أخبرنا أبو بكر بن المقرىء قال: حدَّثنا سلامة بن محمود قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد بن عمر قال: سمعت أبا مسهر يقول: كان أبو حنيفة رأس المرجئة[٥].

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ قال: المشهور عن أبي حنيفة أنه كان يقول بخلق القرآن ثم استتيب منه[٦].

وأخبرنا الخلال قال: حدَّثنا أحمد بن إبراهيم قال: حدَّثنا عمر بن الحسن القاضي[٧] قال: حدَّثنا العباس بن عبد العظيم قال: حدَّثنا أحمد بن يونس قال: كان أبو

---

(١) كذا في الأصلين، وفي تاريخ بغداد «النعل».

(٢) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٣٧٤، ٣٧٥.

(٣) قال الدارقطني: صويلح وليس بالقوي.

وقال العجلي: ثقة صاحب سنة.

وقال أبو داود: ثقة لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب.

(٤) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٣٧٦.

(٥) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٣٨٠.

(٦) تاريخ بغداد ١٣/٣٨٣.

(٧) في الأصل: «محمد بن الحسن» والتصحيح من تاريخ بغداد، وهو الأشناني القاضي أبو الحسين. ضعفه الدارقطني والحسن بن محمد الخلال، ويروى عن الدارقطني، أنه كذاب، ولم يصح هذا، ولكن هذا الأشناني صاحب بلايا.

حنيفة في مجلس عيسى بن موسى فقال: القرآن مخلوق. فقال: أخرجوه، فإن تاب، وإلا فاضربوا عنقه[١].

قال أبو بكر الحافظ: وأخبرني الحسن بن محمد أخو الخلال قال: أخبرنا جبريل بن محمد العدل قال: أخبرنا محمد بن حيوية قال: حدَّثنا محمود بن غيلان. قال: حدَّثنا يحيى بن آدم قال: سمعت شريكاً يقول: استتيب أبو حنيفة[٢] مرتين.

١/٦٣ أخبرنا عبد / الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أبو بكر الحافظ قال: أخبرنا ابن رزق قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن سلمة قال: حدَّثنا أحمد بن علي قال: حدَّثنا إبراهيم بن سعيد قال: حدَّثنا محبوب بن موسى قال: سمعت يوسف بن أسباط يقول: قال أبو حنيفة: لو أدركني رسول الله ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي.

القسم الثاني: أنهم ضعفوه لعلة حفظه وضبطه، وكثرة خطأه فيما روى:

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر بن ثابت قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله الأنماطي قال: أخبرنا محمد بن المظفر قال: أخبرنا علي بن أحمد بن سليمان الصرفي قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن أبي مريم قال: سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة قال: لا تكتب حديثه[٣].

أخبرنا القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرني علي بن محمد المالكي قال: أخبرنا عبد الله بن عثمان الصفار قال: أخبرنا محمد بن عثمان الصيرفي قال: حدَّثنا عبد الله بن علي بن عبد الله المديني قال: سألت عن أبي حنيفة فضعفه جداً. وقال: روى خمسين حديثاً أخطأ فيها.[٤]

أخبرنا القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا ابن الفضل قال: حدَّثنا محمد بن عثمان بن أحمد الدقاق قال: حدَّثنا سهل بن أحمد الواسطي قال: حدَّثنا أبو حفص عمرو بن علي قال: أبو حنيفة ليس بالحافظ، مضطرب الحديث، واهي الحديث.

---

(١) الخبر في تاريخ بغداد ٣/٣٨٦.

(٢) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/ ٣٩٠ ـ ٣٩١.

(٣) الخبر في تاريخ بغداد ٨٣/ ٤٥٠.

وقال أبو بكر ابن أبي داود: جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمسون حديثاً أخطأ أو قال: ـ غلط في نصفها.

القسم الثالث: قوم طعنوا فيه لميله إلى الرأي المخالف للحديث الصحيح، وقد كان بعض الناس يقيم عذره ويقول: ما بلغه الحديث، وذلك ليس بشيء لوجهين:

أحدهما: أنه لا يجوز أن يفتي مَنْ يخفي عليه أكثر الأحاديث الصحيحة.

والثاني: أنه كان إذا أخبر بالأحاديث المخالفة لقوله لم يرجع عن قوله.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي قال: أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن حيويه الأصفهاني / قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب قال: حدَّثنا أحمد بن مهدي قال: حدَّثنا أحمد بن إبراهيم قال: حدَّثنا عبد السلام بن عبد الرحمن قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيسى بن علي الهاشمي قال: حدَّثني أبو إسحاق الفزاري قال: سألت أبا حنيفة عن مسألة فأجاب فيها فقلت: إنه يُروى عن النبي ﷺ فيه كذا وكذا فقال: حك هذا بذنب الخنزير[١]. ٦٣/ب

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي الحافظ قال أخبرنا محمد بن أبي نصر النرسي [٢] قال: أخبرنا محمد بن عمر بن بهتة البزاز قال: أخبرنا أحمد بن سعيد الكوفي[٣] قال: حدَّثنا موسى بن هارون بن إسحاق قال: حدَّثنا العباس بن عبد العظيم قال: حدَّثني أبو بكر بن أبي الأسود، عن بشر بن مفضل قال: قلت لأبي حنيفة: روى نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «البائعان بالخيار ما لم يتفرقا» قال: هذا زَجرٌ[٤].

قلت: قتادة عن أنس: أن يهودياً رضخ رأس جارية بين حجرين فرضح النبي ﷺ رأسه بين حجرين. فقال: هذيان [٥].

---

(١) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/ ٤٠١.

(٢) ضعف الخطيب روايته وقال أنه غال في التشيع.

(٣) قال الخطيب: روى المنكرات والمنقطعات، ومشايخ بغداد يقولون: إنه كان لا يتدين بالحديث. وقال الدارقطني: كان رجل سوء. وقال عمر بن حيوية: كان في جامع براثا يملي مثالب أصحاب رسول الله ﷺ. فتركت حديثه لا أحدث عنه بشيء، فهل يؤخذ برواية مثل هذا؟

(٤) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/ ٤٠٣.

(٥) الخبر في تاريخ بغداد ٣/ ٤٠٣.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي الحافظ قال: أخبرنا البرقاني قال: قرأت على محمد بن محمود المحمودي: حدَّثكم محمد بن علي الحافظ قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا عبد الصمد[١]، عن أبيه قال: ذكر لأبي حنيفة قول النبي ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم» فقال: هذا سجع. وذُكِرَ له قولٌ قاله عمر فقال: هذا قول شيطان[٢].

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا الخلال قال: حدَّثنا عبد الله بن عثمان الصفار قال: حدَّثنا محمد بن مخلد قال: حدَّثنا العباس بن محمد قال: حدَّثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت وكيعاً يقول: سأل ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين في الركوع فقال أبو حنيفة: يريد أن يطير فيرفع يديه؟ فقال له ابن المبارك: إن كان طار في الأولى فإنه يطير في الثانية. فسكت / أبو حنيفة[٣]. ٦٤/أ

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوثي قال: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق[٤] قال: أخبرنا أحمد بن بشر المرثدي قال: أخبرنا رجاء بن السندي قال: سمعت بشر بن السري يقول: سمعت أبا عوانة يقول: كنت جالساً عند أبي حنيفة فأتاه رسول من قبل السلطان فقال: يقول الأمير: رجل سرق وَدْيا، فما ترى؟ فقال ـ غير متتعتع ـ إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه. فذهب الرجل، فقلت لأبي حنيفة: ألا تتقي الله؟ حدَّثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حيان، عن رافع بن خديج: أن رسول الله ﷺ قال: «لا

---

(١) هو عبد الصمد بن حبيب الأزدي، قال الخطيب: قال أبو بكر الأثرم: ذكرنا عبد الصمد بن حبيب عند أحمد بن حنبل، فقال: أزدي، ووضع من أمره.
وقال البخاري وأحمد: لين الحديث. وقال يحيى بن معين: ليس به بأس.
وروى الخطيب حديثاً من طريقه، قال فيه: هذا الحديث منكر.

(٢) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٤٠٣.

(٣) هذا بعيد عن ورع أبي حنيفة ونزاهة لسانه أن يصدر منه هذا القول في مقام البحث والمناظرة. الخبر في تاريخ بغداد ٣/٤٠٥.

(٤) هو: عثمان بن أحمد بن السماك أبو عمرو الدقاق قال الذهبي: صدوق في نفسه، لكن روايته لتلك البلايا عن الطيور كوصية أبي هرين فالآفة من فوقه. أما هو فوثقه الدارقطني. ثم أورد له حديث وقال عقبة: وهذا الإسناد ظلمات، وينبغي أن يغمز ابن السماك لرواية هذه الفضائح. الميزان ٣/٣١.

قطع في ثمر ولا كَثَر»[١] أدرك الرجل فإنه يقطع. فقال ـ غير متتعتع ـ ذاك حكم قد مضى فانتهى، وقد قطع الرجل[٢].

أخبرنا عبد الرحمن قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: حدَّثنا ابن دوما[٣] قال: أخبرنا ابن أسلم قال: حدَّثنا الأبار قال: حدَّثنا محمد بن عجلان، عن مؤمل[٤] قال: سمعت حماد بن سلمة يقول: أبو حنيفة يستقبل السُّنَّة يردها برأيه[٥].

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي قال: أخبرنا البرقاني قال: قرأت على أبي حفص بن الزيات قال: حدَّثكم عمر بن محمد الكاغدي قال: حدَّثنا أبو السائب قال: سمعت وكيعاً يقول: وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث.

أخبرنا القزاز قال: أخبرنا أحمد بن علي قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي قال: حدَّثنا عمر بن محمد بن عمر بن الفياض قال: أخبرنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم[٦] قال: حدَّثنا عبد الله بن حسن قال: حدَّثنا أبو صالح الفراء قال: سمعت يوسف بن أسباط[٧] يقول: ردّ أبو حنيفة على رسول الله ﷺ أربعمائة حديث أو أكثر. فقلت له: يا أبا محمد، تعرفها؟ قال: نعم. قلت: أخبرني بشيء. فقال: قال رسول الله ﷺ: «للفرس سهمان وللراجل / سهم» ٦٤/ب قال أبو حنيفة: أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن.

وأشعر رسول الله ﷺ وأصحابه البدن، وقال أبو حنيفة: الإشعار مثلة.

وقال رسول الله ﷺ: «المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا» وقال أبو حنيفة: إذا وجب البيع فلا خيار.

وكان رسول الله ﷺ يقرع بين نسائه إذا أراد أن يخرج في سفر وأقرع أصحابه. وقال أبو حنيفة: القرعة قمار.

---

(١) في الأصل: «أكثر». خطأ.

(٢) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٤٠٨، ٤٠٩.

(٣) هو الحسن بن الحسين بن دوما، قال الخطيب: أفسد أمره بأن ألحق لنفسه السماع في أشياء لم يكن عليها سماعه. قال الذهبي في الميزان ١/٤٨٥: يعني زوّر.

(٤) ومؤمل أيضاً ضعيف.،

(٥) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٤٠٨.

(٦) ضعفه الدارقطني وقال: تكلموا فيه.

(٧) قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديث كما ينبغي.

وقال أبو حنيفة: لو أدركني النبي ﷺ وأدركته لأخذ بكثير من قولي، وهل الدين إلا الرأي الحسن[١].

قال بعض العلماء: العجب من أبي حنيفة، كيف يقول: وهل الدين إلا الرأي، وهل يعلم أن كثيراً من التكاليف لا يهتدي إليها القياس، ولهذا يأخذ هو بالحديث الضعيف ويترك القياس.

فأما المسائل التي خالف فيها الحديث فكثيرة، إلا أن من مشهورها الذي خالف فيه الصحاح:

مسألة: بول الغلام الذي لم يأكل الطعام يُرش. وقال أبو حنيفة: يغسل وفي الصحيحين[٢] أن رسول الله ﷺ أُتي بصبي لم يأكل الطعام فبال، فدعا بماء فرشه عليه.

مسألة: لا يجوز تخليل الخمر، وإذا خللت لم تطهر. وقال أبو حنيفة: يجوز وتطهر. وفي صحيح مسلم[٣]: من حديث أنس: أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً فقال: أهرقها. قال: أفلا أجعلها خلاً؟ قال: لا.

مسألة: يجوز الآذان للفجر قبل طلوعه. وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وفي الصحيحين[٤]: عن النبي ﷺ: أنه قال: «إن بلال يؤذن بليلٍ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

٦٥/أ / **مسألة**: إذا لم تقدر على الركوع والسجود لم يسقط عنه القيام. وقال أبو حنيفة: يسقط. وفي صحيح البخاري[٥]: عن عمران، عن النبي ﷺ أنه قال: «صلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب».

مسألة: يُسنّ رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه. وقال أبو حنيفة: لا يُسن.

---

(١) الخبر في تاريخ بغداد ١٣/٤٠٧.

(٢) صحيح البخاري الوضوء ٥٩، والطب ١٠، والدعوات ٣٠، والأدب ٢١، وصحيح مسلم، الطهارة ١٠١، ١٠٤، والسلام ٨٦، ٨٧.

(٣) صحيح مسلم، الأشربة ١١.

(٤) صحيح البخاري، الأذان، ١١ ـ ١٣، والصوم ١٧، وصحيح مسلم، الصيام ٣٧ ـ ٣٩.

(٥) صحيح البخاري، تقصير الصلاة ١٩.

وفي الصحيحين[١]: من حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد رفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين. وفي الصحيحين: من حديث مالك بن الحويرث مثله. وقد رواه عن رسول الله ﷺ نحو عشرين صحابي.

مسألة: إذا طلعت الشمس وهو في صلاة الصبح أتمّ. وقال أبو حنيفة: تبطل صلاته. وفي الصحيحين[٢]: من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها، ومَنْ أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصلاة».

مسألة: يجوز الوتر بركعة. وقال أبو حنيفة: بثلاث. وفي الصحيحين[٣]: من حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يوتر بركعة.

مسألة: تُسنّ الصلاة للاستسقاء. وقال أبو حنيفة: لا تُسنّ. وفي الصحيحين[٤]: أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الاستسقاء.

مسألة: ويجوز تحويل الرداء في صلاة الاستسقاء وقَلْبِهِ. وقال أبو حنيفة: لا يُسن. وقد صحّ أن رسول الله ﷺ فعل ذلك[٥].

مسألة: / يستحب في غسل الميت في الغسلة الأخيرة شيء من كافور. وقال أبو ٦٥/ب حنيفة: لا يستحب وفي الصحيحين[٦]: أن رسول الله ﷺ قال للواتي غسلن ابنته: «اجعلن في الغسلة الأخيرة كافوراً».

مسألة: يُسن استلام الركن اليماني في الطواف. وقال أبو حنيفة: لا يُسن. وفي

---

(١) صحيح البخاري، أذان ٨٣ ـ ٨٥، ١٤٥، وصحيح مسلم الصلاة، ٢١ ـ ٢٣.
(٢) صحيح البخاري، المواقيت ٢٩، ٢٨، ومسلم المساجد ١٦١ ـ ١٦٥.
(٣) صحيح البخاري، الوتر ٢، وفضائل الصحابة ٢٨، وصحيح مسلم، مسافرين ١٥٣ ـ ١٥٥.
(٤) صحيح البخاري، استسقاء ١، ٣، ٤، ١٥ ـ ١٩، وصحيح مسلم، استسقاء ١، ٢.
(٥) صحيح البخاري، الاستسقاء ٤، ١١، ١٨ ـ ٢٠ وصحيح مسلم، الاستسقاء ٢ ـ ٤.
(٦) صحيح البخاري، إيمان ٢١، جنائز ١٣، ١٥، ١٨، وصحيح مسلم، جنائز ٣٦، ٤٠.

صحيح مسلم[١]: من حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم [إلا][٢] الحجر الأسود والركن اليماني.

مسألة: إشعار البدن، وتقليدها سُنَّة. وقال أبو حنيفة: يكره الإشعار؛ فإنه مُثلة. وقد صح أن رسول الله ﷺ أشعر بدنته وقلدها[٣].

مسألة: يجوز بيع العرايا. وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وفي الصحيحين[٤]: من حديث زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا.

مسألة: إذا اشترى مصراة ثبتت له خيار الفسخ. وقال أبو حنيفة: لا يثبت. وفي الصحيحين[٥]: من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصروا الغنم، ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعاً من تمرٍ».

مسألة: لا يجوز بيع الكلب وإن كان معلماً. وقال أبو حنيفة: يجوز. وفي الصحيحين[٦]: من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب.

مسألة: إذا أراق على ذمي خمراً أو قتل له خنزيراً لم يضمن. وقال أبو حنيفة: يضمن. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن الله حرَّم الخمر وثمنها.

مسألة: لا يُقتل المسلم بالكافر. وقال أبو حنيفة: يُقتل بالذمي. وفي صحيح البخاري[٧] من حديث علي عليه السلام: عن النبي ﷺ / أنه قال: «لا يُقتل مسلم بكافر». |٦٦/أ

مسألة: يجب القصاص في القتل بالمثل. وقال أبو حنيفة: لا يجب إلا فيما له

(١) صحيح مسلم، الحج ٢٤٤.
(٢) ما بين المعقوفتين: ساقط من الأصل.
(٣) صحيح البخاري: الحج ١٠٩، وصحيح مسلم، الحج ٣٦٩.
(٤) صحيح البخاري، البيوع ٧٥، ٨٤، وصحيح مسلم، البيوع ٥٧، ٦٦، ٧١، ٨٣.
(٥) صحيح البخاري، البيوع ٦٤، وصحيح مسلم، البيوع ١١.
(٦) صحيح البخاري، البيوع ٢٥، ١١٣، والإجارة، ٢٠، والطلاق ٥١، والطب ٤٦، واللباس ٨٦، ٩٦، وصحيح مسلم، المساقاة ٤٠.
(٧) صحيح البخاري، العلم ٣٩، الجهاد ١٧١، الديات ٢٤، ٣١.

حدٌ. وفي الصحيحين[١]: من حديث أنس: أن يهودياً رضخ رأس امرأة بين حجرين فقتلها، فرضخ رسول الله ﷺ رأسه بين حجرين.

مسألة: إذا ضُربت حامل فماتت، ثم انفصل عنها جنين ميتٌ وجبت فيه الغرّة. وقال أبو حنيفة: لا شيء في الجنين، وفي الصحيحين[٢]: عن المغيرة أنه قال: قضى رسول الله ﷺ بالغرّة عبداً أو أمة.

مسألة: الإسلام ليس بشرطٍ في الإحصان. وقال أبو حنيفة: هو شرط. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه رجم يهودياً ويهودية[٣].

مسألة: النصاب في السرقة ربع دينار أو ثلاثة دراهم. وقال أبو حنيفة: دينارٌ أو عشرة دراهم. وفي الصحيحين[٤]: من حديث عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقطع في ربع دينار فصاعداً.

مسألة: إذا اطلع في بيت إنسان على أهله فله أن يرمي عينه، فإن فقأها فلا ضمان عليه. وقال أبو حنيفة: لزمه الضمان. وفي الصحيحين[٥]: من حديث سهل بن سعد قال: اطلع رجل في حجرة من حجر رسول الله ﷺ ومعه مِدْرى يحك به رأسه، فقال: «لو أعلمك تنظر لطعنت به في عينيك». وفي الصحيحين[٦]: من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اطلع على قوم في بيتهم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه.

مسألة: الإمام مخيّر في الأسرى بين القتل والإسترقاق والمنّ والفداء. وقال أبو حنيفة: / لا يجوز المنّ والفداء. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه مَنَّ على ثمامة بن أثال، وفدى الأسرى يوم بدر. ٦٦/ب

مسألة: هدايا الأمراء كبقية أموال الفيء، لا يختصون بها، وقال أبو حنيفة:

---

(١) صحيح البخاري، خصومات ١، الوصايا ٥، الديات ٤، ١٢، وصحيح مسلم، القسامة ١٧.
(٢) صحيح مسلم القسامة ٣٤، ٣٨، ٣٩، وصحيح البخاري، فرائض ١١، ديات ٢٥، ٢٦، والطب ٤٦.
(٣) صحيح مسلم، الحدود ٢٧.
(٤) صحيح البخاري ١٣، وصحيح مسلم حدود ٢.
(٥) صحيح البخاري، الديات ٢٣، واللباس ٧٥، والاستئذان ١١.
(٦) صحيح مسلم الأدب ٤٣.

يختصون بها. وفي الصحيحين[١]: من حديث أبي حميد: أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً فجاء فقال: هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال رسول الله ﷺ: «ما بال العامل نبعثه فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أَيُهْدَى إليه أم لا، والذي نفسي بيده لا يأتي أحدٌ منكم بشيء إلاّ جاء به يوم القيامة على رقبته».

مسألة: لا يجوز الزكاة بالسن والظفر. وقال أبو حنيفة بها إذا كانا منفصلين. وفي الصحيحين[٢]: من حديث رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله، إنا ملاقو العدو غداً وليست معنا مدي. فقال: «ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر»..

مسألة: يحل أكل الضب. وقال أبو حنيفة: لا تحل. وقد صح[٣] عن رسول الله ﷺ أنه لم يحرم الضب، وإنما قذره، فإن خالد بن الوليد قال له وقد قُدِّمْ إليه: أحرام هو؟ قال: «لا، ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه» فأكل خالد ورسول الله ﷺ ينظر.

مسألة: يحل أكل لحوم الخيل. وقال أبو حنيفة: لا تحل. وفي الصحيحين[٤]: من حديث جابر: أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر، وأذن في لحوم الخيل.

مسألة: النبيذ حرام. وقال أبو حنيفة: إنما يحرم المسكر منه. وقد صح أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر حرام»[٥]. وفي حديث عائشة عن النبي ﷺ / أنه قال: «ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام[٦]. ٦٧/أ

مسألة: حكم الحاكم لا يحيل الشيء عن صفته. وقال أبو حنيفة: يحيله في العقود والفسوخ. وفي الصحيحين: من حديث أم سلمة: عن النبي ﷺ أنه سمع

---

(١) صحيح البخاري، الأحكام ٤١، وصحيح مسلم، إمارة ٢٧، ٢٨.

(٢) صحيح البخاري الذبائح ١٥، ٢٣، ١٨، ٢٠، ٣٦، ٣٧، وصحيح مسلم، الأضاحي ٢٠.

(٣) صحيح البخاري الذبائح ٣٣، وصحيح مسلم صيد ٤٤.

(٤) صحيح البخاري، المغازي ٣٨، والذبائح ٢٧، ٢٨، وصحيح مسلم، صيد ٣٦، ٣٧.

(٥) صحيح البخاري الأدب. ٨٠، والأحكام ٢٢، والمغازي ٦٠، وصحيح مسلم أشربة ٧٣ - ٧٥، ٦٤، ٦٩.

(٦) مسند أحمد بن حنبل ٦/٧١، ٧٢، ١٣١.

خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «إنما أنا بشر مثلكم، وإنه يأتيني الحكم فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه قد صدق، فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو فليتركها».

مسألة: يجوز الحكم بشاهد ويمين في المال وما يقصد به المال. وقال أبو حنيفة: لا يجوز. وقد روى جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. ورواه عمر، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو، وزيد بن ثابت، وأبو سعيد الخدري، وسعد بن عبادة، وعامر بن ربيعة، وسهل بن سعد، وعمارة بن حزم، وأنس، وبلال بن الحارث، والمغيرة بن شعبة، وسلمة بن قيس في آخرين.

فهذا من مشهور المسائل والمتروك أضعافه، ولكونه خالف مثل هذه الأحاديث الصحاح سعوا بالألسن في حقه، فلم يبق معتبر من الأئمة إلا تكلم فيه، ولا يؤثر أن نذكر ما قالوا، والعجب منه إذا رأى حديثاً لا أصل له هجر القياس ومال إليه؛ كحديث: نقض الوضوء بالضحك. فإنه شيء لا يثبت، وقد ترك القياس لأجله](1).

وكان ابن هبيرة قد أمر أبا حنيفة أن يلي قضاء الكوفة فلم يفعل، فضربه مائة سوط وعشرة أسواط، كل يوم عشرة، فلما رآه لا يفعل تركه. ثم إن المنصور أراده على القضاء فأبى، فحلف ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أن لا يفعل فقال الربيع: ألا ترى أمير المؤمنين يحلف؟ فقال: هو أقدر مني على الكفارة [فسجنه](2).

/ وقيل: بل دخل في القضاء يومين، ثم مرض ومات. ٦٧/ب

وقيل: إنما حبس لأنه(3) تكلم في أيام خروج إبراهيم على المنصور، فحُبس، وتوفي بسوق يحيى سنة خمسين ومائة، وهو ابن سبعين سنة.

وقرأت بخط أبي الوفاء بن عقيل: كان قبر أبي حنيفة عليه خربشة رأيته وأنا صبي قبل دخول الغز بغداد، ثم عمل عليه بعض أمراء التركمان سقفاً، ثم قدم شرف الملك

---

(١) إلى هنا انتهى السقط من ت.

(٢) ما بين المعقوفتين: ساقط من الأصل، أوردناه من ت.

(٣) في الأصل: «أنه» وما أوردناه من ت.

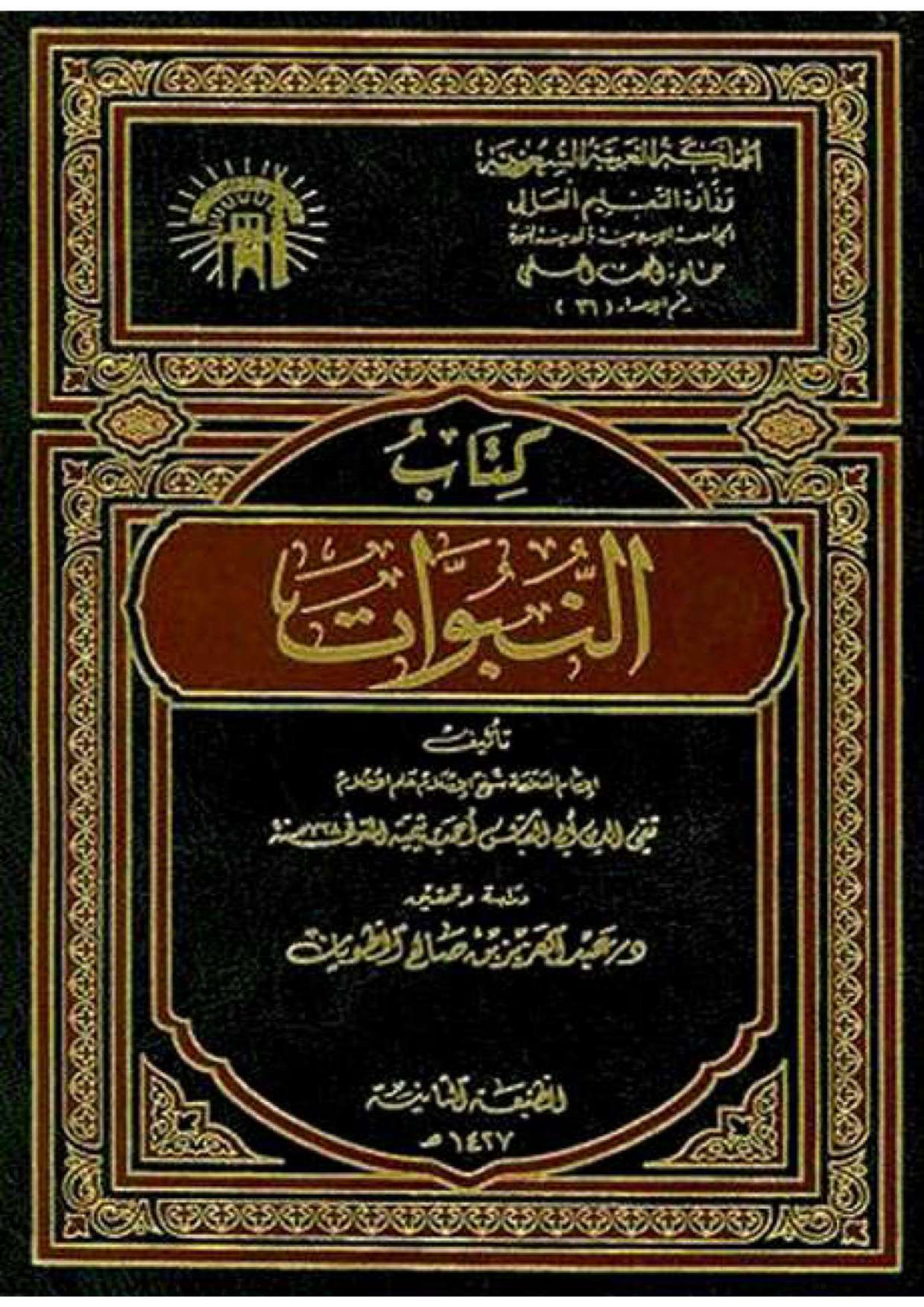
في سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة فأحدث هذه القبة، وكان قد وضع أساس مسجد بين يدي ضريح أبي حنيفة، فهدم شرف الملك أبنية ذلك وما يحيط بالقبر وحفروا أساسات وكانوا يطلبون الأرض الصلبة فأخرجوا أربعمائة صن من عظام الموتى.

قال ابن عقيل: فقلت: ما يدريكم لعله قد خرجت عظامه في هذه العظام، وبقيت القبة فارغة من مقصود[1] بانيها.

وأنبأنا علي بن عبيد الله، عن أبي الحسين المهتدي قال: لا يصح أن قُبِرَ أبو حنيفة في هذا الموضع الذي بنوا عليه القبة، كان الحاج يردون فيطوفون حول المقبرة يزورون أبا حنيفة لا يعينون موضعاً.

* * *

(١) في الأصل: «مقود» والتصحيح من ت.


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
عمادة البحث العلمي
كتاب
النبوات
تأليف
تقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية الحراني
دراسة وتحقيق
د. عبد العزيز بن صالح الطويان
الطبعة الثانية
١٤٢٧هـ

والشيعة؛ فيقولون بإثبات خلافة الأربعة، وتقديم أبي بكر وعمر، ولا يقولون بخلود أحدٍ من أهل القبلة في النار.

الكرامية والكلابية وأكثر الأشعرية مرجئة

لكن الكرامية، والكلابية، وأكثر الأشعرية: مرجئة[1]، وأقربهم الكلابية؛ يقولون: الإيمان: هو التصديق بالقلب، والقول باللسان، والأعمال ليست منه؛ كما يُحكى هذا عن كثيرٍ من فقهاء الكوفة؛ مثل أبي حنيفة، [وأصحابه][2][3].

الأشعري وأصحابه يوافقون جهما في بعض قوله في الإيمان

وأما الأشعري[4]: فالمعروف عنه، وعن أصحابه: أنهم يُوافقون جهمًا في قوله في الإيمان، وأنه مجرد تصديق القلب، أو معرفة القلب. لكن قد يظهرون مع ذلك قول أهل الحديث، ويتأولونه، ويقولون بالاستثناء على الموافاة؛ فليسوا موافقين لجهم من كل وجه، وإن كانوا أقرب الطوائف إليه في الإيمان، وفي القدر أيضًا[5]؛ فإنه[6] رأس الجبرية؛ يقول: ليس للعبد فعل البتة[7].

---

(١) انظر: «رسالة السجزي»: ص٢١٧، و«الخطط» للمقريزي: (٢/ ٣٥٧)، «وشرح الأصفهانية» ـ ت السعوي ـ: (٢/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، و«مجموع الفتاوى»: (٧/ ٥٠٩، ٥٤٣، ٥٥٠).

(٢) في «خ»: (أصعا). وما أثبت من «م»، و«ط».

(٣) انظر: «الفقه الأكبر»: ـ بشرح ملا علي القاري ـ ص١٢٦، و«مجموع الفتاوى»: (٧/ ١٩٥، ٢٩٧، ٥٠٧)، و«شرح الأصفهانية» ـ ت السعوي ـ: (٢/ ٥٨٥ ـ ٥٨٦).

(٤) انظر: «التمهيد للباقلاني»: ص٣٨٨، ٣٨٩، و«أصول الدين للبغدادي»: ص٢٥٢، و«المواقف» للإيجي: ص٣٨٨، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام: (٧/ ١٢٠، ١٥٤).

(٥) انظر: «مجموع الفتاوى»: (٨/ ٢٢٩، ٣٣٩ ـ ٣٤٠) و«التسعينية»: ص٢٥٥ ـ ٢٥٦.

(٦) أي: الجهم.

(٧) انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري: (١/ ٢٣٨)، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي: ص٢١١، و«الملل والنحل» للشهرستاني: (١/ ٨٧ ـ ٨٨). =

مجموع فتاوى

شيخ الإسلام أحمد بن تيمية

« قدّس الله روحه »

جمع وترتيب

عبد الرحمن بن محمد بن قاسم « رحمه الله »

وساعده ابنه محمد « وفقه الله »

المجلد العشرون

طبع بأمر

خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود

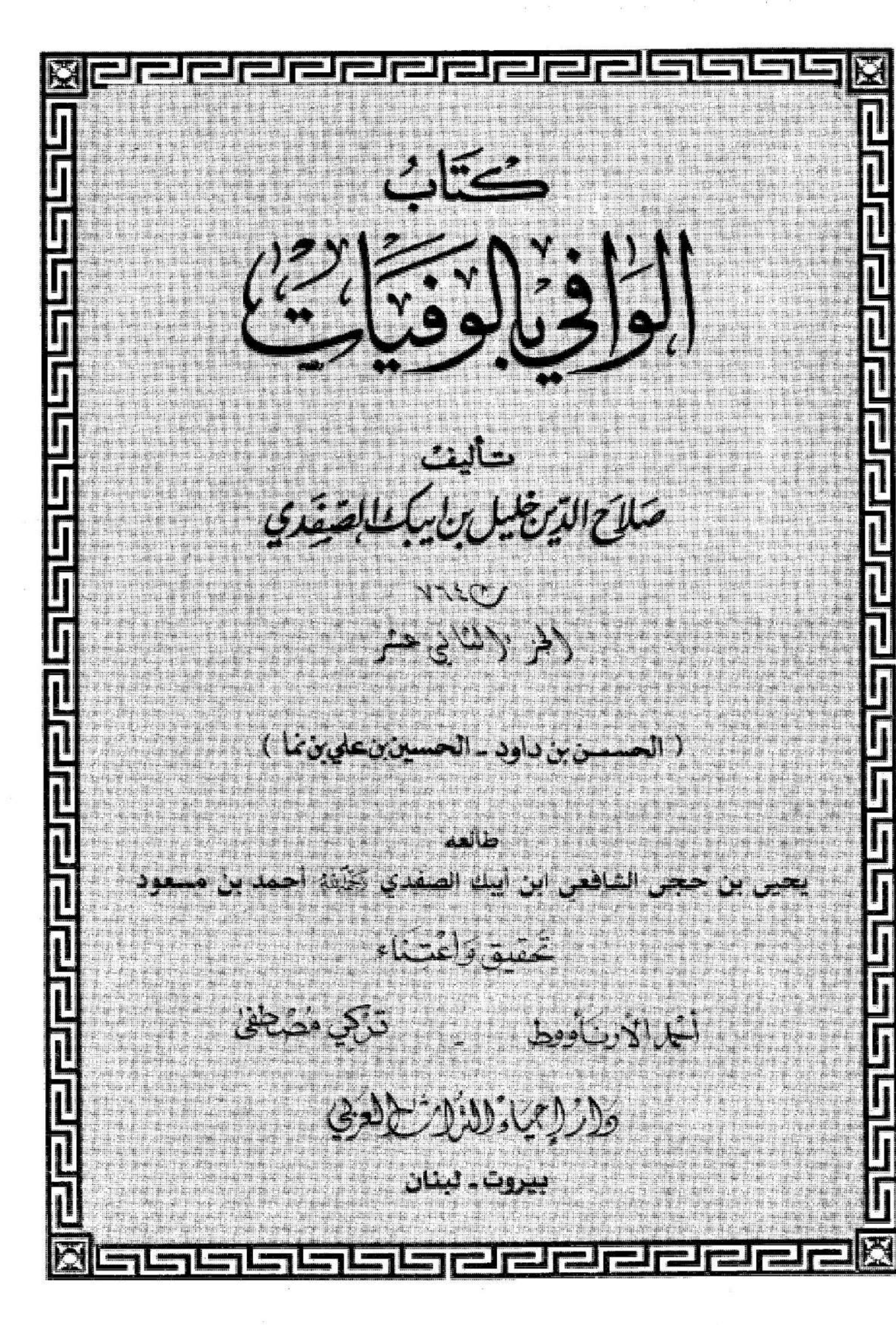
أجزل الله مثوبته

الثامن : أن يكون قوله مشتملاً على خطأ .

فالوجوه الستة تبين من مذهبه نفسه أنهم خالفوه ، وهو الحق . والسابع خالفوا الحق وإن لم يعرف مذهبه نفياً وإثباتا ، والثامن خالفوا الحق وإن وافقوا مذهبه . فالقسمة ثلاثية ؛ لأنهم إذا خالفوا الحق فإما أن يكونوا قد خالفوه أيضا أو وافقوه ، أو لم يوافقوه ولم يخالفوه لانتفاء قوله في ذلك ، وكذلك إذا وافقوا الحق فإما أن يوافقوه هو أو يخالفوه ؛ أو ينتفي الأمران .

وأهل البدع فى غير الحنبلية أكثر منهم في الحنبلية بوجوه كثيرة ؛ لأن نصوص أحمد فى تفاصيل السنة ونفى البدع أكثر من غيره بكثير ، فالمبتدعة المنتسبون إلى غيره إذا كانوا جهمية ، أو قدرية ، أو شيعة ، أو مرجئة ؛ لم يكن ذلك مذهبا للإمام إلا في الإرجاء ؛ فإنه قول أبى فلان ، وأما بعض التجهم فاختلف النقل عنه ، ولذلك اختلف أصحابه المنتسبون إليه ما بين سنية وجهمية ؛ ذكور وإناث ؛ مشبهة ومجسمة ؛ لأن أصوله لا تنفي البدع وإن لم تثبتها .

وفى الحنبلية أيضا مبتدعة ؛ وإن كانت البدعة في غيرهم أكثر ، وبدعتهم غالبا فى زيادة الإثبات فى حق الله ، وفى زيادة الإنكار على مخالفهم بالتكفير وغيره ؛ لأن أحمد كان مثبتا لما جاءت به السنة ؛ منكراً على من خالفها ، مصيبا فى غالب الأمور ، مختلفا عنه في البعض ومخالفا فى البعض .



كتاب

الوافي بالوفيات

تأليف

صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي

ت ٧٦٤ هـ

الجزء الثاني عشر

(الحسن بن داود - الحسين بن علي بن نما)

طالعه

يحيى بن حجي الشافعي ابن أيبك الصفدي رحمه الله أحمد بن مسعود

تحقيق واعتناء

أحمد الأرناؤوط - تركي مصطفى

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

قال ابن سعد: «وكان من ظُرفاء بني هاشم، وهو أوّل من تكلّم في الإرجاء».

قلت: والمرجئة جنس لأربعة أنواع، الأوّل: مُرجئة الخوارج، ومُرجئة القَدَريّة، ومُرجئة الجَبْرِيّة، والمُرجئة الصّالحة. والإرجاء يُشتق من الرجاء لأنهم يرجون لأصحاب المعاصي الثوابَ من الله تعالى؛ فيقولون: «لا يضرُّ مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكُفر طاعة».

وقيل: الإرجاء هو تأخير حكم أصحاب الكبائر إلى الآخرة في الدنيا، ولا يُقضى عليهم بأنّهم من أهل الجنّة.

وكان الحَسَن بن محمد هذا يَكْتُب به الكُتُبَ إلى الأمصار، إلاّ أنه لم يؤخّر العَمَلَ عن الإيمان، كما قال به بعض المرجئة. وقال: «أداء الطّاعات، وترك المعاصي ليس من الإيمان وأنّ الإيمان لا يزول بزوالها».

ومن رجال الإرجاء: سعيد بن جُبير، وطلقُ بن حبيب، وعَمْرُو بن مُرّة، ومحارب بن دثّار، وعَمْرو بن ذَرّ، وحمّاد بن سليمان شيخ أبي حنيفة، وأبو حَنيفة، وأبو يُوسف، ومحمد بن الحَسن، ومقاتل بن سليمان.

وهؤلاء هُداة الدّين وأئمة المسلمين، وخالفوا القَدَرِيّة والخوارج والمرجئة في أنّهم لم يكفّروا أصحاب الكبائر بالكبائر، ولا حكموا بتخليدهم في النار، ولا سَبُّوا أحداً من الصّحابة ولا وَقَعوا فيهم.

ولا عَقِبَ لهذا الحَسَن، وكان يُقدَّم على أخيه أبي هاشم في الفضل والهيئة.

قال الزُّهري: «كان الحَسن أوثقهما»، قال أحمد العجليّ: «هو مدني تابعي ثقة، وهو أوّل من وضع الإرجاء».

واختلف في تاريخ وفاته. وروى له الجماعة كلهم.

وقال عمرو بن دينار: «ما رأيت أحداً أعلمَ بما اختلف فيه الناسُ من الحَسَن بن محمد، ما كان زُهْرِيُّكُم إلاّ غلاماً من غلمانه».

٣٤٣٨ ـ «أبو عليّ الحَرَّانيّ» الحَسن بن محمّد بن أعيَن الحَرَّاني، أبو عليّ. رَوَى له البخاري، ومسلم، والنسائي، ووثّقهُ ابن حِبَّان. وتوفي سنة عشر ومائتين.

٣٤٣٩ ـ «الماسِرْجسي» الحَسن بن محمد الماسرْجسي. حدَّث عن أبيه عن مسلم[1].

٣٤٣٨ ـ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرازي (٣/ ١٥٠)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ١٧١)، و«الكاشف» للذهبي (١/ ٢٢٦)، و«تهذيب الكمال» للمزي (١/ ٢٧٨)، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/ ٣١٧)، و«تقريب التهذيب» له (١/ ١٧٠)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٢/ ٢٤).

٣٤٣٩ ـ «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٩٥٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٢٨٣) وفيهما: «الحسن بن محمد الماسرجي».

(١) توفي سنة (٣٦٥ هـ) كما في المصادر.

العواصم والقواصم

في

الذب عن سنة أبي القاسم

تصنيف

الإمام العلامة النظار المجتهد محمد بن إبراهيم الوزير اليماني

المتوفى سنة ٨٤٠ هـ

حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه

شعيب الأرنؤوط

الجزء الثامن

مؤسسة الرسالة

وفي «الملل والنحل»[1] للشهرستاني في ذكر تسمية المُرجئة على ما نقل.
الحسنُ بنُ محمَّدِ بن عليٍّ بن أبي طالب، وسعيدُ بنُ جُبير، وطَلْقُ بنُ حبيب، وعمـرو[2] بن مرة، ومُحاربُ بنُ دِثَارٍ، ومُقَاتِلُ بنُ سليمان، وذرٌّ، وعمر بن ذر، وحمَّـادُ بنُ [أبي] سليمـان، وأبـو حنيفـةَ، وأبو يُوسف، ومحمَّدُ بنُ الحسن، وقديد بن جعفر.

وأصحاب مذاهب[3] فِرَقِ المُرجئة يونس النُّميري، وعُبيد المُكتِب، وغسَّان الكوفي، وأبو أيُّوب، وأبو مُعاذ التُّومَني، وصالحُ بنُ عُمر[4] الصالحي، يُنسب إليهم فرقُ المُرجئة اليونُسيَّة والعُبيدية، والغسانية، والثَّوبانية، والثُّومنية والصَّالحية.

وفي «الجامع الكافي في مذهب الزيدية» عن محمَّد بن منصور في القول[5] من مات على كبيرةٍ أنَّه قال: والمؤمن المُذنب لله سبحانه فيه المشيئةُ: إن غفر له فبِفَضْلٍ، وإن عَذَّبَ فبِعَدْلٍ.

قلت: وهٰذا يمنعُ في تفسير المؤمن بمن لا يستحق العقوبة.

وقال في مسألةٍ بعدَ هٰذا في خُروج أهلِ التَّوحيد مِنَ النَّار، وقد سُئِلَ في ذٰلك: هٰذا مِمَّا تنازعَ العُلماءُ فيه، وفي الرِّواية عن رسول الله ﷺ، وهومِمَّا يسعُنا أن نردَّ علمَـه إلى الله تعـالىٰ: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

وحَكىٰ عَنِ الحسن بنِ يحيىٰ عليه السلام قريباً مِنْ هٰذا، وهٰذا منهما توقُّفٌ يستلزمُ التَّجويز.

---

(١) ١٤٦/١.

(٢) تحرف في (ف) إلى: «حرب».

(٣) في (ف): «مذهب».

(٤) تحرف في (د) و(ف) إلى: «عمرو».

(٥) «في القول» ساقطة من (ف).

مختصر الكامل

في الضعفاء وعلل الحديث

لابن عدي

للإمام تقي الدين أحمد بن علي المقريزي

٧٦٦ - ٨٤٥ هـ

حققه وعلق عليه

أيمن بن عارف الدمشقي

منشورات مكتبة السنة بالقاهرة لصاحبها أشرف حجازي

أروي، إني رأيت الرأي أيسر عليّ من تَبِعَة الحديث.

وأيوب بن أبي تَمِيمَة السَّخْتِيَاني [(١)]

قال حمَّاد بن زيد: ذكر أيوب يومًا ثُوَيْرًا، فقال: لم يكن مستقيم اللسان.

وذكر آخر فقال: كان يزيد في الرَّقْم.

وقال ابن عدي: ثنا أحمد بن علي المدائني، نا موسى بن النعمان، نا سعيد بن راشد، قال: جلس أبو حَنيفة إلى أيوب، فقال أبو [حنيفة] [(٢)] حدثني سالم الأفطس: أن سعيد بن جبير يرى الإرجاء (فقال له أيوب: كذبت) [(٣)].

ومن فضائله

قال الحسن: سيد شباب أهل البصرة أيوب.

وقال حماد بن زيد: عن أبي خُشَيْنَة: حدثنا محمد بن سيرين يومًا حديثًا، فقلنا: يا أبا بكر: من حدثك؟ قال: حدثني أيوب السَّختياني، عليك به.

وقال مالك: ما بالعراق أحد يُقدَّم على محمد بن سيرين وأيوب، هذا في زمانه، وهذا في زمانه.

وقال ابن أبي مُلَيْكَة: ما بالمشرق مثله.

وقال (ابن عَوْن) [(٤)]: إن أيوب كان أعلمنا بحديث محمد بن سيرين.

وقال ابن عَوْن: عليكم بأيوب؛ فإنه أعلم مني، سمعت يونس يقول: عليكم بأيوب؛ فإنه أعلم مني.

وقال شُعبة: أيوب سيد الفقهاء.

وقال مالك: لم يقدم علينا أحد من أهل العراق يشبه أيوب، قدم بلادنا فلم يسمع إلا من هو عندنا ثقة مأمون، وقد كان غيره يقدم فيسمع ممن لا تجوز شهادتهم على حزمة كُرَّاث، فعلمنا أن علمه في الموضع الذي يعرف أهله أنه تقي، كما أنه (في

---

(١) النبلاء (٦/ ١٥)، وتهذيب الكمال (٣/ ٤٥٧).

(٢) بياض بالمخطوط، والمثبت من المطبوع، وتبييض المختصر له استحياء منه، وراجع المقدمة.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) في المخطوط: «ابن عوف»، وهو تحريف.

[١٦٥٦] محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهَمْدَاني ـ كوفي

قال ابن معين: قد سمعنا منه، ولم يكن ثقة.

ومرة قال: يكذب.

وقال أحمد: ما أراه يسوى شيئًا، كان ينزل في مقابر الخيزران، جعل يحدث بأحاديث كما يحدث بها ابن أبي زائدة وأبو معاوية.

ومرة قال: ضعيف الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه.

[١٦٥٧] محمد بن الحسن بن الزُّبير الأسدي ـ كوفي

يلقب بـ «**التَّلّ**».

قال ابن معين: أدركته، وليس هو بشيء، يروي عنه داود بن عمرو وغيره، وليس هو أبو سعد ابن أخي العَوْفي، وليس حديثه بشيء.

وقال ابن عدي: له إفرادات، وحدث عنه الثقات من الناس، ولم أر بحديثه بأسًا.

[١٦٥٨] محمد بن الحسن أبو عبد الله الشَّيْبَاني

صاحب الرأي،/ توفي بالرَّيّ. [١٧٣/أ]

قال أحمد: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.

ومرة قال: لا تكتب عن أحد منهم ولا كرامة لهم ـ يعني أصحاب [أبي حنيفة][(١)].

وقال ابن معين: ليس بشيء.

ومرة قال: ضعيف.

ومرة قال: كذاب.

وقال أحمد: لا أروي عنه شيئًا.

وقال إسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم: كان شريك لا يجيز شهادة المرجئة،

[١٦٥٦] تهذيب الكمال (٢٥/ ٧٦).

[١٦٥٧] تهذيب الكمال (٢٥/ ٦٧).

[١٦٥٨] سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤).

(١) بياض بالمخطوط تركه المختصر على عمد حياء منه أن يكتب هذه العبارة.

فشهد عنده محمد بن الحسن فلم يجز شهادته ! فقيل له: محمد بن الحسن! فقال: أنا لا أجيز شهادة من يقول الصلاة ليست من الإيمان!

ومرة قال ابن معين: اجتمع الناس على طرح هؤلاء النفر، ليس يذاكر بحديثهم ولا يعتد بهم، منهم محمد بن الحسن.

وقال [البخاري: ثنا أحمد بن عبدة عن عبدان: سمعت][1] منصور بن خالد [يقول:] [1] اطلعت إلى محمد بن الحسن فسمعته يقول: لا ينظر أحد في كلامنا (يريد)[2] به الله ـ فاكتفيت بذاك منه.

وقال أبو نعيم: قال أبو يوسف: محمد بن الحسن يكذب عليّ.

وقال هشام بن عبيد الله الرازي: لما سمعنا كتب محمد بن الحسن بالرَّقَّة، قلنا: قولك « أرأيت ... أرأيت ... » إلى مَنْ يُنسب؟ وسؤالك عَمَّنْ؟ قال: إنما هو سواد في بياض، إن شئتم فخذوه، وإن شئتم فدعوه.

وقال ابن عدي: ومحمد بن الحسن ليس هو من أهل الحديث، ولا هو ومن كان في طبقته يعنون بالحديث حتى أذكر شيئًا من مسنده، على أنه سمع من مالك الموطأ، وكان يقول لأصحابه: ما رأيت أسوأ ثناء منكم على أصحابكم: إذا حدثتكم عن مالك ملأتم عليَّ (الموضع) [3]، وإذا حدثتكم عن غيره تجيئوني متكارهين.

والاشتغال بحديثه شغل لا يحتاج إليه؛ لأنه ليس من أهل الحديث فينكر عليه ما يرويه، وقد تكلم فيه مَنْ ذكرنا، وقد استغنى أهل الحديث عما يرويه محمد بن الحسن وأمثاله [4] !

---

(١) من هامش الأصل.

(٢) في المخطوط: « ير »، ولعله ذهول من الكاتب.

(٣) هكذا في المخطوط وتاريخ بغداد (٢/ ١٧٣)، وتحرف في المطبوع إلى: « الموضوع ».

(٤) في هامش الأصل ـ بخط مخالف ـ: قال أبو محمد الحسن بن إبراهيم بن زُولاق في ترجمة القاضي أبي عبيد علي بن الحسن بن حَرْبويه في كتاب « قضاة مصر »: وحدثنا شيخنا محمد بن أحمد ـ يعني أبا بكر ابن الحدَّاد الفقيه الشافعي ثنا أبو عبيد القاضي على بن الحسين ثنا داود بن علي الأصفهاني قال: حدثني إسحاق بن رَاهُويه قال: سمعت يحيى بن آدم يقول صليت خلف محمد بن الحسن فأعدت صلاتي لسوء صلاته !!

كتاب المواعظ والاعتبار

بذكر الخطط والآثار

المعروف بالخطط المقريزيّة

تأليف

تقي الدّين أبي العبّاس أحمد بن علي بن عبد القادر

العبيدي المقريزي

المتوفى سنة ٨٤٥هـ

وضع حواشيه

خليل المنصور

الجزء الرابع

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

وهو ينفي الصفات الإلهية كلها ويقول لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه، وأن الإنسان لا يقدر على شيء، ولا يوصف بالقدرة ولا الاستطاعة، وأن الجنة والنار يفنيان وتنقطع حركات أهلهما، وأن من عرف الله ولم ينطق بالإيمان لم يكفر، لأن العلم لا يزول بالصمت، وهو مؤمن مع ذلك. وقد كفَّره المعتزلة في نفي الاستطاعة، وكفّره أهل السنة بنفي الصفات وخلق القرآن، ونفي الرؤية، وانفرد بجواز الخروج على السلطان الجائر، وزعم أن علم الله حادث لا بصفة يوصف بها غيره. والبكرية: أتباع بكر ابن أخت عبد الواحد، وهو يوافق النظّام في أن الإنسان هو الروح، ويزعم أن الباري تعالى يرى في القيامة في صورة يخلقها ويكلم الناس منها، وأن صاحب الكبيرة منافق في الدرك الأسفل من النار، وحاله أسوأ من حال الكافر، وحرّم أكل الثوم والبصل، وأوجب الوضوء من قرقرة البطن.

والضرارية: أتباع ضرار بن عمر، وانفرد بأشياء منها أن الله تعالى يرى في القيامة بحاسة زائدة سادسة، وأنكر قراءة ابن مسعود، وشك في دين عامّة المسلمين، وقال لعلهم كفار، وزعم أن الجسم أعراض مجتمعة، كما قالت النجارية، ومن جملة المجبرة. البطيخية: أتباع إسماعيل البطيخيّ. والصباحية: أتباع أبي صباح بن معمر. والفكرية، والخوفية.

الفرقة الخامسة المرجئة: الإرجاء، إمّا مشتق من الرجاء لأنّ المرجئة يرجون لأصحاب المعاصي الثواب من الله تعالى، فيقولون لا يضرّ مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، أو يكون مشتقاً من الإرجاء وهو التأخير، لأنهم أخروا حكم أصحاب الكبائر إلى الآخرة، وحقيقة المرجئة أنهم الغلاة في إثبات الوعد والرجاء، ونفي الوعيد والخوف عن المؤمنين، وهم ثلاثة أصناف: صنف جمعوا بين الرجاء والقدر، وهم غيلان وأبو شمر من بني حنيفة. وصنف جمعوا بين الإرجاء والجبر، مثل جهم بن صفوان. وصنف قال بالإرجاء المحض، وهم أربع فرق.

اليونسية أتباع يونس بن عمرو، وهو غير يونس بن عبد الرحمن القميّ الرافضيّ، زعم أن الإيمان معرفة الله والخضوع له والمحبة والإقرار بأنه واحد ليس كمثله شيء.

والغسانية: أتباع غسان بن أبان الكوفيّ المنكر نبوّة عيسى عليه السلام، وتلمذ لمحمد بن الحسن الشيبانيّ، ومذهبه في الإيمان كمذهب يونس إلاّ أنه يقول كل خصلة من خصال الإيمان تسمى بعض الإيمان، ويونس يقول كل خصلة ليست بإيمان ولا بعض إيمان، وزعم غسان أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وعند أبي حنيفة رحمه الله الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان، فلا يزيد ولا ينقص كقرص الشمس.

والثوبانية أتباع ثوبان المرجي. ثم الخارجيّ المعتزليّ، وكان يقال له جامع النقائص،

الدرر السنية في الأجوبة النجدية

مجموعة رسائل ومسائل علماء نجد الأعلام
من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى عصرنا هذا

جمع
الفقير إلى الله تعالى
عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي
الحنبلي رحمه الله
١٣١٢ - ١٣٩٢ هـ

الجزء الأول

كتاب العقائد

وسئل أيضاً : الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، عن معنى هذه الأبيات :

أول واجب على الإنسان معرفة الإلّه باستيقان

فأجاب : تمام الكلام ، يعين على فهم معناه .

أول واجب على الإنسان معرفة الإلّه باستيقان
والنطق بالشهادتين اعتبرا لصحة الإيمان ممن قدرا
إن صدق القلب وبالأعمال يكون ذا نقص وذا إكمال

فذكر في هذا الكلام : خمس مسائل ، من مسائل العقائد ، التي يسمونها أصول الدين .

الأولى : اختلف في أول واجب ، فقيل : النظر ؛ وقيل : القصد إلى النظر ؛ وقيل : المعرفة .

الثانية : هل يكتفى في مسائل الأصول بالتقليد ؟ أو غلبة الظن ؟ أو لا بد من اليقين ؟ فذكر : أن الواجب في معرفة الله ، هو : اليقين .

الثالثة : هل يشترط في الواجب ، النطق بالشهادتين ؟ أو يصير مسلماً بالمعرفة ؟ فذكر : أنه لا يصير مسلماً إلاّ بالنطق للقادر عليه ، والمخالف في ذلك جهم ، ومن تبعه ؛ وقد أفتى

الإمام أحمد ، وغيره من السلف ، بكفر من قال : إنه يصير مسلماً بالمعرفة ، وتفرع على هذه مسائل ؛ منها : من دعي إلى الصلاة فأبى ، مع الإقرار بوجوبها ، هل يقتل كفراً ؟ أو حداً ؟ ومن قال : يقتل حداً ، من رأى : أن هذا أصل المسألة .

الرابعة : أن ابن كرام ، وأتباعه ، يقولون : إن الإيمان ، قول باللسان ، من غير عقيدة القلب ، مع أنهم يوافقون أهل السنة ، أنه مخلد في النار ، فذكر أنه : لا بد مع النطق بتصديق القلب .

الخامسة : المسألة المشهورة ، هل الأعمال من الإيمان ؟ ويزيد وينقص بها ؟ أم ليست من الإيمان ؟ والمخالف في ذلك : أبو حنيفة ، ومن تبعه ، الذين يسمون مرجئة الفقهاء ، فرجح الناظم ، مذهب السلف : أن الأعمال من الإيمان ، وأنه يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية .

إذا ثبت هذا ، فكل هذه المسائل واضحة ، إلا المسألة الأولى ، المسؤول عنها ، وهي : معرفة الإله ، ما هي ؟ فينبغي التفطن لهذه ، فإنها أصل الدين ؛ وهي : الفارقة بين المسلم ، والكافر ؛ وأصل هذا قوله تعالى : (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين) [الزخرف : ٣٦] وذكر الرحمن ، هو : القرآن ؛ فلما طلبوا الهداية من غيره ، أضلهم الله ، وقيض لهم الشيطان ، فصدهم عن أصل

الهداية

في تخريج أحاديث البداية

(بداية المجتهد لابن رشد)

للإمام الحافظ المحدّث، أبي الفيض
أحمد بن محمّد بن الصّدّيق الغماري الحسني
(١٣٢٠-١٣٨٠هـ)

(ومعه بأعلى الصفحات)

بداية المجتهد ونهاية المقتصد

للإمام القاضي أبي الوليد محمّد بن أحمد بن محمّد بن رشد الحفيد
(٥٢٠-٥٩٥هـ)

الجزء الخامس

تحقيق
علي نايف بقاعي

عالم الكتب

والله لا يحب الفساد. واختلفوا فيمن لبسهما مقطوعين مع وجود النعلين، فقال مالك: عليه الفدية، وبه قال أبو ثور. وقال أبو حنيفة: لا فدية عليه، والقولان عن الشافعي، وسنذكر هذا في الأحكام. وأجمع العلماء على أن المحرم لا يلبس الثوب المصبوغ بالورس والزعفران لقوله عليه الصلاة

حدّثني حمّاد عن إبراهيم قال: عليه دم وجد أو لم يجد. قال: فقمتُ من عنده، فتلقّاني الحجّاج بن أرطاة فقلت له: يا أبا أرطاة ما تقول في محرم لبس سراويل ولم يجد الإزار أو لبس الخفّين ولم يجد النّعلين؟ فقال: حدّثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عبّاس أنّ رسولَ الله ﷺ قال.. وذكر الحديث، قال: وحدّثني نافع عن ابن عمر أنّ رسولَ الله ﷺ قال مثله، قال: وحدّثني أبو إسحاق عن الحارث عن علي مثله. فقلت له: فما بال صاحبكم قال كذا وكذا؟ فقال: من ذاك وصاحب من ذاك؟ وقبّح الله ذاك. قلت: مثل هذه المعارضة الجافية القاسية هو الذي كان يحمل الأئمّة من السّلف على الطّعن في أبي حنيفة حتّى اتّهموه بالعظائم. ولو سلك كما سلك مالك رحمه الله في الجواب والاعتذار لكان أسلم لدينه وعرضه. ففي الموطأ[1]: قال يحيى: سئل مالك عمّا ذكر عن النّبي ﷺ أنّه قال: ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل. فقال: لم أسمع بهذا ولم أر أن يلبس المحرم سراويل لأنّ النّبيّ ﷺ نهى عن لبس السّراويلات ممّا نهى عنه من لبس الثياب التي لا ينبغي للمحرم أن يلبسها ولم يستثن فيها كما استثنى في الخفّين فاعتذر مالك بأنّه لا علم له بهذا الحديث ثمّ ذكر ما هو في نظره دليل على ضعف الحديث الذي لم يبلغه وهو معارضته للحديث الثابت عنده. فردّ الحديث بما هو مقبول متّبع في ذلك للعلماء بخلاف أبي حنيفة فإنّه أشار بيده كالمستخفّ بالحديث ثمّ ردّه لمجرّد رأي إبراهيم. وفي قول مالك:لم أسمع بهذا الحديث مع كونه في صحيح البخاري ومسلم وكونه مشهوراً بين سائر الأئمّة والحفّاظ

---

(١) مالك، **الموطأ**، ١/ ٣٢٥، كتاب الحج (٢٠)، باب ما ينهى عنه من لبس الثياب في الإحرام (٣)، بعد الحديث (٣).

الهداية

في تخريج أحاديث البداية

(بداية المجتهد لابن رشد)

للإمام الحافظ المحدّث، أبي الفيض
أحمد بن محمّد بن الصدّيق الغماري الحسني
(١٣٢٠-١٣٨٠هـ)

(ومعه بأعلى الصفحات)

بداية المجتهد ونهاية المقتصد

للإمام القاضي أبي الوليد محمّد بن أحمد بن محمّد بن رشد الحفيد
(٥٢٠-٥٩٥هـ)

الجزء السابع

تحقيق
محمد سليم ابراهيم سمارة

عالم الكتب

المسلمين أنه من ضمان المشتري بعد القبض إلا في العهدة والجوائح .
وإذ قد ذكرنا العهدة فينبغي أن نذكر ههنا الجوائح .

القول في الجوائح

اختلف العلماء في وضع الجوائح في الثمار، فقال بالقضاء بها مالك وأصحابه، ومنعها أبو حنيفة والثوري والشافعي في قوله الجديد والليث. فعمدة من قال بوضعها **حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ بَاعَ ثَمَراً**

زياد في مسنده عن أبي حنيفة فقال كما قال محمد. ورواه طلحة بن محمد في مسنده أيضاً من طريق أحرم بن مالك عن جعفر بن عون عن أبي حنيفة فقال عن يحيى بن عبد الله بن موهب التيمي عن عامر الشعبي عن عتاب بن أسيد « أن رسول الله ﷺ أمره أن ينهى قومه عن بيع مالم يقبض، وعن شرطين في بيع، وعن ربح مالم يضمن، وعن بيع وسلف » ورواه أبو محمد البخاري في مسند أبي حنيفة من طريق بشر بن الوليد، ومن طريق علي بن معبد، كلاهما عن أبي حنيفة فقال عن أبي يعفور عمن حدثه عن عبد الله بن عمر « أن النبي ﷺ بعث عتاب بن أسيد إلى أهل مكة وقال: انههم » وذكره. وكذلك رواه طلحة من جهة بشر بن الوليد وحده. فهذا اضطراب من أبي حنيفة في سند هذا الحديث، وهو ضعيف عند أهل الحديث. وقد رواه ابن ماجه في سننه[1] من وجه آخر مختصراً، فروى من طريق ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عتاب بن أسيد قال: « لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة نهاه عن شِفِّ مالم يُضْمن» وليس مدلس وعطاء لم يسمع من عتاب بل ولا أدركه. وروواه الطبراني في الكبير[2] من جه آخر فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف، وقد أتى به بسياق آخر عن عتّاب « أن النبي ﷺ

---

(١) ابن ماجه، السنن ٢/ ٧٣٨ ، كتاب التجارات (١٢)، باب النهي عن بيع ما ليس عندك، وعن ربح مالم يضمن (٢٠)، الحديث (٢١٨٩).

(٢) عزاه إليه الهيثمي، مجمع الزوائد، ٤/ ٨٦ ، كتاب البيوع، باب ما جاء في الصفقتين في صفقة أو الشرط في البيع.

قـال الشُّفعة . وقـال أبو قـلابة روايـة عن أبي عاصم: (قـال الأصمعي: العرب تقـول السقب اللزيق) وقد أشار الترمذي في سننه[1] إلى طريق عبد الله بن عبد الـرحمٰن هذه وقـال: (إنه حـديث حسن) ثم ذكر طـريق إبراهيم بن ميسـرة السـابقـة عن عمـرو بن الشريد عن أبي رافع، وقال: (سمعت محمداً ـ يعني البخاري ـ يقول: كلا الحـديثين عندي صحيح).

قلت: ووافقهما أيضاً ابن عـطاء فقال عن عمـرو بن الشريـد بن سويـد عن أبيه، لكنه زاد عن جده سويد، وهو وهم من بعض الرواة، أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان من طريق العباس بن الوليد بن مرداس ثنا أبو الفضل أحمد بن موسى الضبي ثنا أبو بكر ابن عياش عن ابن عطاء عن عمرو بن الشريد بن سويـد عن أبيه عن جـده سويـد قال، قال رسـول الله ﷺ: « الجار أحق بسقبه ».

تنبيه: روى أبو حنيفة هذا الحديث فخلط فيه تخليـطاً كبيراً يـدل على ضعفه في الحديث، فرواه أبو يوسف في الآثار عن أبي حنيفة عن عبـد الكريم بن أبي المخـارق عن المسـور بـن مخرمة عن أبي رافع بـالقصة وفيـه سعد، قـال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « الجار أحقُّ بسقبـه » فجعل صحـابي الحديث سعـداً لا أبا رافـع، وهكذا رواه عنه أبو سعيد الصغاني ومحمد بن أبي زكريا وأبو مطيع، ورواه زفـر ومحمد بن الحسن وأبو يوسف عنه مرة أخـرى فقال عن المسـور عن سعد بـدون واسطة أبي رافـع، ورواه محمد بن الحسن في الآثار عنه بهذا الإسناد عن المسور بن مخرمة عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ، وهكـذا رواه أبو يحيى الحمـاني وحمـزة بن حبيب الـزيـات وزفـر وأبـو يوسف مرة أخرى، والحسن بن زياد وأسد بن عمرو وأبـو عبد الـرحمٰن المقري وعبيـد الله بن موسى وعبد الله بن الزبير وإبراهيم بن طهمان وزيـاد بن الحسن وآخرون، كلهم عن أبي حنيفة مثله، ورواه أبو يوسف مرة أخرى، وعبد الله بن الزبير وهياج بن بسطام، كلهم عنـه فقال: عن عبـد الكريم عن المسـور عن رافع مـولى سعـد « أن سعـداً قـال

(١) الترمذي، السنن ٣/ ٦٥١، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في الشفعة (٣١)، الحديث (١٣٦٨).

المداوي

لعلل الجامع الصغير

وشرحي المناوي

تأليف

الحافظ أبي الفيض أحمد بن محمد
ابن الصديق الغماري الحسني

المتوفى ١٣٨٠ هـ

الجزء الرابع

ورواه ابن ماجه [٢/ ٨٨٣ ، رقم ٢٦٤٤] بلفظ : « قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين ، وهم اليهود والنصارى » .

١٧٧٩ / ٤٢٤١ - « دِيَةُ الذِّمِّى دِيَةُ الْمُسْلِمِ » .

(طس) عن ابن عمر

قال (ش) : بإسناد ضعيف والمتن منكر .

قلت : بل الحديث باطل موضوع كما قال الحفاظ ، وإنما افتراه من افتراه ليدعم به رأى أبى حنيفة الباطل فى هذه المسألة .

وقد حكى الشارح فى كبيره قول الحفاظ وحكمهم بأنه موضوع ، فلا معنى لهذا التراجع فى الصغير .

قال ابن حبان فى الضعفاء فى ترجمة عبد الله بن كرز : لا أصل لهذا الحديث من كلام رسول الله ﷺ ، وهو موضوع لا شك فيه .

١٧٨٠ / ٤٢٤٢ - « دِينُ الْمَرْءِ عَقْلُهُ ، وَمَنْ لا عَقْلَ لَهُ لا دِينَ لَهُ » .

أبو الشيخ فى الثواب ، وابن النجار عن جابر

قلت : رمز المصنف لضعفه وسكت عنه الشارح مع أنه رآه فى مسند الفردوس للديلمى ، وعزاه له فى الكبير ، وقد أخرجه الديلمى من طريق أبى الشيخ :

حدثنا سهل بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا عمير بن عمران ثنا ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر به .

وعمير بن عمران قال ابن عدى : حدث بالبواطيل ، والضعف على روايته بين اهـ .

فالحديث موضوع ، وليس فى العقل حديث صحيح .

المداوي

لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي

تأليف

الحافظ أبي الفيض أحمد بن محمد
ابن الصديق الغماري الحسني
المتوفى ١٣٨٠ هـ

الجزء الخامس

أفردنا لبيان بطلانها جزءً سميناه : « إظهار ما كان خفيا ؛ من بطلان حديث: «لو كان العلم بالثريا » ، رددنا به على بعض متعصبة العجم الأحناف الذين يفضلون أبا حنيفة على كل مخلوق ، ويستدلون بخرافات وأوهام وأغاليط كهذا الحديث .

٢٨٨٥/ ٧٤٦١ - « لوْ كانَ الصَّبرُ رَجُلاً لكانَ رجُلاً كرِيمًا » .

(حل) عن عائشة

قال في الكبير : ورواه عنها أيضا الطبراني باللفظ المزبور ، قال الزين العراقي : وفيه صبح بن دينار ضعفه العقيلي وغيره .

قلت : أبو نعيم خرجه عن الطبراني ، فلذلك عزاه الشارح إليه .

وخرجه أيضا ابن شاهين في الترغيب ، قال :

حدثنا أحمد بن محمد بن زياد القطان ثنا محمد بن غالب / بن حرب ثنا صبح ابن دينار ثنا المعافى بن عمران عن سفيان وإسرائيل عن منصور عن مجاهد عن عائشة به . (٢٢٧/٥)

٢٨٥٩ / ٧٤٦٤ - « لوْ كانَ العلمُ معلَّقًا بالـثُريًا لتناولَهُ قومٌ من أبناءِ فارسٍ » .

(حل) عن أبي هريرة ، الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد

قال الشارح : ورواه أحمد عن أبي هريرة بإسناد صحيح .

قلت : هذا غلط من وجهين ، أحدهما : أن سنده ليس بحسن ولا ضعيف فضلا عن أن يكون صحيحا ، لأنه من رواية شهر بن حوشب وهو ضعيف ، ومع ضعفه خالفه الحفاظ في متنه ، واتفقوا على روايته بلفظ : « الإيمان

القائد

إلى تصحيح العقائد

تأليف
العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني

علق عليه
محمد ناصر الدين الألباني

المكتب الإسلامي

الايمان قول وعمل يزيد وينقص

اشتهر عن أبي حنيفة أنه كان يقول: ليس العمل من الإيمان، والإيمان لا يزيد ولا ينقص. وروى الخطيب عن جماعة من أهل السنة إنكارهم ذلك على أبي حنيفة، ونسبته إلى الإرجاء، فتكلم الكوثري في تلك الروايات، وحاول التشنيع على أولئك الأئمة، وأسرف وغالط على عادته، فاضطررت إلى مناقشته دفعاً لتهجمه بالباطل على أئمة السنة.

قال الكوثري (ص ٤٠) من (تأنيبه): «يرى أبو حنيفة أن العمل ليس بركن أصلي من الايمان، بحيث إذا أخل المؤمن بعمل يزول منه الايمان، كما يرى أن الايمان هو العقد الجازم بحيث لا يحتمل النقيض، ومثل هذا الايمان لا يقبل الزيادة والنقص».

وقال (ص ٤٣): «وحيث كان أبو حنيفة وأصحابه لا يرون تخليد المؤمن العاصي في النار، رماهم خصومهم بالارجاء وأعلنوا عن أنفسهم أنهم منحازون إلى الخوارج في المعنى».

وقال (ص ٤٤): «والإرجاء بالمعنى الذي هم يقولون به هو محض السنة، ومن عادى ذلك لا بُد أن يقع في مذهب الخوارج أو المعتزلة شاعراً أو غير شاعر». ثم قال:

كان في زمن أبي حنيفة وبعده أناس صالحون يعتقدون أن الايمان قول وعمل، يزيد وينقص، ويرمون بالإرجاء من يرى أن الايمان هو العقد والكلمة، مع أنه الحق الصراح بالنظر إلى حجج الشرع، قال الله تعالى: ﴿ولَمّا يَدْخُلِ الأيْمانُ في قُلُوبِكُم﴾[1]، وقال النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله

---

(١) وقع في «التأنيب»: «قلوبهم» سهواً. المؤلف.

فتاوى ورسائل

سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ

مفتي المملكة ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

طيب الله ثراه

جمع وترتيب وتحقيق

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم

وفقه الله

الطبعة الأولى

مطبعة الحكومة بمكة المكرمة

١٣٩٩هـ

(الايمـــان)

(١٦٨ ـ س : جاء في بعض طبعات الواسطية : وعمل اللسان ؟

ج :ـ هذا غلط ، النسخ الأُخرى ليس فيهـا عمل اللسان .

وسمعنا كلام ابن القيم واردنا حملها عليه ولكن لم يستقم لنا هذا بل وجد في عبارات أُخر ما ينافيها . (تقرير الواسطية)

(١٦٩ ـ القلب له إيمان واللسان له إيمان والجوارح لها إيمان .

ولا يقال أن ترك الصلاة لا ينافي كمال الإيمان الواجب، لكن التحقيق أنه يزيله كله ، والخلاف بينهم ليس لفظياً . (١) (تقـرير)

(١٧٠ ـ جاء في القرآن)

(لَن نُؤمِنَ لَكَ)(٣) (فَآمَنَ لَهُ لُوْطٌ)(٤) وهذا المعدي باللازم التصديق ، وما تعدى بالباء فهو الشرعي (تقرير الطحاوية)

(١٧١ ـ نفي الإيمـان عن الزاني)

« لَا يَزْنِيْ الزَّانِيْ حِيْنَ يَزْنِيْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » قول بعض السلـف يجانبه الايمان ويكون فوقه كالظلة .

المراد به كماله الواجب لا الإيمان كله . (تقرير)

(مرجئة الفقهـاء)

الامام أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ وشيخه حماد بن أبي سليمان هما من مرجئة الفقهاء الذين يقولون لا تدخل أعمـال الجوارح في الايمان ، مع أنهم يقولون بالتغليظ فيها ، انما هي مسألـة الإسم فقط . والجمهور على خلاف هذا . (تقرير الحموية)

(١٧٣ ـ غـلاة المرجئـة)

قوله : وقد يكون قول من لا خلاق له ، فان كثيرا من الفساق والمنافقين يقولون لا يضر مع الايمان ذنب أو مع التوحيد .

(١) يعني في هذا . (٢) سورة الاسراء ٩٠ . (٣) سورة العنكبوت ٢٦ .

شرح العقيدة الواسطية

لشيخ الإسلام
أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية

تأليف
العلامة محمد خليل هراس

ضبط نصه وخرج أحاديثه
علوي بن عبد القادر السقاف

ويليه

ملحق الواسطية

دار الهجرة للنشر والتوزيع

وأمـا الإرجاء الذي نُسب إلى بعض الأئمة من أهل الكوفة؛ كأبي حنيفة وغيره، وهو قولهم: إن الأعمال ليست من الإيمان، ولكنهم مع ذلك يوافقون أهل السنة على أن الله يعذِّب مَن يعذِّب من أهل الكبائر بالنار، ثم يخـرجهم منهـا بالشفـاعـة وغيرها، وعلى أنه لا بدَّ في الإيمان من نطقٍ باللسان، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة يستحقُّ تاركها الذمَّ والعقاب؛ فهٰذا النوع من الإرجاء ليس كفراً، وإن كان قولاً باطلاً مبتَدَعاً؛ لإخراجهم الأعمال عن الإيمان.

وأمـا الـوعيدية؛ فهم القائلون بأن الله يجب عليه عقلاً أن يعذِّب العاصي؛ كما يجب عليه أن يُثيب المطيع، فمن مات على كبيرة ولم يتب منهـا لا يجـوز عندهم أن يَغْفِرَ الله له، ومذهبهم باطلٌ مخالفٌ للكتاب والسنة؛ قال تعالى:

﴿إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذٰلكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾(١).

وقـد استفـاضت الأحـاديث في خروج عصـاة الموحِّدين من النار ودخولهم الجنة.

فمذهب أهل السنة والجماعة وسطٌ بين نفاة الوعيد من المرجئة وبين موجبيه من القدريَّة، فمَن مات على كبيرةٍ عندهم؛ فأمره مفوَّضٌ إلى الله، إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه؛ كما دلَّت عليه الآية السابقة.

وإذا عاقبـه بهـا؛ فإنه لا يخلد خلود الكفار، بل يخرج من النار، ويدخل الجنة.

---

(١) النساء: ٤٨ و١١٦.

نقض
قواعد في علوم الحديث

للشيخ ظفر أحمد التهانوي
بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة

تأليف
العلامة أبي محمد بديع الدين الراشدي السندي
(١٣٤٢ - ١٤١٦هـ)

قدم له وعلق عليه
صلاح الدين مقبول أحمد



في سنن أبي داود) .

ثم ليس قـول الحـافظ هذا على الإطلاق ، بل ذكـره بعـد نقل توثيق الأئمـة للمترجم [أي أبان بن تغلب] مثل أحمد ويحيى وأبي حاتم والنسائي ، ثم نقل عن ابن عدي : أن المترجم لا بأس به في الرواية وإن كان مذهبه مذهب الشيعة . وأيضاً فإذا وافق الجوزجاني غيره من الأئمة فقوله ممن يفيد التأييد .

قوله في الحاشية : قد جرح أكثر المحدثين أصحاب أبي حنيفة لظنّهم بأنهم يقدّمون الرأي على الحديث . .

أقول : هذا ظاهر لمن طالع كتبهم ، ويكفى للشهادة تقديمهم القياس على الخبر الواحد مع اعترافهم بصحته ولهذا قال الامام أحمد : «أصحاب أبي حنيفة ليس لهم بصيرة في الحديث» كما في قيام الليل للمروزي ، وقال في «العلل» : لا يروى عنهم .

ثم قول أكثر المحدثين يكفي لبطلان هذا الوهم بأن فلاناً جرحه لتعصّبه أو لتعنّته أو المعاصرة أو نحو ذلك ثم قد أثبت ابن عبدالبر الذي هو العمدة عند المصنف في الحوالة(١) في كتاب «الانتقاء» وكذا «جامع بيان العلم وفضله» : أن الإمام وأصحابه يقدّمون الرأي على الحديث . . ثم لم يجرحوهم لهذا فقط بل أسباب أخرى كثيرة قادحة أيضاً لا تخفى على من طالع كتب الرجال .

قوله في الحاشية : فلا يقبل فيهم الجرح من المحدثين إلا بعد التأني والتأمل فيه .

أقول : لا حاجة إلي التأمل ، إذا لم يختلفوا بل تضافرت أقوالهم .

---

(١) الحوالة : أي الإحالة إلى كتبه ، وراجع على سبيل المثال إحالة التهانوي إلى كتب ابن عبدالبر في «القواعد» «٦٠، ١٥٤، ١٥٩» .

«ص٣٢٢»

قـوله : قـال ابن عـبدالبر : الذين رووا عن أبي حنيفة ووثّقـوه أكـثر من الذين تكلّموا فيه . . .

أقـول : ليس مذهب كـثير ترك الرواية إلا عن الثقات . وأما التـوثيق فما ثبت عن أحد من النقّاد بسند صحيح[1] .

«ص٣٢٣»

قـوله : وقـال الإمـام علي بن المديني[2] : أبو حنيـفـة روى عنه الثـوري[3] وابن المبارك وهو ثقة لا بأس به .

أقـول : أورده بلا سند فـلا يعـتـمـد عليـه ، مع أن الخطيـب روى بسنده عن ابن المديني خلافه وذكر جرحاً مفسّراً .

«ص٣٢٥»

قوله : وقال الحافظ ابن الأثير الجزرى : كان إماماً في علوم الشريعة مرضياً .

أقول : التعويل على قول أهل الشأن فقط .

قـوله : وفي «الخيـرات الحسـان» لابن حـجـر المكي : وقـال شعـبـة : كـان والله

---

(١) راجع «نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة» فإنه كتاب مهم في هذا الباب .

(٢) ذكر أبو غدة في هذا المقام مكانةابن المديني العـالية بين المحدثين ، ثم قـال : فـمثل هذا الإمـام إذا وثق أبـا حنيفـة . . وجـرحـه البـخـاري . . فـتـوثيق شيـخـه علي بن المديني مـقـدم بلاريب . .» وليس الأمر هكذا ، بل جرحه ابن المديني أيضاً .

ثم جرح البخاري للإمام ليس منشأه منه بل هو ناقل عن الآخرين . فافهم .

(٣) تكلّم فـيه الثـوري وابن المبارك أيضـاً ، كـما في «نشـر الصحيفـة» (ص١٤٢ ومابعـدها وص٣٣٥ وما بعدها) .

محمدبن كثير العبدي قال : كنت عند سفيان الثوري فذكر حديثاً ، فقال رجل حدثني فلان بغير هذا . فقال من هو؟ فقال أبو حنيفة ، قال : أحلتني على غير مليء . بل المعروف عن الثوري أنه ضعف الإمام كما سلّم اللكنوي أيضاً في «التعليق الممجّد» .

«ص٣٢٧»

قوله : ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه في تفسير الأحاديث المشبهة . .

أقول : يردّ عليه قول أحمد : أصحاب أبي حنيفة ليس لهم بصر بالحديث كما ذكره .وقوله : ليس لحديث أهل الكوفة نور ، كما في «سنن أبي داود» ، وقول الإمام وكيع : لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بلا حديث ، كما في «سنن الترمذي» .

قوله : قال ابن عبدالبر : والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق في الرأي والقياس . . .

أقول : بل هنا وجوه أخرى :

فمنها : كثرة الخطأ والغلط كما قاله النسائي في «ضعفائه» وابن المدني ، كما في «تأريخ الخطيب» و«المنتظم» لابن الجوزي ثم ابن حبان في «المجروحين» ثم الذهبي في «مناقب الإمام»وغيرهم .

ومنها : الإرجاء والدعاء إليه كما في «تأريخ الخطيب» و«الانتقاء» لابن عبدالبر ، و«المجروحين» لابن حبان .

ومنها : سوء الحفظ كما في «الكامل» لابن عدي و«الميزان» و«التمهيد» لابن عبدالبر .

ومنها : الاضطراب ، كما وصفه بذلك أبو حفص عمر بن علي ، والإمام مسلم صاحب الصحيح ، كما رواه عنهما الخطيب .

ومنها : أنه أخذ كتاب محمد بن جابر اليماني الضعيف فرواه عن حماد ، كما ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» عن ابن المبارك .

ومنها : وهو أشد من هذا كله : قول أحمد فيه ذكره العقيلي في «الضعفاء» : قال حدثنا سليمان بن داود القزاز قال سمعت أحمد بن الحسن الترمذي يقول ، سمعت أحمد من حنبل يقول : أبو حنيفة يكذب .

وهذا سند صحيح جيد فالعقيلي «ثقة حافظ لا شك فيه ، ترجم له الذهبي في «التذكرة» وغيره ، وسليمان بن داود القزاز وثقه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ونقل عن أبيه أنه قال صدوق ، وذكره ابن حبان في «الثقات» في الطبقة الرابعة . تابعه عند الخطيب محمد بن جعفر الفريابي وأحمد بن حسن الترمذي من الأئمة الثقات من شيوخ البخاري . له ترجمة في «تذكرة» الذهبي و«التهذيب» و«التقريب»وغيرها .

وهنا وجوه أخرى غير ما ذكروا ، إن كان هذا الوجه الواحد الذي ذكره ابن عبدالبر يكفي لأن قول الإمام البخاري في «تأريخه» : سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه» صريح في أن رأيه كان مما يعاب عليه .

قوله : وقال يحيى بن معين : أصحابنا يفرطون في أبي حنيفة وأصحابه .

أقول : لكن هذا بحسب ما أدى إليه اجتهاده ، فقد ضعفه بنفسه كما عرفت وستعرفه . ثم الأئمة كالبخاري وأحمد ليسوا من المفرطين . ثم ابن معين لم يردّ عليهم بل ذكر الإفراط فهذا واضح أنه مجروح عنده أيضاً . والغاية أنه لم يقف على الجرح الشديد ، لا على أصل الجرح . فافهم .

موسوعة العلامة

الإمام مجدد العصر

محمد ناصر الدين الألباني

جماع أبواب
الرد على المرجئة والأحناف في مسائل الإيمان

[٥٣١] باب تعريف المرجئة

[قال الإمام]:

(المرجئة) هم فرقة من فرق الإسلام، يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

سموا مرجئة، لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم. كذا في "النهاية".

"تحقيق الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام" (ص٦٣- ٦٤)

[٥٣٢] باب ذكر بعض طوائف المرجئة وبيان بطلان مذهبهم

[قال الإمام]:

من المعلوم أنهم [أي الحنفية] لا يقولون بما جاء في الكتاب، والسنة، وآثار الصحابة من التصريح بأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأعمال من الإيمان، وعليه جماهيرُ العلماء سَلَفاً وخلفاً ما عدا الحنفّية؛ فإنهم لا يزالون يُصِرُّون على المخالفة؛ بل إنهم لَيُصَرِّحون بإنكار ذلك عليهم، حتى إن منهم من صرّح بأن ذلك ردة وكفر - والعياذ بالله تعالى -، فقد جاء في (باب الكراهية) من ((البحر الرائق)) - لابن نُجَيم الحنفي - ما نصُّه (٨/ ٢٠٥): "والإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن الإيمان عندنا ليس من الأعمال"[١].

---

(١) وهذا يخالف - صراحةً - حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سُئل: أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله...» - الحديث-، أخرجه البخاري - وغيره -، وفي معناه أحاديث أخرى ترى بعضها في "الترغيب" (٢/ ١٠٧). =

[٥٣٤] باب رد قول المرجئة:
لا يضر مع الإيمان ذنب، وبيان خطورة قولهم

[قال الإمام معلقا على قول صاحب الطحاوية: "ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله"].

وذلك لأنه من قول المرجئة المؤدي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حق العصاة من هذه الأمة وأن طوائف منهم يدخلون النار ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بغيرها.

"التعليق على متن الطحاوية"(ص٦٣).

[٥٣٥] باب رد قول المرجئة
أن الإيمان واحد وأهله في أصله سواء

[قال الإمام معلقًا على قول صاحب الطحاوية]:" والإيمان واحد وأهله في أصله سواء والتفاضل بينهم بالخشية والتقى ومخالفة الهوى وملازمة الأولى".

قلت: هذا على ما تقدم من قوله في الإيمان أنه إقرار وتصديق فقط وقد عرفت أن الصواب فيه أنه متفاوت في أصله وأن إيمان الصالح ليس كإيمان الفاجر. فراجعه.

"التعليق على متن الطحاوية"(ص٦٩-٧٠).

[٥٣٦] باب بيان بطلان عقيدة الأحناف في الإيمان

السائل: بالنسبة لمسألة الإيمان عند الأحناف، هل ثبت القول عن أبي حنيفة بأنه لا يشترط العمل في الإيمان..؟

الشيخ: لا شك هذا مذهب الحنفية كلهم، إمامهم وتابعهم كأبي يوسف ومحمد وأبو جعفر الطحاوي الذي أعتبره من نوادر المحدثين الأحناف ومن المجتهدين، مع ذلك فأنتم قرأتم رأيه في العقيدة الطحاوية، فهو ينحو منحى شيوخه: أن الإيمان: إقرار باللسان، واعتقاد بالجنان، أما العمل فلا يذكره، ولذلك قالوا: إن الإيمان كتلة واحدة وشيئًا واحدًا لا يزيد ولا ينقص، هذا خلاف القرآن والسنة.

مداخلة: هل يصح أن يقال: أن هذا الخلاف خلاف لفظي؟

الشيخ: [بل] هو خلاف جوهري، وحسبكم دليلًا على ذلك أنهم رتبوا على ذلك -بعض المتأخرين منهم-، أن من قال: أنا مؤمن إن شاء الله فهو كافر، ورتبوا على ذلك مسألتين عجيبتين، قال قائلهم من قبل: لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية؛ لأن الشافعية يقولون إذا سئلوا: هل أنت مؤمن؟ قالوا: أنا مؤمن إن شاء الله، فقولهم: إن شاء الله شك في الإيمان، ومن شك في إيمانه فقد كفر، ومضت هذه الفتوى ما شاء الله من سنين، ثم جاء من يسمى بمفتي الثقلين أبو السعود صاحب التفسير المعروف فيه، فسئل هذا السؤال نفسه، فما أدري كان جوابه خيرًا من السابق أم شرًّا منه، وإن كان من الناحية العملية ألطف منه، حيث أجاب بأنه يجوز للحنفي أن يتزوج بالشافعية تنزيلًا لها منزلة أهل الكتاب، فهذا التصريح خطير جدًّا ولازمه أنه لا يجوز للحنفية.. المرأة الحنفية أن تتزوج الشافعي؛ لأنه يشك في إيمانه فهو كافر، يعني: كالنصرانية تتزوج المسلم لكن المسلمة ما تتزوج النصراني.

فالخلاف جوهري، لكن زاهد الكوثري والكوثري الصغير هذا يحاول أنه يقولون بالتعبير الشامي: "يبردخ" يزين يقرب الموضوع من أجل أن يدفع النقمة

عن هذا المذهب، فأبي حنيفة في اعتقادي ما يحتاج إلى مثل هذا التسويغ وهذا التجويب فهو رجل عالم وفقيه فاضل لكنه غير معصوم، وكما قال مالك: ما منا من أحد إلا رَدَّ ورد عليه إلا صاحب هذا القبر.

(فتاوى جدة -الأثر-" (٣ / ٠٨:٠٠٥:٠١)

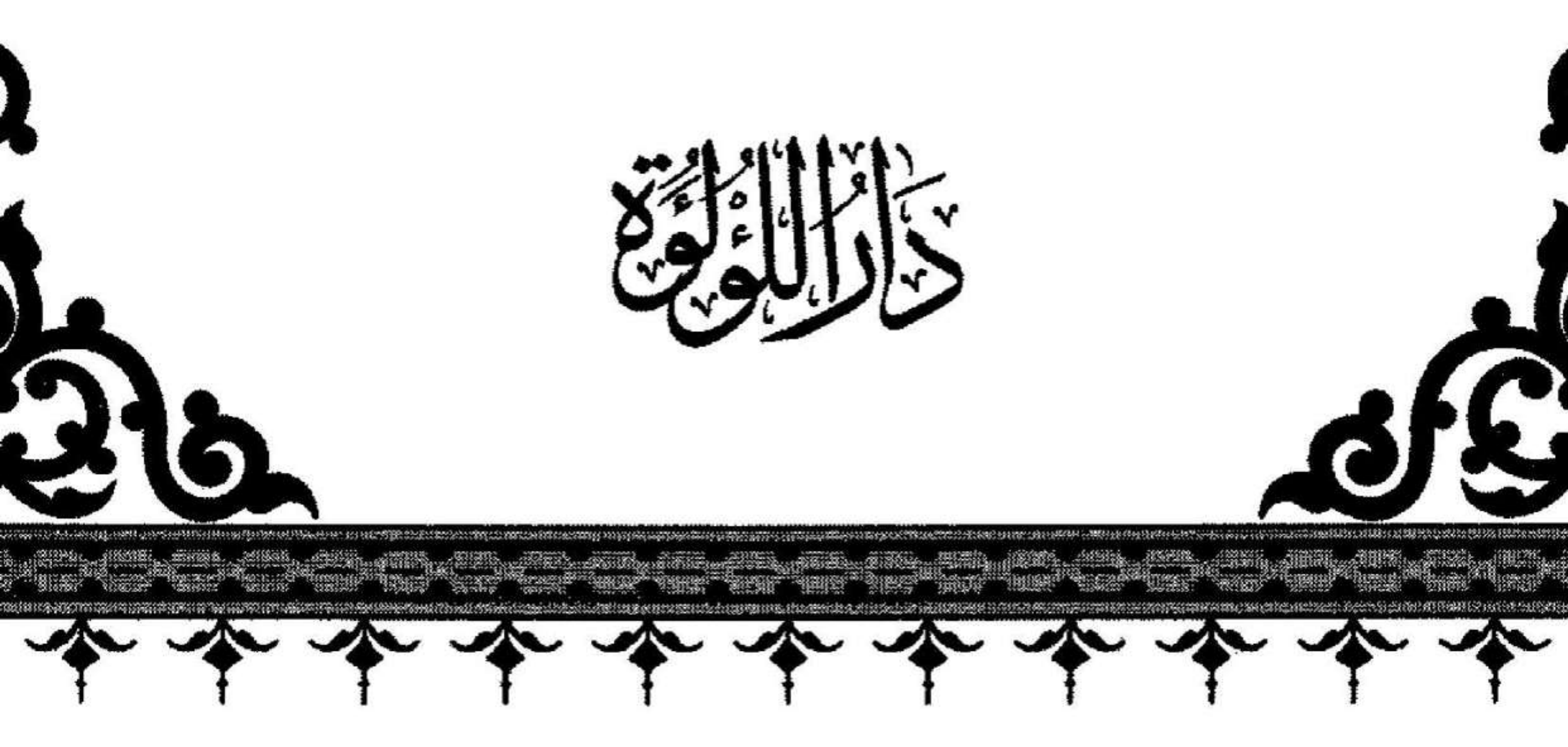
[٥٣٧] باب الرد على من أخرج العمل من مسمى الإيمان وبيان أن الخلاف بين أهل السنة وبين الحنفية والماتريدية حقيقيًّا لا صورياً

- [قال الإمام معلقا على قول صاحب الطحاوية]: "والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان":

هذا مذهب الحنفية والماتريدية خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان. وليس الخلاف بين المذهبين اختلافاً صورياً كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحاً فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفةً حقيقيةً في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤ - ٣٨٧) ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان وتكلفوا في تأويلها تكلفاً ظاهراً بل باطلاً ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجا منها بل

أبو عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان

عفا الله عنه



(١) عقد المصنف رحمه الله ها هنا بابين في ذمِّ أهلِ الرأيِ وإمامهم أبي حنيفة كما عقد قرينه عبد الله ابن الإمام أحمد ـ رحمهما الله ـ في كتابه «السُّنة والرَّدِّ على الجهمية» بابًا كبيرًا في ذمِّ إمامهم، فقال: (ما حفظتُ عن أبي رحمه الله وغيره من المشايخ ـ رحمهم الله ـ في أبي حنيفة).

بل لا يكاد يخلو كتابٌ من كتب السَّلف الأوائل من ذكر الآثار في ذمِّ أهل الرأي، وذم أئمتهم، والتحذير منهم، ومن عقيدتهم، ومذهبهم.

واعلم ـ وفقك الله لاتباع السَّلف الصَّالح ـ أن الكلام في هذا الباب سيكون في ثلاثة أمور:

١ ـ مَن الذي تكلَّم في أبي حنيفة مِن العُلماء؟

٢ ـ المخالفات التي أُخِذت عليه، وكانت سببًا في طعنِ أهل العلم فيه.

٣ ـ سبب إيراد أهل العلم والسُّنة لهذه الأبواب في كتب الاعتقاد والسُّنَّة.

وتفصيل ذلك أن يقال:

أولًا: من الذي تكلم في أبي حنيفة من العلماء؟

- نقل حرب رحمه الله في كتابه هذا إجماع من أدركهم من أهل العلم في ذم أهل الرأي، وأئمتهم، فقال (٨٨): أصحابُ الرَّأيِ والقياسِ في الدِّينِ مُبتدعة جهلةٌ ضلالٌ؛ إلّا أن يكون في ذلك أثرٌ عمن سلف مِن الأئمةِ الثِّقاتِ، فالأخذُ بالأثرِ أولى.

وقال ـ أيضًا ـ: وهم أئمَّةُ الضَّلالِ، ورؤوسُ البدع، وقادةُ المخالفين. اهـ.

- ونقل إجماع أهل العلمِ والسُّنة في ذم أبي حنيفة كذلك ابن أبي داود السجستاني رحمه الله.

قال ابن عدي في «الضُّعفاء» (٧/ ١٠) سمعتُ ابن أبي داود السِّجستاني يقول: الوقيعة في أبي حنيفة إجماع من العُلماء؛ لأن إمام البصرة: أيوب السّختياني؛ وقد تكلَّمَ فيه.

وإمام الكوفة: الثوري؛ وقد تكلَّم فيه.

وإمام مصر: الليث بن سعد، وقد تكلَّم فيه.

وإمام الشَّام: الأوزاعي؛ وقد تكلم فيه. =

= وإمام خراسان: عبد الله بن المبارك؛ وقد تكلَّم فيه.
فالوقيعة فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق. اهـ
وروى الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٢٧) بإسناد صحيح عن ابن أبي داود، قال لأصحابه: ما تقولون في مسألة اتفق عليها: مالك وأصحابه، والشَّافعي وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسُفيان الثوري وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟
فقالوا له: يا أبا بكر؛ لا تكون مسألة أصحّ من هذه!!
فقال: هؤلاء كُلّهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة. اهـ
وفي «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٩٤) قال سُليمان بن حرب: كلمتُ يحيى بن أكثم، فقال: إني لست بصاحب رأي.
قال: وذكر أبا حنيفة. فقلت له: دع التنازع؛ ولكن قد كان في زَمانِه أئمة بالكوفة، وغير الكوفة، فأخبرني بِرَجُلٍ واحدٍ حَمِدَ أمرَهُ ورَأيه؟!
قال سُليمان: فسكت ساعة..
وذكر الخطيب في «تاريخه» أسماء الأئمة الذين تكلموا في أبي حنيفة وعددهم خمسة وثلاثون؛ منهم: أيوب، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبو عوانة، والأوزاعي، وأبو إسحاق الفزاري، وابن المبارك، والثوري، ووكيع، وابن عيينة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والبخاري، وأبو بكر ابن عياش.. وغيرهم ممن يطول ذكرهم هاهنا، حتَّى قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في «التنكيل» (١/ ٣٩١): **وكلام أئمة السُّنة في ذلك العصر في قول أبي حنيفة متواتر حقّ التواتر.** اهـ
والمتأمل في أسماء الذين تكلموا في أبي حنيفة يرى أنه قد اجتمع فيهم أمران:
الأول: أنهم ممن عاصره، وجالسه، وخالطه، وسمع منه، فهم أعلم النَّاس به.
قال حماد بن زيد: كان الرجل يقدم علينا من البلاد، ويذكرُ الرجل، ويُحدِّثُ عنه، ويحسن الثناء عليه، فإذا سألنا أهل بلاده؛ وجدناه على غير ما يقول.
قال: وكان يقول: أهل بلدِ الرجل أعرف بالرجل. «الكفاية في أصول الرواية» (٢٧٤).
والثاني: أنّهم أئمة الدِّين والورع والسُّنة في وقتهم، وهم شهود الله تعالى على خلقه، والطعن فيهم طعن في نقلة الدِّين والسُّنَّة.
وقد ترجمتُ لأكثرهم، وبيَّنتُ مكانتهم ومنزلتهم في العلم والسُّنة في تعليقي على كتاب «السُّنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد ـ رحمهما الله تعالى ـ، وبيَّنت أن أمثال هؤلاء لا يجتمعون في الطعن على أحد والكلام عليه من باب البغي والحسد. حاشاهم من ذلك.
قال الترمذي في كتابه «العلل» (٦/ ٤٤٣): وقد عاب بعضُ من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرِّجال، وقد وجدنا غير واحدٍ من الأئمة من التابعين قد تكلّموا في الرِّجال، منهم: الحسن البصري، وطاووس، قد تكلَّما في معبد الجهني، وتكلَّم =

= سعيدُ بن جبير في طلق بن حبيب، وتكلّم إبراهيم النَّخعي وعامر الشَّعبي في الحارث الأعور.. وهكذا رُوي عن أيوب السختياني، وعبد الله بن عون.. وغيرهم من أهل العلم أنهم تكلَّموا في الرِّجال وضعَّفوا، **وإنَّما حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - النَّصيحة للمسلمين، لا نظنُّ أنهم أرادوا الطَّعن على النَّاس، أو الغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يُبينوا ضعف هؤلاء لكي يُعرفوا، لأن بعضهم من الذين ضُعِّفوا كان صاحب بدعة، وبعضهم كان متهمًا في الحديث، وبعضُهم كانوا أصحاب غفلةٍ وكثرة خطأ، فأراد هؤلاءِ الأئمة أن يُبيِّنوا أحوالهم شفقة على الدِّين وتثبتًا؛ لأن الشهادة في الدِّين أحقُّ أن يُتثبَّت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال** .اهـ.

- وقال عاصم الأحول: جلست إلى قتادة فذكر عَمرو بن عُبيد فوقع فيه، ونال منه. فقلت له: أبا الخَطَّاب؛ ألَا أرى العُلماء يقعُ بعضهم في بعض؟!
فقال: يا أحول؛ أولا تدري أن الرَّجلَ إذا ابتدع بدعةً، فينبغي لها أن تُذكرَ حتَّى تُحذر؟ [اللالكائي (٢٥٦)، و«تاريخ بغداد» (١٤/ ٧٨)، و«الكامل في الضُّعفاء» لابن عدي (٥/ ٩٧)].

- وفي «العلل ومعرفة الرجال» (٢٢٩١) قال أبو جعفر الحذَّاء: قلتُ لسفيان بن عيينة: إن هذا يتكلم في القدر - أعني: إبراهيم بن أبي يحيى - قال: عرِّفوا النَّاس بدعته، وسلوا ربكم العافية.

- وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ١٤٢) قال بعض الصُّوفية لعبد الله بن المبارك - وقد تكلّم في المعلّى بن هلال -: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟! **فقال** له: اسكت، إذا لم نُبيّن؛ كيف نعرف الحقَّ من الباطل؟

- وفي «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٨٣) قال عبد الله بن أحمد: جاء أبو تُراب النخشبي إلى أبي رحمه الله، فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، فُلان ثقة. فقال أبو تراب: لا تغتابَ العُلماء! فالتفت أبي إليه، وقال له: ويحك! هذا نصيحة، ليس هذا غيبة.

- وفي «ذم الكلام» (٦٩٧) عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، قال: سألت شعبة، وسفيان، وابن عيينة، ومالكًا عن الرجل يكون فيه تُهمة، أو ضعف أسكت أو أُبيِّن؟ قالوا جميعًا: بيِّن أمره.

- وفي «الضعفاء» للعُقيلي (١/ ٢٣٢) قال أبو صالح الفرَّاء: حكيتُ ليوسف بن أسباط عن وكيع شيئًا من أمر الفتن، فقال: ذاك يشبهُ أستاذه. يعني: الحسن بن حيّ.
قال: قلت ليوسف: أما تخافُ أن تكون هذه غيبةٌ؟
فقال: لم يا أحمق؟! أنا خيرٌ لهؤلاء من أمهاتهم وآبائهم، أنا أنهى النَّاس أن يعملوا بما أحدثوا فتتبعَهُم أوزارُهُم، ومن أطراهُم كان أضرَّ عليهم.

قلت: قد يقول قائل: قد روي عن بعض أهل العلم مدحهم لأبي حنيفة، وثناؤهم عليه، فلم لا نأخذ به، وندع غيره؟
فيقال لأمرين:

١ - أن كثيرًا ممن نُقِلَ عنه المدح والثناء، قد رُوي عنهم كذلك الذم والطعن، فحينئذٍ =

= ننظر في صحة القولين لنتبين صحيحهما من سقيمهما. ولهذا قال الخطيب في «تاريخه» (١٥/ ٥٠٤) بعد ذكرِهِ لمناقب أبي حنيفة: قد سُقنا عن أيوب السختياني، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وأبي بكر بن عياش، وغيرهم من الأئمة أخبارًا كثيرة تتضمن تقريظ أبي حنيفة، والمدح له، والثناء عليه.

قال الخطيب: والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدِّمين، وهؤلاء المذكورون منهم في أبي حنيفة خِلاف ذلك. وكلامهم فيه كثيرٌ لأمور شنيعة حُفظت عليه، متعلقٌ بعضُها بأصول الديانات، وبعضُها بالفروع، نحن ذاكروها بمشيئة الله. اهـ.

٢ - أن من قواعد أهل العلم المتفق عليها: أن الرجل إذا اجتمع فيه جرح وتعديل، قُدِّم الجرح المفسَّر على التعديل؛ لأن عند الجارح زيادة علم بحال الرجل.

قال الخطيب في «الكفاية» (١/ ٣٣٣): (باب القول في الجرح والتعديل إذا اجتمعا أيهما أولى): اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد، والاثنان، وعدَّله مثل عدد من جَرَّحه؛ فإن الجرح به أولى، والعلة في ذلك: أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه، ويصدِّق المعدل، ويقول له قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها، وتفردتُ بعلم لم تعلمه من اختبار أمره، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به، فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل... ولأن من عمل بقول الجارح لم يتهم المزكي، ولم يخرجه بذلك عن كونه عدلًا، ومتى لم نعمل بقول الجارح كان في ذلك تكذيب له، ونقض لعدالته، وقد علم أن حاله في الأمانة مخالفة لذلك. اهـ

وإذا نظرنا هاهنا؛ وجدنا أكثر من تكلَّم في أبي حنيفة هم أئمة الدِّين، وعلماء السُّنة، وأكثرهم قد عاصروه، وجلسوا إليه، وقد بيَّنوا سبب طعنهم فيه كما سيأتي، فقولهم أرجح وأصوب من غيرهم، ومن حفظ حُجَّة على من لم يحفظ.

ثانيًا: المخالفات التي أخذت على أبي حنيفة وكانت سببًا في كلام أهل العلم والسُّنة فيه:

١ - **القول بخلق القرآن، وقد استتيب منه بمشهد من العلماء.**

روى الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٢٧) من طريق مسدد بن قطن، سمعت أبي يقول: سمعت يحيى بن عبد الحميد الحماني يقول: سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون: سمعنا أبا حنيفة يقول: القرآن مخلوق. [صححه المعلمي في «التنكيل» (١/ ٥٠٧)].

وقد استتابه أهل العلم والسُّنة في وقته من هذا القول. وقد تقدم شيء منه تحت أثر (٤٢٣).

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٨٣): وأما القول بخلق القرآن؛ فقد قِيلَ: إن أبا حنيفة لم يكن يذهب إليه، والمشهور عنه أنّه كانَ يقوله، واستتيب منه. اهـ

وفي «الأسماء والصفات» (٥٥١) للبيهقي بإسناده: قال أبو يوسف القاضي: كلمت أبا حنيفة سنة جرداء في أن القرآن مخلوق أم لا؟ فاتفق رأيه ورأيي على أن من قال: =

= القرآن مخلوق؛ فهو كافر. قال الحاكم: رواة هذا كلهم ثقات.
وفي «الرد على الجهمية» لابن أبي حاتم: قال أبو يوسف: ناظرت أبا حنيفة ستة أشهر، فاتفق رأينا على أن من قال القرآن مخلوق فهو كافر. [«العلو» للذهبي (٣٧٠)].
فهذه الآثار واضحة الدلالة على أن أبا حنيفة كان يقول بخلق القرآن، وبعد سنة من مناظرته وإقناعه في هذه المسألة رجع عنها في بعض الروايات، ولهذا عدَّ اللالكائي رَحِمَهُ اللهُ في «اعتقاد أهل السُّنة» (٢/٤٣٣) **أبا حنيفة من فقهاء أهل الكوفة الذين قالوا: إن القرآن غير مخلوق**. وذكر بعض أقواله، كما في رقم: (٤٧٠ ـ ٤٧٢).
٢ ـ **القول بالإرجاء في الإيمان، والدعوة إليه.**
فالإيمان عند المرجئة قول باللسان وتصديق بالقلب. ويُخرجون العمل من مُسمى الإيمان.
قال أبو مسهر: كان أبو حنيفة رأس المرجئة. «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥١٢).
قال يحيى بن معين: كان أبو حنيفة مُرجئًا، وكان من الدُّعاةِ، ولم يكن في الحديثِ بَشيءٍ.
قال أبو عبد الرحمن المقرئ: كانَ والله أبو حَنيفة مُرجئًا، ودَعَاني إلى الإرجَاءِ، فأبيتُ عليه.
قال الكوسج: قلت لأحمد: المرجئ إذا كان داعيًا: يُجفى؟ قال: إي والله، يُجفى ويُقصى. «المسائل التي حلف عليه أحمد» (٤١).
٣ ـ **القول بالخروج على الأئمة والولاة، والدَّعوة إليه.**
ـ قال صاحبه أبو يوسف: كان أبو حنيفة يَرى السَّيف.
ـ قال ابن المبارك: سمعتُ الأوزاعيَّ يقول: احتملنا عن أبي حَنيفة كذا؛ وعقدَ بأصبعه، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبعه الثَّانية، واحتملنا عنه كذا؛ وعقدَ بأصبعه الثَّالثة العُيوب حتَّى جاءَ السَّيف على أُمَّةِ محمدٍ ﷺ، فلما جاء السَّيفُ على أُمَّةِ محمد ﷺ لم نَقدِر أن نحتَمِلَهُ.
ـ قال ابنُ المبارك: ذكرتُ أبا حنيفة عند الأوزاعي، وذكرتُ عِلمه، وفقهه، فكرِهَ ذلك الأوزاعيُّ، وظهرَ لي مِنهُ الغضب. وقال: تدرَي ما تكلَّمت به؟! تطري رجلًا يرى السَّيف على أهلِ الإسلام.
قلت: وقوله بالخروج على الأئمة ثابت عنه كما قرره عنه أصحابه، ودافعوا عنه في ذلك، ففي كتاب «أحكام القرآن» للجصَّاص (١/ ٨٦) وهو من الأحناف، قال - وهو يدافع عن أبي حنيفة وينصر مذهبه في الخروج -: وكان مذهبه مشهورًا في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف ـ يعني: قتال الظلمة ـ فلم نحتمله. قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فبالسيف.. وهذا إنما أنكره عليه أغمار =



= أصحاب الحديث الذين بهم فُقِدَ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تغلب الظالمون على أمور الإسلام.. الخ

٤ ـ اتباع الرَّأي، وترك السُّنن.

- قال ابن هانئ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مسائله» (١٩٠٩): سألت أبا عبد الله عن كتاب مالك، والشافعي، أحب إليك؟ أو كتب أبي حنيفة، وأبي يوسف؟

فقال: الشافعي أعجب إليَّ، هذا وإن كان وضع كتابًا، فهؤلاء يفتون بالحديث، وهذا يفتي بالرَّأي. فكم بين هذين؟!

- قال الأوزاعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنّا لا ننقمُ على أبي حنيفةَ أنّه كان يرى، كُلنا نرى، ولكِنَّا نَنقم عليه أنَّهُ يجيءُ الحديث عن النَّبي ﷺ فيخالفه إلى غيره.
- وقال أبو إسحاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كان أبو حنيفة يجيئه الشيء عن النبي ﷺ فيخالفه إلى غيره.
- وقال وكيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وجدنا أبا حنيفة خالف مئتي حديث.
- وقال حماد بن سلمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسُّنن فردّها برأيه.
- وقال مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يتكلم عن أبي حنيفة: ينقض السُّنن بالرَّأي.

كل هذه الآثار رواها عبد الله بن أحمد في «السُّنة».

- قال عياض في «ترتيب المدارك» (١/ ٩٥): (فصل): وأما أبو حنيفة فإنّه قال بتقديم القياس والاعتبار على السُّنن والآثار، فترك نصوص الأصول، وتَمسَّكَ بالمعقول، وآثر الرأي والقياس والاستحسان، ثم قَدَّم الاستحسان على القياس، فأبعد ما شاء. وحَدَّ بعضهم الاستحسان أنه الميل إلى القول بغير حجة. وهذا هو الهوى المذموم والشهوة والحدث في الدين والبدعة، حتى قال الشافعي: من استحسن فقد شرَّع في الدِّين.. ثم ما تمسك به من السُّنن فغير مجمع عليه، وأحاديث ضعيفة ومتروكة، وبسبب هذا تحزبت طائفة أهل الحديث على أهل الرَّأي، وأساؤوا فيهم القول والرأي.

قال أحمد بن حنبل: ما زلنا نلعن أهل الرَّأي ويلعنوننا.. اهـ.

٥ ـ اتباع الحيل في الفتوى.

ففي «إبطال الحيل» لابن بطة (٦٢) قال الإمام أحمد: هذه الحيل التي وضعها هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه، عمدوا إلى السُّنن فاحتالوا في نقضها، أتوا إلى الذي قيل لهم أنَّه: حرام، واحتالوا فيه، حتَّى أحلّوه.

- وقال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من نظر في كتاب «الحيل» لأبي حنيفة أحلَّ مَا حَرَّم الله، وحَرَّمَ مَا أحلَّ الله. «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٥٥).

قال الكرجي القصاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «نكت القرآن» (١/ ٦٢٣): الحيل المنهي عنها المعدودة من أبي حنيفة ذمًّا، هي فيما أحلَّ حرامًا، أو حرم حلالًا. اهـ.

٦ ـ أخذت عليه أقوال وفتاوى شنيعة. ومن ذلك:

أ) قوله في حديث النبي ﷺ في ذم الخروج على الأئمة: هذا حديث خرافة. =

= انظر أثر (٥٣٧)، و«السُّنة» لعبد الله (٣٠٤و٣٥١).

ب) وقوله في حديث للنبي ﷺ: هذا سجع. «السُّنة» لعبد الله (٣٨٤).

ج) قوله: لو أدركني النبي ﷺ، أو أدركتُهُ؛ لأخذ بكثيرٍ مِني، ومِن قولي؛ وهل الدِّين إلَّا الرَّأي. «السُّنة» لعبد الله (٣٨٠).

د) عدم تكفير من شك في الكعبة وأنها في مكة، ومن شك في قبر النبي ﷺ وأنه في المدينة. كما في أثر (٥٣٨).

هـ) إباحة المسكر. «السُّنة» لعبد الله (٣٠٣و٣٧٤).

وغيرها مما ذكره عبد الله في «السُّنة» (٣٣ و٣٧٤).

٧ - **ضعفه في الحديث، وكثرة خطئه فيه.**

في «الضعفاء» (٤/ ٢٨٥) قال الإمام أحمد: حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيه ضعيف.

قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٦٣): مات أبو حنيفة سنة: (خمسين ومائة) ببغداد.. وكان رجلًا جدلًا ظاهر الورع، لم يكن الحديث صناعته، حدث بمائة وثلاثين حديثًا مسانيد، ما له حديث في الدنيا غيره، أخطأ منها في مائة وعشرين حديثًا؛ إما أن يكون قلب إسناده، أو غير متنه من حيث لا يعلم، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار. ومن جهة أُخرى لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه كان داعيًا إلى الإرجاء والدَّاعية إلى البدع لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافًا. على أن أئمة المسلمين وأهل الورع في الدِّين في جميع الأمصار، وسائر الأقطار جَرحوه، وأطلقوا عليه القدح، إلا الواحد بعد الواحد، قد ذكرنا ما روى فيه من ذلك في كتاب «التنبيه على التمويه».. اهـ

وممن ضَعَّفه في الحديث: مالك، والشافعي، ومسلم، والنسائي، وابن عدي، والعقيلي وغيرهم كثير.

الأمر الثالث: **سبب إيراد أهل السنة لهذه الأبواب في كتاب «السُّنّة والاعتقاد»:**

المتتبع لأئمَّة أهل السُّنة في كتب العقائد يجدهم يذكرون طائفتين من أهل البدع التي كان لها تأثير على المسلمين، وموقفهم من اتباعهم لنصوص الوحيين.

١ - فالجهمية كان بلاؤهم في تحريف النُّصوص العلمية وإنكارها، أو تحريفها وتأويلها، ففتحوا الباب لجميع الطوائف للتكذيب والإنكار والتحريف في أبواب الاعتقادات.

٢ - وأهل الرَّأي كان بلاؤهم في ردِّ النصوص العملية، وإدخال الرَّأي والقياس في الدِّين، وتقديمه على السُّنن. ففتحوا الباب لجميع الطوائف لردِّ السُّنة، والقول بالآراء والأهواء.

- قال حرب رحمه الله وهو ينقل إجماع من أدركهم من أهل العلم والسُّنة في أصحاب الرأي: و(أصحابُ الرَّأي): وهم مبتدعةٌ ضُلَّالٌ، أعداءٌ للسُّنَّةِ والأثرِ... إلخ. =



= وفي «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٤١) قال إبراهيم الحربي: وضع أبو حنيفة أشياء في العلم مضغ الماء أحسن منها. وعرضت يومًا شيئًا من مسائله على أحمد بن حنبل، فجعل يتعجّب منها، ثم قال: كأنه هو يبتدئ الإسلام.

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٤٧) بإسناد صحيح، عن سليمان بن حسان قال: سمعت الأوزاعي ما لا أحصيه يقول: عَمِدَ أبو حنيفة إلى عُرى الإسلام فنقضها عُروة عُروة.

وروى عبد الله في «السنة» (٣٥٨) عن أبيه: قال عبد الله بن إدريس، قلتُ لمالك بن أنسٍ: كان عندنا علقمةُ والأسودُ، فقال: قد كان عِندكُم مَن قلبَ الأمرَ هكذا. وقلبَ أبي بطنَ كفِّهِ على ظاهرها ـ يعني: أبا حنيفة ـ.

وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢/ ١١٣) قال عاصم صاحب سفيان: سمعت سفيان الثوري يقول: لقد غيَّر الدِّين، وبدَّل السُّنة. أو قال: ترك الدِّين، وغيَّر السُّنة، وأراه حلف عليه. يعني: أبا حنيفة.

ثم لم يقتصر الأمر عليه؛ بل أصبح له أعوان وأصحاب ينشرون مذهبه، ويتعصبون لآرائه، فانتشر مذهبه في كثير من البلدان، كما تقدم بيان ذلك تحت رقم (١١٨).

وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ٥٦٧) بإسناد صحيح، عن المَرُّوذي قال: سألت أبا عبد الله ـ وهو أحمد بن حنبل ـ عن أبي حنيفة، وعمرو بن عُبيد؟

فقال: أبو حنيفة أشدُّ على المسلمين من عَمرو بن عُبيد؛ لأن له أصحابًا.

قال المعلمي في «التنكيل» (١/ ١٦٣): لم يُرِدْ أحمد أن عمرو بن عُبيد لا أصحاب له البتَّة، وإنما أراد أنه ليس له أصحاب في مثل غلوِّه جادِّين في نشر شرِّهم. اهـ

فلما كان أبو حنيفة إمام أهل الرَّأي؛ ذكره أهل السُّنة في كتب العقائد تحذيرًا من مذهبه.

ثم الأمر لم يقتصر على أنه فتح باب إدخال الرأي في الدِّين وترك السُّنن؛ بل تعدَّى إلى الإرجاء في الإيمان، والخروج على الأئمة، وغيرها من المآخذ التي أخذت عليه في أبواب الاعتقاد، وهي كما ترى ليست مِن الأمور الفقهية التي يَسوغ فيها الاجتهاد. ولهذا لا يكاد يخلو كتاب مِن كتب الأوائل في السُّنة والاعتقاد إلّا وذكر بعض هذه الضَّلالات، وحذَّر منها.

ولهذا من طمس هذا الباب، أو مزَّقه كما في كتابنا هذا، أو حذفه كما في كتاب «السُّنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد؛ ماذا سيفعل بالآثار الكثيرة المروية في كتب السُّنة والاعتقاد وكتب التواريخ والأخبار؟! هل سيمكنه حذفها، أو طمسها، أو تمزيقها كما فعل هاهنا؟ والله المستعان.

وانظر إلى من عَلَّقَ على هذه الآثار فسترى العجب!! فهو يريد أن يبرِّئ أبا حنيفة مما =

= قيل فيه، فإذا هو يطعن في خصومه الذين طعنوا فيه وهم كما تقدم أئمَّة أهل السُّنة والأثر، كما صنع إمام الجهمية الكوثري الحنفي في كتابه «تأنيب الخطيب»؛ فقد أخذ يطعن في أئمة السُّنة واحدًا واحدًا، ولم ير لأئمة السُّنة حقًّا ولا حرمة، ولم يرقب فيهم إلًّا ولا ذِمَّة، كلُّ ذلك في سبيل الدفاع عن أبي حنيفة!!

قال المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التنكيل» (١/ ٤٢٧): ولعمري إن محاولة [الكوثري] في دفاعه عن أبي حنيفة الطعن في أئمَّة الإسلام: كسفيان الثوري، وأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، وعبد الله بن الزبير الحميدي، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام أبي عبد الله البخاري، وغيرهم من الأئمة لأضرّ على أبي حنيفة من كلام هؤلاء الأئمة فيه.

ولو قال قائل: لا يتأتّى تثبيت أبي حنيفة إلَّا بإزالة الجبال الرواسي؛ لكان أخف على أبي حنيفة ممن يقول: لا يتأتي محاولة ذلك إلَّا بالطعن في هؤلاء الأئمة.. إلخ.

ويقال كذلك: إن هذا المسائل التي أُخِذَتْ على أبي حنيفة من مسائل الاعتقاد والرأي لم تمت بموته حتى لا تذكر لتحذر؛ بل لا يزال من اتباعه إلى يومنا هذا من يأخذ بها، ويعتقدها، ويدافع عنها، وعن صاحبها، كما في كتب أهل الرأي من الأحناف وغيرها.

فلهذا لا بُدَّ من إظهار الحقِّ، وإظهار اعتقاد أهل السُّنة في هذه المسائل.

وإن أردت زيادة بيان والوقوف على بعض أقوال السّلف فيه، فانظر كتاب «السُّنة» لعبد الله (بتحقيقي)، و«تاريخ بغداد» وحسبنا الله، ولا حول ولا قوة إلَّا به.

(١) رواه الهروي في «ذم الكلام» (٤١٣) من طريق المصنف. وما بين [] منه.

وفي «ذم الكلام» للهروي (٣٣٣) قال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: رجل وقعت له مسألة وفي البلدة رجل من أهل الحديث فيه ضعف، وفقيه مِن أهل الرَّأي، أيهما يسأل؟ قال: لا يسأل أهل الرَّأي، ضعيف الحديث خيرٌ من قوي الرَّأي.

وفي «السُّنة» لعبد الله (٢١٥) قال: سألت أبي: عن الرَّجلِ يريدُ أن يسأل عن الشَّيءِ مِن أمرِ دينِهِ، ما يُبتلى به مِن الأيمانِ في الطَّلاقِ وغيرِهِ، في مِصره قوم مِن أصحابِ الرَّأي، ومِن أصحابِ الحديثِ لا يحفظون، ولا يعرفون الحديث الضَّعيف الإسناد، ولا القويّ الإسناد؛ فلمَن يسألُ: أصحابَ الرَّأي؟ أو لهؤلاء، أعني: أصحاب الحديث على ما كان مِن قِلَّةِ معرفتهم؟ قال: يسألُ أصحابَ الحديثِ، ولا يسألُ أصحابَ الرَّأي، الضَّعيفُ الحديثِ خيرٌ مِن رأي أبي حنيفةَ.

وفي «ذم الكلام» (٣٣٢) قال شريك: أثر فيه بعض الضَّعف أحبّ إليَّ مِن رأيهم.

(٢) كذا في الأصل!! والذي يظهر أن هناك صفحات في ذم أبي حنيفة قد مزقت من أصل المخطوط من قبل بعض متعصِّبة أهل الرأي. والله المستعان.

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٥٨)

المنتقى من فرائد الفوائد

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

دار الوطن للنشر

فإن ذلك كامل الإيمان، لكنه من جهة أخرى ناقصٌ، ولا يكونُ كمَنْ فعل الصلاة وشرائع الإسلام، ومِنْ ذلك: قولُ النبي ﷺ: «**خيرُكُمْ مَنْ طال عمره وحَسُنَ عمله**»[1].

الأمر الثاني: من جهة العمل؛ فكلَّما كان العملُ أفضَلَ، كانتْ زيادة الإيمان به أكثر.

القول الثاني: نفيُ التفاضل والتبعُّض، وانقسَمَ أصحابُ هذا القول إلى طائفتين:

إحداهما: قالت: إنَّ مَنْ فعل محرَّماً، أو ترَكَ واجباً فهو مخلَّد في النار، وهؤلاء هم المعتزلة، وقالوا: هو لا مسلم ولا كافر، منزلة بين المنزلتين. وأما الخوارجُ فكفَّروه.

الطائفة الثانية: مقابلةٌ لهذه، قالت: كلُّ موحِّد لا يخلُدُ في النار، والناسُ في الإيمان سواء؛ وهم **المرجئة، وهم ثلاثة أصناف**:

صنف قالوا: الإيمانُ مجرَّد ما في القلب، وهم نوعان:

الأول: مَنْ يُدْخِلُ أعمال القلوب، وهم أكثَرُ فرق المرجئة.

والثاني: من لا يُدْخِلُهَا، وهم الجهمية وأتباعهم؛ كالأشعري، لكن الأشعري يُثْبِتُ الشفاعةَ في أهل الكبائر.

والصنف الثاني قالوا: الإيمانُ مجرَّد قول اللسان، وهم الكرَّامِيَّة، ولا يُعْرَفُ لأحدٍ قبلهم، وهؤلاء يقولون: إن المنافقَ مؤمن، ولكنه مخلَّد في النار.

الصنف الثالث قالوا: إنه تصديقُ القلب وقولُ اللسان، وهم أهلُ الفقه والعبادة من المرجئة، ومنهم أبو حنيفة وأصحابه.

---

(١) رواه الترمذي، كتاب الزهد (٢٣٢٩) وحسّنه، والدارمي، كتاب الرقائق (٢٧٤٢)، وأحمد (٤/١٨٨).

نشر الصحيفة
في
ذكر الصحيح من أقوال
أئمة الجرح والتعديل
في أبي حنيفة

تأليف
محدث الديار اليمنية
أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي
المتوفى: 1422هـ
رضي الله عنه

خاض الناس في شأن أبي حنيفة فمنهم من جرح ، ومنهم من عدّل ، ومنهم من غلا فيه ، واعتبر المتكلمين فيه مخطئين ، بل لا يكتفون بذلك بل يشنّعون على من تكلم فيه ويقدحون فيه كما يفعل بعض جهلة الحنفية .

ومرّ بي وأنا أطالع في « مشكل الآثار » للطحاوي بتحقيق شعيب الأرناؤوط ، التشنيع من شعيب على الشيخ ناصر الدين الألباني لأنه يضعف أبا حنيفة وكأنه ما ضعف أبا حنيفة إلا الشيخ الألباني حفظه اللّه .

بل عند الحنفية ما هو أعظم فراجع (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) للشيخ عبد الرحمن المعلمي تجد أن الكوثري قد طعن في علماء الإسلام سابقهم ولاحقهم من أجل أن طعنوا في أبي حنيفة ، فرأيت أن أجمع ما صح لي بالأسانيد الصحيحة من كتب أئمة الحديث في جرح أبي حنيفة ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حيّ عن بينة ، وسميته :

(نشر الصحيفة ، في الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة)

وقد حكى ابن أبي داود كما سيأتي إن شاء اللّه في ترجمته أن المحدثين أجمعوا على جرحه .

ولم أعرّج على أقوال المعدّلين لأنهم إما أن يكونوا ممن لا يعتد بكلامهم مع كبار أئمة الجرح والتعديل ، وإما أن يكونوا من الغلاة في أبي حنيفة ، وأما أن يكونوا من الأئمة كسفيان الثوري وكعبد اللّه بن المبارك ، ومن جرى مجراهما ، ولكنه قد رجع وتبرأ مما حصل منه من الثناء ، وحذّر من أبي حنيفة بل طعن فيه ، فهذا أبو زكرياء يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل صح عنه توثيقه وصح عنه الطعن فيه ، والذي يظهر لي أنه يفسر كلامه بكلامه ، فقد سئل عنه فقال : هو أنبل من أن يكذب ، وقد جرحه كما سيأتي في ترجمته

بالسند الصحيح ، فجرحه له من أجل رأيه وتخليطه في الحديث ، وتوثيقه من أجل أنه لا يكذب .

ثم إن الجرح في أبي حنيفة مفسر كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

والجرح المفسّر الصّادر من عالم بأسباب الجرح لا يعارض به التعديل كما هو معلوم من كتب المصطلح .

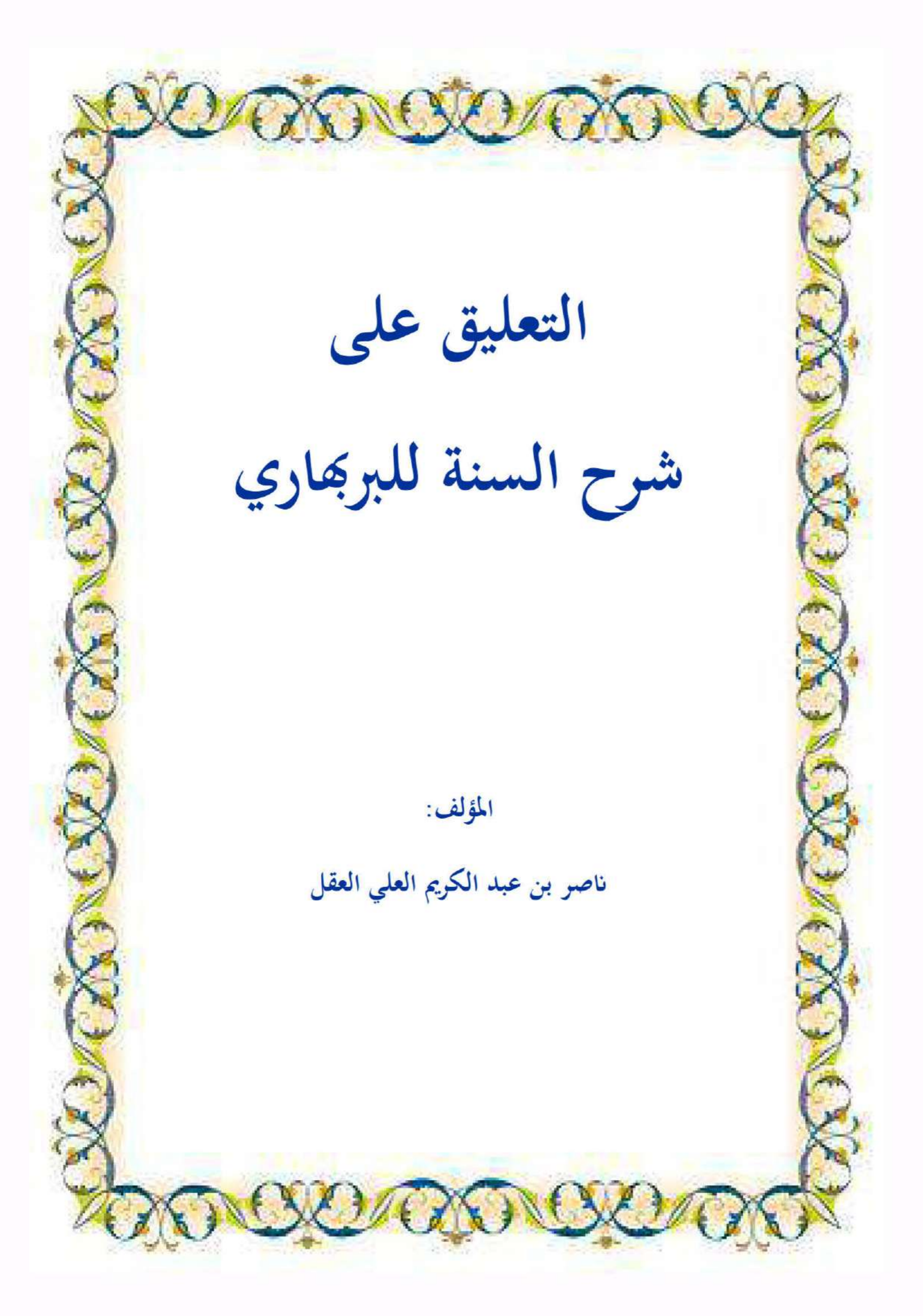
والجاهلون المتعصبون لأبي حنيفة كثير ، وقد رأيت جمعًا من المدرسين بالجامعة الإسلامية يغضبون غاية الغضب ، ويرون هذا هدمًا للإسلام و ما درى المساكين أن المتكلم في أبي حنيفة ما طعن في ركن من أركان الإسلام الخمسة .

فنقول لهؤلاء الجهلاء أأنتم أغير على دين الله من أحمد بن حنبل ، ومحمد ابن إسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج ، والدارقطني ، والخطيب ؟ .

ونقول لهم : أأنتم أعلم بأبي حنيفة من مالك بن أنس ، وشريك بن عبد الله النخعي ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الله بن يزيد المقريء ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك ومن جرى مجراهم ؟ .

وإني لأعجب لمصطفى السباعي وكتابه (السنة ومكانتها) كيف دافع عن السنة وعن حملتها وفي آخر الكتاب هدم ما بنى من أجل الدفاع عن أبي حنيفة ، ولله در مروان بن محمد الطاطري الذي يقول : ثلاثة لا يؤتمنون على الدين : الصوفي ، والمبتدع يرد على المبتدعة ، والقصاص - ذكر هذا القاضي عياض في « ترتيب المدارك » في ترجمة مروان بن محمد الطاطري رحمه الله - .

وبما أن الحنفية لهم سلطة القضاء في كثير من الأزمنة تجد كثيرًا من أهل العلم لا يستطيعون أن يصرّحوا بالطعن في أبي حنيفة ، فذلكم البيهقي في « مناقب الشافعي » ينقل عن ابن أبي حاتم الطعن في أبي حنيفة ، فابن أبي حاتم



التعليق على شرح السنة للبربهاري

المؤلف:

ناصر بن عبد الكريم العلي العقل

زلات، لكن الله عز وجل قيض للحق من ينصره ويبينه وينفي عن الدين هذه الزلة، فيتضح أنها كبوة من عالم، وهذه الكبوة لا يتابع عليها، وهذا كثير سبق ضرب الأمثلة عليه، مثلما حدث من بعض الذين قالوا بالقدر، وبعض الذين قالوا بالإرجاء كـ أبي حنيفة وشيخه حماد وغيره، فهؤلاء أئمة كبار يعترف لهم بالفضل والسبق والدين والعلم، لكنهم في هذه المسألة زلوا عن طريق الحق فوقعوا في البدعة، فصاروا فتنة للآخرين، فما افتتنت المرجئة بالإرجاء إلا لأنه قال به أبو حنيفة وشيخه وبعض تلاميذه، ففتن عدد كبير من الفقهاء، بل مذهب من المذاهب الفقهية الأربعة التي تنسب إلى السنة، وقع سائر أهلها في الإرجاء؛ وهم الأحناف؛ لأنهم فتنوا بزلة العالم، وظنوا أنه لما كان إماماً من أئمة السنة فإنه معصوم، وهذا غلط، والصواب أن يوزن كلامه بميزان الكتاب والسنة.

معاندة المبتدع للحق

أما النوع الثاني: فيكون في الغالب من تبييت مبتدع غره الشيطان، وهو الواقع من أكثر رءوس البدع الذين شجعوها بعدما قامت عليه الحجة، فبعدما تقوم الحجة لا يصر على الوقوع في الافتراق والبدعة إلا معاند للحق، خالف من قبله من المتقين الصالحين، فهو ضال مضل شيطان مريد، حتى وإن التبس بالصالحين، بل سبق أن ذكر أهل العلم أن أغلب أهل الأهواء يكون ظاهرهم الصلاح والاستقامة، ولذلك اغترت بهم الغوغاء، ومن هنا لا ينبغي أن يكون الصلاح الظاهر هو الدليل على الحق، بل الدليل على الحق اتباع الكتاب والسنة. والله أعلم.

لكن أكثر من استوطنها طوائف من شذاذ الأمم والقبائل المختلفة، فبذرت بينهم بذور الرفض، فكانت البيئة جغرافياً وعقدياً واجتماعياً بيئة مناسبة للزنادقة الذين أنشئوا هذه العقيدة، وذلك قدر من أقدار الله، لكن مع ذلك يكون للبشر الذين جعل الله فيهم فتنة وابتلاء على العباد أثر في اختيار البيئات المناسبة لمثل هذه الأفكار، فالرفض فعلاً نشأ في الكوفة ولا يزال إلى يومنا هذا أقوى ما يكون في الكوفة أو ما حولها.

ثم قال: (ولا عن أهل الشام في السيف شيئاً)، يظهر من كلامه أنه يقصد أن أهل الشام منهم طوائف عندهم طاعة عمياء يطيعون في المعروف والمنكر، ولذلك كان في بعضهم غلو حتى زكّوا الفجار والظالمين، فمن هنا قد يكون رأيهم في هذا الأمر ليس معتبراً، لأنه لا يعرف أن أهل الشام أهل خروج، بل العكس كانوا أهل تعصب مع الحاكم.

(ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً) قدرية المعتزلة نشأت في البصرة، وترعرعت ونمت وعشعشت وفرّخت في البصرة، ثم انتقلت إلى بقية العالم الإسلامي.

(ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئاً) أهل خراسان أغلبهم من أتباع أبي حنيفة رحمه الله، وأبو حنيفة مرجئ، فتعلق الأحناف بمذهب الإرجاء لأنه مذهب إمامهم، وأكثر ما تمكن في العصور الأولى في خراسان مذهب الأحناف، فتعلق المذهبان بعضهما ببعض من هذه الناحية، فكان أهل خراسان مرجئة غالباً لأنهم أحناف، والأحناف متعصبة في الإرجاء.

(ولا عن أهل مكة في الصرف شيئاً)، للصرف احتمالان: الاحتمال

المسند المصنف المعلل

صنفه وحققه

الدكتور بشار عواد معروف
السيد أبو المعاطي النوري
محمد مهدي المسلمي
أحمد عبد الرزاق عيد
أيمن إبراهيم الزاملي
محمود محمد خليل

المجلد الرابع

أنس بن مالك الكعبي - جابر بن عبد الله الأنصاري

١٨٩٦-٢٣٥٧



ـ وقال أبو حاتم الرَّازي: لا يَروِي هذا الحديث، يَعني موصولاً، إلاَّ حُسَام.

حَدثنا مُسلم، عن حُسَام، عن ابن بُرَيدة، أن النَّبيَّ ﷺ.

قال ابن أَبي حاتم: قلتُ: فأَيهما أَصح؟ قال: هذا مِن حُسَام، وحُسَام ليس بالقَوي. «علل الحديث» (٢٢٥٩).

ـ وأخرجه العُقيلي، في «الضعفاء» ٢/ ١٤٧، في ترجمة حسام بن مِصَك، وقال: لا يُتابَع عليه.

ـ وأخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٣/ ٣٦٣، في ترجمة حسام بن مِصَك، وقال: ولحسام غير ما ذكرتُ من الحديث، وعامة أَحاديثه إِفرادات.

* * *

٢١٠٥- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ أَتَاهُ: اذْهَبْ، فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ».

أخرجه أحمد ٥/ ٣٥٧(٢٣٤١٥) قال: حَدثنا إِسحاق بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا أَبو فُلاَن (قال عَبد الله بن أحمد: كذا قال أَبي، لم يُسَمِّهِ على عَمد، وحَدثناه غيره فَسَمَّاه، يَعنِي أَبا حَنيفَة)، عن عَلقمة بن مَرثَد، عن سُليمان بن بُرَيدة، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال البرذَعي: ذكر أَبو زُرعة الرازي أَحاديث من رواية أَبي حَنيفة، لا أَصل لها، فذكر من ذلك حديث: علقمة بن مرثد، عَن ابن بُرَيدة، عن أَبيه؛ الدال على الخير كفاعله. «سؤالاته» (٩٥٦).

ـ وأخرجه ابن عَدِي، في «الكامل» ٨/ ٢٤٥، في ترجمة أَبي حنيفة، وقال: هذا حديثٌ لا يُجَوِّدُ إسنادَه غير أَبِي حنيفة، عن علقمة بن مرثد.

---

(١) المسند الجامع (١٨٨٨)، وأطراف المسند (١٢٢١)، ومجمع الزوائد ١/ ١٦٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٥٦).

وهذا؛ أخرجه الروياني (٦).

وتابعه حفص بن سُليمان، روى عن علقمة أحاديث مناكير، لا يرويها غيره.

ورواها عَن أَبي حنيفة: إِسحاق الأزرق، ومصعب بن المقدام.

وأرسله عنه مُحمد بن الحسن، فلم يذكر فيه ابن مرثد، ولاَ بُرَيدة.

وقال: وأَبو حَنيفة له أَحاديث صالحة، وعامَّة ما يَرويه غلط وتصاحيف، وزيادات في أَسانيدها ومتونها، وتصاحيف في الرجال، وعامَّة ما يَرويه كذلك، ولم يصح له في جميع ما يرويه إِلاَّ بضعة عشر حديثًا، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاث مِئَة حديث من مشاهير وغرائب، وكله على هذه الصورة، لأَنه ليس هو من أَهل الحديث، ولاَ يُحمَل على مَن تكون هذه صورته في الحديث.

***

• حَدِيثُ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ».

تقدم من قبل.

***

الذِّكر والدُّعاء

٢١٠٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

«خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَأَدْخَلَهُ الـمَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ رَجُلٍ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تُرَاهُ مُرَاءٍ؟ فَأَسْكَتَ بُرَيْدَةُ، فَإِذَا رَجُلٌ يَدْعُو، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ، الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ سَأَلَ اللهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْقَابِلَةِ، خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ الـمَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ الرَّجُلِ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَقُولُهُ مُرَاءٍ ؟

المسند المصنف المعلل

صنفه وحققه

الدكتور بشار عواد معروف | السيد أبو المعاطي النوري

محمد مهدي المسلمي | أحمد عبد الرزاق عيد

أيمن إبراهيم الزاملي | محمود محمد خليل

المجلد الثاني عشر

عبد الله بن عباس

٥٦٦٦-٦١٥٢

دار الغرب الإسلامي

تونس

قال: حَدثنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (٢٣٩٥) قال: حَدثنا أَبو خَيثمة، قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«ابن خُزيمة» (٢٦٨١) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبدَة الضَّبِّي، وعِمران بن مُوسى القَزَّاز، وأَحمد بن المِقدام العِجلي، قالوا: حَدثنا حَماد بن زَيد. و«ابن حِبَّان» (٣٧٨٥) قال: أَخبَرنا الحُسين بن عَبد الله بن يَزيد القَطَّان، بالرَّقَّة، قال: حَدثنا أَيوب بن مُحمد الوَزَّان، قال: حَدثنا إِسماعيل ابن عُلَية، عن أَيوب السَّخْتياني. وفي (٣٧٨٦) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب الجُمَحي، قال: حَدثنا الحَوْضي، قال: حَدثنا شُعبة. وفي (٣٧٨٩) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَلاَّن بِأَذَنَة، قال: حَدثنا مُحمد بن يَحيى الزِّمَّاني، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب الثَّقفي، قال: حَدثنا أَيوب.

سبعتهم (سُفيان بن عُيينة، وهُشيم بن بَشير، وأَيوب السَّخْتياني، وعَبد الملك بن جُريج، وشُعبة بن الحَجاج، وسُفيان الثَّوري، وحَماد بن زَيد) عن عَمرو بن دِينار، عن جابر بن زَيد أَبي الشَّعثاء، فذكره[1].

ـ قال مُسلم بن الحَجاج: ولم يذكر أَحدٌ منهم: «يخطب بعرفات» غير شُعبة وحده.

ـ قال أَبو داوُد: هذا حَديث أَهل مكة، ومرجعه إِلى البصرة إِلى جابر بن زَيد، والذي تفرد به منه ذكر السراويل، ولم يذكر القطع في الخف.

ـ قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

● أَخرجه ابن حبان (٣٧٨٠-٣٧٨٣) قال: أَخبَرنا الحسن بن سُفيان الشَّيباني، وأَحمد بن علي بن الـمُثَنى، قالا: حَدثنا إِبراهيم بن الحَجاج السَّامي، قال: حَدثنا حَماد بن زَيد، قال: جلستُ إِلى أَبي حَنيفة، بمكة، فجاءه رجلٌ، فقال: إِني لبستُ خُفين، وأَنا مُحرم، أَو قال: لبستُ سراويل، وأَنا مُحرم ـ شك إِبراهيم ـ فقال له أَبو حَنيفة: عليك دَم، قال: فقلتُ للرجل: وجدتَ نعلين، أَو وجدتَ إِزارًا؟ فقال: لا، فقلتُ: يا أَبا حَنيفة، إِن هذا يزعم أَنه لم يجد، فقال: سواء وَجَد، أَو لم يجد، فقلتُ: حَدثنا عَمرو بن دينار، عن جابر بن زَيد، عن ابن عَباس، قال: سَمعتُ رَسول الله ﷺ يقول:

---

(١) المسند الجامع (٦٢٢٩)، وتحفة الأشراف (٥٣٧٥)، وأطراف المسند (٣٢٠٧).

والحديث؛ أخرجه الطَّيالسي (٢٧٣٢)، والبزار (٥٢٥١-٥٢٥٦)، وابن الجارود (٤١٧)، والطَّبَراني (١٢٨٠٩-١٢٨١٥)، والدَّارَقُطني (٢٤٦٤-٢٤٧١)، والبَيهَقي ٥/ ٥٠، والبغوي (١٩٧٧).

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ».

وحَدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عُمر، أن رَسول الله ﷺ قال:

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ».

قال: فقال بيده، وأشار إبراهيم بن الحَجاج، كأنه لم يعبأ بالحديث، فقمتُ من عنده، فتلقاني الحَجاج بن أرطاة داخل المسجد، فقلتُ: يا أبا أرطاة، ما تقول في مُحرم لبس السراويل، أو لبس الخفين؟ فقال: حَدثنا عَمرو بن دينار، عن جابر بن زَيد، عن ابن عَباس، قال: قال رَسول الله ﷺ:

«السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لاَ يَجِدُ الإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لاَ يَجِدُ النَّعْلَيْنِ».

وحَدثني أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي، أنه قال: السراويل لمن لم يجد الإزار، والخفان لمن لم يجد النعال.

قال: قلتُ: فما بال صاحبكم يقول كذا وكذا؟![1].

- فوائد:

- قال البزار: قال شُعبة في حديثه: أنه سمع رَسول الله ﷺ بعرفات.

وقال ابن جُريج: فقلت له: تقطعها؟ قال: لم أسمعه. «مُسنده» (٥٢٥٦).

- وقال أبو الحسن الدَّارَقُطني: كُل مَن ذَكَر قَطع الخُفين، في حَديث ابن عَباس، فقد وَهِمَ. «العِلل» (٣٠٥٧).

* * *

٥٧٨٩- عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، رَخَّصَ فِي الثَّوْبِ الـمَصْبُوغِ، مَا لَمْ يَكُنْ نَفْضٌ، أَوْ رَدْعٌ، لِلْمُحْرِمِ»[2].

---

(١) تمامه: «قال: فقلتُ له: ما بال صاحبكم قال كذا وكذا؟ قال: ومن ذاك، وصاحب من ذاك، قبح الله ذاك» انظر هذه الطامة بتمامها، في «السنة» لعبد الله بن أحمد ١/ ٢٠٠-٢٠٣، و«المجروحين» لابن حبان ٣/ ٦٧، و«تاريخ الخطيب» ١٥/ ٥٣٩.

(٢) اللفظ لأبي يَعلَى (٢٥٧٩).

قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: سمعتُ يُوسُف بن عِيسى يقول: سمعتُ وَكيعًا يقول، حين رَوى هذا الحديث، فقال: لا تنظروا إِلى قول أَهل الرأي في هذا، فإِن الإِشعار سُنَّةٌ، وقولهم بِدعةٌ.

- وسمعتُ أَبا السَّائب يقول: كُنا عند وَكيع، فقال لرجل عنده، ممن ينظر في الرأي: «أَشْعَر رَسولُ الله ﷺ»، ويقول أَبو حَنيفة: هو مُثْلَة، قال الرجل: فإِنه قد روي عن إِبراهيم النخعي، أَنه قال: الإِشعار مُثْلَة، قال: فرأَيتُ وَكيعًا غضب غضبًا شديدًا، وقال: أَقول لك قال رَسول الله ﷺ، وتقول: قال إِبراهيم؟!! ما أَحقك بأَن تُحبس، ثُم لا تخرج حَتى تَنزع عن قولك هذا.

* * *

٥٨٠٧- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، عَجَبًا لِاخْتِلاَفِ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فِي إِهْلاَلِ رَسُولِ الله ﷺ، حِينَ أَوْجَبَ؟! فَقَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ النَّاسِ بِذَلِكَ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَمِنْ هُنَالِكَ اخْتَلَفُوا؛

«خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْهِ، أَوْجَبَ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَهَلَّ بِالْحَجِّ، حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَحَفِظُوا عَنْهُ، ثُمَّ رَكِبَ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، أَهَلَّ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ، إِنَّمَا كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالاً، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهِلُّ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ، أَهَلَّ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ الله ﷺ، حِينَ عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ، وَايْمُ الله، لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلاَّهُ، وَأَهَلَّ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهَلَّ حِينَ عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ».

فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، أَهَلَّ فِي مُصَلاَّهُ، إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ[1].

---

(١) اللفظ لأَحمد.

مجموعة مؤلفات فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي (٥)

الهداية الربانية في شرح العقيدة الطحاوية

عقيدة أهل السنة والجماعة

تأليف

عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

الجزء الأول

دار التوحيد للنشر
الرياض

جهل أكبر من هذا، فيكون الجهم كافرًا بشهادته على نفسه، فنحن نأخذ من تعريفه: أنه كافر؛ لأنه عرف الكفر بأنه هو الجهل بالرب، ولا أحد أجهل منه بربه .

المذهب السادس: مذهب الخوارج يقولون: الإيمان جماع الطاعات كلها، فجميع الطاعات إيمان، لكن من قَصَّر في واحد منها كفر، فإذا عق والديه: كفر، وإذا شهد الزور: كفر، وإذا ترك طاعة من الطاعات. خرج من الإيمان، ودخل في الكفر.

المذهب السابع: مذهب المعتزلة؛ قالوا: الإيمان جماع الطاعات كلها - كما قال الخوارج -، لكن قالوا: من قَصَّر في شيء منها: فهو فاسق؛ لا مؤمن ولا كافر.

المذهب الثامن: روى ابن القاسم عن مالك أن الإيمان يزيد، وتوقف في نقصانه، ولكن روى عنه عبدالرازق بن نافع أنه يزيد وينقص، وعلى هذا فمذهبه يوافق مذهب الجماعة من أهل الحديث، والحمد لله. فهذه خلاصة المذاهب في مسمّى الإيمان.

وفي هذا الزمن اشتبه الحق على كثير من طلبة العلم حتى صاروا يفتون بمذهب الجهم، أو بمذهب أبي حنيفة - مذهب المرجئة - ويقول: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، والكفر لا يكون إلا في القلب.

فلا بد لطالب العلم أن يكون على إلمام وبصيرة بشُبه هؤلاء، فمن شُبه الإمام أبي حنيفة ومن وافقه التي استدلوا بها:

الدليل الأول: أن الإيمان في اللغة هو التصديق، ومنهم من ادعى إجماع أهل اللغة على ذلك؛ قال الله تعالى إخبارًا عن إخوة يوسف: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧]؛ أي: بمصدق لنا. إذًا لا يكون الإيمان إلا

تفاوت الناس في الإيمان

◆ قال المؤلف رحمه الله: (وَالإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ):

الشرح

● قوله: (وَالإِيمَانُ وَاحِدٌ):

هذا باطل؛ فالإيمان ليس واحدًا، وليس الناس فيه سواء كما قال الشيخُ، يقول الأحناف فالقولُ بأنَّ الإيمان سواء، أنَّ إيمان أهل السماء وأهل الأرض سواء: هذا من أبطل الباطل؛ فمن يقول: إن إيمان جبريل مثل إيماننا؟! أو إيمان أبي بكر مثل إيمان بعض الناس؟! فقد قال النبي في أبي بكر: «لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَهْلِ الأَرْضِ بِإِيمَانِ أَبِي بَكْرٍ لَرَجَحَ»[(١)]، فكيف يكون إيمان أهل الأرض سواء؟! بل قال بعض الفسقة: إيماني كإيمان جبريل وميكائيل، وإيماني كإيمان أبي بكر، وعمر!! وهذا من أبطل الباطل.

والصواب أن الناس يتفاوتون تفاوتًا عظيمًا في الإيمان، فليس إيمان الأنبياء والمرسلين مثل إيمان سائر الناس، وليس إيمان الملائكة مثل إيمان سائر الناس، وليس إيمان الفاسق السكّير العربيد، مثل إيمان الصِّدِّيق[(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٦٥٣)، وعبدالله ابن الإمام أحمد في السنة (٨٢١)، وابن راهويه في المسند (٣/٦٦٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦) من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصححه العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٥١ - دار القلم)، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٠٨ -دار الكتاب العربي. طبعة أولى)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٣٣٥)، وقد رُوي عن النبي ﷺ، ولا يصح.

(٢) انظر: «شرح الطحاوية» (٢/ ٤٥٩). وعلق الشيخ ابن باز على عبارة الطحاوي قائلًا: (هذا فيه نظر، بل هو باطل، فليس أهل الإيمان فيه سواء؛ بل هم =

قَـمْعُ الدَّجَـاجلة

الطّـاعنين في مُعْتقد أئمَّةِ الإسلام الحـنَابلة

(رَدّ على حَسَن بن فـرْحَان المالكي ، في كتابه «قراءة في كتب العقائد»)

تأليف

عَبْد العزيز بن فيصل الرّاجحي

تقديم

مَعَالي الشَّيْخ العَلامة الدكتور صَالح بن فوزان بن عَبْد الله الفوزان

عُضو هَيْئة كبار العُلمَاء ، وعُضو اللجنة الدّائمة للإفـتاء

- وكيع بن الجَرّاح(ت١٩٦هـ)،
- وسُفيان بن عُيَيْنة(ت١٩٨هـ)،
- والأصْمعيّ عبد الملك بن قريب(ت٢١٦هـ)،
- وهَوْذَة بن خَلِيفة(ت٢١٦هـ)،
- ويَحْيى بن مَعِين(ت٢٣٣هـ).

فهؤلاء كُلُّهم ، ليس فيهم حَنْبليّ واحد ، بَلْهَ أنْ يكونوا كُلُّهم حنابلة ! فأين إنصافُ هذا المُنْصِفِ المزعوم؟! وما مقصدُه مِن هذا التّلْبيس؟

الوَجْه الثّاني : أنَّ عبدَ الله بن الإمام أحمد رحمهما الله ، ناقلٌ لا قائل ، وتابعٌ لامَتْبوع ، ولم يذكرْ هو شيئاً في أبي حنيفة ، وإنّما رَوَى في كتابه «السُّنَّة» ما حَفِظَ عن أبيهِ وغيره مِن العُلَماء فيه . لِهَذا قال أَوَّلَ ذلك الباب (١/ ١٨٠): (ما حَفِظْتُ عن أبي وغَيْرِه مِن المشايخ في أبي حنيفة) . وكان أَوَّلَ أثر رواه في هذا الباب : ما سَمِعَهُ مِن أبيه عن عبد الرّحمن بن مَهْدي أنّه قال : «مِنْ حُسْنِ عِلْمِ الرَّجُلِ، أنْ يَنْظُرَ في رَأْيِ أبي حَنِيْفَة» ، فأين إنصافُ هذا المُنْصفِ المَزْعُوم؟!!

الوجه الثّالث : أنَّ أهلَ العِلْم ، قد أسقطوا العُهْدَةَ عَمَّنْ رَوَى الأحاديثَ الموضوعةَ والواهيةَ عن النّبيِّ ﷺ ، إذا ساقَها بأسانيدِها وإنْ كانتْ واهيةً ، أو بَيَّنَ حَالَهَا إذا لم يَرْوِها بأسانيدِها تلك . وهذا في حديث النّبيِّ ﷺ ، وهو وَحْيٌ وتشريع . فكيف يُعَابُ على الإمامِ عبدِ الله بن أحمد ،

روايتُه تلك الآثار في حَقِّ أبي حنيفة ، وهو قد رواها بأسانيدِها ، وغالبُها صحيح الإسناد؟!

الوجه الرّابع : أنَّ عبدَ الله بن الإمام أحمد ، لم ينفردْ برواية تلك الآثار، بل رَوَاهَا معه جماعةٌ مِن حُفّاظ المسلمين ، كالحافظ يعقوب بن سُفيان الفَسَويّ (ت٢٧٧هـ) في كتابهِ العَظِيم «المعرفة والتّاريخ» (١/ ٧٧٩ ـ ٨٠٣) و(٣/ ٢١) و(٢/ ٢٧٧ و٧٨٥) وهو مُتقدِّم على عبد الله.

ورَوَاهَا أيضاً، حافظُ العِرَاق، بل حافظُ المشرق:أبو بكر أحمد بن عَلِيّ الخطيب البَغْدادي(ت٤٦٣هـ) في تاريخه «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٢٣ـ٤٢٣) وغَيْرُ هذينِ الإمامَيْنِ، فَلِمَ يُحْمَلُ على عَبْدِ الله ، ويُتْرَكُ غَيْرُه؟!

الوجه الخامس : أنَّ هذا الزَّيْدِيَّ المُنْصِفَ المالكيَّ ! يتباكى ـ بزَعْمِه ـ على انتقاص بَعْضِ الأئمّة المُتقدِّمين لأبي حنيفة ، بَيْنما ينتقص ـ هو ـ عشراتِ الأئمّة ، مِمّنْ تكلّموا في أبي حنيفة ، وهم أعلمُ وأعظمُ منه ! كالإمامِ مالك بن أنس ، وعبد الله بن المبارك ، وسُفيان بن عُيَينة ،والثّوريّ ، وغيرهم .

ومرادُه ليس الدِّفاع عن أبي حنيفة ، وإنّما الطّعْنُ في أولئك ، مُتستِّراً بذلك .

الوجه السّادس : أنَّ هذا المنصف ! يَعِيبُ الطّعْنَ في الحنفيَّة ، ويَنْتصرُ لهم بزَعْمِه ، وهو يَرْميهم بالتَّجهُّم ! فقد زَعَمَ المالكيُّ في كتابه ص(١٠٦) أنَّ في كتابِ عبدِ الله بن الإمام أحمد: (أنَّ استقضاءَ الحنفيَّة على

فرق معاصرة

تنتسب إلى الإسلام
وبيان موقف الإسلام منها

تأليف
د. غالب بن علي عواجي
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

الجزء الأول

المكتبة العصرية الذهبية
جدة

الفصل الثاني

الأساس الذي قام عليه مذهب المرجئة

الأساس الذي قام عليه مذهب الإرجاء هو الخلاف في حقيقة الإيمان وم يتألف، وتحديد معناه، وما يتبع ذلك من أبحاث. وهل الإيمان فعل القلب فقط أو فعل اللسان، أو هو فعل القلب واللسان معًا؟ أي والعمل غير داخل في حقيقته، وبالتالي لا يزيد الإيمان ولا ينقص؛ إذ التصديق واحد لا يختلف أهله فيه، هذه أهم ميزات بحوث هذه الطوائف المرجئة، وإلى كل قسم من تلك الأقسام ذهب فريق من المرجئة.

إلا أن أكثر فرق المرجئة على أن الإيمان هو مجرد ما في القلب ولا يضر مع ذلك أن يظهر من عمله ما ظهر، حتى وإن كان كفراً وزندقة، وهذا مذهب الجهم بن صفوان، ولا عبرة عنده بالإقرار باللسان ولا الأعمال أيضًا؛ لأنها ليست جزءًا من حقيقة الإيمان.

وذهبت الكرَّامية إلى أن الإيمان هو القول باللسان، ولا يضر مع ذلك أن يبطن أي معتقد حتى وإن كان الكفر. وذهب أبو حنيفة رحمه الله إلى أن الإيمان هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان، لا يغني أحدهما عن الآخر؛ أي فمن صدق بقلبه وأعلن التكذيب بلسانه لا يسمى مؤمنًا. وعلى هذا قام مذهب الحنفية وهو أقرب مذاهب المرجئة إلى أهل السنة لموافقتهم أهل السنة في أن العاصي تحت المشيئة، وأنه لا يخرج عن الإيمان. وخالفوهم في عدم

إدخال العمل في الإيمان وفي أن الإيمان يزيد وينقص، فلم يقولوا بذلك. هذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة من المرجئة، وهو ما ذهب إليه أبو حنيفة ومن قال بقوله من فقهاء الكوفة الذين أخروا العمل عن حقيقة الإيمان وماهيته.

على أن في نسبة الإرجاء إلى أبي حنيفة من الخلاف الكثير بين العلماء مالا يخفى، هل كان أبو حنيفة من المرجئة كما وصفه كتاب المقالات والفرق، أم كان ضد الإرجاء كما يصفه المدافعون عنه؛ لأن الإرجاء يتميز بالتساهل في الأعمال وتأخيرها عن منزلة الإيمان، وأبو حنيفة رحمه الله تعالى بلغ حداً كبيراً في الاهتمام بالفروع، مما يدل على أنه يهتم بالعمل، وهذا عكس الإرجاء، فكيف يوصف بالإرجاء حسب هذا الدفاع عنه!!

وأما ما جاء في الكتاب المنسوب إليه الفقه الأكبر، من عبارات تدل دلالة واضحة على إرجائه - فقد شكك هؤلاء المدافعون عنه في صحة نسبة هذا الكتاب إليه، بل كذبوا نسبته إليه.

ودافع عنه الشهرستاني وذهب إلى أن نسبة الإرجاء إلى أبي حنيفة إنما كان سببه في رأيه - المعتزلة والقدرية - عن سوء فهم منهم لرأي أبي حنيفة الذي يرى بأن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأنه لا يزيد ولا ينقص، فظنوا أنه يؤخر العمل عن الإيمان، إضافة إلى أن المعتزلة - كما يرى الشهرستاني - كانوا يسمون كل من خالفهم مرجئاً[1].

والواقع أن النقول بإرجاء أبي حنيفة كثيرة، وعلماء الفرق أغلبهم يقر

---

(١) الملل والنحل ١/ ١٤١.

نسبة الإرجاء إليه بالمعنى الذي قدمنا ذكره. وهذا هو الثابت. ولا يقال: إن أبا حنيفة كان من غلاة المرجئة كالجهمية مثلاً، وذلك لموافقته أهل السنة والاعتقاد السليم في جوانب كثيرة في باب الإيمان وإن خالفهم فيما ذكر.

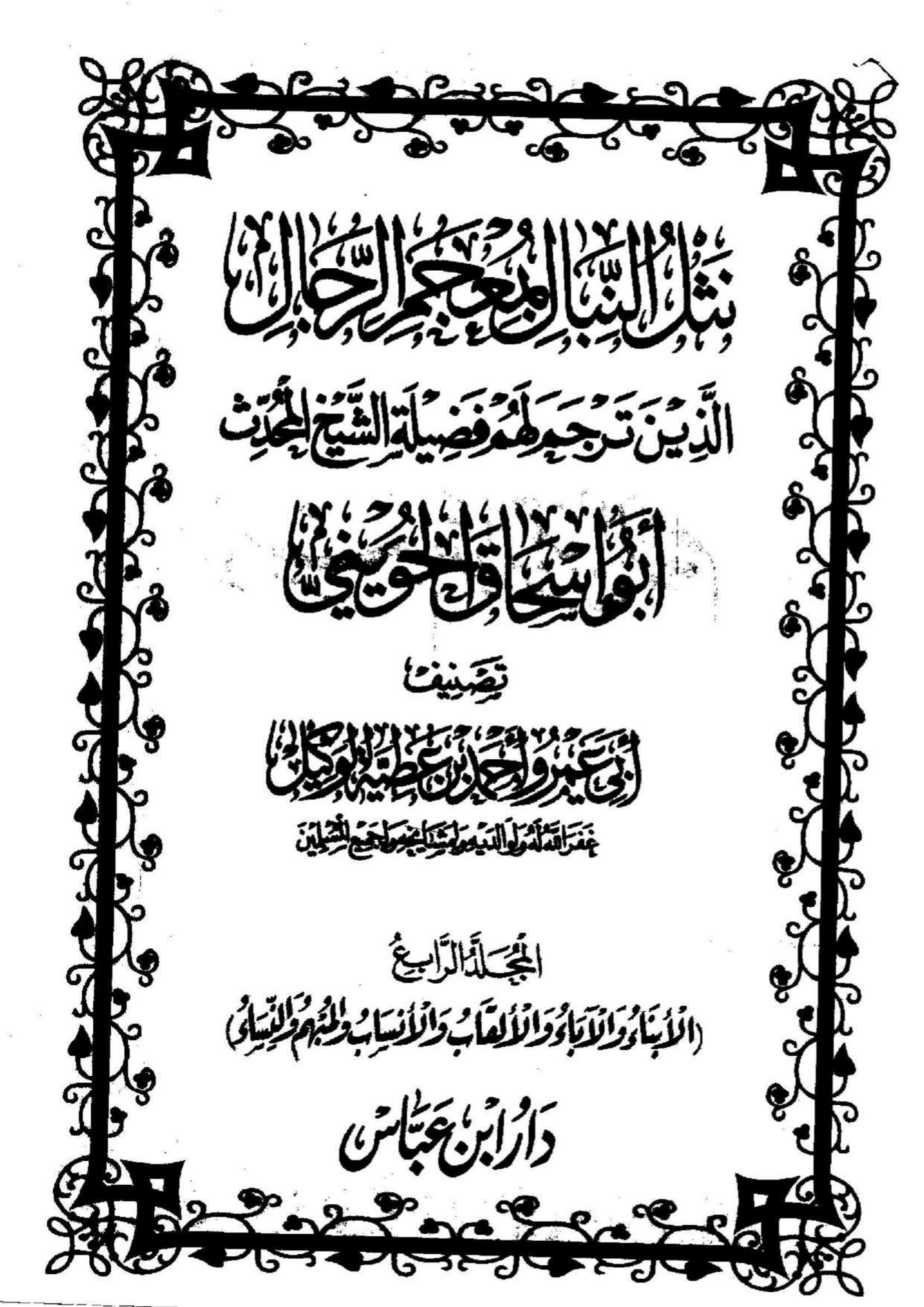
ولقد بذل كثير من علماء الأحناف جهدهم ليجعلوا الخلاف بينهم وبين أهل السنة في حقيقة الإيمان لفظيًا، فلم يتم لهم ذلك مع أنهم يستندون إلى جعل الخلاف لفظيًا على الاتفاق الحاصل فعلاً بينهم وبين أهل السنة في مرتكب الكبيرة عند الله؛ إذ لا يسمى كافراً ولا يحكم له بالخلود في النار يوم القيامة، بل هو تحت المشيئة إن شاء الله عفى عنه بفضله وإن شاء عاقبه بعدله.

وكذلك اتفاقهم على أن الأعمال لابد منها، وأن العبد لو صدق بقلبه وأقر بلسانه ولكن امتنع عن العمل فلم يقم به - أنه يستحق اللوم والعقوبة، وأنه من العصاة. إلا أن كل هذه الحجج لا تجعل الخلاف لفظيًا؛ وذلك أن أهل السنة لا يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان، فالتفرقة بين الأعمال والإيمان لا يقول بها السلف.

كما أن السلف لا يرون أن الناس على درجة واحدة في الإيمان والتوحيد، كذلك حكم الأحناف للعصاة بالإيمان الكامل لم يوافقهم فيه السلف، كما أن السلف لا يوافقونهم في القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه.

والحاصل: أن المرجئة أقسام كثيرة وأنهم يختلفون في بعض أسس الإرجاء، كما سيتضح ذلك إن شاء الله.

* * *



نثل النبال بمعجم الرجال

الذين ترجم لهم فضيلة الشيخ المحدث

أبو إسحاق الحويني

تصنيف

أبي عمرو أحمد بن عطية الوكيل

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين

المجلد الرابع

(الأبناء والآباء والألقاب والأنساب والمبهم والنساء)

دار ابن عباس

* ولكنه تغير في آخر عمره كما قال النسائي.. مجلة التوحيد/ ربيع أول/ ١٤١٧

٤٧٥٢- **أبوحنيفة**: النعمان بن ثابت الإمام.

* [نعمان بن ثابت (أبوحنيفة الإمام)، عن حماد (ابن أبي سليمان)، عن علقمة، عن ابن مسعود، مرفوعًا: **«العلماء ورثةُ الأنبياء»**] النعمان وشيخه حماد مُتَكَلَّمٌ في حفظهما. والله أعلم. التسلية/ رقم ٦٧

* انظر ما كتب عنه في ترجمة (حفص بن ميسرة). الفتاوى الحديثية/ ج٢/ رقم ٢١٤/ ربيع آخر/ ١٤٢٠

* أبوحنيفة النعمان الفقيه: .. وثم علة أخرى، وهي أنَّ أبا حنيفة لم يسمع حرفًا من أنس بن مالك ولا من غيره، كما قال الدارقطني والخطيب وابن الجوزي وغيرهم. ولا تضرُّ قعقعة الكوثري ومناطحته في مثل هذا. والله أعلم. جُنَّةُ المُرتَاب/ ٩٥

* أبوحنيفة النعمان ﷺ: [عن عبدالعزيز بن رُفَيع، وعنه عبدالله ابن المبارك وعبدالله بن بَزِيع] في حفظه مقالٌ مشهور. حديث الوزير/ ١٢٥ ح٧٧

[حديث جابر مرفوعًا: **«مَن كان له إمامٌ، فقِراءَةُ الإمام له قراءةٌ»**]

* أخرَجَهُ أبويُوسُف القاضي في «كتاب الآثار» (١١٣)، ومُحمَّدُ بنُ الحَسَن الشَّيبَانِيُّ في «المُوطَّإ» (ص٦١)، والطَّحَاوِيُّ (١/ ٢١٦)، والدَّارَقُطنِيُّ (١/ ٣٢٣، ٣٢٤-٣٢٥)، وفي «العِلَل» (ج٤/ ق١٢٩/ ١)، وأبونُعيم في «مُسنَد أبي حَنِيفَة» (ص٢٢٨)، والبَيهَقِيُّ (٢/ ١٥٩)، وفي «المَعرِفَة» (٣/ ٧، ٧٩)، وفي «جُزء القِراءة» (٣٣٤، ٣٣٥)، والخطيبُ (١٠/ ٣٤٠) من طريق أبي حَنِيفَة النُّعمانَ بنِ ثابتٍ، عن مُوسَى بن أبي عائِشَة، عن عبدالله ابن شدَّادٍ، عن جابر مرفوعًا: به.

القَومِ بأهلِ العِلمِ، وذلك أنَّه كان طَلابَةً للعِلم، ورَحَل، وعُني به، فصَبَر أحمدُ عن تلك الأحاديث، ولم يَسمَع منه حرفًا، وأمَّا عليُّ بنُ المَدِينيُّ، وأبوخَيثَمة، وعامَّةُ أصحابِنا، سَمِعوا منه، وأيُّ شيءٍ يُشبِهُ المُعلَّى من أبي حنيفة؟ المُعلَّى صدُوقٌ وأبوحَنِيفَة يُوصِل الأحاديثَ - أو كلمةً قالها أبوزُرعَةَ هذا معناها ..

* ثُمَّ قال لي أبوزُرعَة: حَدَّث عن مُوسَى بن أبي عائِشَة، عن عبدالله بن شَدَّادٍ، عن جابرٍ، عن النبيّ ﷺ. فزاد - يعني: أبا حَنِيفَة - في الحديث: «عن جابرٍ»، يعني: حديثَ القراءة خَلف. . . » انتهَى.

* قلتُ: فهذا إجماعٌ من صَيَارِفَة الفَنِّ على وَهم أبي حَنِيفَة والحَسَنِ بن عُمارةَ في وَصل هذا الحديث. الفتاوى الحديثية/ ج٣/ رقم ٢٨٩/ رمضان/ ١٤٢٣؛ مجلة التوحيد/ رمضان/ ١٤٢٣

[التعصبُ لأبي حنيفة هو سرُّ كلام الكوثري في العقيليّ]

* أما قولُ الكوثري [في العقيليّ]: «. . كان ينفُخُ في بوق التعصُّب. . الخ».

* فنقول: «قصة عبدالغني المقدسي صاحب الكمال ساقها الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٧٨) على لسانه، فقال: «كنا نسمعُ بالموصل كتاب الضعفاء للعقيلي، فأخذني أهل الموصل وأرادوا قتلي من أجل ذكر رجل فيه، فجائني رجل طويلٌ بسيفٍ، فقلت: لعله يقتلني فأستريح!! قال: فلم يصنع شيئًا ثم أُطلقت» اهـ.

* وأوضحها الحافظ ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (١٣/ ٣٩)، فقال: «لما دخل - يعني عبدالغني - الموصل سمع كتاب العقيلي في الجرح والتعديل، فثار عليه الحنفية بسبب أبي حنيفة فخرج منها خائفًا يترقبُ» اهـ.

* وجوابًا أقول: التعصُّبُ في عُرْف الأحناف هو أن تمس أبا حنيفة أو أحدَ أتباعه بسوءٍ، وإن كان ذلك السُّوْءُ ثابتًا وصحيحًا، وقد ثبَّته أئمةٌ أعلامٌ، ولذا

تجد التعصب أكثر جدًّا من وجوده في غيرهم.

* وذنْب العقيليِّ عند الكوثري أنه أورد أبا حنيفة - رحمه الله تعالى - في «الضعفاء»!!.

* وهل كان العقيليُّ بدْعًا في هذا الخط يا أستاذ؟! كلا، فقد سبقه أئمة أعلام، وتلاه آخرون، كلهم تكلموا في أبي حنيفة رحمه الله لخفة حفظه، وقلة ضبطه:

[من كلام أهل الحديث في حفظ وضبط أبي حنيفة عليه رحمة الله]

* قال البخاريُّ في «الكبير» (٤/ ٢/ ٨١): سكتوا عنه.. وهذا جرحٌ شديد عنده.

* وقال مسلمٌ في «الكنى والأسماء» (ق٣١/ ١): «مضطرب الحديث، ليس له كبير حديثٍ صحيحٍ..».

* وقال النسائيُّ في «الضعفاء» (٥٧): «ليس بالقويِّ في الحديث، وهو كثير الغلط على قلة روايته».

* وقال ابن سعدٍ في «الطبقات» (٦/ ٢٥٦): «كان ضعيفًا في الحديث».

* وقال ابنُ المبارك: «كان أبوحنيفة مسكينًا في الحديث»، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٤٥٠) بسندٍ صحيحٍ.

* وقال أحمد: «حديث أبي حنيفة ضعيف، ورأيُه ضعيف»، رواه العقيلي في «الضعفاء» (ق٢١٩/ ٢) بسندٍ صحيح.

* وكذا روى العقيلي، عن ابن معين، قال: كان أبوحنيفة يُضعَّفُ في الحديث، وسنده صحيح إلى ابن معين.

* وكذا ضعّفه ابنُ عديٍّ، والدارقطنيُّ، وعبدالحق الأشبيليُّ، وغيرُهم.

* انظر لذلك «الضعيفة» (١/ ٤٦٥-٤٦٦) لشيخنا حافظ الوقت ناصر الدين الألباني [رحمه الله تعالى].

* هذا، وقد وثق أبا حنيفة رحمه الله تعالى جماعةٌ من أهل العلم ولكن توثيقهم لا ينافي جرح من ذكرنا لأمورٍ ذكرتُها في «قصد السبيل في الجرح والتعديل».

[لم ينفرد العقيليُّ بتضعيف أبي حنيفة]

* والمقصودُ من هذا السرد أن العقيليَّ لم يتفرد بإيراد أبي حنيفة في «الضعفاء» فلتطعنوا معاشر الحنفية على كل من ذكرنا..!..

* ثم إنه اتفق لعبدالغني المقدسيّ صاحبِ «الكمال» أن سمع كتاب «الضعفاء» للعقيلي، فلما جاء ذكرُ أبي حنيفة هاج عليه العامة وكادوا يقتلونه!! والغريب أن يُقر الأستاذ ذلك، بل ليس بغريبٍ على تعصُّبه..

* [وانظر ترجمة العقيلي من الألقاب]

* وماذا يضرُّ عبدالغني المقدسيّ من ثورة العامة عليه يا أستاذ؟ فكما لم يضر ابن جرير قيامُ الحنابلة عليه، وردمهم داره بالحجارة، ولم يضُر عبدالله بن محمد بن عثمان السَّقَّاء أن هاج عليه العامَّةُ وهو يحدث بحديث «الطير»، ولم يضر الخطيب أنهم طيّنوا عليه باب داره ليحولوا بينه وبين شهود الجماعة، فإن قيام العامة على عبدالغني لا يضرُّه، ولا يضُر كتاب العقيليّ أيضًا..

* ثم هب أنَّ أبا حنيفة كان ثقة في الحديث، فإيراد العقيلي له في «الضعفاء» يتفق مع ما اشترطوه من أنهم قد يذكرون الرجل لأدنى جرحٍ فيه وإن لم يضرُّه، فكيف إذا كان الجرح يضرُّهُ؟! جُنَّةُ المُرتَاب/ ١٦-١٨

٤٧٥٣- **أبوحيّان التيمي**: أخاف أن يكون أبوحيان التيمي، واسمه: «يحيى ابن سعيد بن حيان» لم يدرك «الحارث بن أقيش العكلي»، والناظر في ترجمة

فتاوى في العقيدة والمنهج (الحلقة الثانية)

لفضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى

السؤال : سائل يقول : هل في نفي العمل الذي يختص بالأركان الأربعة يعتبر نفي جنس العمل ويكون مرجئاً ؟ وهل جنس العمل محصور في الأركان الأربعة عدا الشهادتين ؟

الجواب : الذين يقولون جنس العمل إلى الآن لم يفسروا لنا مقصودهم ؛مقصودهم غير واضح ،فإنّ أهل السنة والجماعة اختلفت أقوالهم في التكفير بهذه الأركان .

فمن أهل السنة من يكفِّر بترك واحد من هذه الأركان ؛لو ترك الحج عند بعضهم كافر ،لو ترك الزكاة عندهم كافر ؛تركها عمدا - يعني غير جاحد - بارك الله فيكم ،لو ترك الصلاة من باب أولى يكون كافرا حتى لو لم يجحد ؛هذه تفاصيل مذهب أهل السنة .

ولا يُكَفِّرون فيما عدا هذه الأركان ؛ لم يكفِّروا بعمل من الأعمال غير هذه الأركان ،لا بمعاصي ولا بأعمال واجبة غير هذه الأركان ، لم يكفِّروا إلا بهذه الأركان ،منهم من يكفِّر بالصلاة وحدها ،ولا يكفِّر بترك الزكاة والصوم والحج ؛يكفِّر بترك الصلاة فإذا ترك الحج ليس بكافر عنده ،إذا منع أداء الزكاة يكون غير كافر ،يكون مجرما وتؤخذ منه قهرا ويؤخذ شطر ماله عقوبة وما شاكل ذلك ،لكنه مع ذلك لا يرونه كافرا .

الشاهد : أن كلمة أهل السنة بما فيهم الصحابة اجتمعت كلمتهم أنهم لا يكفِّرون بترك شيء من الأعمال غير هذه الأركان ؛يعني الأعمال .

قال الشيخ تعليقا : هذا ما كان يظهر لي سابقا ولغيري ثم كثرت الدراسة في موضوع ترك العمل بالكلية فوقفت على مقال لأحد الإخوة أكثر فيه من النقل عن السلف بأن تارك العمل بالكلية كافر فترجح لي ذلك لكنه يعبر عنه بتارك جنس العمل وأنا أرى الابتعاد عن لفظ (جنس) لما فيه من الإجمال والاشتباه ولأنه يتعلق به أهل الفتن ولأنه لا يوجد هذا اللفظ في كتاب ولا سنة ولا استعمله السلف في تعريف الإيمان .

أهل السنة من يقول منهم بكفر تارك الصلاة يخرجه من دائرة الإسلام ليس بارتكاب معصية أو بارتكاب محرّم ؛بترك واجب لأن هذه عندهم مباني الإسلام وأركان الإسلام وهدمها يختلف عن ارتكاب المحرمات ،ارتكاب المحرمات أمر عظيم لكن أعظم منه وأشدّ منه هدم هذه الأركان أوهدم شيء منها .

فمنهم من يرى أن من ترك هذه الأركان فقد هدم أركان الإسلام فهو كافر أو هدم ركنا منها فهو كافر ،ومنهم من لا يكفّره لكن يضلّله بارك الله فيك ويرى عليه القتل والحدّ والسجن وما شاكل ذلك لكن لا يخرجونه من دائرة الإيمان على التفاصيل التي ذكرنا بارك الله فيكم.

أما عند المرجئة فهذه الأعمال ما دخلت في الإيمان رأسا ،ليست بداخلة في الإيمان وليست من الإيمان في شيء ،وعند غلاتهم لو ترك هذه الأعمال كلها طول حياته فهو في الجنة ،لماذا ؟ لأنّ الإيمان عندهم هو التصديق أو المعرفة وقد حصل والمطلوب هو هذا فقط عندهم والأعمال تركها لا يضر بهذا الإيمان ولا ينقص منه شيئا !!

فهذا الفرق بين أهل السنة وبين المرجئة ؛العمل ليس من الإيمان ؛لا صلاة لا زكاة لا صوم لا حج ،أما أهل السنة فتتفاوت أقوالهم بين تكفير تارك الصلاة وبين مُجَرِّمِه **وأنه بتقصيره في هذه الأعمال ينقص إيمانه شيئا فشيئا حتى يتلاشى عند كثير من تاركي الأعمال** وهذا الفرق بينهم وبين المرجئة .

السؤال: هل صحيح ما ينسب إلى أبي حنيفة أنّه مرجئ ؟

الجواب: هذا صحيح لا ينكره أحد ؛أبو حنيفة رحمه الله وقع في الإرجاء ولا ينكره لا أحناف ولا أهل سنة ،لا أحد ينكر هذا وأخذ عليه أهل السنة أخذا شديدا ؛أخذوا عليه الإرجاء وغيره – غفر الله له – يعني لا يجوز لحنفي أو لغيره أن يتبع أحدا في خطئه كائنا من كان لا أبو حنيفة ولا مالك ولا شافعي لكن هؤلاء ما عرفنا عليهم أخطاء في العقيدة ،أمّا أبو حنيفة وقع في القول : بخلق القرآن ورجع عنه كما أثبت ذلك علماء ،لكن القول بالإرجاء ما ثبت أبدا أنّه رجع عنه ولا أحد يدّعيه له لا من الأحناف ولا من غيرهم في حسب علمي .

شرح
العقيدة الطحاوية

شرحها معالي الشيخ الدكتور

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
بالمملكة العربية السعودية

نسخة مخرجة الأحاديث

الجزء الأول

دار المودة
للنشر والتوزيع

وجرت مناظرة في ذلك، أو جرى حوارٌ في ذلك بين الطحاوي: وبين أحد العلماء في مصر من الحنفية، فقال الطحاوي في مسألة: بغير قول الإمام أبي حنيفة، فذاك قال له: ألست من أتباع أبي حنيفة؟

قال: بلى، ولكنني لا أقَلِّدُهُ؛ لأنَّهُ لا يُقَلِّدُ إلا عصبي - يعني: من كان متعصبًا.

فقال الآخر: وغبي أيضًا - يعني: لا يقلد من أهل العلم إلا عصبيٌ أو غبي -.

فصارت الكلمة مثلًا في مصر تداولها الناس في مقولة هذين العَالِمَيْنِ، وذلك يدل على تحرّي أبي جعفر الطحاوي للحق وعلى ابتغائه له.

وهو في الفروع - كما ذكرنا حنفي المذهب، وأما في الأصول، ففي الجملة هو على مذهب أهل السنة والجماعة أتباع أهل الحديث والأثر إلا في مسائل تَبِعَ فيها مُرجئة الفقهاء.

وفي جُلِّ كلامه في هذه العقيدة يوافق معتقد السلف إلا في المواضع التي ذكر فيها مسألة الإيمان في تعريفه حيث قال: **(والإيمان: قول باللسان وتصديق بالجنان)** وقال: **(وأهله في أصله سواء)** وهذه من مقالة المرجئة، وقد ذكر هو في صدر عقيدته هذه أنَّ هذا الْمُعتَقَد الذي كتبه هو اعتقاد أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وهذا ظاهر فيما ذَكَرَ من مسألة الإيمان.

فنقول: هذا الكتاب - كما سيأتي - كتابٌ مشتملٌ على أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة بعبارةٍ حسنة جيدة وبتقريرٍ لها طيِّب، إلا في مسائل انْتُقِدَت عليه.

ولهذا كان بعض مشايخنا - عافاهم الله وخَتَمَ لهم برضاه - يقول: هذه عقيدة الطحاوي، ولا يقال: هذه عقيدة أهل السنة والجماعة إذا أُرِيدَ الجميع؛ لأنه ثَمَّ مسائل خالف فيها معتقد أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر في الأصول، وفي التعبير عن الاعتقاد - كما سيأتي بيانه.

وهذه العقيدة اهتَمَّ بها علماؤنا لأجْلِ شَرْحِهَا العظيم؛ وهو شَرْحُ ابن أبي العز الحنفي من تلامذة الحافظ ابن كثير صاحب «شرح العقيدة الطحاوية» المشهور بينكم.

تعريف الإيمان

● **قال المؤلف** رَحِمَهُ اللهُ:

وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.

يريد بالإيمان: الإيمان الذي أمَرَ الله ﷻ به الناس والذي يصير به المرء معصوم الدم والمال.

فَعَرَّفَ الإيمان بأنه (**الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ**)، وهذا التعريف من جهة مورد الإيمان وهو اللسان والجنان، فيتعلق باللسان عبادة الإقرار في الإيمان ويتعلق بالجنان عبادة التصديق في الإيمان.

وهذا التعريف من جهة المورِد هو المشهور عن الطائفة التي يسميها العلماء مرجئة الفقهاء، وهم الإمام أبو حنيفة ومن تبعه من أصحابه، ومنهم أبو جعفر الطحاوي صاحب هذه العقيدة.

وهذه الجملة مما وافَقَ فيه المؤلف الطّحاوي المرجئة وقَرَّرَ فيها عقيدتهم.

وطريقة أهل السنة ومذهب أهل الحق خلاف هذا لأدلةٍ كثيرة في هذا الموطن.

إذا تبين ذلك من جهة أنَّ الطحاوي في هذا الموطن لم يُقَرِّر عقيدة أهل السنة والجماعة وإنما ذَكَرَ مُعْتَقَد طائفته وهم الحنفية في هذه المسألة، وهو قول المرجئة – مرجئة الفقهاء – فإننا نقول: لابد من بيان لهذا الأصل العظيم **وذلك يُرَتَّبُ على مطالب أو مسائل:**

☐ المسألة الأولى:

أنَّ الإيمان لفظٌ مُسْتَعْمَلٌ في اللغة قبل ورود الشرع.

والألفاظ لها في استعمالها قبل ورود الشرع حالان:

الجامع في الجرح والتعديل

لأقوال

البخاري، ومسلم، والعجلي، وأبي زرعة الرازي، وأبي داود،
ويعقوب الفسوي، وأبي حاتم الرازي، والترمذي، وأبي زرعة الدمشقي،
والنسائي، والبزار، والدارقطني

جمع وترتيب

السيد أبو المعاطي النوري — إبراهيم محمد النوري

أحمد عبد الرزاق عيد — أيمن إبراهيم الزاملي

محمود محمد خليل الصعيدي

المجلد الثالث

عالم الكتب

زانية. قال يحيى: فإنما تركت حديثه لهذا. «التاريخ الكبير» ٨/٢٣٠١ و«التاريخ الصغير» ٢/٨٩.

* وذكره أبو زرعة الرازي في «أسامي الضعفاء» ٣٤١.

* وقال النسائي: ليس بثقة، كوفيٌّ. «الضعفاء والمتروكون» ٦٢٦.

* وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» ٥٤٣. وقال: كوفي يكنى أبا لينة.

٤٦٤٠ ـ النضر بن معبد أبو قحذم.

* قال الآجُري: سألت أبا داود عن أبي قحذم النضر بن معبد؟ فقال: سمعت يحيى بن معين يقول: هو ضعيفٌ. قال أبو داود: حدثني محمد بن يونس النسائي قال: ضرب روح على حديث أبي قحذم النضر بن معبد. قال أبو داود: وهو ضعيفُ الحديث. «سؤالات الآجري» ٤/الورقة ١٣.

٤٦٤١ ـ النضر بن منصور أبو عبد الرحمان الفزاري الباهلي الكوفي.

* قال البخاري: منكر الحديث. «التاريخ الكبير» ٨/٢٣٠٢ و«التاريخ الصغير» ٢/٢٤٩ و٢٦٤. و«الضعفاء الصغير» ٣٧٦.

* وذكره أبو زرعة الرازي في «أسامي الضعفاء» ٣٤٢.

* وقال الآجري: سألت أبا داود عن النضر بن منصور؟ فقال: لا أعرفه. «سؤالات الآجري» ٥/الورقة ٤٦.

* وقال النسائي: ضعيفٌ. «الضعفاء والمتروكون» ٦٢٥.

٤٦٤٢ ـ النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي.

* قال يعقوب بن سفيان: يقول أهل المدينة لم يسمع حبيب بن مسلمة وبُسر بن أرطاة من النبي ﷺ شيئاً ولا صحبة لهم، وأهل الشام يقولون قد سمعوا ولهم صحبة ويشكون في سماع النعمان بن بشير. «المعرفة والتاريخ» ٣/١٩.

٤٦٤٣ ـ النعمان بن ثابت أبو حنيفة[1] الكوفي مولى لبني تيم الله بن ثعلبة.

---

(١) حاول البعض، خاصة من بقايا أهل الرأي والهوى، الدفاع عن أبي حنيفة، كونه من أئمة الرأي،

= ومن هؤلاء من يشتغل بتحقيق الكتب، وقد تتبعنا دفاع هؤلاء فوجدناه يأخذ سبيل التدليس تارة، وأخرى يلجؤون إلى أسلوب الطعن في أهل حديث رسول الله ﷺ، ثم وقفنا على جُمّاع دفاعهم فوجدناه ينحصر فيما يلي:

١ ـ منهم من يقول: إن علماء الحديث الشريف طعنوا جميعاً في أبي حنيفة من باب الحقد والحسد!!!

٢ ـ ومنهم من قال: إن أهل حديث رسول الله ﷺ بينهم وبين أهل الآراء والهوى عداوة وبغضاء من قديم.

٣ ـ ثم خرج علينا ثالث، مستغلاً انصراف الناس عن البحث والعلم ليقول: ولم يتكلم في الإمام (كذا) أبي حنيفة سوى الدارقطني والنسائي.

وباختصار نقول: كان بالإمكان أن نحيل الباحث عن الحق على كتب علماء الحديث، وجميعها قالت في أبي حنيفة القول الفصل. ولكن لا مانع من أن نتحدث سريعاً عن النقاط الثلاث المذكورة.

١ ـ فمن ناحية الحقد والحسد، فقد يقع الحسد بين عالم وعالم، بين رجل له مئة ألف حديث مثلاً وآخر له نفس العدد أو يقاربه. ولكن هل يتصور إنسان أكرمه الله بعقل سليم أن يحقد محمد بن إسماعيل البخاري، الرجل الذي جمع صحيحه من ستمئة ألف حديث كان يحفظها. البخاري: صاحب التاريخ الكبير والأوسط والصغير. هل يحقد ويحسد أبا حنيفة الذي كل بضاعته كما قال ابن حبان، رحمة الله عليه: «...... حَدَّث بمئة وثلاثين حديثاً مسانيد، ماله حديث في الدنيا غيرها، أخطأ منها في مئة وعشرين حديثاً، إما أن يكون أقلب إسناده، أو غير متنه من حيث لا يعلم، فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار........» المجروحون ٣/ ٦٣.

فهل يحسد أحمد بن حنبل، وسفيان بن عيينة، وأيوب، وجميع أهل الحديث أبا حنيفة على الأحاديث المئة والثلاثين التي لم يحسن إسنادها ولا متنها، ثم أين كتبه، وأين علمه حتى يحسدها عليها أهل الحديث، وهل موقفه هذا يُحسد عليه. لقد كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، يعرف عللها ورجالها وموقوفها ومرفوعها كما يحفظ أحدنا اسمه. فهل يحقد ويحسد أحمد ابن حنبل أبا حنيفة، على عشرة أحاديث كان يعرفها بالكاد؟!!

٢ ـ أما وجود العداوة والبغضاء بين أهل حديث رسول الله ﷺ وبين أهل الرأي والهوى، فهذه حقيقة يجب أن تكون في أهل الحديث ضد كل إنسان تسول له نفسه رد حديث رسول الله ﷺ برأيه، أو برأي غيره. بل بهذا أمرهم الله عز وجل.

٣ ـ أما هذا المسكين الذي كتب أنه ما تكلم في أبي حنيفة إلا اثنان من المتأخرين: الدارقطني والنسائي!! لقد كتب ذلك وهو يعلم أن جميع أهل الحديث طعنوا في إمامه، ولكي يقف القارىء الباحث على حقيقة الأمر البائن فعليه أن يراجع كل كتاب في الضعفاء والمتروكين والمتهمين بوضع الحديث، ثم يقوم بجمع أسماء وأئمة الحديث الذين قالوا كلمة الحق في أبي حنيفة. =

* قال البخاري: كان مُرجئاً، سكتوا عنه، وعن رأيه، وعن حديثه. «التاريخ الكبير» ٨/٢٢٥٣.

وقال البخاري: تركوه. «التاريخ الكبير» ٨/٣٤٦٣.

وقال البخاري: سمعت الحميدي يقول: قال أبو حنيفة: قدمت مكة فأخذت من الحجام ثلاث سنن: لما قعدت بين يديه، قال لي: استقبل القبلة، فبدأ بشق رأسي الأيمن وبلغ إلى العظمين. قال الحميدي: فرجل ليس عنده سنن عن رسول ﷺ ولا أصحابه في المناسك وغيرها كيف يقلد أحكام الله في المواريث والفرائض والزكاة والصلاة وأمور الإسلام. «التاريخ الصغير» ٢/٤٣.

* وقال العجلي: كوفي تيمي من رهط حمزة الزيات وكان خزازاً يبيع. «الثقات» ١٤٧٥.

* وقال مسلم: صاحب الرأي، مضطرب الحديث، ليس له كبير حديث صحيح. «الكنى» الورقة ٣١.

* وذكره أبو زرعة الرازي في «أسامي الضعفاء» ٣٣٨ وقال: مات سنة خمسين ومئة.

وقال البرذعي: رأى أبو زرعة في كتابي حديثاً، عن أبي حاتم، عن شيخ له، عن أيوب بن سويد، عن أبي حنيفة، حديثاً مسنداً. وأبو حاتم

= بل إذا قرأ الباحث مجموعنا هذا ـ وهو نقطة في بحر ـ فسوف يجد جميع طبقات الأمة من المعاصرين لأبي حنيفة: مثل سفيان الثوري، وأيوب السختياني، وعبد الله بن المبارك. ومن الطبقة التي تليها، مثل أحمد بن حنبل، وعبد الله بن نمير، وأبي بكر بن أبي شيبة. ثم من الطبقة التي تلتهم. مثل: الإمام البخاري، ومسلم وأبي زرعة الرازي، ثم الذين يلونهم. مثل الترمذي والنسائي وابن خزيمة. . . . . إلى يومنا هذا. قد أجمعوا على تركه.

فهل تكلم في أبي حنيفة اثنان من المتأخرين: النسائي والدارقطني؟!

مع أنه لو تكلم فيه النسائي وحده لأسقطه من تاريخ الثقات.

وللمزيد من البحث الصادق البعيد عن العصبية، نطلب من الباحث طالب العلم مراجعة الكتب التي لم تكن في مجموعنا هذا. مثل: «الضعفاء» للعقيلي و «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ـ خاصة آخر المقدمة ـ و «الكامل» لابن عدي. و «المجروحين» لابن حبان. ثم يُراجع خاصة: «تاريخ بغداد» للخطيب، فقد جمع فيه الخطيب كل شاردة وواردة تتصل بأبي حنيفة.